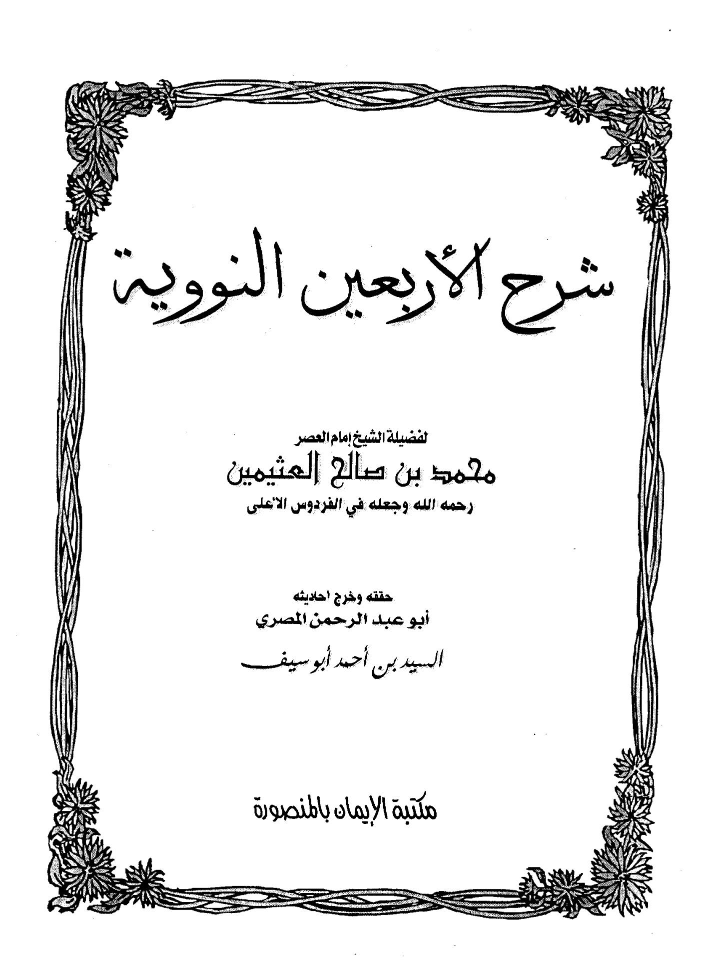
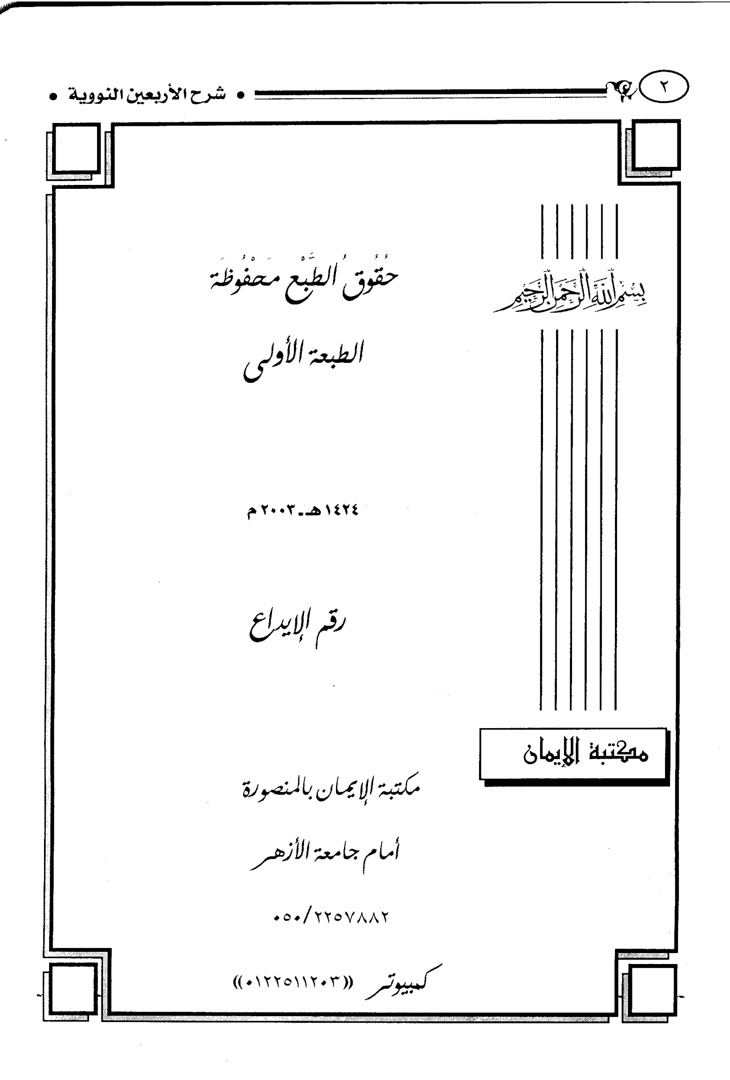


شرح الأربعين النووية

لفضيلة الشيخ إمام العصر
محمد بن صالح العثيمين
رحمه الله وجعله في الفردوس الأعلى

حققه وخرج احاديثه
أبو عبد الرحمن المصري
السيد بن أحمد أبو سيف

مكتبة الإيمان بالمنصورة



الطبعة الأولى

١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م

رقم الإيداع

مكتبة الإيمان بالمنصورة

أمام جامعة الأزهر

٠٥٠/٢٢٥٧٨٨٢

كمبيوتر ((٠١٢٢٥١١٢٠٣))

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة التحقيق

الحمد لله؛ الذي سخر لنا عـقول العلماء، حيث تبحث، وتدقق، وتفكر، وتعاني؛ من أجل أن يصل العلم إلينا سـهلاً ميسرًا. وهم ـ أي: العلمـاء ـ أكثر الناس خشـية لله (تعالى)، وأكـثرهم حبًا لربهم ولعبـادة الله، وأثنى الله عليهم وعلى علمهم، وحبهم لربهم، وخشيتهم له، فقال (تعالى): ﴿ **إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ** ﴾ [فاطر: ٢٨]، وكل هذا الجهد الذي يبذله هؤلاء العلماء هو من توفـيق الله ـ أولاً ـ لهم، وثانيًـا: لإقامـة الحجـة على بني آدم، فـقد قـال (تعالى): ﴿ **وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ** ﴾ [القصص: ٥١].

فقـد وصل لنا الله (عز وجل) الـقول والحق على لسـان الأنبيـاء، ثم سار على نهجـهم العلماء؛ ليوصلوا مـا انقطع عن الناس من أخبار السـماء، وآيات النبوة الصادقة.

هذا وقد جـمع الإمام العـالم الرباني النووي (رحمـه الله) هذه الأحاديث التي بين يديك، وانتـقاها في أبواب مـتفرقـة، وفي كل حديث منهـا من العلم الكثير ومن ميراث النبوة الشيء الكثير، وقـد قام العالم الإمام الشيخ ابن عثيمين بشرحها شرحًـا فاق شروحات من قبله، وفصل القول تفـصيلاً، ووضع عباراته سهلة، يفـهمـها العالم والعـامي، فجزاهمـا الله خير الجـزاء، وقمت بتـخريج الأحاديث التي وردت في الكتـاب ، وذلك رجاء أن أنتفـع بهذا العلم، لعل الله أن يجعله في ميزان حسناتي يوم أن ألقاه.

السيد بن أحمد أبو سيف

ترجمة الشيخ ابن عثيمين

اسمه ومولده:

هو أبو عبد الله محمد بن صالح بن محمد بن سليمان بن عبد الرحمن العثيمين الوهيبي التميمي.

كان مولده في ليلة السابع والعشرين من شهر رمضان المبارك عام ١٣٤٧هـ، في مدينة عنيزة - إحدى مدن القصيم- بالمملكة العربية السعودية.

نشأته العلمية:

تعلم القرآن الكريم على جده من جهة أمه عبد الرحمن بن سليمان الدامغ -رحمه الله- ثم تعلم الكتابة وشيئًا من الأدب والحساب والتحق بإحدى المدارس وحفظ القرآن عن ظهر قلب في سن مبكرة، وكذا مختصرات المتون في الحديث والفقه.

وكان فضيلة الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي - رحمه الله - قد رتب من طلبته الكبار لتدريس المبتدئين من الطلبة وكان منهم الشيخ محمد بن عبد العزيز المطوع -رحمه الله- فانضم إليه فضيلة الشيخ.

ولما أدرك ما أدرك من العلم في التوحيد والفقه والنحو جلس في حلقة شيخه فضيلة الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي فدرس عليه في التفسير والحديث والتوحيد والفقه وأصوله والفرائض والنحو.

ويعتبر الشيخ عبد الرحمن السعدي شيخه الأول الذي نهل من معين علمه وتأثر بمنهجه وتأصيله واتباعه للدليل وطريقة تدريسه ، وقد توسم فيه شيخه النجابة والذكاء وسرعة التحصيل فكان به حفيًا ودفعه إلى التدريس وهو لا يزال طالبًا في حلقته.

قرأ على الشيخ عبد الرحمن بن علي بن عودان - رحمه الله- في علم الفرائض حال ولايته القضاء في عنيزة.

وقرأ على الشيخ عبد الرزاق عفيفي -رحمه الله- في النحو والبلاغة أثناء وجوده في عنيزة.

ولما فتح المعهد العلمي بالرياض أشار عليه بعض إخوانه أن يلتحق به فاستأذن شيخه عبد الرحمن السعدي فأذن له فالتحق بالمعهد العلمي في الرياض سنة ١٣٧٢هـ وانتظم في الدراسة سنتين انتفع فيهما بالعلماء الذين كانوا يدرسون في المعهد حينذاك ومنهم العلامة الشيخ محمد الأمين الشنقيطي والشيخ عبد العزيز بن ناصر بن رشيد والشيخ عبد الرحمن الأفريقي وغيرهم (رحمهم الله).

واتصل بسماحة الشيخ العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز -رحمه الله- فقرأ عليه في المسجد من صحيح البخاري ومن رسائل شيخ الإسلام ابن تيمية وانتفع منه في علم الحديث والنظر في آراء فقهاء المذاهب والمقارنة بينها ويعتبر سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز شيخه الثاني في التحصيل والتأثر به.

وتخرج من المعهد العلمي ثم تابع دراسته الجامعية انتسابًا حتى نال الشهادة الجامعية من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض.

أعماله ونشاطه العلمي:

بدأ التدريس منذ عام ١٣٧٠هـ في الجامع الكبير بعنيزة في عهد شيخه عبد الرحمن السعدي وبعد أن تخرج من المعهد العلمي في الرياض عين مدرسًا في المعهد العلمي بعنيزة عام ١٣٧٤هـ.

وفي سنه ١٣٧٦هـ توفي شيخه عبد الرحمن السعدي فتولى بعده إمامة المسجد بالجامع الكبير في عنيزة والخطابة فيه والتدريس بمكتبة عنيزة الوطنية التابعة للجامع والتي أسسها شيخه عام ١٣٥٩هـ .

ولما كثر الطلبة وصارت المكتبة لا تكفيهم صار يدرس في المسجد الجامع نفسه واجتمع إليه طلاب كثيرون من داخل المملكة وخارجها حتى كانوا يبلغون المئات وهؤلاء يدرسون دراسة تحصيل لا لمجرد الاستماع - ولم يزل مدرسًا في مسجده وإمامًا وخطيبًا حتى توفي (رحمه الله).

استمر مدرسًا بالمعهد العلمي في عنيزة حتى عام ١٣٩٨هـ وشارك في آخر هذه الفترة في عضوية لجنة الخطط ومناهج المعاهد العلمية في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية وألف بعض المناهج الدراسية.

ثم لم يزل أستاذًا بفرع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالقصيم بكلية الشريعة وأصول الدين منذ العام الدراسي ١٣٩٨-١٣٩٩هـ حتى توفي (رحمه الله).

درّس في المسجد الحرام والمسجد النبوي في مواسم الحج وشهر رمضان والعطل الصيفية.

شارك في عدة لجان علمية متخصصة عديدة داخل المملكة العربية السعودية.

ألقى محاضرات علمية داخل المملكة وخارجها عن طريق الهاتف.

تولى رئاسة جمعية تحفيظ القرآن الكريم الخيرية في عنيزة منذ تأسيسها عام ١٤٠٥هـ حتى وفاته (رحمه الله)

كان عضوًا في المجلس العلمي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية للعامين الدراسيين ١٣٩٨ - ١٣٩٩ هـ و ١٣٩٩ - ١٤٠٠ هـ.

كان عضوًا في مجلس كلية الشريعة وأصول الدين بفرع الجامعة بالقصيم ورئيسًا لقسم العقيدة فيها.

كان عضوًا في هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية منذ عام

١٤٠٧هـ حتى وفاته -رحمه الله-

وكان بالإضافة إلى أعماله الجليلة والمسئوليات الكبيرة حريصًا على نفع الناس بالتعليم والفتوى وقضاء حوائجهم ليلاً ونهارًا حضرًا وسفرًا وفي أيام صحته ومرضه -رحمه الله تعالى رحمة واسعة.

كما كان يلزم نفسه باللقاءات العلمية والاجتماعية النافعة المنتظمة المجدولة فكان يعقد اللقاءات المنتظمة الأسبوعية مع قضاة منطقة القصيم وأعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في عنيزة ومع خطباء مدينة عنيزة ومع كبار طلابه ومع الطلبة المقيمين في السكن ومع أعضاء مجلس إدارة جمعية تحفيظ القرآن الكريم ومع منسوبي قسم العقيدة بفرع جامعة الإمام بالقصيم.

وكان يعقد اللقاءات العامة كاللقاء الأسبوعي في منزله واللقاء الشهري في مسجده واللقاءات الموسمية السنوية التي كان يجدولها خارج مدينته فكانت حياته زاخرة بالعطاء والنشاط والعمل الدءوب وكان مباركًا في علمه الواسع أينما توجه كالغيث من السماء أينما حل نفع.

أعلن فوزه بجائزة الملك فيصل العالية لخدمة الإسلام للعام الهجري ١٤١٤هـ وذكرت لجنة الاختيار في حيثيات فوز الشيخ بالجائزة ما يلي:-

أولاً : تحليه بأخلاق العلماء الفاضلة التي من أبرزها الورع ورحابة الصدر وقول الحق والعمل لمصلحة المسلمين والنصح لخاصتهم وعامتهم.

ثانيًا : انتفاع الكثيرين بعلمه تدريسًا وإفتاءً وتأليفًا.

ثالثًا : إلقائه المحاضرات العامة النافعة في مختلف مناطق المملكة.

رابعًا : مشاركته المفيدة في مؤتمرات إسلامية كبيرة.

خامسًا: اتباعه أسلوبًا متميزًا في الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة وتقديمه مثلاً حيًا لمنهج السلف الصالح فكرًا وسلوكًا.

كان -رحمه الله- على جانب عظيم من العلم بشريعة الله (سبحانه وتعالى) عمر حياته كلها في سبيل العلم وتحصيله ومن ثم تعليمه ونشره بين الناس يتمسك بصحة الدليل وصواب التعليل كما كان حريصًا أشد الحرص على التقيد بما كان عليه السلف الصالح في الاعتقاد علمًا وعملاً ودعوة وسلوكًا فكانت أعماله العلمية ونهجه الدعوي كلاهما على ذلك النهج السليم.

لقد آتاه الله (سبحانه وتعالى) ملكة عظيمة لاستحضار الآيات والأحاديث لتعزيز الدليل واستنباط الأحكام والفوائد فهو في هذا المجال عالم لا يشق له غبار في غزارة علمه ودقة استنباطه للفوائد والأحكام وسعة فقهه ومعرفته بأسرار اللغة العربية وبلاغتها.

أمضى وقته في التعليم والتربية والإفتاء والبحث والتحقيق وله اجتهادات واختيارات موفقة، لم يترك لنفسه وقتًا للراحة حتى إذا سار على قدميه من منزله إلى المسجد وعاد إلى منزله فإن الناس ينتظرونه ويسيرون معه يسألونه فيجيبهم ويسجلون إجاباته وفتاويه.

كان للشيخ -رحمه الله- أسلوب تعليمي رائع فريد فهو يسأل ويناقش ليزرع الثقة في نفوس طلابه ويلقي الدروس والمحاضرات في عزيمة ونشاط وهمة عالية ويمضي الساعات يلقي دروسه ومحاضراته وفتاويه بدون ملل ولا ضجر بل يجد في ذلك متعته وبغيته من أجل نشر العلم وتقريبه للناس.

وقد تركزت جهوده ومجالات نشاطه العلمي (رحمه الله) فيما يلي:-

باشر التعليم منذ عام ١٣٧٠هـ إلى آخر ليلة من شهر رمضان عام ١٤٢١هـ (أكثر من نصف قرن) رحمه الله رحمة واسعة. فقد كان يدرس في مسجده بعنيزه كل يوم.

ويدرس في المسجد الحرام والمسجد النبوي في مواسم الحج ورمضان والعطل الصيفية.

ويدرس في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

ويدرس باستخدام الهاتف داخل المملكة وخارجها عن طريق المراكز الإسلامية.

ويلقي المحاضرات العامة المباشرة والدروس في مساجد المملكة كلما ذهب لزيارة المناطق.

ويهتم بالجانب الوعظي الذي خصه بنصيب وافر من دروسه للعناية به وكان دائمًا يكرر على الأسماع الآية الكريمة ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّكُم مُّلَاقُوهُ﴾ [البقرة: ٢٢٣] ويقول «والله لو كانت قلوبنا حية لكان لهذه الكلمة وقع في نفوسنا».

ويعتني بتوجيه طلبة العلم إرشادهم واستقطابهم والصبر على تعليمهم وتحمل أسئلتهم المتعددة والاهتمام بأمورهم.

ويلقي خطبه من مسجده في عنيزة وقد تميزت خطبه -رحمه الله- بتوضيح أحكام العبادات والمعاملات ومناسباتها للأحداث والمواسم فجاءت كلها مثمرة مجدية محققة للهدف الشرعي منها.

ويعقد اللقاءات العلمية المنتظمة والمجدولة الأسبوعية منها والشهرية والسنوية.

ويحرر الفتاوى التي كتب الله قبولها عند الناس فاطمأنوا لها ولاختياراته الفقهية.

وينشر عبر وسائل الإعلام من إذاعة وصحافة ومن خلال الأشرطة دروسه ومحاضراته وبرامجه العلمية عبر البرنامج الإذاعي المشهور - نور على الدرب - وغيره من البرامج .

وأخيرًا توجت جهوده العلمية وخدمته العظيمة التي قدمها للناس في مؤلفاته العديدة ذات القيمة العلمية من كتب ورسائل وشروح للمتون العلمية

طبقت شهرتها الآفاق وأقبل عليها طلبة العلم في أنحاء العالم وقد بلغت مؤلفاته أكثر من تسعين كتابًا ورسالة ثم لا ننسى تلك الكنوز العلمية الثمينة المحفوظة في أشرطة الدروس والمحاضرات فإنها تقدر بآلاف الساعات فقد بارك الله (تعالى) في وقت هذا العالم الجليل وعمره نسأل الله (تعالى) أن يجعل كل خطوة خطاها في تلك الجهود الخيرة النافعة في ميزان حسناته يوم القيامة.

وقد أخذت مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية التي أنشئت هذا العام ١٤٢٢هـ على عاتقها مسئولية العناية والاهتمام بهذا التراث الضخم الذي خلفه شيخنا رحمه الله (تعالى) على تحقيق ذلك الهدف السامي الذي ينشده الجميع لجعل ذلك العلم الغزير متاحًا للجميع في مختلف الوسائل الممكنة بإذن الله (تعالى) وعونه وتوفيقه.

ملامح من مناقبه وصفاته الشخصية:

كان الشيخ رحمه الله (تعالى) قدوة صالحة ونموذجًا حيًا فلم يكن علمه مجرد دروس ومحاضرات تلقى على أسماع الطلبة وإنما كان مثالاً يحتذى به في علمه وتواضعه وحلمه وزهده ونبل أخلاقه.

تميز بالحلم والصبر والجلد والجدية في طلب العلم وتعليمه وتنظيم وقته والحفاظ على كل لحظة من عمره كان بعيدًا عن التكلف وكان قمة في التواضع والأخلاق الكريمة والخصال الحميدة وكان بوجهه البشوش اجتماعيًا يخالط الناس ويؤثر فيهم ويدخل السرور إلى قلوبهم ترى السعادة تعلو محياه وهو يلقي دروسه ومحاضراته رحمه الله (تعالى).

كان - رحمه الله - عطوفًا مع الشباب يستمع إليهم ويناقشهم ويمنحهم الوعظ والتوجيه بالرفق واللين والإقناع.

كان حريصًا على تطبيق السنة في جميع أموره.

ومن ورعه أنه كان كثير التثبت فيما يفتي ولا يتسرع في الفتوى قبل أن

يظهر لـه الدليل فكان إذا أشكل عليه أمـر من أمور الفـتوى يقول : انتـظر حتى أتأمل المسألة، وغير ذلك من العبارات التـي توحي بورعه وحرصه على التحرير الدقيق للمسائل الفقهية.

لم تفتـر عزيمتـه في سبيل نشـر العلم حتى أنه في رحلتـه العلاجـية إلي الولايات المتحدة الأمريكيـة قبل ستة أشهر من وفاتـه نظم العديد من المحاضرات في المراكز الإسلامـية والتقى بجموع المسلمين من الأمـريكيين وغيرهم ووعظهم وأرشدهم كما أمهم في صلاة الجمعة.

وكان يحمل هـم الأمة الإسلامية وقـضاياها في مشارق الأرض ومـغاربها وقد واصل - رحمه الله تعالى - مسيرته التعليمية والدعوية بعد عودته من رحلته العلاجية فلم تمـنعه شدة المرض من الاهتمام بالتوجيـه والتدريس في الحرم المكي حتى قبل وفاته بأيام.

أصابه المرض فتلقى قضـاء الله بنفس صابرة راضية محتـسبة، وقدم للناس نموذجًا حيًا صالحًا يقتـدي به لتعامل المؤمن مع المرض المضني، نسأل الله (تعالى) أن يكون في هذا رفعة لمنزلته عند رب العالمين.

كان رحمه الله يستمع إلى شكاوى الناس ويقـضي حاجاتهم قدر استطاعته وقد خصص لهـذا العمل الخيري وقتًـا محددًا في كل يوم لاستقـبال هذه الأمور وكان يدعم جمـعيات البر وجـمعيات تحـفيظ القرآن بل قد من الله عليـه ووفقه لجميع أبواب البر والخيـر ونفع الناس فكان شيخنًا بحق مؤسسة خيرية اجـتماعية وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

وفاته رحمه الله تعالى:

رزئت الأمة الإسلامية جميعهـا قبيل مغرب يوم الأربعاء الخامس عشر من شهر شوال سنة ١٤٢١هـ بإعـلان وفاة الشيخ العلامة محمد بن صـالح العثيمين بمدينة جدة بالمملكة العربية السعـودية وأحس بوقع المصيبة كل بيت في كل مدينة

وقرية وصار الناس يتبادلون التعازي في المساجد والأسواق والمجمعات وكل فرد يحس وكأن المصيبة مصيبته وحده ورفعت البرقيات لتعزية خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز وصاحب السمو الملكي ولي العهد وصاحب السمو الملكي النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء -حفظهم الله- بفقيد البلاد وفقيد المسلمين جميعًا وأخذ البعض يتأمل ويتساءل عن سر هذه العظمة والمكانة الكبيرة والمحبة العظيمة التي امتلكها ذلك الشيخ الجليل في قلوب الناس رجالاً ونساء صغارًا وكبارًا؟ امتلأت أعمدة الصحف والمجلات في الداخل والخارج شعرًا ونثرًا تعبر عن الأسى والحزن على فراق ذلك العالم الجليل فقيد البلاد والأمة الإسلامية. - رحمه الله (تعالى) -

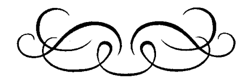
وصلى على الشيخ في المسجد الحرام بعد صلاة العصر يوم الخميس السادس عشر من شهر شوال سنة ١٤٢١هـ الآلاف المؤلفة وشيعته إلى المقبرة في مشاهد عظيمة لا تكاد توصف ثم صلى عليه من الغد بعد صلاة الجمعة صلاة الغائب في جميع مدن المملكة و في خارج المملكة جموع أخرى لا يحصيها إلا باريها، ودفن بمكة المكرمة رحمه الله رحمة واسعة.

إن القبول في قلوب الناس منة عظيمة من الله (تعالى) لمن يشاء من عباده، ولقد أجمعت القلوب على محبته وقبوله وإنا لنرجو الله (سبحانه وتعالى) متضرعين إليه أن يكون الشيخ ممن قال النبي (ﷺ): إذا أحب الله العبد نادى جبريل أن الله يحب فلانًا فأحبه فيحبه جبريل فينادي جبريل في أهل السماء: إن الله يحب فلانًا فأحبوه، فيحبه أهل السماء ثم يوضع له القبول في أهل الأرض.

وخلّف - رحمه الله - خمسة من البنين هم عبد الله وعبد الرحمن وإبراهيم وعبد العزيز وعبد الرحيم، جعل الله فيهم الخير والبركة والخلف الصالح. وبوفاته فقدت البلاد والأمة الإسلامية علمًا من أبرز علمائها وصلحاء رجالها الذين يذكروننا بسلفنا الصالح في عبادتهم ونهجهم وحبهم لنشر العلم

ونفعهم لإخوانهم المسلمين.

نسأل الله (تعالى) أن يرحم شيخنا رحـمة الأبرار ويسكنه فسيح جناته وأن يغفر له و يجزيه عما قدم للإسلام والمسلـمين خيرًا ويعوض المسلمين بفقده خيرًا والحمد لله على قضائه وقـدره وإنا لله وإنا إليه راجعون وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن اتبعه بإحسان إلى يوم الدين .



مقدمة الشارح

إن الحمد لله نحـمده ونستعينه ونسـتغفره، ونعـوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهـده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له، وأشـهد أن محمدًا عـبده ورسوله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد:

الحافظ النووي: - رحمه الله - من أصحاب الشـافعي المعتبرة أقواله، ومن أشدّ الشّـافعـية حـرصًا على التـأليف، فقـد ألّف في فنونٍ شتّى، فـي الحديث وعلومـه، وألّف في علم اللغة كـتـاب «تهذيب الأسـماء واللغـات»، وهو في الحـقـيـقـة من أعلم الناس، والظاهر - والله أعلم - أنه مـن أخلص الناس في التأليف، لأن تأليفاته - رحمه الله - انتـشرت في العالم الإسلامي، فلا تكاد تجد مسجدًا إلا ويقرأ فيه كتاب «رياض الصالحين»، وكـتبه مشهورة مبثوثة في العالم مما يدل على صحـة نيتـه، فإن قبـول الناس للمؤلفـات من الأدلة على إخلاص النية.

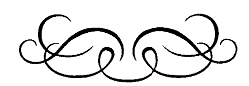
وهو - رحمـه الله - مجتـهدٌ، والمجتـهد يخطئ ويصـيب، وقد أخطأ - رحمه الله - فـي مسائل الأسمـاء والصفات، فكان يؤول فيـها لكنه لا ينكرها، فمثلاً: «اسـتوى على العرش» يقول أهل التأويل معناها: اسـتولى على العرش، لكن لا ينكرون: «استوى» لأنهم لو أنكروا الاستواء تكذيبًا لكفروا، أما من ينكر إنكار تأويل وهو لا يجـحدها فإن كـان لتأويله مـساغ في اللغـة العربيـة فإنه لا يكفر، أما إذا لـم يكن له مسوّغ في اللغة العـربية فهذا موجب الـكفر. مثل أن يقول: ليس لله يدٌ حقيقة، ولا بمعنى النعمة، أو القوة، فهذا كافر؛ لأنه نفاها نفيًا

مطلقًا. فهم يصدقون به ولكن يحرفونه.

ومثلُ هذه المسائل التي وقع منه - رحمه الله - خطأ في تأويل بعض نصوص الصفات إنه لمغمور بما له من فضائل ومنافع جمّة، ولا نظن أن ما وقع منه إلا صادر عن اجتهاد وتأويل سائغ - ولو في رأيه - وأرجو أن يكون من الخطأ المغفور، وأن يكون ما قدّمه من الخير والنّفع من السعي المشكور، وأن يصدق عليه قول الله (تعالى) : ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: من الآية ١١٤].

فالنووي نشهد له فيما نعلم من حاله بالصلاح، وأنه مجتهد، وأن كل مجتهد قد يصيب وقد يخطئ، إن أخطأ فله أجر واحد، وإن أصاب فله أجران. وقد ألف مؤلفات كثيرة من أحسنها هذا الكتاب: «الأربعون النووية»، وهي ليست أربعين، بل هي اثنان وأربعون، لكن العرب يحذفون الكسر في الأعداد فيقولون: أربعون. وإن زاد واحدًا أو اثنين، أو نقص واحدًا أو اثنين.

هذه الأربعون ينبغي لطالب العلم أن يحفظها؛ لأنها منتخبة من أحاديث عديدة. وفي أبواب متفرقة، بخلاف غيرها من المؤلفات فلو نظرنا إلى «عمدة الأحكام» لوجدناها منتخبة؛ لكنها في باب واحد وهو باب الفقه، أما الأربعون النووية فهي في أبواب متفرقة متنوعة. ونحن نستعين بالله (تعالى) في التعليق عليها. والله الموفّق.





الحديث الأول

إنما الأعمال بالنيات

عَنْ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ (رضي الله عنه) قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله يَقُولُ: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلى اللهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلى اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا، أَو امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا؛ فَهِجْرَتُهُ إِلى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ**».

رواه إماما المحدثين أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بَرْدِزْبَهْ البخاري، وأبو الحسين مسلم بن الحجَّاج بن مسلم القشيري النيسابوري، في صحيحيهما اللَذين هما أصح الكتب المصنفة.

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري ط. دار ابن كثير اليمامة ، (١) كتاب بدء الوحي (٦٣١١) باب النية في الأيمان حديث (٦٥٥٣) باب في ترك الحيل، ومسلم (٣/ ١٥١٥) ح (١٩٠٧) (٤٥) باب قوله (ﷺ) : «**إنما الأعمال بالنية**».

الشرح:

عَنْ أَمِيرِ الْمُؤمنينَ وهو أبو حفص عمر بن الخطاب (ﷺ)، آلت إليه الخلافة بتعيين أبي بكر الصديق (ﷺ) له، فهو حسنة من حسنات أبي بكر، ونصبه في الخلافة شرعي، لأن الذي عينه أبو بكر، وأبو بكر تعين بمبايعة الصحابة له في السقيفة، فخلافته شرعية كخلافة أبي بكر، ولقد أحسن أبو بكر اختيارًا حيث اختار عمر بن الخطاب (ﷺ). وفي قوله سَمِعْتُ دليل على أنه أخذه من النبي (ﷺ) بلا واسطة. والعجب أن هذا الحديث لم يروه عن رسول الله إلا عمر (ﷺ) مع أهميته، لكن له شواهد في القرآن والسنة. ففي القرآن يقول الله تعالى: **﴿وَمَا تُنفِقُونَ إِلاَّ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ﴾** [البقرة: من الآية ٢٧٢] فهذه نية، وقوله تعالى: **﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا﴾** [الفتح: من الآية ٢٩] وهذه نيّة. وقال النبي (ﷺ) لسعد بن أبي وقاص (ﷺ): «**وَاعْلَمْ أَنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ الله إلا أُجِرْتَ عَلَيْهَا حَتَّى مَا تَجْعَلُهُ في فِيِّ امْرَأَتِكَ**»[1] فقوله: «**تَبْتَغِي بِها وَجْهَ اللهِ**» فهذه نية، فالمهم! أن معنى الحديث ثابت بالقرآن والسنة. ولفظ الحديث انفرد به عمر (ﷺ)، لكن تلقته الأمة بالقبول التام، حتى إن

---

(١) **صحيح.**

خرج أصل الحديث البخاري في «صحيحه» ط. دار ابن كثير. اليمامة (٣٥) باب رثي النبي (ﷺ) سعد بن خولة، «ح» (١٢٣٣) بلفظ: أن سعدًا قال للنبي (ﷺ): إني قد بلغ بي من الوجع وأنا ذو مال، ولا يرثني إلا ابنة، أفأتصدق بثلثي مالي؟ قال: «لا» فقلت: بالشطر؟ فقال: «لا» ثم قال: «**الثلث، والثلث كثير ـ أو كبير ـ إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس، وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت بها؛ حتى ما تجعل في فِي امرأتك** ...» وخرجه البخاري أيضًا في مواضع أُخر من «صحيحه»، وخرجه مسلم في «صحيحه» ط. دار إحياء التراث العربي بيروت (٣/ ١٢٥٠)، (١) باب الوصية بالثلث، «ح» (١٦٢٨) بنفس لفظة البخاري.

البخاري رحمه الله صدر كتابه الصحيح بهذا الحديث.

قوله : «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّات وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**» لهذه الجملة من حيث البحث جهتان: نتكلم أولاً على ما فيه من البلاغة:

فقوله: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّات**» فيه من أوجه البلاغة الحصر، وهو: إثبات الحكم في المذكور ونفيه عما سواه، وطريق الحصر: إِنَّمَا لأن (إنما) تفيد الحصر، فإذا قلت: زيد قائم فهذا ليس فيه حصر، وإذا قلت: إنما زيد قائم، فهذا فيه حصر وأنه ليس إلا قائمًا. وكذلك قوله : «**وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**» .

وفي قوله : «**وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أو امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيهِ**» من البلاغة: إخفاء نية من هاجر للدنيا، لقوله: فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ ولم يقل: إلى دنيا يصيبها، والفائدة البلاغية في ذلك هي: تحقير ما هاجر إليه هذا الرجل، أي ليس أهلاً لأن يُذكر، بل يُكنّى عنه بقوله: إلى ما هاجر إليه.

وقوله: «**مَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى الله وَرَسُولِه**» الجواب: «**فَهِجْرَتُهُ إِلَى الله وَرَسُولِه**» فذكره تنويهًا بفضله، «**وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَو امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيهِ**» ولم يقل: إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها، لأن فيه تحقيرًا لشأن ما هاجر إليه وهي: الدنيا أو المرأة.

*** أما من جهة الإعراب، وهو البحث الثاني:**

فقوله : «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّات**» مبتدأ وخبر، الأعمال: مبتدأ، والنيات: خبره.

«**وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**» أيضًا مبتدأ وخبر، لكن قُدِّم الخبر على المبتدأ؛ لأن المبتدأ في قوله: «**وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**» هو: ما نوى متأخر.

«**فمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى الله وَرَسُولِه فَهِجْرَتُهُ إِلَى الله وَرَسُولِه**» هذه جملة شرطية، أداة الشرط فيها: مَنْ، وفعل الشرط: كانت، وجواب الشرط: فهجرته

إلى الله ورسوله.

وهكذا نقول في إعراب قوله: «وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا».

أما في اللغة فنقول:

الأعمال جمع عمل، ويشمل أعمال القلوب وأعمال النطق، وأعمال الجوارح، فتشمل هذه الجملة الأعمال بأنواعها.

فالأعمال القلبية: ما في القلب من الأعمال: كالتوكل على الله، والإنابة إليه، والخشية منه وما أشبه ذلك.

والأعمال النطقية: ما ينطق به اللسان، وما أكثر أقوال اللسان، ولا أعلم شيئًا من الجوارح أكثر عملاً من اللسان، اللهم إلا أن تكون العين أو الأذن.

والأعمال الجوارحية: أعمال اليدين والرجلين وما أشبه ذلك.

الأَعْمَالُ بِالنِّيَّـات، النيات: جمع نية وهي: القصد. وشرعًا: العزم على فعل العبادة تقربًا إلى الله تعالى، ومحلها القلب، فهي عمل قلبي ولا تعلق للجوارح بها.

وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ أي لكل إنسان مَا نَوَى أي ما نواه.

وهنا مسألة:

هل هاتان الجملتان بمعنى واحد، أو مختلفتان؟

الجواب: يجب أن نعلم أن الأصل في الكلام التأسيس دون التوكيد، ومعنى التأسيس: أن الثانية لها معنى مستقل. ومعنى التوكيد: أن الثانية بمعنى الأولى. وللعلماء رحمهم الله في هذه المسألة رأيان، يقول أولهما: إن الجملتان بمعنى واحد، فقد قال النبي (ﷺ): «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّات» وأكد ذلك بقوله: «وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى».

والرأي الثاني يقول:

إن الثانية غير الأولى، فالكلام من باب التأسيس لامن باب التوكيد.

*** والقاعدة:**

أنه إذا دار الأمر بين كون الكلام تأسيسًا أو توكيدًا فإننا نجعله تأسيسًا، وأن نجعل الثـاني غير الأول، لأنك لو جعلت الثـاني هو الأول صار في ذلك تكرار يحتاج إلى أن نعرف السبب.

*** والصواب:**

أن الثانية غير الأولى، فالأولى باعتبـار المنوي وهو العمل. والثانية باعتبار المنوي له وهو المعمـول له، هل أنت عملت لله أو عملت للدنيـا. ويدل لهذا ما فرعه عليه النبي (ﷺ) في قوله: «**فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُـولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ**» وعلى هذه فيبقى الكلام لا تكرار فيه.

والمقصود من هذه النية تمييز العادات من العبـادات، وتمييز العبادات بعضها من بعض.

*** وتمييز العادات من العبادات مثاله:**

- أولاً: الرجل يأكل الطعام شهوة فقط، والرجل الآخر يأكل الطعام امتثالاً لأمر الله عـزّ وجل في قوله: ﴿**وَكُلُوا وَاشْرَبُوا**﴾ [الأعراف: من الآية٣١] فـصار أكل الثاني عبادة، وأكل الأول عادة

- ثانيًا: الرجل يغتسل بالماء تبردًا، والثاني يغتسل بالماء من الجنابة، فالأول عادة، والثـاني: عبادة، ولهذا لو كـان على الإنسان جنابة ثم انغمس في البـحر للتبـرد ثم صلى فلا يجـزئه ذلك، لأنه لا بد من النيـة، وهو لم ينو التعـبّد وإنما نوى التبرّد.

ولهذا قال بعض أهل العلم: عبـادات أهل الغفلة عـادات، وعادات أهل

اليقظة عبادات. عبادات أهل الغفلة عادات مثاله: من يقوم ويتوضأ ويصلي ويذهب على العادة. وعادات أهل اليقظة عبادات مثاله: من يأكل امتثالاً لأمر الله، يريد إبقاء نفسه، ويريد التكفف عن الناس، فيكون ذلك عبادة. ورجل آخر لبس ثوبًا جديدًا يريد أن يترفّع بثيابه، فهذا لا يؤجر، وآخر لبس ثوبًا جديدًا يريد أن يعرف الناس قدر نعمة الله عليه وأنه غني، فهذا يؤجر. ورجل آخر لبس يوم الجمعة أحسن ثيابه؛ لأنه يوم جمعة، والثاني لبس أحسن ثيابه تأسيًا بالنبي (ﷺ)، فهو عبادة.

*** تمييز العبادات بعضها من بعض مثاله:**

رجل يصلي ركعتين ينوي بذلك التطوع، وآخر يصلي ركعتين ينوي بذلك الفريضة، فالعملان تميزا بالنية، هذا نفل وهذا واجب، وعلى هذا فَقِسْ.

* إذًا المقصود بالنيّة: تمييز العبادات بعضها من بعض كالنفل مع الفريضة، أو تمييز العبادات عن العادات.

واعلم أن النية محلها القلب، ولا يُنْطَقُ بها إطلاقًا، لأنك تتعبّد لمن يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، والله (تعالى) عليم بما في قلوب عباده، ولست تريد أن تقوم بين يدي من لا يعلم حتى تقول أتكلم بما أنوي ليعلم به، إنما تريد أن تقف بين يدي من يعلم ما توسوس به نفسك ويعلم متقلّبك وماضيك، وحاضرك. ولهذا لم يَرِدْ عن رسول الله (ﷺ) ولا عن أصحابه رضوان الله عليهم أنهم كانوا يتلفّظون بالنيّة ولهذا فالنّطق بها بدعة يُنهى عنه سرًّا أو جهرًا، خلافًا لمن قال من أهل العلم: إنه ينطق بها جهرًا، وبعضهم قال: ينطق بها سرًّا، وعللوا ذلك من أجل أن يطابق القلب اللسان.

يا سبحان الله! أين رسول الله عن هذا؟ لو كان هذا من شرع الرسول (ﷺ) لفعله هو وبيّنه للناس، يُذكر أن عاميًّا من أهل نجد كان في المسجد الحرام أراد أن يصلي صلاة الظهر وإلى جانبه رجل لا يعرف إلا الجهر بالنيّة، ولما

أقيمت صلاة الظهر قال الرجل الذي كان ينطق بالنية: اللهم إني نويت أن أصلي صلاة الظهر، أربع ركعات لله تعالى، خلف إمام المسجد الحرام، ولما أراد أن يكبّر قال له العامي: اصبر يا رجل، بقي عليك التاريخ واليوم والشهر والسنة، فتعجّب الرجل.

وهنا مسألة:

إذا قال قائل: قول المُلَبِّي: لبّيك اللهم عمرة، ولبيك حجًا، ولبّيك اللهم عمرة وحجًا، أليس هذا نطقًا بالنّية؟

فالجواب: لا، هذا من إظهار شعيرة النُّسك، ولهذا قال بعض العلماء: إن التلبية في النسك كتكبيرة الإحرام في الصلاة، فإذا لم تلبِّ لم ينعقد الإحرام، كما أنه لو لم تكبر تكبيرة الإحرام للصلاة ما انعقدت صلاتك. ولهذا ليس من السنّة أن نقول ما قاله بعضهم: اللهم إني أريد نسك العمرة، أو أريد الحج فيسّره لي، لأن هذا ذكر يحتاج إلى دليل ولا دليل. إذًا أنكر على من نطق بها، ولكن بهدوء بأن أقول له: يا أخي! هذه ما قالها النبي (ﷺ) ولا أصحابه، فدعْها.

فإذا قال: قالها فلانٌ في كتابِ الفلاني؟

فقل له: القول ما قال الله (تعالى) ورسوله.

«**وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**» هذه هي نيّة المعمول له، والناس يتفاوتون فيها تفاوتًا عظيمًا، حيث تجِدُ رجلين يصلّيان بينهما أبعد مما بين المشرق والمغرب أو مما بين السماء والأرض في الثواب، لأن أحدهما مخلص والثاني غير مخلص.

وتجد شخصين يطلبان العلم في التّوحيد، أو الفقه، أو التّفسير، أو الحديث، أحدهما بعيد من الجنّة والثاني قريب منها، وهما يقرآن في كتاب واحد وعلى مدرّسٍ واحد. فهذا رجل طلب دراسة الفقه من أجل أن يكون قاضيًا والقاضي له راتبٌ رفيعٌ ومرتبةٌ رفيعة، والثاني درس الفقه من أجل أن يكون عالمًا معلّمًا لأمة محمد، فبينهما فرق عظيم. قال النبي (ﷺ): «**مَنْ طَلَبَ عِلْمًا وَهُوَ**

مـمَّـا يُبْـتَـغَى به وَجْـهُ الله لا يُرِيْدُ إلاَّ أَنْ يَـنَالَ عَـرَضًـا منَ الدُّنْيَـا لَمْ يَرِحْ رَائحَـةَ الجَنَّة»[1]، أخلص النية لله عز وجل.

* ثم ضرب النبي (ﷺ) مثلاً بالمهاجر فقال:

«**فَمَنْ كَانَتْ هجرَتُهُ**» الهجرة في اللغة: مأخوذة من الهجر وهو التّرك.

وأما في الشرع فهي: الانتقال من بلد الكفر إلى بلد الإسلام.

وهنا مسألة: هل الهجرة واجبة أو سنة؟

والجواب: أن الهجرة واجبـة على كل مؤمن لا يستطيع إظهار دينه في بلد الكفـر، فلا يتم إسـلامه إذا كان لا يسـتطيع إظهاره إلا بـالهجرة، ومـا لا يتم الواجب إلا به فهو واجـب. كهجرة المسلمين من مكّة إلى الحـبشة، أو من مكّة إلى المدينة.

«**فمَنْ كَـانَتْ هجْرَتُهُ إلَـى الله وَرَسُوْله فَهـجْرَتُهُ إلَى اللـه وَرَسُوله**» كرجل انتـقل من مكة قـبل الفتـح إلى المدينة يريد الله ورسـوله، أي: يريد ثواب الله، ويريد الوصـول إلى الله كـقـوله (تعـالى): ﴿**وَإِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ**﴾ [الأحـزاب: من الآية ٢٩] إذًا يريد اللـه: أي يريد وجـه الله ونصـرة دين الله، وهذه إرادة حسنة.

ويريد رسول الله: ليفوز بصـحبته ويعمل بسنته ويدافع عنهـا ويدعو إليها والذبّ عنه، ونشر دينه، فـهذا هجرته إلى الله ورسوله، والله (تعـالى) يقول في

---

(١) **صحيح**.

خرجـه أبو نعيم في «تسـمـية ما انتـهى إلينا» ط. دار العاصمـة الرياض (١/٥٨) من حديث أبي هريرة، وصححه الألباني بلفظ: «**من طلب العلم ليبـاهي به العلماء، أو ليماري به السـفهاء، أو ليصـرف به وجوه الناس إليه؛ فـهو في النار**». انظر: «صحيح الجـامع» (٦٣٨٢) من حديث ابن عمر.

الحديث القدسي: «**مَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا**»[١] فإذا أراد الله، فإن الله تعالى يكافئه على ذلك بأعظم مما عمل.

وهنا مسألة:

بعد موت الرسول (ﷺ) هل يمكن أن نهاجر إليه (ﷺ)؟

والجواب: أما إلى شخصه فلا، ولذلك لا يُهاجر إلى المدينة من أجل شخص الرسول (ﷺ)، لأنه تحت الثرى، وأما الهجرة إلى سنّته وشرعه فهذا مما جاء الحث عليه وذلك مثل: الذهاب إلى بلد لنصرة شريعة الرسول (ﷺ) والذود عنها. فالهجرة إلى الله في كل وقت وحين. والهجرة إلى رسول الله لشخصه وشريعته حال حياته، وبعد مماته إلى شريعته فقط.

نظير هذا قوله تعالى: ﴿**فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ**﴾ [النساء: من الآية ٥٩] إلى الله دائمًا، وإلى الرسول (ﷺ) نفسه في حياته، وإلى سنّته بعد وفاته. فمن ذهب من بلد إلى بلد ليتعلم الحديث، فهذا هجرته إلى الله ورسوله، ومن هاجر من بلد إلى بلد لامرأة يتزوّجها، بأن خطبها وقالت لا أتزوجك إلا إذا حضرت إلى بلدي فهجرته إلى ما هاجر إليه. فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا بأن علم أن في البلد الفاني تجارة رابحة فذهب إليها من أجل أن يربح، فهذا هجرته إلى دنيا يصيبها، وليس له إلا ما أراد. وإذا أراد الله (عزّ وجل) ألا يحصل على شيء لم يحصل على شيء.

قوله رحمه الله: (رواه إماما المحدّثين أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه البخاري من بخارى وهو إمام المحدّثين ومسلم بن الحجّاج بن مسلم القشيري النيسابوري في صحيحيهما اللذين هما أصحّ الكتب المصنّفة أي صحيح البخاري وصحيح مسلم وهما أصحّ الكتب المصنّفة في علم

(١) **صحيح.**
خرجه البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٦٨١٨).

الحديث، ولهذا قال بعض المحدّثين: إن ما اتفقـا عليه لا يفيد الظن فقط بل يفيد العلم.

وصحيح البـخاري أصحّ من صحيح مسلم، لأن البخـاري - رحمه الله - يشترط في الرواية أن يكون الراوي قد لقي من روى عنه، وأما مسلم- رحمه الله - فيكتفي بمطلق المعاصرة مع إمكان اللقيّ وإن لم يثبت لقيه، وقد أنكر على من يشتـرط اللقاء في أول الصحيح إنكارًا عـجيبًا، فـالصواب ما ذكره البـخاري - رحمـه الله - أنه لا بد من ثبوت اللـقي. لكن ذكر العلمـاء أن سياق مـسلم - رحمـه الله - أحسن من سياق البـخاري، لأنه - رحمه الله- يذكـر الحديث ثم يذكر شـواهده وتوابعه في مكان واحد، والبـخاري - رحمه الله - يفـرِّق، ففي الصناعـة صحيح مـسلم أفضل، وأمـا في الرواية والصحـة فصـحيح البـخاري أفضل.

تشاجر قومٌ في البـخاري ومسلم ، فقلت: لقد فاق البـخاري صحة لديّ
وقالوا: أيّ زين تقدّم ، كما فاق في حسن الصناعة مسلم.

قـال بعض أهل العلم: ولولا البـخـاري مـا ذهب مـسلم ولا راح، لأنه شيخه.

فالحديث إذًا صحـيح يفيد العلم اليقيني، لكنه ليس يقـينيًا بالعقل وإنما هو يقيني بالنظر لثبوته عن النبي (ﷺ) .

من فوائد هذا الحديث:

هذا الحـديث أحـد الأحـاديث التي عليـهـا مدار الإسـلام، ولهـذا قـال العلماء[1]: مدار الإسلام على حديثين: هما هذا الحديث، وحديث عائشة: «مَنْ

(١) **قال الحافظ ابن حجر في شرحه لصحيح البخاري (١٧/١):**

وقد اتفق عبد الرحمن بن مهدي ، والشافـعي ـ فيما نقله البويطي عنه، وأحمد بن حنبل، وعلي ابن المديني، وأبو داود، والترمذي، والدارقطني، وحمزة الكناني على أنه ثلث الإسلام،=

عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»[1] فهذا الحديث عمدة أعمال القلوب، فهو ميزان الأعمال الباطنة، وحديث عائشة: عمدة أعمال الجوارح، مثاله:

رجل مخلص غاية الإخلاص، يريد ثواب الله (عزّ وجل) ودار كرامته، لكنه وقع في بدع كثيرة. فبالنظر إلى نيّته: نجد أنها نيّة حسنة. وبالنظر إلى عمله: نجد أنه عمل سيء مردود، لعدم موافقة الشريعة.

ومثال آخر: رجلٌ قام يصلّي على أتمّ وجه، لكن يرائي والده خشية منه، فهذا فقد الإخلاص، فلا يُثاب على ذلك إلا إذا كان أراد أن يصلي خوفًا أن

= ومنهم من قال: ربعه، واختلفوا في تعيين الباقي، وقال ابن مهدي - أيضًا - يدخل في ثلاثين بابًا من العلم، وقال الشافعي: يدخل في سبعين بابًا».

قال الإمام ابن قيم الجوزية:

فالقصد والنية والاعتقاد يجعل الشيء حلالاً أو حرامًا، وصحيحًا أو فاسدًا، وطاعة أو معصية، كما أن القصد في العبادة يجعلها واجبة أو مستحبة أو محرمة أو صحيحة، أو فاسدة.

أما العبادات فتأثير النيات في صحتها وفسادها أظهر من أن يحتاج إلى ذكره، فإن القربات كلها مبناها على النيات، ولا يكون الفعل عبادة إلا بالنية والقصد.

فلو وقع في الماء ولم ينو الغسل، أو دخل الحمام للتنظيف أو سبح للتبرد، لم يكن غسله قربة ولا عبادة بالاتفاق، فإنه لم ينو العبادة، فلم تحصل له، وإنما لكل امرئ ما نوى، ولو أمسك عن المفطرات عادة واشتغالاً، ولم ينو القربة، لم يكن صائمًا، ولو دار حول البيت - الكعبة - يلتمس شيئًا سقط منه، لم يكن طائفًا، ولو أعطى الفقير هبة أو هدية، ولم ينو الزكاة لم يحسب زكاة، ولو جلس في المسجد ولم ينو الاعتكاف لم يحصل له.

ولو جامع أجنبية يظنها زوجته أو أمته لم يأثم بذلك، وقد يثاب بنيته، ولو جامع في ظلمة من يظنها أجنبية، فبانت زوجته أو أمته؛ أثم على ذلك بقصده ونيته للحرام، ولو أكل طعامًا حرامًا يظنه حلالاً، لم يأثم به، ولو أكله وهو حلال يظنه حرامًا وقد أقدم عليه؛ أثم بنيته، وكذلك لو قتل من ظنه مسلمًا معصومًا فبان كافرًا حربيًا أثم بنيته. اهـ من «القواعد الفقهية المستخرجه من إعلام الموقعين» (ص ٢٢٥ - ٢٢٦).

(٢) **صحيح.**

خرجه البخاري (٢٥٥٠)، ومسلم (١٧١٨).

يضربه على ترك الصلاة فيكون متعبّدًا لله تعالى بالصلاة.

من فوائد الحديث:

أنه يجب تمييز العبادات بعضها عن بعض، والعبادات عن المعاملات لقول النبي (ﷺ) : «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ**».

ولنضرب مثلاً بالصلاة، رجل أراد أن يصلي الظهر، فيجب أن ينوي الظهر حتى تتميز عن غيرها. وإذا كان عليه ظُهْرَان، فيجب أن يميز ظهر أمس عن ظهر اليوم، لأن كل صلاة لها نية.

ولو خرج شخصٌ بعد زوال الشمس من بيته متطهرًا ودخل المسجد وليس في قلبه أنها صلاة الظهر، ولا صلاة العصر، ولا صلاة العشاء، ولكن نوى بذلك فرض الوقت، فهل تجزئ أو لاتجزئ؟

الجواب: على القاعدة التي ذكرناها سابقًا: لاتجزئ؛ لأنه لم يعين الظهر، وهذا مذهب الحنابلة. وقيل تجزئ: ولا يشترط تعيين المعيّنة، فيكفي أن ينوي الصلاة وتتعين الصلاة بتعيين الوقت. وهذه رواية عن الإمام أحمد -رحمه الله تعالى- فإذا نوى فرض الوقت كفى، وهذا القول هو الصحيح الذي لا يسع الناس العمل إلا به، لأنه أحيانًا يأتي إنسان مع العجلة فيكبر ويدخل مع الإمام بدون أن يقع في ذهنه أنها صلاة الظهر، لكن قد وقع في ذهنه أنها هي فرض الوقت ولم يأتِ من بيته إلا لهذا، فعلى المذهب نقول: أعدها، وعلى القول الصحيح نقول: لا تعدها، وهذا يريح القلب، لأن هذا يقع كثيرًا، حتى الإمام أحيانًا يسهو ويكبر على أن هذا فرض الوقت، فهذا على المذهب لا بد أن يعيد الصلاة، وعلى القول الرّاجح لايعيد.

من فوائد الحديث:

الحثّ على الإخلاص لله عزّ وجل، لأن النبي (ﷺ) قسّم الناس إلى قسمين:

قسم: أراد بعمله وجه الله والدار الآخرة.

وقسم: بالعكس، وهذا يعني الحث على الإخلاص لله عزّ وجل.

والإخلاص يجب العناية به والحث عليه، لأنه هو الركيزة الأولى الهامة التي خلق الناس من أجلها، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذريات: ٥٦].

ومن فوائد الحديث:

حسن تعليم النبي (ﷺ) وذلك بتنويع الكلام وتقسيم الكلام، لأنه قال: إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وهذا للعمل وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى وهذا للمعمول له.

ثانيهما: تقسيم الهجرة إلى قسمين: شرعية وغير شرعية، وهذا من حسن التعليم، ولذلك ينبغي للمعلم أن لا يسرد المسائل على الطالب سردًا لأن هذا يُنسي، بل يجعل أصولاً، وقواعد وتقييدات، لأن ذلك أقرب لثبوت العلم في قلبه، أما أن تسرد عليه المسائل فما أسرع أن ينساها.

من فوائد الحديث:

قرن الرسول (ﷺ) مع الله تعالى بالواو حيث قال: إلى الله ورسوله ولم يقل: ثم رسوله، مع أن رجلاً قال للرسول (ﷺ): مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، فَقَالَ: «بَلْ مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَه»[1] **فما الفرق؟**

---

(١) **صحيح.**

خرجه الحاكم في «المستدرك» ط. دار الكتب العلمية بيروت (٣/ ٥٢٣)، (١٧٠) ذكر مناقب الطفيل بن عبد الله بن سخبرة، «ح» (٥٩٤٥)، وأحمد في «مسنده» ط. مؤسسة قرطبة مصر (١/ ٢١٤، ٢٢٤، ٢٨٣، ٣٤٧)، والبيهقي في «الكبرى» ط. مكتبة دار الباز مكة المكرمة (٣/ ٢١٧)، «ح» (٥٦٠٣)، وصححه الألباني بلفظ: **«لا تقولوا: ما شاء الله وشاء فلان، ولكن قولوا: ما شاء الله ثم شاء فلان»**.برقم (٧٤٠٦) في «صحيح الجامع».

والجواب: أما ما يتعلّق بالشريعة فـيعبر عنه بالواو، لأن ما صدر عن النبي (ﷺ) من الشرع كالذي صدر من الله تعـالى كما قال: ﴿مَنْ يُطِعِ الرسول فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: من الآية ٨٠].

وأما الأمور الكونية: فـلا يجوز أن يُقرن مع الله أحدٌ بالواو أبدًا، لأن كل شيء تحت إرادة الله تعالى ومشيئته.

فإذا قال قائلٌ: هل ينزل المطر غدًا ؟

فقيل: الله ورسوله أعلم، فـهذا خطأ، لأن الرسول (ﷺ) ليس عنده علم بهذا.

مسألة: وإذا قال: هل هذا حرامٌ أم حلال ؟

قيل فـي الجواب: الله ورسوله أعـلم، فهذا صـحيح، لأن حكـم الرسول (ﷺ) في الأمور الشـرعية حكم الله (تعـالى) كما قـال (عزّ وجل): ﴿مَنْ يُطِعِ الرسول فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: من الآية ٨٠].

مسألة: أيهما أفضل العلم أم الجهاد في سبيل الله؟

والجواب: العلم من حـيث هو علم أفضل من الجهاد في سـبيل الله، لأن الناس كلهم محتـاجون إلى العلم، وقد قال الإمام أحـمد: العلم لا يعدله شيء لمن صحّت نيّـته . ولا يمكن أبدًا أن يكون الجـهاد فرض عين لقـول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً﴾ [التوبة: ١٢٢].

فلو كان فرض عين لوجب على جميع المسلمين: ﴿فَلَوْلا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ﴾ [التوبة: ١٢٢] أي وقعدت طائفة : ﴿لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢] ولكن باختلاف الفاعل واخـتلاف الزمن، فـقد نقـول لشخص: الأفـضل في حقّك الجـهاد، والآخـر الأفـضل في حقك العلم، فـإذا كـان شجـاعًا قـويًا نشـيطًا وليس بذاك الذكي

فالأفضل له الجهاد؛ لأنه أليَق به، وإذا كان ذكيًا حافظًا قوي الحجة فالأفضل له العلم وهذا باعتبار الفاعل. أما باعتبار الزمن فإننا إذا كنّا في زمن كثر فيه العلماء واحتاجت الثغور إلى مرابطين فالأفضل الجهاد، وإن كنّا في زمن تفشّى فيه الجهل وبدأت البدع تظهر في المجتمع وتنتشر فالعلم أفضل، وهناك ثلاثة أمور تحتّم على طلب العلم:

١ ـ بدع بدأت تظهر شرورها.

٢ ـ الإفتاء بغير علم .

٣ ـ جدل كثير في مسائل بغير علم .وإذا لم يكن مرجّحًا فالأفضل العلم.

ومن فوائد الحديث:

أن الهجرة هي من الأعمال الصالحة؛ لأنها يقصد بها الله ورسوله، وكل عمل يقصد به الله ورسوله فإنه من الأعمال الصالحة؛ لأنك قصدت التقرّب إلى الله والتقرب إلى الله هو العبادة.

مسألة: هل الهجرة واجبة أم مستحبة ؟

الجواب: فيه تفصيل ، إذا كان الإنسان يستطيع أن يظهر دينه وأن يعلنه ولا يجد من يمنعه في ذلك، فالهجرة هنا مستحبة. وإن كان لا يستطيع فالهجرة واجبة وهذا هو الضابط للمستحبّ والواجب. وهذا يكون في البلاد الكافرة، أما في البلاد الفاسقة - وهي التي تعلن الفسق وتظهره - فإنا نقول: إن خاف الإنسان على نفسه من أن ينزلق فيما انزلق فيه أهل البلد فهنا الهجرة واجبة، وإن لا، فتكون غير واجبة. بل نقول إن كان في بقائه إصلاح، فبقاؤه واجب لحاجة البلد إليه في الإصلاح والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. والغريب أن بعضهم يهاجر من بلد الإسلام إلى بلد الكفر؛ لأنه إذا هاجر أهل الإصلاح من هذا البلد، من الذي يبقى لأهل الفساد، وربما تنحدر البلاد أكثر بسبب قلة أهل الإصلاح وكثرة أهل الفساد والفسق. لكن إذا بقي ودعا إلى الله بحسب الحال

فسوف يصلح غيره، وغيره، يصلح غيره حتى يكون هؤلاء على أيديهم صلاح البلد، وإذا صلح عامة الناس فإن الغالب أن من بيده الحكم سيصلح، ولو عن طريق الضغط، ولكن الذي يفسد هذا - للأسف - الصالحون أنفسهم، فتجد هؤلاء الصالحين يتحزبون ويتفرقون وتختلف كلمتهم من أجل الخلاف في مسألة من مسائل الدين التي يغتفر فيها الخلاف، هذا هو الواقع، لا سيما في البلاد التي لم يثبت فيها الإسلام تمامًا، فربما يتعادون ويتباغضون ويتناحرون من أجل مسألة رفع اليدين في الصلاة، وأقرأ عليكم قصة وقعت لي شخصيًا في منى، في يوم من الأيام أتى لي مدير التوعية بطائفتين من إفريقيا تكفّر إحداهما الأخرى، على ماذا ؟ قال: إحداهما تقول: السنة في القيام أن يضع المصلي يديه على صدره، والأخرى تقول السنة أن يُطلق اليدين، وهذه المسألة فرعية سهلة ليست من الأصول والفروع، قالوا: لا، النبي (ﷺ) يقول: **«مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»**[1] وهذا كفر تبرأ منه الرسول (ﷺ) فبناء على هذا الفهم الفاسد كفّرت إحداهما الأخرى.

فالمهم! أن بعض أهل الإصلاح في البلاد التي ليست مما قوي فيها الإسلام يبدع ويفسق بعضهم بعضًا، ولو أنهم اتفقوا وإذا اختلفوا اتسعت صدورهم في الخلاف الذي يسوغ فيه الخلاف وكانوا يدًا واحدة، لصلحت الأمة، ولكن إذا رأت الأمة أن أهل الصلاح والاستقامة بينهم هذا الحقد والخلاف في مسائل الدين، فستضرب صفحًا عنهم وعما عندهم من خير وهدى، بل يمكن أن يحدث ركوس ونكوس وهذا ما حدث والعياذ بالله، فترى الشاب يدخل في الاستقامة على أن الدين خير وهدى وانشراح صدر وقلب مطمئن ثم يرى ما

---

(١) **صحيح.**
خرجه البخاري في «صحيحه» (١٩٤٩/٥) «ح» (٤٧٧٦)، ومسلم في «صحيحه» (٢/ ١٠٢٠) «ح» (١٤٠٢).

(٢) ارتكس : انتكس، ويقال: ارتكس في الأمر: وقع ولم ينجُ. انظر : «المعجم الوجيز».

يرى من المستقيمين من خلاف حاد وشحناء وبغضاء فيترك الاستقامة لأنه ما وجد ما طلبه، والحاصل أن الهجرة من بلاد الكفر ليست كالهجرة من بلاد الفسق، فيقال للإنسان: اصبر واحتسب ولا سيما إن كنت مصلحًا، بل قد يقال: إن الهجرة في حقك حرام[1].



(١) **قلت «أبو عبد الرحمن»:**

من ذلك يتبين لنا أهمية النية، وأنها تدخل في جميع أبواب العبادات والفقه والمعاملات، فيجب علينا ألا نترك النية، بل يجب علينا أن نزكيها، وننميها، وذلك بتعدد النية في العمل الواحد، فمثلاً من ذهب إلى صلاة الظهر وهو ينوي أن يصلي الظهر، فقد أثيب على نيته، وأما من ذهب إلى صلاة الظهر بنية الصلاة أولاً، ثم بنية المشي إلى المساجد وإعمارها، ثم بنية زيارة بيوت الله (عز وجل)، ثم بنية الاختلاط بالجيران وتفقد أحوالهم في المسجد، فيثاب هذا بتعدد النية أكثر مما يثاب الآخر بنية واحدة. فافطن لهذا الأمر.

وأيضًا من أراد أن ينفق أمواله في سبيل الله (عز وجل)، فإن أعطاها للمسكين، فهي صدقة، أما إن أعطاها لقريب له مسكين بنية الصدقة، وصلة الأرحام، فيثاب عليها مضاعفة، وإن كان له جار قريب له ومسكين، وأعطاها له، كانت له صدقة، وصلة رحم، وحق من حقوق الجيران، فيثاب عليها أكثر بتعدد نيته.

الحديث الثاني

بيان الإسلام والإيمان والإحسان

عَنْ عُمَرَ (رضي الله عنه) أَيضًا قَالَ: بَيْنَمَا نَحنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُول الله ذَاتَ يَوْمٍ إذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيْدُ بَيَاضِ الثِّيَاب شَدِيْدُ سَوَادِ الشَّعْرِ لاَ يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَر وَلاَ يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَبي (صلى الله عليه وسلم) فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الإِسْلاَمِ، فَقَالَ رَسُولُ الله: الإِسْلاَمُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لاَ إِلَهَ إلاَّ اللهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، وَتُقِيْمَ الصَّلاَةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ البَيْتَ إِن اسْتَطَعتَ إِلَيْه سَبِيْلاً قَالَ: صَدَقْتَ. فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِيْمَانِ، قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِالله، وَمَلاَئِكَتِه، وَكُتُبِه وَرُسُلِه، وَالْيَوْمِ الآَخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِه وَشَرِّه قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِحْسَانِ، قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ، قَالَ: مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا، قَالَ: أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ العُرَاةَ العَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثَ مَلِيًّا ثُمَّ قَالَ: يَا عُمَرُ أَتَدْرِي! مَنِ السَّائِلُ؟ قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُه أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّهُ جِبْرِيْلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِيْنَكُمْ

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري ط. دار ابن كثير اليمامة ، (٣٦) باب سوال جبريل النبي (صلى الله عليه وسلم) عن الإيمان والإسلام والساعة، «ح» (٥٠)، (٢٦٩) باب : إن الله عنده علم الساعة «ح» (٤٤٩٩)، ومسلم (١) باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان، «ح» (١).

الشرح

قوله: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ بينما هي (بينا) ولكن زيدت (ما) فيها والأصل: بين نحن، فـ: (ما) زيدت للتوكيد.

وجُلُوسٌ مبتدأ، وخبره: عِنْدَ رَسُولِ اللهِ

وذَاتَ يَوْمٍ ذات هنا تفيد النكرة، أي في يوم من الأيام.

وتستعمل في اللغة على وجوه متعددة، فتارة تكون بمعنى:

صاحبة: مثل ذات النطاقين أي صاحبة النطاقين.

وتارة تكون اسمًا موصولاً: كما في لغة طي،وهم قوم من العرب يستعملون: ذات بمعنى التي،كما قال ابن مالك - رحمه الله-:(وكالتي أيضًا لديهم ذات) فمثلاً يقول: بعت عليك بيتي ذات اشتريت، أي التي اشتريت.

وتارة تكون بمعنى النكرة الدالة على العموم: كما في جملة الحديث ذات يوم.. وهذا أغلب ما تستعمل.

إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ الرجل هنا مبهم، وهو رجل في شكله لكن حقيقته أنه مَلَك.

شَدِيْدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ أي عليه ثياب .

شَدِيْدُ سَوَادِ الشَّعْرِ أي أنه شاب.

لايُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ لأن ثيابه بيضاء وشعره أسود ليس فيه غبار ولا شعث السفر، ولهذا قال: لا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ لأن المسافر في ذلك الوقت يُرى عليه أثر السفر، فيكون أشعث الرأس،مغبرًا، ثيابه غير ثياب الحضر، لكنْ لايرى عليه أثر السفر.

وَلا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ أي وليس من أهل المدينة المعروفين، فهوغريب. حتى

جَلَسَ إِلىَ النبي (ﷺ) ولم يقل عنده ليفيد الغاية، أي أن جلوسه كان ملاصقًا للنبي .

ولهذا قال: أَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلىَ رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ أي كفي هذا الرجل عَلَىَ فَخِذَيْهِ أي فخذي هذا الرجل، وليس على فخذي النبي (ﷺ) ، وهذا من شدة الاحترام.

وَقَالَ يَا مُحَمَّدُ ولم يقل: يا رسول الله ليوهم أنه أعرابي، لأن الأعراب ينادون النبي (ﷺ) باسمه العلم، وأما أهل الحضر فينادونه بوصف النبوة أو الرسالة عليه الصلاة والسلام .

أَخْبِرْني عَنِ الإِسْلامِ أي ماهو الإسلام؟ أخبرني عنه.

فَقَالَ: «الإِسْلامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ الله وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله» تشهد أي تقرّ وتعترف بلسانك وقلبك، فلا يكفي اللسان، بل لا بد من اللسان والقلب، قال الله (عزّ وجل): ﴿إِلاَّ مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف: من الآية ٨٦].

وإعراب لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ :

لا إله إلا الله: هذه جملة اسمية منفية بـ (لا) التي لنفي الجنس، ونفي الجنس أعم النفي، واسمها: (إله) وخبرها: محذوف والتقدير حقٌ، وقوله: (إلا) أداة حصر، والاسم الكريم لفظ الجلالة بدل من خبر: (لا) المحذوف وليس خبرها لأن: (لا) النافية للجنس لا تعمل إلا في النكرات.

فالجملة فيها شيء محذوف وهو الخبر وتقديره: حق، أي: لا إله حق إلا الله (عزّ وجل)، وهناك آلهة لكنها آلهة باطلة ليست آلهة حقّة، وليس لها من حق الألوهية شيء، ويدل لذلك قوله (تعالى) : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [الحج: ٦٢].

وَأَنَّ مُحَمَّـدًا رَسُولُ اللهِ أي وتشهد أن محـمدًا رسول الله، ولم يقل: إني رسول الله مع أن السيـاق يقتضيـه لأنه يخاطبه، لكن إظهاره باسـمه العلم أوكد وأشد تعظيمًـا. وقوله: مُحَمَّدًا هو مـحمد بن عبد الله الهـاشمي القرشي من ذرية إسمـاعيل، وليس من ذرية إسـماعـيل رسول سواه، وهو المعـني بقول الله (تعالـى) عن إبراهيم وإسمـاعيل: ﴿رَبَّنَا وَابْعَثْ فِـيهِمْ رَسُـولاً مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْـهِمْ آيَاتِكَ﴾ [البقرة: من الآية ١٢٩].

رَسُولُ الـلهِ رسول بمعنى مـرسل، والرسول (ﷺ) هو من أوحى الله إلـيه بشرع وأمر بتبليغه والعمل به.

تُقِيْمَ الصَّلاةَ أي تأتي بها قائمة تامة معتدلة.

وكلمة: الصَّلاةَ تشمل الفريضة والنافلة.

وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ تؤتي بمعنى تعطي، والزكاة هي المال الواجب بذله لمسـتحقه من الأموال الزكوية تعبدًا لله، وهي الذهب والفضة والماشية والخارج من الأرض وعروض التجارة.

وَتَصُوْمَ رَمَضَانَ أي تمسك عن المفطرات تعبدًا لله (تعالى) من طلوع الفجر إلى غروب الشمس.

وأصل الصيام في اللغة: الإمساك.

ورمضان هو الشهر المعروف مابين شعبان وشوال.

وَتَحُجَّ البَيْتَ أي تقصد البيت لأداء النسك في وقت مـخصوص تعبدًا لله تعالى.

إِن استَطَعْتَ إِلِيْهِ سَبِيْلا قَالَ: صَدَقْتَ القائل صدقت: جبريل عليه السلام وهو السـائل، فكيف يقول: صـدقت وهو السـائل؟ لأن الذي يقول: صـدقت للمـتكلم يعني أن عنده عـلمًا سـابقًـا علم بأن هذا الرجل أصـابه، وهو مـحل

عجب، ولهذا تعجب الصحابة كيف يسأله ويصدقه، لكن سيأتي إن شاء الله بيان هذا.

شرح هذه الأركان الخمسة:

الركن الأول: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله.

وهنا مسألة: لماذا جُعِلَ هذان ركنًا واحدًا، ولم يجعلا ركنين؟

والجواب: أن الشهادة بهذين تبنى عليها صحة الأعمال كلها، لأن شهادة ألا إله إلا الله تستلزم الإخلاص، وشهادة أن محمدًا رسول الله تستلزم الاتباع، وكل عمل يتقرب به إلى الله لا يقبل إلا بهذين الشرطين: الإخلاص لله، والمتابعة لرسول الله.

ومعنى أن تشهد أن لا إله إلا الله، أي: أن يعترف الإنسان بلسانه وقلبه بأنه لا معبود حق إلا الله (عزّ وجل). وأَشْهَدُ بمعنى: أقر بقلبي ناطقًا بلساني؛ لأن الشهادة نطق وإخبار عما في القلب. وإذا كان الشاهد بقلبه أخرس لا يستطيع النطق فإنه يكفي للعجز.

والشهادة باللسان لا تكفي بدليل أن المنافقين يشهدون لله (عزّ وجل) بالوحدانية ولكنهم يشهدون بألسنتهم، فيقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم، فلا ينفعهم، وهم يأتون إلى رسول الله يؤكدون له أنهم يشهدون أنه رسول الله، والله يعلم أنه رسول الله، ولكنه سبحانه يشهد أن المنافقين لكاذبون.

ولاَ إِلَهَ إِلاَّ الله أي: لا معبود حق إلا الله وبتقديرنا الخبر بهذه الكلمة حق يتبين الجواب عن الإشكال التالي: وهو كيف يُقال لا إله إلا الله مع أن هناك آلهة تعبد من دون الله، وقد سماها الله آلهة وسماها عابدوها آلهة، قال الله (تعالى): ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [هود: من الآية١٠١] وقال (تعالى): ﴿أَمْ لَهُمْ

آلِهَةٌ تَمْنَعُهُمْ مِنْ دُونِنَا لا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَ أَنْفُسِهِمْ وَلا هُمْ مِنَّا يُصْحَبُونَ﴾ [الانبياء: ٤٣]. وقال تعالى: ﴿وَلا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ [القصص: من الآية ٨٨]. بتقدير الخبر في لا إله إلا الله فنقول: هذه الآلهة التي تعبد من دون الله هي آلهة لكنها باطلة، ليست آلهة حقة، وليس لها حق الألوهية من شيء، ويدل لذلك قول الله (عزّ وجل): **﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾** [الحج: ٦٢]. فإذا جاء مشركٌ إلى تمثال يعبده بأن يركع له، ويسجد وينتحب ويخشع وربما يغمى عليه، فعبادته باطلة، ومعبوده باطل أيضًا.

إلاَّ اللهُ، الله: علم على الرب (عزّ وجل) لا يسمى به غيره، وهو أصل الأسماء، ولهذا تأتي الأسماء تابعة له، ولا يأتي تابعًا للأسماء إلا في آية واحدة، وهي قول الله تعالى: **﴿إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ﴾** [إبراهيم: ١-٢] لكن لفظ الاسم الكريم هنا بدل من العزيز، وليست صفة، لأن جميع الأسماء إنما تكون تابعة لهذا الاسم العظيم.

مسألة: هل هذه الشهادة تُدخل الإنسان في الإسلام؟

والجواب: نعم تدخله في الإسلام حتى لو ظننا أنه قالها تعوّذًا، فإننا نعصم دمه وماله؛ ولو ظننا أنه قالها كاذبًا، ودليل ذلك قصة المشرك الذي أدركه أسامة بن زيد رضي الله عنهما حين هرب المشرك، فلما أدركه أسامة بالسيف قال: لا إله إلا الله، فقتله أسامة ظنًا أنه قالها تعوّذًا من القتل، أي قالها لئلا يقتل فقتله، فلما أخبر بذلك النبي (ﷺ) جعل يردد: **«أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ أَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلا اللهُ؟ قَالَ: يَارَسُولَ اللهِ إِنَّمَا قَالَهَا تَعَوُّذًا»** [1] فجعل يردد: **«أقتلته بعد أن قال لاَ إله إلا الله؟»**

(١) **صحيح.**

بوب مسلم (١/ ٩٥) (٤١) باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا الله «ح» (٩٥) وخرجه=

قال أسامة : فتمنيت أنني لم أكن أسلمت بعد، من شدة ما وجد (ﷺ) .

إذًا نحن ليس لنا إلا الظاهر حتى لو غلب على ظننا أنه قالها تعوذًا عصمته، نعم لو ارتد بعد ذلك قتلناه، وهذا يوجد من جنود الكفر إذا أسرهم المسلمون قالوا: أسلمنا. من أجل أن يعصموا أنفسهم من القتل، فيسأل المجاهدون ويقولون: هل نقتل هؤلاء بعد أن قالوا: لا إله إلا الله أم لا ؟

نقول: حديث أسامة يدلّ على أنهم لا يقتلون ولكن يراقبون، فإذا ظهر منهم ردة قتلوا، لأنهم بشهادة أن لا إله إلا الله تُلزمهم أحكام الإسلام. فإن كان الكافر يقول: لا إله إلا الله لكن لا يشهد أن محمدًا رسول الله، فلا يكفيه ذلك حتى يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا رسول الله، وعلى هذا فالكافر يدخل في الإسلام بمجرّد أن يقول: لا إله إلا الله، فإذا كان يقولها لكنه ينكر رسالة النبي (ﷺ) فلا بد أن يضيف إليها شهادة أن محمدًا رسول الله، وفي الحديث الشريف: **«أُدْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله وَأَنِّيْ رَسُوْلُ الله»** [١] قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - وقد عُلم بالاضطرار من دين الرسول (ﷺ) واتفقت عليه الأمة: أن أول ما تؤمر به الخلق شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله فبذلك يصير الكافر مسلمًا وإذا كان مسلمًا وشهد أن لا إله إلا الله ومات على ذلك فإنه يكفي لقول النبي (ﷺ) : **«مَنْ كَانَ آخِرُ كَلامِهِ مِنَ الدُّنْيَا لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله دَخَلَ الجَنَّةَ»** [٢] وإنما اكتفي بـ: لا إله إلا الله؛ لأن

أبو نعيم الأصبهاني في «المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم» ط. دار الكتب العلمية بيروت (١/ ١٧١)«ح» (٢٧٧) باللفظة المذكورة، والبيهقي في «الكبرى» (٥/ ١٧٦)«ح» (٨٥٩٥).

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (٢/ ٥٠٥)، (٣٠) كتاب الزكاة، (١) باب وجوب الزكاة... «ح» (١٣٣١).

(٢) **صحيح.**

خرجه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٠٣) «ح» (١٢٩٩) ، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد=

هذا الميت يقر بأن محمدًا رسول الله وليس عنده فيها إشكال.

شهادة أن لا إله إلا الله تستلزم إخلاص العبادة لله، ويسمى هذا النوع من التوحيد توحيد الألوهية، ويسمّى توحيد العبادة، لأن معنى لا إله إلا الله أي لا معبود حقّ إلا الله، إذا لا تعبد غير الله، فمن قال: لا إله إلا الله وعبد غير الله فهو كاذب، إذْ إن هذه الشهادة تستلزم إخلاص العبادة لله (عزّ وجل) وطرد الرياء والفخر وما أشبه ذلك.

وقوله: أنَّ مُحَمَّدًا رَسُوْلُ الله فلا بد أن تشهد أنه رسول الله، أي مرسلهُ إلى الخلق، والرسول (ﷺ) هو من أوحى إليه الله بشرعٍ وأمره بتبليغه، وكان الناس قبل نوح على ملة واحدة لم يحتاجوا إلى رسول، ثم كثروا واختلفوا، فكانت حاجتهم إلى الرسل، فأرسل الله (تعالى) الرسل، قال الله (عزّ وجل): ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النبيينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ [البقرة: من الآية ٢١٣].

فالرسل إنما بعثت حين اختلف الناس ليحكموا بينهم بالحق، ولهذا كان أول الرسل نوحًا عليه السلام، وآخرهم محمد. فلا بد من الإيمان بأن محمدًا رسول الله، ولا بد أن نؤمن بأنه خاتم النبيين.

ومما سبق يُعلم خطأ المؤرّخين الذين قالوا: إن هناك رسولاً أو أكثر قبل نوح، فليس قبل نوح عليه السلام رسول بدليل قول الله تعالى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنبيينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [النساء: من الآية ١٦٣] وقال الله (عزّ وجل): ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ﴾

= ولم يخرجاه، وقد كنت أمليت حكاية أبي زرعة وآخر كلامه كان سياقة هذا الحديث، وأيضًا (١/ ٦٧٨) «ح» (١٨٤٢). وأبو داود في «سننه» (٣/ ١٩٠)، (٢٠) باب في التلقين «ح» (٣١١٦). وأحمد في «مسنده» (٥/ ٢٣٣) «ح» (٢٢٠٨٧)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» برقم (٦٤٧٩).

[الحديد: من الآية ٢٦] أي في ذريتهم خاصة.

ومن السنة في قصة الشفاعة أن الناس يأتون إلى نوح فيقولون له: «**أَنْتَ أَوَّلُ رَسُولٍ أَرْسَلَهُ اللهُ إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ**» [1] فعقيدتنا أن أول الرسل نوحٌ عليه السلام، وآخرهم: محمد . فمن ادعى النبوة بعد محمد فحكمه أنه كافر، لقول الله (تعالى): ﴿**وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النبيين**﴾ [الأحزاب: من الآية ٤٠] ولم يقلْ سبحانه وخاتم الرسل ، مع أنه قال رسول الله بالأول، لأنه إذا كان خاتم النبيين فهو خاتم الرسل، إذ لا رسالة إلا بعد النبوة، فإذا انتفت النبوة من بعده فالرسالة من باب أولى.

شهادة أن محمداً رسول الله تستلزم أموراً منها:

الأول: تصديقه فيما أخبر، بحيث لا يكون عند الإنسان تردد فيما أخبر به، بل يكون في قلبه أشد مما نطق، كما قال (عزّ وجل) في القرآن: ﴿**إِنَّهُ لَحَقٌّ مِثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنْطِقُونَ**﴾ [الذريات: من الآية ٢٣] فالإنسان لا يشك فيما ينطق به، كذلك ما ينطق به رسول الله لا نشك فيه، ونعلم أنه الحق، لكن بيننا وبينه مفاوز وهو السند، لأن النبي (ﷺ) ليس أمامنا لكن إذا ثبت الحديث عن الرسول (ﷺ) وجب علينا تصديقه، سواء علمنا وجهه أم لم نعلمه، أحيانًا تأتي أحاديث نعرف المعنى لكن لا نعرف وجهها، فالواجب علينا التصديق.

الثاني: امتثال أمره ولانتردد فيه لقول الله تعالى: ﴿**وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ**﴾ [الأحزاب: من الآية ٣٦] ولهذا أقول: من الخطأ قول بعضهم: إنه إذا جاءنا الأمر من الله

(١) **صحيح**.

خرجه البخاري في «صحيحه» (٣/١٢١٥) «ح» (٣١٦٢)، وأيضًا (٤/١٧٤٦) (٣٠٢) باب ذرية من حملنا من نوح إنه كان عبدًا شكورًا «ح» (٤٤٣٥)، ومسلم في «صحيحه» (١/١٨٥) «ح» (١٩٤).

ورسوله بدأ يتساءل فيقول: هل الأمر للوجوب أو للاستحباب؟ كما يقوله كثير من الناس اليوم، وهذا السؤال يجب طرحه وأن لا يورد؛ لأن الصحابة (ﷺ) إذا أمرهم النبي (ﷺ) لم يكونوا يقولون يا رسول الله! هل الأمر للوجوب أو الأمر للاستحباب أو غير ذلك؟ بل كانوا يمتثلون ويصدقون بدون أن يسألوا. نقول: لا تسأل وعليك بالامتثال، أنت تشهد أن محمدًا رسول الله فافعل ما أمرك به.

وفي حالة ما إذا وقع الإنسان في مسألة وخالف الأمر، فهنا له الحق أن يسأل هل هو للوجوب أو لغير الوجوب، لأنه إذا كان للوجوب وجب عليه أن يتوب منه لأنه خالف، وإذا كان لغير الوجوب فأمره سهل.

ثالثًا: أن يجتنب ما نهى رسول الله عنه بدون تردد، لا يَقُلْ: هذا ليس في القرآن فيهلك، لأننا نقول: ما جاء في السنة فقد أمر القرآن باتباعه. ولقد حذّر النبي (ﷺ) من هذا وأمثاله الذي يقول هذا ليس في القرآن فقال: «**لاَ أَلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ عَلَى أَرِيكَته أي جالسًا متبخترًا متعاظمًا يأتيه الأَمْرُ مِنْ عِنْدِي فَيَقُولُ مَا أَدْرِي، مَا كَانَ فِي كِتَاب الله اتَّبَعْنَاهُ**» (١) أي وما لم يكن لا نتبعه، مع أننا نقول: كل ما جاء عن رسول الله فقد جاء في القرآن، لأن الله (تعالى) قال: ﴿**وَاتَّبِعُوهُ**﴾ [الأعراف: من الآية ١٥٨] وهو عام في كل ماقال.

رابعًا: أن لايقدم قول أحد من البشر على قول النبي (ﷺ)، وعلى هذا لا يجوز أن تقدم قول فلان - الإمام من أئمة المسلمين - على قول الرسول (ﷺ) لأنك أنت والإمام يلزمكما اتباع الرسول (ﷺ).

---

(١) **صحيح.**

خرجه أبو داود في «سننه» (٦) باب في لزوم السنة «ح» (٤٦٠٥)، والترمذي في «سننه» (١٠) باب ما نهى عنه أن يقال عند حديث النبي (ﷺ) «ح» (٢٦٦٣)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وابن ماجة في «سننه» (١/٦) ، (٢) باب تعظيم حديث رسول الله (ﷺ) والتغليظ على من عارضه «ح» (١٣)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» برقم (٧١٧٢).

وما أعظم قول من إذا حاججته وقلت: قال رسول الله ، قال: لكن الإمام فلان قال كذا وكـذا، فهذه عظيمة جدًا، إذ لايحل لأحـد أن يعارض قول النبي (ﷺ) بقول أحد من المخلوقين كائنًا من كان حتى إنه ذُكر عن عبد الله بن عباس (رضي الله عنهما) أنه قال: «**يُوْشكُ أَنْ تنزل عليكم حجـارة من السماء أقول قـال رسول الله وتقولون قال أبـوبكر وعمر**» ومن إمام هذا الرجل المجادل بالـنسبة إلى أبي بكر وعمر رضي الله عنهما.

خامسًا : أن لا يبتدع في دين الله مـا لم يأت به الرسول (ﷺ) ، سواء عقيـدة، أو قولاً، أو فعلاً، وعلى هذا فـجميع المبتـدعين لم يحققـوا شهادة أن محمدًا رسول الله، لأنهم زادوا في شـرعه ما ليس منه، ولم يتأدبوا مع الرسول (ﷺ).

سادسًا : أن لا يبتدع في حـقه ما ليس منه، وعلى هذا فالذين يبـتدعون الاحتفال بالمـولد ناقصون في تحقيق شهـادة أن محمدًا رسول الله، لأن تحقـيقها يستلزم أن لا تزيد في شريعته ما ليس منه.

سابعًا :أن تعـتـقد بأن النـبي (ﷺ) ليس له شيء من الربوبيـة، أي أنه لايُدعى، ولايُستغاث به إلا في حـياته فيما يقدر عليه، فهـو عبد الله ورسوله : ﴿**قُلْ لا أَمْلكُ لنَفْسي نَفْعًـا وَلا ضَرًا إِلاَّ مَا شَاءَ اللَّهُ**﴾ [الأعراف: من الآية ١٨٨] وبهذا نعرف ضلال من يدعون رسـول الله، وأنهم ضالون في دينهم، سفهاء في عقـولهم، إذ إن النبي (ﷺ) لايملك لنفسـه نفعًـا ولاضرًا فكيف يملك لغـيره؟ ولهـذا أمره الله أن يقـول: ﴿**قُلْ إِنِّي لا أَمْلكُ لَـكُمْ ضَـرًا وَلا رَشَـدًا قُلْ إِنِّي لَنْ يُجِـيرَني منَ اللَّه أَحَـدٌ وَلَنْ أَجِـدَ مَنْ دُونه مُلْتَحَـدًا**﴾ [الجن: ٢١-٢٢] أي أنه هو عليه الصـلاة والسلام لو أراد الله به مـا يَريد ما استطاع أحـد من الناس أن يمنع إرادة الله فيه. إذا كان كذلك فمن الضلال البيِّن أن يستغيث أحدٌ برسول الله، بل هذا من الشرك، فلو جـاء إنسان مهمـوم مغموم إلى قبـر النبي (ﷺ) وقال: يا رسول الله أغثني فإني مهـموم مغموم، فيكون هذا مشركًا شـركًا أكبر، لأنه دعا

رسول الله، ودعوة الميت أن يغيثك أو يعينك شرك، لأنه غير قادر، فهو جسد وإن كانت الروح قد تتصل بالجسد في القبر لكن هو جسد، وهذا لاينافي أن يكون حيًا في قبره حياة برزخية لاتشبه حياة الدنيا.

ثامنًا: احترام أقواله، بمعنى أن يحترم أقوال النبي (ﷺ) فلاتضع أحاديثه عليه الصلاة والسلام في أماكن غير لائقة، لأن هذا نوع من الامتهان، ومن ذلك: أن لا ترفع صوتك عند قبره، وقد سمع أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) رجلين قدما من الطائف فجعلا يرفعان أصواتهما في مسجد النبي (ﷺ) فقال: لَوْلاَ أَنَّكُمَا مِنْ أَهْلِ الطَّائِف لأَوْجَعْتُكُمَا ضَرْبًا لأن الله (تعالى) يقول: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النبي** (ﷺ) **وَلا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لا تَشْعُرُونَ**﴾ [الحجرات: ٢].

ولما نزلت هذه الآية كان رجل من الصحابة يقال له: ثابت بن قيس (رضي الله عنه) ممن يخطب بين يدي النبي (ﷺ)، وكان جهوري الصوت، فلما نزلت هذه الآية بقي في بيته يبكي ليلاً ونهارًا (رضي الله عنه) هؤلاء الذين يعلمون قدر القرآن الكريم، ففقده النبي (ﷺ) لأن من عادة الرسول (ﷺ) أن يتفقّد أصحابه، وهذا من حسن رعايته فسأل عنه فقالوا: يا رسول الله! إن الرجل منذ أنزل الله (تعالى) هذه الآية وهو في بيته يبكي ليلاً ونهارًا، فقال: «**اذْهَبْ فَادْعُهُ لِي**» فأتى النبي (ﷺ) فقال له: «**مَا يُبْكِيكَ؟ يَا ثَابتُ!**» فقال: أنا صَيِّت وأتخوّف أن تكون هذه الآية نزلت فيّ.، لأن الله (تعالى) يقول: ﴿**أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لا تَشْعُرُونَ**﴾ [الحجرات: ٢] فقال له الرسول (ﷺ): «**أَمَا تَرْضَى أَنْ تَعِيشَ حَمِيدًا، وَتُقْتَلَ شَهِيدًا، وَتَدْخُلَ الجَنَّةَ**» (١)، الله أكبر، كل من خاف من الله أمن، فهو بقي

(١) خرجه الهيثمي في «الزوائد» ط. دار الريان للتراث دار الكتاب العربي القاهرة - بيروت (٩/ ٣٢١) باب ما جاء في ثابت بن قيس بن شماس (رضي الله عنه)، والطبراني في «الكبير» (٢/ ٦٨) «ح» (١٣١٦).

في بيته خائفًا مـن الله (عزّ وجل) ولكن أمَّنه الله ، ولهذا يجب علينا وجوبًا أن نشهد أن ثابت بن قيس (رضي الله عنه) من أهل الجنة، لأن النبي (صلى الله عليه وسلم) أخبر بهذا. فبقي الرجل حميدًا في حياته وشارك المسلمين في قتال مسيلمة الكذاب، وغزوة مسيلمة الكذاب معروفة ومشهورة في التاريخ، وقتل (رضي الله عنه) شهيدًا، ويدخل الجنة، اللهم اجعلنا من أهل الجنة يارب العالمين.

وقع في قصته (رضي الله عنه) أيضًا مسألة غريبة: مر به أحد الجنود وهو ميت وعلى ثابت (رضي الله عنه) درع جيد، فأخذ الجندي الدرع منه ثم ذهب به إلى رحله وجعل عليه برمة - والبرمة: قدر من الخزف - وفي الليل رأى أحد أصحاب ثابت ثابتًا (رضي الله عنه) في المنام وأخبره الخبر وقال له: مر بي رجل من الجند وأخذ درعي ووضعه تحت برمة في طرف العسكر وحوله فرس تستن «أي: رافعة إحدى قوائمها»، فلما أصبح الرجل الذي رأى هذه الرؤيا أخبر بها القائد خالد بن الوليد (رضي الله عنه) فأرسله إلى المكان، ولما أرسله إلى المكان وجد الأمر كما قال ثابت - فسبحان الله العظيم - ما الذي أعلم ثابتًا وهو ميت، لكن الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة، فأخذ الدرع.

كما أن ثابتًا (رضي الله عنه) أوصى بوصية بعد موته، وأُبلِغَت أبا بكر (رضي الله عنه) فنفذ الوصية، قالوا: ولا يوجد أحد نفذت وصيته التي أوصى بها بعد موته إلا ثابت ابن قيس (رضي الله عنه)، لكن يشكل على هذا كيف نعتبر الرؤيا في تنفيذ الوصية؟

والجواب: أنه إذا دلت القرائن على صدق الرؤيا نُفذت الوصية ولا حرج. ولقد حدثني رجل أثق به يقول: إنه مات أبوه وكان قد استأجر البيت الذي تركه بعد موته لمدة كذا سنة، فلما مات أتى أهل البيت الذين يملكون رقبة البيت وقالوا للورثة: اخرجوا عن البيت، البيت بيتنا، فقالوا: لن نخرج، بين مورِّثنا وبينكم عقد لم ينته بعد، فقالوا: بل انتهى العقد، ففزع الورثة من هذه الدعوى وضاقت بهم الأرض، يقول: فلما كان ذات ليلة رأيت في المنام أن أبي أطل

علينا من فرجة المجلس وقال لهم: العقد في أول صفحة من الدفتر لكنه لاصق في جلدة الدفتر، فلما أصبح وفتح أول صفحة وجد العقد.

سبحان الله! فالله (تعالى) قد يخبر بعض الموتى ببعض ما يحصل على أهله، لكن هذه مسائل ليست لكل أحد.

وتقيم الصلاة:

أي تأتي بها قويمة، ولا تكون قويمة إلا بفعل شروطها وأركانها وواجباتها - وهذا لا بد منه - وبمكملاتها، فهذا يكون أكمل. ولا حاجة لشرح هذه لأنها معروفة في كتب الفقه. وقوله الصّلاةَ يشمل كل الصلاة: الفريضة والنافلة، وهل تدخل صلاة الجنازة أو لا؟

يحتمل هذا وهذا، إذا نظرنا إلى عموم اللفظ قلنا: إنها داخلة لأنها صلاة، كما قال الله (عزّ وجل): ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾ [التوبة: من الآية ٨٤] وإن نظرنا إلى أن صلاة الجنازة صلاةٌ طارئة حادثة يقصد بها الشفاعة للميت قلنا: لا تدخل في هذا الحديث، لكن تدخل في عموم الأمر بإحسان.

وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ:

تؤتي بمعنى تعطي، والزكاة هي: المال الواجب في الأموال الزكوية، فيعطيه الإنسان مستحقه تعبّدًا لله (عزّ وجل) ورجاءً لثوابه.

مثال ذلك: الدراهم والدنانير فيهما زكاة، وهي ربع العشر، أي: تأخذ ربع العشر وهو واحد من أربعين وتعطيه المستحق.

وقد بيّن الله (عزّ وجل) أهل الزكاة في سورة التوبة أنهم ثمانية أصناف فقال (عزّ وجل): ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ﴾

[التوبة: من الآية ٦٠] أي فرضها الله علينا أن نعطيها هؤلاء ولا نعطي غيرهم ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: من الآية ٦٠] وتفاصيل ذلك مذكورة في كتب الفقه ولا حاجة إلى تفصيله هنا.

وَتَصُومَ رَمَضَانَ:

بأن تمسك عن المفطرات من طلوع الفجر الثاني إلى غروب الشمس تعبدًا لله (تعالى).

والمفطرات أيضًا معروفة لا حاجة إلى ذكرها، ولكن ننبّه على شيء مهمّ فيها: أن المفطرات لا تفطر الصائم إلا بثلاثة شروط: :

١ ـ أن يكون عالمًا.

٢ ـ وأن يكون ذاكرًا.

٣ ـ وأن يكون مريدًا.

فضدّ العالم الجاهل، فلو أكل الصائم يظن أن الليل باقٍ ثم تبين أنه قد طلع الصبح وهو يأكل فحكم الصوم أنه صحيح.

ولو أكل يظن غروب الشمس ثم تبين أنها لم تغرب فالصوم صحيح، ودليل ذلك: ما رواه البخاري عن أسماء بنت أبي بكر (رضي الله عنهما) قالت: «**أفطرنا في يوم غيم على عهد النبي (ﷺ) ثم طلعت الشمس ولم يأمرهم بالقضاء**»[1]، فلو كان القضاء واجبًا لكان بينه النبي (ﷺ) ولنُقلَ إلينا؛ لأنه إذا كان واجبًا لكان القضاء من شريعة الله، ولا بد أن تنقل، وهو داخل في عموم قوله (تعالى): ﴿رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: من الآية ٢٨٦] وقوله: ﴿وَلَيْسَ

(١) **صحيح.**
خرجه البخاري في «صحيحه» (٢/٦٩٢)، (٤٥) باب إذا أفطر في رمضان ثم طلعت الشمس، «ح» (١٨٥٨).

عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ وَلَكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [الأحزاب: من الآية ٥]. ولو أكل غير مريد للأكل أو شرب غير مريد للشرب بأن كان مكرهًا فصيامه صحيح، ومن ذلك: أن يكره الرجل زوجته فيجامعها وهي صائمة، فليس عليها شيء لا قضاء ولا كفّارة.

هذه مهمة لأن كثيرًا من الفقهاء يقولون: إن الإنسان إذا أكل جاهلاً بالوقت سواء من أول النهار أو آخره وجب عليه القضاء إذا تبيّن أنه قد أكل في النهار، ولكن يقال: إن الذي شرع الصوم للعباد هو الذي رفع عنهم الحرج بهذه الأعذار.

وَتَحُجَّ الْبَيْتَ:

أي تقصده. لأداء المناسك في وقت مخصوص تعبّدًا لله (تعالى).

وهل يدخل في ذلك العمرة أو لا ؟

فيه خلاف بين العلماء: فمنهم من قال: إن العمرة داخلة لقول النبي (ﷺ): «**العُمْرَةُ حَجٌّ أَصْغَر**»[1] لأنه وردت روايات في نفس الحديث فيها ذكر العمرة. والصحيح أن العمرة دون الحج، أي ليست من أركان الإسلام لكنها واجبة يأثم الإنسان بتركها إذا تمّت شروط الوجوب.

إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلاً:

مأخوذ من قوله (تعالى): ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ

---

(١) **صحيح.**

خرجه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٥٣) ، وقال: هذا حديث صحيح كبير، مفسر في هذا الباب يشهد له أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز، وأقام العلماء في عصره محمد بن مسلم الزهري بالصحة. و«موارد الظمآن» (١/ ٢٠٣) «ح» (٧٩٣) ، و«مجمع الزوائد» (٣/ ٧٤) ، والبيهقي في «الكبرى» (٤/ ٨٩) «ح» (٧٠٤٧)، والدارقطني في «السنن» (٢/ ٢٨٥) «ح» (٢٢٠)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣/ ١٥٨) ، (٥١) في عمرة رمضان وما جاء فيها، «ح» (١٣٠٢٩).

سَبِيلاً﴾ [آل عمران: من الآية ٩٧] قد يقول قائل: هذا الشرط في جميع العبادات لقول الله (تعالى): ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: من الآية ١٦] فلماذا خص الحج؟

نقول: خص الحج لأن الغالب فيه المشقة والتعب وعدم القدرة، فلذلك نص عليه وإلا فجميع العبادات لا بد فيها من الاستطاعة.

قَالَ: صَدَقْتَ:

أي أخبرت بالحق، والقائل هو جبريل عليه السلام.

قَالَ عُمَرُ: فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ ووجه العجب أن السائل عادة يكون جاهلاً، والمصدّق يكون عالمًا فكيف يجتمع هذا وهذا، ومثاله: لو قال قائل: فلانٌ قدم من المدينة، فقال بعضهم: صدقت، فمقتضى ذلك أنه عالم، فكيف يسأل جبريل عليه السلام النبي (ﷺ) ثم يقول صدقت؟ هذا محل عجب، وستأتي الحكمة في ذلك.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِيمَانِ:

قال: أي جبريل، فأخبرني: أي يا محمد عن الإيمان؟

والإيمان في اللغة: هو الإقرار والاعتراف المستلزم للقبول والإذعان وهو مطابق للشرع.

وأما قولهم: الإيمان في اللغة التصديق ففيه نظر، لأنه يقال: آمنت بكذا وصدقت فلانًا ولا يقال: آمنت فلانًا، بل يقال: صدقه، فصدق فعل متعد، وآمن فعل لازم، وقد ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - باستفاضة في كتابه: «كتاب الإيمان».

وقولنا: الإيمان المستلزم للقبول والإذعان احترازًا مما لو أقر لكن لم يقبل كأبي طالب عم النبي (ﷺ)، حيث أقر بالنبي (ﷺ) وأنه صادق لكن لم يقبل

ما جاء به - نسأل الله العافية - ولم يُذعن ولم يتابع، فلم ينفعه الإقرار، فلا بد من القبول والإذعان.

ولذلك يخطئ خطأً كبيرًا من يقول: إن أهل الكتاب مؤمنون بالله، وكيف يكون ذلك وهم لم يقبلوا شرع الله ولم يذعنوا له، فاليهود والنصارى حين بعث رسول الله (ﷺ) كفروا به وليسوا بمسلمين ودينهم دين باطل، ومن اعتقد أن دينهم صحيح مساوٍ لدين الإسلام فهو كافر خارج عن الإسلام فالإيمان قبولٌ وإذعانٌ.

قَالَ: الإِيْمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرسلهِ، وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنُ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ هذه ستة أشياء:

أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ الإيمان بالله يتضمن أربعة أشياء:

الأول: الإيمان بوجوده (سبحانه وتعالى). فمن أنكر الله (تعالى) فليس بمؤمن، ومع ذلك لا يمكن أن يوجد أحد ينكر وجود الله (تعالى) بقرارة نفسه، حتى فرعون الذي قال لموسى: ما رب العالمين؟ كان مقرًا بالله، قال له موسى: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلاءِ إِلاَّ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ بَصَائِرَ﴾ [الاسراء: من الآية ١٠٢] لكنه جاحد، كما قال الله (تعالى): ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: من الآية ١٤].

الثاني: الإيمان بانفراده بالرّبوبية، أي تؤمن بأنه وحده الرّب وأنه منفرد بالربوبية، والرب هو الخالق المالك المدبر.

فمن الذي خلق السمٰوات والأرض ؟ الله (عزّ وجل).

ومن الذي خلق البشر ؟ الله (عزّ وجل).

ومن يملك تدبير السمٰوات والأرض ؟ الله (عزّ وجل).

الثالث: إيمان بانفراده بالألوهية، وأنه وحده الذي لا إله إلا هو لا شريك

له، فمن ادعى أن مع الله إلهًا يُعبد فإنه لم يؤمن بالله، فلا بد أن تؤمن بانفراده بالألوهية، وإلا فما آمنت به.

الرابع : أن تؤمن بأسماء الله وصفاته بإثبات ما أثبته (سبحانه) لنفسه في كتابه، أو سنة رسوله من الأسماء والصفات على الوجه اللائق به من غير تحريف، ولا تعطيل، ولا تكييف، ولا تمثيل، فمن حرّف آيات الصفات أو أحاديث الصفات فإنه لم يحقق الإيمان بالله .

قال قومٌ: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥] استولى، ومعناه شرعًا ولغة: علا وارتفع على العرش، لكنه علوّ خاص، ليس العلوّ العام على جميع المخلوقات. فهذا الذي فسّر ﴿اسْتَوَى﴾ بـ : استولى لم يحقق الإيمان بالله، لأنه نفى صفة أثبتها الله لنفسه، والواجب إثبات الصفات.

ومن قال: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص: من الآية ٧٥] أي بقدرتيَّ ، أو: بقوتيَّ وليس لله يد حقيقة لم يحقق الإيمان بالله، لو حقق الإيمان بالله لقال: لله (عزّ وجل) يد حقيقية لكن لا تماثل أيدي المخلوقين،كما قال الله (عزّ وجل) : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: من الآية ١١] لأننا لا نحدث عن الله إلا على حسب ما أخبرنا الله به عن نفسه، فإذا كنّا لا يمكن أن نتحدث عن شخص لم نرهُ وإن كان عندنا في البلد، فكيف نتحدث عن الله (تعالى) بلا علم.

وإذا قال: إن الله لا يتكلم بكلام مسموع، ولكن كلامه المعنى القائم بنفسه، وما سمعه جبريل فهو مخلوق، أصوات خلقها الله (عزّ وجل) لتعبّر عما في نفسه، فهذا ما حقق الإيمان بالله. لأن تفسير (الكلام) بهذا المعنى يدلّ على أن الله (تعالى) لا يتكلم حقيقة، لأنك إذا قلت: الكلام هو المعنى القائم بالنفس صار معنى الكلام هو العلم، لا أنه المسموع، وعلى هذا فقس.

وعلى هذا فجميع المبتدعة في الأسماء والصفات، المخالفين لما عليه السلف الصالح، لم يحققوا الإيمان بالله، ولا نقول إنهم غير مؤمنين، فهم مؤمنون

لا شك، لكنهم لم يحققوا الإيمان بالله، والذي فاتهم من الأمور الأربعة هو الرابع: الإيمان بأسماء الله وصفاته، فلم يحققوا الإيمان به، وهم مخطئون مخالفون لطريق السلف، وطريقتهم ضلال بلا شكٍّ، ولكن لا يحكم على صاحبه بالضلال حتى تقوم عليه الحجة، فإذا قامت عليه الحجة، وأصر على خطئه وضلاله، كان مبتدعًا فيما خالف فيه الحق، وإن كان سلفيًا فيما سواه، فلا يوصف بأنه مبتدع على وجه الإطلاق، ولا بأنه سلفيّ على وجه الإطلاق، بل يوصف بأنه سلفي فيما وافق السلف، مبتدع فيما خالفهم .

ومن مسائل الأسماء والصفات التي حصل فيها خلاف معنى حديث : **«أَنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِه»** (١) وضجّوا وارتفعت أصواتهم وكثرت مناقشاتهم، كيف خلق آدم على صورته؟

فحرّفه قومٌ تحريفًا مشينًا مستكرهًا، وقالوا: معنى الحديث: خَلَقَ اللهُ آدم على صورته أي على صورة آدم - الله المستعان - هل يمكن لأفصح البشر

(١) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» (٤/ ٢٠١٧) «ح» (٢٦١١). وروي الحديث بلفظ: **«لا تقبحوا الوجه فإن ابن آدم خُلق على صورة الرحمن تبارك وتعالى»**، خرجه الهيثمي في «الزوائد» (٨/ ١٠٦) باب النهي عن الضرب على الوجه والنهي عن سبه، وقال: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير إسحاق بن إسماعيل الطالقاني وهو ثقة وفيه ضعف، وابن قتيبة في «تأويل مختلف الحديث» (١/ ٢٢٠)، و«السنة» لابن أبي عاصم (١/ ٢٢٨)، والدارقطني في«الصفات» (١/ ٣٧) «ح» (٤٨)، و«السنة» لعبد الله بن أحمد بن حنبل (١/ ٢٦٨) «ح» (٤٩٨)، من حديث ابن عمر، وقال: إسناده ضعيف. وقال النووي في «شرح مسلم» : هذا الحديث بهذا اللفظ - أي: لفظ **«على صورته»** ثابت، ورواه بعضهم **«أن الله خلق آدم على صورة الرحمن»** وليس بثابت عند أهل الحديث، وكأن من نقله رواه بالمعنى الذي وقع له، وغلط في ذلك، قال المازري: وقد غلط ابن قتيبة في هذا الحديث فأجراه على ظاهره.

وأنصح البشر أن يريد بالضمير ضمير المخلوق، بمعنى خلق آدم على صورته أي على صورة آدم ؟ لا يمكن هذا، لأن كل مخلوق فقد خلق على صورته، وحينئذ لا فضل لآدم على غيره. فهذا هراء لا معنى له، أتدرون لما قالوا هذا التأويل المستكره المشين؟

قالوا: لأنك لو قلت إنها صورة الرب (عزّ وجل) لمثّلت الله بخلقه، لأن صورة الشيء مطابقة له ، وهذا تمثيل .

وجوابنا على هذا أن نقول : لو أعطيت النصوص حقها لقلت خلق الله آدم على صورة الله ، لكن ليس كمثل الله شيء.

فإن قال قائل: اضربوا لنا مثلاً نقتنع به ، أن الشيء يكون على صورة الشيء وليس مماثلاً له ؟

والجواب نقول: ثبت عن النبي (ﷺ) أنه قال: **«إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَضْوَءِ كَوْكَبٍ فِيْ السَّمَاءِ»**(١) فهل أنت تعتقد أن هؤلاء الذين يدخلون الجنة على صورة القمر من كل وجه أو تعتقد أنهم على صورة البشر لكن في الوضاءة والحسن والجمال واستدارة الوجه وما أشبه ذلك على صورة القمر، لا من كل وجه ، فإن قلت بالأول فمقتضاه أنهم دخلوا وليس لهم أعين وليس لهم أفواه، وإن قلت بالثاني؛ زال الإشكال وثبت أنه لا يلزم من كون الشيء على صورة الشيء أن يكون مماثلاً له من كل جه.

فالمهم أن باب الصفات بابٌ عظيمٌ، خطره جسيم، ولا يمكن أن ينفك الإنسان من الورطات والهلكات التي يقع فيها إلا باتباع السلف الصالح، أثبت

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري (٣/ ١١٨٦) «ح» (٣٠٧٤)، ومواضع أخر، مسلم (٤/ ٢١٧٨) ، (٦) باب أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر وصفاتهم وأزواجهم «ح» (٢٧٣٤).

ما أثبته الله (تعالى) لنفسه، وانْفِ ما نفى الله عن نفسه، فتستريح.

هل تبحث في أمر يكون البحث فيه تعمّقًا وتنطّعًا ؟

الجواب: لا تبحث.

وقد سُئِل الإمام مالك - رحمه الله - عن قول الله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥] كيف استوى؟

فأطرق - رحمه الله - برأسه وجعل يتصبب عرقًا من ثقل ما ألقي عليه وتعظيمه الرب (جل وعلا)، ثم رفع رأسه وقال: (الاستواء غير مجهول) أي أنه معلوم في اللغة العربية، استوى على كذا: أي علا عليه واستقرّ، وكل ما ورد في القرآن والسنة وكلام العرب أن (استوى) إذا تعدّت بـ (على) فمعناه العلو وقوله: (والكيف غير معقول) أي معناه: أنّا لا ندرك كيفية استواء الله على عرشه بعقولنا: وإنما طريق ذلك السمع. وقوله: (الإيمان به واجب) معناه : أن الإيمان باستواء الله على عرشه على الوجه اللائق واجب. (والسؤال عنه بدعة) معناه : أن السؤال عن كيفية الاستواء بدعة، لأن مثل هذا السؤال لم يسأل عنه الصحابة (ﷺ) النبي (ﷺ) وهم أشد منا حرصًا على معرفة الله (عزّ وجل) ، والمجيب لو سألوه فهو أعلم منا بالله تعالى، ومع ذلك لم يقع السؤال، أفلا يسعنا ما وسعهم ؟

الجواب: بلى، فيجب على المسلم أن يسعه ما وسع السلف الصالح، فلا يسأل.

ثم قال الإمام مالك - رحمه الله- : (ما أراك) أي ما أظنك (إلا مبتدعًا) تريد أن تفسد على الناس دينهم، ثم أمر به فأُخرج من المسجد، أي مسجد النبي (ﷺ) ، ولم يقل: والله لا أستطيع إخراجه، أخشى أن أدخل في قوله (تعالى): ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ [البقرة: من الآية ١١٤] لأني أمنع هذا من دخول المسجد، لأنه لم يدخل ليذكر فيه اسم

الله، بل دخل ليفسد عباد الله، ومثل هذا يمنع.

فإذا كـان الذي يأكل الثـوم والبصل يمنع من دخـول المسجـد، فكيف بمن يفـسد على الناس أديانهم، أفـلا يكون أحقّ بالمنع؟ بلى والله، ولكن كـثيـرًا من الناس غافلون.

على كلّ حال هذا المقام مـقام عظيم، لكني أحذركم أن تتعـمّقوا في باب الأسماء والصفات، وأن تسألوا عما لا حاجة لكم به.

يقـول بعض الناس: الله (تعالى) لـه أصابع، ويقـول المحرفـون: ليس له أصابع، والمراد بقوله: «**إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ**»[1] كمال الـسيطرة والتدبير، سـبحانَ اللَه، أأنتم أعلم أم رسول الله؟ نفـوا الأصابع لظنهم أن إثباتها يستلزم التمثيل، فمـثلوا أولاً وعطّلوا ثانيًا، فجمعوا بين التمثيل والتعطيل.

وجاء آخـرون فقـالوا: قلوب بني آدم بين أصبـعين من أصابع الـرحمن، وأمسك المسـواك بين أصابعه وقـال: بين أصبعين من أصـابع الرحمن. قطع الله هاتين الأصبعين. فهل يحلّ هذا؟

الجواب: لا يحل، أولاً: هل تعلم أن أصـابع الله (تعالى) خمسـة: إبهام وسبابة ووسطى وبنصر وخنصر؟ لا تعلم.

ثانيًـا: هل تعلم أن كون القلـوب بين أصبـعين من أصابع الرحـمن: بين الإبهـام والسبـابة، أو بين الإبهـام والوسطى، أو بين الإبهـام والبنصـر، أو بين الإبهام والخنصر؟ كـيف تقول على الله ما لا تعلم، أم على الله يفتـرون، فمثل هذا يستحق أن يؤدّب لأنه قال على الله ما لا يعلم.

---

(١) **صحيح.**

خرجه مسـلم في «صحيحه» (٤/ ٢٠٤٥) ، (٣) باب تصريف الله (تعـالى) القلوب كيف يشاء، «ح» (٢٦٥٤).

فقالوا: أليس النبي (ﷺ) لما قال: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ وضع إبهامه وسبابته على العين والأذن.

نقول: بلى، لكن أنت لست رسولاً حتى تفعل هذا، ثم المقصود من وضع الرسول (ﷺ) أصبعيه تحقيق السمع والبصر فقط.

وأكرر أن باب الصفات باب عظيم، احذر أن تزل، فتحت رجلك هوّة، فالأمر صعب جدًا.

يقول آخرون في قول الله تعالى: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الزمر: من الآية ٦٧] فيشير بيده قابضًا لها على شيء - أعوذ بالله - والآخرون يقولون: قبضته أي تحت تصرفه، والفرق بينهما عظيم.

فعلى كل حال، أكرر: احذروا باب الصفات أن تخوضوا في شيء لم يتكلم فيه السلف الصالح.

يقول بعض العلماء: من لم يسعه ما وسع الصحابة والتابعين فلا وسّع الله عليه.

قوله: وَمَلَائِكَتِهِ:

بدأ بالملائكة قبل الرسل والكتب لأنهم عالم غيبي، أما الرسل والكتب فعالم محسوس، فالملائكة لا يظهرون بالحس إلا بإذن الله (عزّ وجل)، وقد خلق الله الملائكة من نور[1]، كما ثبت عن النبي (ﷺ) وهم لايحتاجون إلى أكل وشرب، ولهذا قيل إنهم صمدٌ أي ليس لهم أجواف، فلا يحتاجون إلى أكل ولا شرب، فنؤمن أن هناك عالمًا غيبيًا هم الملائكة.

وهم أصناف، ووظائفهم أيضًا أصناف حسب حكمة الله (عزّ وجل)

---

(١) **صحيح**.
خرجه مسلم في «صحيحه» (٤/ ٢٢٩٤)، (١٠) باب في أحاديث متفرقة «ح» (٢٩٩٦).

كالبشر أصناف ووظائفهم أصناف.

والإيمان بالملائكة يتضمّن:

أولاً : الإيمان بأسماء من علمنا أسماءهم، أن نؤمن بأن هناك ملكًا اسمه كذا مثل جبريل.

ثانيًا : أن نؤمن بما لهم من أعمال، مثلاً:

جبريل: موكل بالوحي، ينزل به من عند الله إلى رسله.

وميكائيل: موكل بالقطر أي المطر، والنبات أي نبات الأرض.

وإسرافيل: موكل بالنفخ في الصور .

هؤلاء الثلاثة كان النبي (ﷺ) يذكرهم عندما يستفتح صلاة الليل فيقول: «**اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ**»[1] والحكمة من هذا : أن كل واحد منهم موكل بحياة: فجبريل موكل بالوحي وهو حياة القلوب كما قال (عزّ وجل): ﴿**وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا**﴾ [الشورى: من الآية ٥٢] وميكائيل موكل بالقطر والنبات وهو حياة الأرض، وإسرافيل موكل بالنفخ في الصور وهو حياة الناس الحياة الأبدية.

والمناسبة ظاهرة، لأنك إذا قمت من النوم فقد بعثت من موت كما قال تعالى: ﴿**وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ**﴾ [الأنعام: من الآية ٦٠] وقال عزّ وجل: ﴿**اللَّهُ يَتَوَفَّى الأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الأُخْرَى إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى**﴾ [الزمر: من الآية٤٢].

إذا كان القيام من الليل بعثًا وهؤلاء الملائكة الثلاثة الكرام كلهم موكلون

(١) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» (١/ ٥٣٤) «ح» (٧٧٠).

بحياة، صارت المناسبة واضحة.

كذلك يجب الإيمان بما لبعض الملائكة من أعمال خاصة، فمثلاً: هناك ملائكة وظائفهم أن يكتبوا أعمال العباد، قال الله (عزّ وجل): ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْأِنْسَانَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِ نَفْسُهُ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ * إِذْ يَتَلَقَّى الْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ * مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٦-١٨] فهؤلاء موكلون بكتابة أعمال بني آدم، وقال الله (عزّ وجل) أيضًا في آية أخرى: ﴿كَلَّا بَلْ تُكَذِّبُونَ بِالدِّينِ * وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ﴾ [الانفطار: ٩-١١] يكتبون كل قول يقوله الإنسان، وظاهر الآية الكريمة أنهم يكتبون ما للإنسان وما عليه وما ليس له ولا عليه، وجه كون هذا هو الظاهر: أن قوله (عزّ وجل): ﴿مِنْ قَوْلٍ﴾ نكرة في سياق النفي مؤكّدة بـ: (من) فتفيد العموم، لكن ما ليس له ولا عليه، لا يحاسب عليه وإنما يقال إنه فاته خير كثير.

وذُكر أن رجلاً دخل على الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله- فقيه المحدِّثين ومحدث الفقهاء وإمام أهل السنة، دخل عليه وهو يئن من الوجع، فقال له: يا أبا عبد الله تئنّ وقد قال طاوس: إن الملك يكتب حتى أنين المريض، فأمسك الإمام أحمد - رحمه الله (تعالى) - عن الأنين، وهذا من تعظيم آثار السلف عند السلف.

ومن الملائكة من هم موكلون بالسياحة في الأرض يلتمسون حِلَق الذكر والعلم فإذا وجدوها جلسوا.

ومنهم ملائكة موكلون بحفظ بني آدم.

ومنهم ملائكة موكلون بقبض روح بني آدم.

ومنهم ملائكة موكلون بسؤال الميت في قبره.

ومنهم ملائكة موكلون بتلقّي المؤمنين يوم القيامة: ﴿وَتَتَلَقَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾ [الأنبياء: من الآية ١٠٣].

ومنهم ملائكة موكلون بتحية أهل الجنة كما قال (تعالى) في كتابه: ﴿وَالْمَلائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ * سَلامٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٣-٢٤].

ومنهم ملائكة يعبدون الله (عزّ وجل) ليلاً ونهارًا، كما قال (سبحانه وتعالى): ﴿يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لا يَفْتُرُونَ﴾ (الأنبياء: ٢٠) قال النبي (ﷺ): «أَطَّت السَّماءُ وَحَقَّ لَهَا أَنْ تَئِطَّ» والأطيط: هو صرير الرحل على البعير إذا كان الحمل ثقيلاً، فيقول: «أَطَّت السَّماءُ وَحَقَّ لَهَا أَنْ تَئِطَّ، مَامِنْ مَوْضِعِ أَرْبَعِ أَصَابِعَ مِنْهَا إلاَّ وَفِيْهِ مَلَكٌ قَائِمٌ لِلَّه أَوْ رَاكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ» (١).

وَكُتُبِهِ جمع كتاب بمعنى:

مكتوب والمراد بها الكتب التي أنزلها الله (عزّ وجل) على رسله لأنه ما من رسول إلا أنزل الله عليه كتابًا كما قال الله (عزّ وجل): ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ﴾ [البقرة: ٢١٣].

وقال (عزّ وجل): ﴿وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا﴾ [الحديد: من الآية ٢٦] أي إبراهيم ونوح: ﴿النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ﴾ [الحديد: ٢٦] واعلم أن جميع الكتب السابقة منسوخة بما له هيمنة عليها وهو القرآن، قال الله عزّ وجل: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: من الآية ٤٨] كل الكتب منسوخة بالقرآن، فلا يُعمل بها شرعًا.

---

(١) **حسن.**

خرجه الترمذي في «سننه» (٤/٥٥٦)، (٩) باب في قول النبي (ﷺ): لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً، «ح» (٢٣١٢)، وقال: هذا حديث حسن غريب، ويروى من غير وجه، والحاكم في «المستدرك» (٢/٥٥٤)، (٧٧) تفسير سورة هل أتى على الإنسان بسم الله الرحمن الرحيم «ح» (٣٨٨٣)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» برقم (٢٤٤٩).

واختلف العلماء - رحمهم الله - فيما ثبت في شرائع من قبلنا، هل نعمل به إلا أن يرد شرعنا بخلافه، أو لا نعمل به؟

من العلماء من قال: إن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد شرعنا بخلافه، وذلك أن ما سبق من الشرائع:

١ ـ إما أن توافقه شريعتنا.

٢ ـ وإما أن تخالفه شريعتنا.

٣ ـ وإما أن لا ندري توافقه شريعتنا أم لا فيكون مسكوتًا عنه.

فما وافقته شريعتنا فهو حق ونتبعه، وهذا بالإجماع، واتباعنا إياه لا لأجل وروده في الكتاب السابق ولكن لشريعتنا.

- وما خالف شريعتنا فلا نعمل به بالاتفاق، لأنه منسوخ، ومثله لا يحرم على الناس أكل الإبل في وقتنا مع أنها على بني إسرائيل - اليهود خاصة - كانت محرمة.

- وما لم يرد شرعنا بخلافه ولا وفاقه فهذا محل الخلاف: منهم من قال: إنه شرع لنا. ومنهم من قال: ليس بشرعٍ لنا، ولكل دليل، وتفصيل ذلك في أصول الفقه.

والإيمان بالكتب يتضمّن أربعة أمور:

أولاً: أن نؤمن بأن الله (تعالى) أنزل على الرسل كتبًا، وأنها من عند الله ولكن لا نؤمن بأن الكتب الموجودة في أيدي هذه الأمم هي الكتب التي من عند الله لأنها محرّفة ومبدلة، لكن أصل الكتاب المنزل على الرسول نؤمن بأنه حق من عند الله.

ثانيًا: أن نؤمن بصحة ما فيها من أخبار كأخبار القرآن وأخبار ما لم يبدل أو يحرّف من الكتب السابقة.

ثالثًا : أن نؤمن بما فيها من أحكام إذا لـم تخالف الشريعة على القول بأن شرع من قبلنا شرع لنا - وهو الحق - إذا لم يرد شرعنا بخلافه.

رابعًا : أن نـؤمن بما علمنا من أسمـائها، مـثل : القرآن والتـوراة والإنجيل والزبور وصحف إبراهيم وصحف موسى.

فلو قال رجل: أنا لا أومن بأن هناك كتابًا يســمى التوراة، فإنه كافر، لأن الإيمان بالله يتضمن الإيمان بالكتب.

ورسله:

أي أن تؤمن برسل الله (عزّ وجل) ، والمراد بالرسل من البشر، وليعلم بأنه يعبر برسول ويعبّر بنبي، فهل معناهما واحد؟

الجواب: أمـا في القرآن فكل من ذكـر من الأنبياء فـهو الرسـول، فكلما وجـدت في القرآن من نبـي فهـو رسول، لكـن معنى النبي والـرسول يخـتلف والصواب فيه: أن النبي هو من أوحي إليه بـشرع وأمر بالعمل به ولكن لم يؤمر بتبليغه، فـهو نبي بمعنى مُخْبَر، ولكن لم يؤمر بالتبليغ. مـثاله: آدم عليه السلام أبو البشر نبي مكلف لكنه ليس برسول، لأن أول الرسل نوح، أما آدم فنبي كما صح ذلك عن النبي (ﷺ).

فإذا قال قائل: لماذا لم يرسل؟

فـالجواب: لأن الناس في ذلـك الوقت كانوا أمـة واحـدة، قليلون وليس بينهم اختلاف، لم تتـسع الدنيا ولم ينتشر البشر فكانوا مـتّفقين فكفاهم أن يروا أباهم على عـبادة ويتـبـعوه، ثم لما حـصل الخلاف وانتـشـر الناس احتـيج إلى الرسل، كمـا قال الله (عزّ وجل) : ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النبيينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ﴾ [البقرة: من الآية ٢١٣].

فإذا قال قـائل: ما الفائدة من النبي بعد آدم عليه السـلام إذا كان لم يؤمر بالتبليغ ؟

قلنا الفائدة: تذكير الناس بالشريعة التي نسوها، وفي هذا لا يكون الإعراض من الناس تامًا فلا يحتاجون إلى رسول ،ويكفي النبي الذي يذكرهم بالشريعة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ [المائدة: من الآية ٤٤] .

هذه هي الفائدة من النبي، لأن هذا الإيراد إيراد قوي وهو ما الفائدة من النبوة بلا رسالة؟ والجواب ما سبق. ولهذا جاء في حديث لكنه ضعيف: «عُلَمَاءُ أُمَّتِيْ كَأَنْبِيَاءِ بَنِيْ إِسْرَائِيْل» (١) معناه صحيح لكنه ضعيف من حيث إنه مسند إلى النبي .

- وأوّل الرسل نوح عليه السلام، وآخرهم محمد ، واعلم بأنك ستجد في بعض كتب التاريخ أن إدريس (ﷺ) كان قبل نوح عليه السلام، وأن هناك بعضًا آخرين مثل شيث، كل هذا كذبٌ وليس بصحيح.

فإدريس بعد نوح قطعًا، وقد قال بعض العلماء: إن إدريس من الرسل في بني إسرائيل، لأنه دائمًا يذكر في سياق قصصهم، لكن نعلم علم اليقين أنه ليس قبل نوح، والدليل قول الله (تعالى): ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [النساء: من الآية ١٦٣]، وقال الله (عزّ وجل): ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ﴾ ([الحديد: من الآية ٢٦] فأرسلهم الله وهم القمة، وجعل في ذريتهما النبوة والكتاب، فمن زعم أن إدريس قبل نوح فقد كذب القرآن وعليه أن يتوب إلى الله من هذا الاعتقاد.

والرسل عليهم الصلاة والسلام هم أعلى طبقات البشر الذين أنعم الله عليهم، قال الله (تعالى): ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرسول فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ

(١) سئل الحافظ العراقي عما اشتهر على الألسنة من حديث: «**علماء أمتي كأنبياء بني إسرائيل**» فقال: لا أصل له، ولا إسناد بهذا اللفظ، ويغني عنه: «**العلماء ورثة الأنبياء**» وهو حديث صحيح. انظر: «فيض القدير» ط. المكتبة التجارية الكبرى مصر (٤/ ٣٨٤).

عَلَيْهِم مِنَ النبيينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾ [النساء: من الآية ٦٩] هذه أربعة أصناف.

النبيون يدخل فيهم الرسل وهم أفضل من الأنبياء، ثم الرسل أفضلهم خمسة هم أُولُو العزم، ذكروا في القرآن في موضعين في سورة الأحزاب وفي سورة الشورى: ففي سورة الأحزاب قال الله (تعالى): ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النبيينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى﴾ [الأحزاب: من الآية ٧] وفي سورة الشورى قال الله (تعالى): ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ﴾ [الشورى: من الآية ١٣] فسبحان الله ، هذه وصية من الله للأولين والآخرين : ﴿أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلا تَتَفَرَّقُوا﴾ [الشورى: من الآية ١٣] فهي وصية بإقامة الدين وعدم التفرّق في الدين.

وأفضلهم محمد كما قال النبي (ﷺ) : «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ» (١) ولما التقى بهم في الإسراء أمَّهم في الصلاة، فإبراهيم إمام الحنفاء صلى وراء محمد، ومعلوم أنه لا يقدم في الإمامة إلا الأفضل،فالنبي (ﷺ) هو أفضل أولي العزم.

والثاني: إبراهيم الخليل عليه السلام يلي مرتبة النبي (ﷺ) الذي قال الله فيه: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً﴾ [النساء: من الآية ١٢٥] والذي ابتلاه الله (تعالى) ببلية لا يصبر عليها إلا أولو العزم.

وقصّة ابتلاء إبراهيم عليه الصلاة والسلام أنه أتاه ابنًا على كبر، ومعلوم أنه إذا أتى الفريد الوحيد ابنٌ على كبر، سيكون في قلب أبيه في غاية المحبة للبشر، لما بلغ معه السعي فلم يكن طفلاً لا يهتم به، ولم يكن كبيرًا انفرد بنفسه

(١) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» (٤/ ١٧٨٢) ، (٤٣) كتاب الفضائل، (٢) باب تفضيل النبي (ﷺ) على جميع الخلائق «ح» (٢٢٧٨).

بل بلغ السعي، أي بدأ يمشي معه، تعلق قلبه به تمامًا فامتحنه الله (تعالى)، بأن رأى في المنام أنه يذبح ابنه، ورؤيا الأنبياء وحي، فقال له: يا بني إني أرى في المنام أني أذبحك فانظر ماذا ترى، فلم يخيره لكن أراد أن يمتحنه، فجاء الابن في غاية ما يكون من الامتثال والانقياد فقال: يا أبت افعل ما تؤمر، لم يقل يا أبت اذبحني، بل قال: افعل ما تؤمر حتى ينبّهه أنه يفعل هذا امتثالاً لأمر الله (عزّ وجل)، افعل ما تؤمر ستجدني إن شاء الله من الصابرين، فلم يجزم، بل قال: إن شاء الله، كما قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ۝ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الكهف:٢٣-٢٤] فاتفق الأب والابن على الاستجابة لأمر الله، فلما أسلما أي استسلما لأمر الله، وتلّه أي أبوهُ للجبين أي على الأرض والجبين: الجبهة، وإنما تلّه على الجبين دون أن يذبحه مستلقيًا لئلا يرى وجه ابنه والسكين تلوح على رقبته، فيخفف هو عن نفسه ويخفف أيضًا على الابن، فلما تلّه للجبين جاء الفرج من الله (عزّ وجل)، فرّج الله (تعالى) عنه: ﴿وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ ۝ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾ [الصافات:١٠٤-١٠٥].

هذه المحبة لهذا الابن وهذا الابتلاء وهذا الامتثال التام يدل على أن محبة الله في قلب إبراهيم عليه السلام أعظم من محبة الولد، فكان إبراهيم خليل الله (عزّ وجل)، أعطاه الله الخلة. والخلّة: هي أعظم أنواع المحبة، والمحبة أنواعها عشرٌ، وقيل سبع، لكن أعلاها الخلّة، وفي هذا يقول الشاعر لمعشوقته:

قدْ تخلّلتِ مسلك الرّوحِ منّي ... وبذا سُمّيَ الخليلُ خليلا

لأن محبته تخللت مسلك الروح، العروق والعظام والمخ وكل شيء.

ففي قوله: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: من الآية ١٢٥] دليل على أن إبراهيم بالنسبة لله (عزّ وجل)، أعلى ما يكون من المحبوب، ففيه إثبات المحبة.

وقال المحرِّفون الذين يقـولون: إن الله لا يحب: إن قوله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً﴾ مأخوذ من الخِلَّة بالكسر، يعني الافتقار ومعنى ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً﴾ أي فقيرًا إليه.

وهذا من التّـحريف، فكل إنسـان على قولهم يكون خليـلاً لله، لأن كل إنسان مفتقر إلى الله (عزّ وجل) .

ولكن نقول: الخليل هو الذي بلغ غاية المحـبة، قال النبي (ﷺ) : «إِنَّ اللهَ اتَّخَذَنِي خَلِيْلاً كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيْمَ خَلِيْلا، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيْلاً لاَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خليلاً» (١) .

وهناك كلمـة شائعـة عند الناس: يقولون: إبراهيم خلـيل الله، ومحـمد حبـيب الله وموسى كليم الله، ولا شك أن مـحمدًا حـبيب الله فهـو حابّ الله ومحبوب لله ولكن هناك وصف أعلى من ذلك وهو خليل الله، فالرسول (ﷺ) خليل الله. والذين يقولون محمد حبيب الله قد هضموا حق الرسول (ﷺ) ؛ لأن المحبـة أقل من الخلة، ولذلك نقول لا نعلم من البشـر خليلاً لله إلا اثنان: إبراهيم ومحمد عليهما الصلاة والسلام، لكن المحبة كثيرٌ كما قال الله (تعالى) : ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقـرة: من الآية١٩٥] و﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا﴾ [الصف: من الآية٤]، وغير ذلك من الآيات.

وقوله: واليوم الآخر :

اليوم الآخـر : هو يوم القيـامة، وسـمي آخرًا لأنه آخر مـراحل بني آدم وغيرهم أيضًا، فالإنسـان له أربع دور، في بطن أمه، وفي الدنيا، وفي البرزخ،

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (١/ ١٧٧) ، (٤٦) باب الخوخة والممر في المسجد، «ح» (٤٥٤)، ومسلم في «صحـيحه» (٤/ ١٨٥٤) (٤٤) كتـاب فضائل الصحابة (١) باب من فـضائل أبي بكر الصديق «ح» (٢٣٨١)، ومواضع أخر من الصحيحين.

ويوم القيامة وهو آخرها.

- الإيمان باليوم الآخر يتضمّن:

أولاً: الإيمان بوقوعه، وأن الله يبعث من في القبور، وهو إحياؤهم حين ينفخ في الصور، ويقوم الناس لرب العالمين، قال (تعالى): ﴿**ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ**﴾ [المؤمنون:١٦] وقال النبي (ﷺ) : «**يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةً غُرْلاً**» [1] ، وأنه واقع لا محالة، لأن الله (تعالى) أخبر به في كتابه وكذلك في السنة، وكثيراً ما يقرن الله (تعالى) بين الإيمان به وبين الإيمان باليوم الآخر؛ لأن من لم يؤمن باليوم الآخر لا يعمل، إذ إنه يرى أنْ لا حساب.

ثانيًا: الإيمان بكل ماذكره الله في كتابه وما صح عن النبي (ﷺ) مما يكون في ذلك اليوم الآخر، من كون الناس يحشرون يوم القيامة حفاة عراة غرلاً بهمًا، أي ليس معهم مال، وهذا كقوله تعالى: ﴿**كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ**﴾ [الأنبياء: من الآية ١٠٤].

ثالثًا: الإيمان بما ذكر في اليوم الآخر من الحوض والشفاعة والصراط والجنة والنار فالجنة دار النعيم، والنار دار العذاب الشديد.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله- في العقيدة الواسطية: ومن الإيمان باليوم الآخر الإيمان بكل ما أخبر به النبي (ﷺ) يكون بعد الموت مثل الفتنة في القبر فإن الناس يفتنون في قبورهم ويسألون عن ثلاثة أشياء: من ربك؟ وما دينك؟ ومن نبيّك؟

رابعًا: الإيمان بنعيم القبر وعذابه، لأن ذلك ثابت بالقرآن والسنة وإجماع السلف.

---

(١) **صحيح.**
خرجه البخاري في «صحيحه» (٣/١٢٢٢) (١١) باب قول الله (تعالى): ﴿واتخذ الله إبراهيم خليلاً﴾ «ح» (٣١٧١). ومواضع أخر، ومسلم في «صحيحه» (٤/٢١٩٤) «ح» (٢٨٥٩).

وهنا ننبّه على ما نسمعــه من قول بعض الناس أو نقرأه في بعض الصحف إذا مات إنسان قالوا: انتقل إلى مثواه الأخير.

وهذا غلط عظيم، ولولا أننا نعلم مراد قـائله لقلنا: إنه ينكر البعث، لأنه إذا كان القبر مثواه الأخير، فهذا يتضمن إنكار البعث، فالمسألة خطيرة لكن بعض الناس إمّعة[1]، إذا قال الناس قولاً أخذ به وهو لا يتأمل في معناه.

وَنُؤْمِنُ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ:

وهنا أعاد الفـعل: (تؤمن) لأهمية الإيمان بالقدر، لأن الإيمان بالقــدر مهم جدًا وخطير جدًا.

والإيمان بالقدر يتضمّن أربعة أمور:-

الأول: أن تؤمن بعلم الله المحيط بكل شيء جملة وتفصيلاً.

دليل ذلك: عموم الأدلة مثل قول الله (تعالى): ﴿**وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ**﴾ [البقرة: من الآية٢٨٢) وخصوص العلـم بالغيب، وقد قال موسى (ﷺ): ﴿**لا يَضِلُّ رَبِّي وَلا يَنْسَى**﴾ [طـه: من الآية ٥٢] أي لا يجهل ولا ينسى ما علم.

وقد ذكر الله (عزّ وجل) العلم في آيات كثيرة جملة وتفصيلاً:

قال الله (عزّ وجل) في الجملة: ﴿**وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ**﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وقال (تعالى): ﴿**اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**﴾ [الطلاق: من الآية ١٢] أي أخبرنا كم بهذا: ﴿**لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا**﴾ [الطلاق: من الآية ١٢] هذا مجمل.

أما التفصيل فقال الله تعالى: ﴿**وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا**﴾ [الأنعام: من الآية ٥٩] كلمة

(١) الإمَّعُ: الذي يقول لكل أحد: «أنا مَعَكَ» ولا يثبت على رأي لضعفه، ويقال: إمَّعَة.

ما اسم موصول، وكل اسم موصول فهو مفيد للعموم، فكل شيء في البرّ الله (سبحانه وتعالى) يعلمه، وكذلك كل شيء في البحر فالله (سبحانه وتعالى) يعلمه، وقوله (تعالى): **﴿وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ﴾** أي ورقة في أي شجرة إلا يعلمها: يعلم متى سقطت، وأين سقطت، وكيف سقطت: **﴿وَلا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الأَرْضِ وَلا رَطْبٍ وَلا يَابِسٍ إِلاَّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾** [الأنعام: من الآية ٥٩] أيَ حبة، سواء كانتْ كبيرةً، أوَ صغيرةَ في ظلماتِ الأرض إلا يعلمها الله (عزّ وجل) ، فإذا قدرنا أن حبة بر غاصت في قاع البحر، ففوقها طين، وفوق الطين ماء، وكان ذلك ليلاً أي في ظلمة الليل، وكانت السماء ممطرة، والغيوم متلبدة، فهذا ظلمة المطر وظلمة الغيوم وكان الجو مغبرًا، هذا أيضًا ظلمة، فيعلم الله (عزّ وجل) الحبة في ظلمات الأرض ولا رطبٍ ولايابسٍ إلا في كتاب مبين.

وإذا حقق العبد الإيمان بعلم الله، وأنه (جلّ وعلا) محيطٌ بكل شيء أوجب له الخوف من الله، وخشيته، والرغبة فيما عنده (جل وعلا) ، لأن كل حركة تقوم بها فالله يعلمها.

ثانيًا: الإيمان بأن الله (تعالى) كتب في اللوح المحفوظ، مقادير كل شيء إلى يوم القيامة، قال الله (عزّ وجل): **﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ﴾** [يس: ١٢] أي في كتاب، وهو اللوح المحفوظ: **﴿أَنَّ الأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾** [الأنبياء: من الآية ١٠٥] ، والآيات في هذا متعددة.

وأخبر النبي (ﷺ) **«أن الله لما خلق القلم قال له: اكْتُبْ، قَالَ رَبِّ: وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكتُبْ مَا هُوَ كَائِنٌ، فَجَرَى فِيْ تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ»** (١) فأمر الله القلم أن يكتب؛ ولكنْ كيف يوجه الخطاب إلى الجماد؟

---

(١) **صحيح**.

مجمع الزوائد» (٧/ ١٩٠)، والطبراني في «الكبير» (١٠/ ٢٤٧)، وفيض القدير (٤/ ٥٤٨)، و«السنة» للخلال (٣/ ٥٣٩)، وصححه الألباني في «الصحيحة» بلفظ قريب برقم (٢٠١٧).

الجواب عن ذلك:

نعم! من الله يصح لأنه هو الذي ينطق الجماد ثم إن الجماد، بالنسبة إلى الله عاقل يصحّ أن يوجه إليه الخطاب، قال (تعالى): **﴿ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾** [فصلت: ١١] فوجّه الخطاب إليهما، وذكر جوابهما وكان الجواب لجمع العقلاء (طائعين) دون طائعات. والحاصل أن الله أمر القلم أن يكتب، وقد امتثل القلم، لكنه أشكل عليه ماذا يكتب، فقال: ربي وماذا أكتب ؟

قال: اكتب ما هو كائن إلى يوم القيامة، فجرى في تلك اللحظة بما هو كائن إلى يوم القيامة - سبحان الله - من يحصي الحوادث والوقائع إلا الله (عزّ وجل) ، وهذا اللوح المحفوظ مشتمل عليها.

- واللوح المحفوظ لا نعرف ماهيته، من أيّ شيء؛ أمن الخشب، أم من حديد، ولا نعرف حجم هذا اللوح ولا سعته، فالله أعلم بذلك والواجب أن نؤمن بأن هناك لوحًا كتب الله فيه مقادير كل شيء، وليس لنا الحق أن نبحث وراء ذلك.

وقد ظهر في الآونة الأخيرة ما يسمّى بأقراص الليزر يتسع القرص الصغير إلى كتب كثيرة، وهو من صنع الآدمي، وأقول هذا تقريبًا لا تشبيهًا، لأن اللوح المحفوظ أعظم من أن نحيط به.

ثالثًا: أن تؤمن بأن كل ما حدث في الكون فهو بمشيئة الله (تعالى)، فلا يخرج شيء عن مشيئته أبدًا . ولهذا أجمع المسلمون على هذه الكلمة: ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، فأي شيء يحدث فهو بمشيئة الله.

وهذا عام، لما يفعله (عزّ وجل) بنفسه وما يفعله العباد، فكله بمشيئة الله، ودليل ذلك قول الله (عزّ وجل) : ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنِ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ

مَا اقْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [البقرة: من الآية ٢٥٣] وقال (عزّ وجل): ﴿وَلَوْ شَاءَ ربك مَا فَعَلُوهُ﴾ [الأنعام: ١١٢] وقال: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ﴾ [الأنعام: ١٣٧] وقال (عزّ وجل): ﴿لِمَن شَاءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ * وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٨، ٢٩] فكل ما حدث في الكون فهو بمشيئة الله، وإذا آمن الإنسان بهذا سلم من عمل الشيطان، فإذا فعل فعلاً وحصل خلاف المقصود، قال ليتني لم أفعل، فهذا من عمل الشيطان، لأن الذي فعلته قد شاءه الله (عزّ وجل) ولا بد أن يكون، لكن إن كان ذنبًا فعليك بالتوبة والاستغفار.

رابعًا: الخلق، ومعناه: الإيمان بأن الله (سبحانه وتعالى) خلق كل شيء، فنؤمن بعموم خلق الله (تعالى) لكل شيء، قال (تعالى): ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: من الآية ٢] فكل شيء مخلوق لله: السموات، والأرضون، والبحار، والأنهار، والكواكب، والشمس، والقمر، الإنسان، الكل مخلوق لله (عزّ وجل) وحركات الإنسان مخلوقة لله، لأن الله (تعالى) خلق الإنسان وأفعاله، وإذا كان هو مخلوقًا فصفاته وأفعاله مخلوقة ولا شك، فأفعال العباد مخلوقة لرب العباد (عزّ وجل)، وإن كانت باختيار العباد وإرادتهم لكنها مخلوقة لله، وذلك لأن أفعال العباد ناشئة عن إرادة جازمة وقدرة تامة، وخالق الإرادة والقدرة هو الله (سبحانه وتعالى).

وهل صفات الله مخلوقة ؟

الجواب: لا، لأن صفاته سبحانه وتعالى كذاته كما أن صفات الإنسان كذات الإنسان مخلوقة. وسنذكر في الفوائد إن شاء الله أن الناس انقسموا في القدر إلى ثلاثة أقسام: مُفَرِّط، ومُفْرِط، ومقتصد، أي مستقيم.

قَالَ: صَدَقْتَ القائل جبريل عليه السلام.

ثم قال: أَخْبِرْنِي عَنِ الإِحْسَانِ: الإحسان مصدر أحسن يحسن، وهو بذل

الخير والإحسان في حق الخالق: بأن تبني عبادتك على الإخلاص لله (تعالى) والمتابعة لرسول الله ، وكلما كنت أخلص وأتبع كنت أحسن. وأما الإحسان للخلق: فهو بذل الخير لهم من مال أو جاه أو غير ذلك.

فقال النبي (ﷺ) : «**الإِحْسَانُ أَنْ تَعْبُدَ اللهَ**» وعبادة الله لا تتحقق إلا بأمرين وهما: الإخلاص لله والمتابعة لرسول الله ، أي عبادة الإنسان ربه (سبحانه) كأنه يراه. عبادة طلب وشوق وعبادة الطلب والشوق يجد الإنسان من نفسه حاثًا عليها، لأنه يطلب هذا الذي يحبه، فهو يعبده كأنه يراه، فيقصده وينيب إليه ويتقرّب إليه (سبحانه وتعالى).

فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ:

أي: اعبده على وجه الخوف ولا تخالفه، لأنك إن خالفته فإنه يراك فتعبده عبادة خائف منه، هارب من عذابه وعقابه، وهذه الدرجة عند أهل العبادة أدنى من الدرجة الأولى.

فصار للإحسان مرتبتان: مرتبة الطلب، ومرتبة الهرب.

مرتبة الطلب: أن تعبد الله كأنك تراه.

ومرتبة الهرب: أن تعبد الله وهو يراك (عزّ وجل) فاحذره، كما قال (عزّ وجل): ﴿**وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ**﴾ [آل عمران: من الآية ٣٠]، وبهذا نعرف أن الجملتين متباينتان والأكمل الأول، ولهذا جعل النبي (ﷺ) الثاني في مرتبة ثانية متأخرة.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ:

لم يُعد قوله صدقت اكتفاءً بالأولى.

والساعة هي: قيام الناس من قبورهم لرب العالمين، يعني البعث، وسميت ساعة لأنها داهية عظيمة، قال الله (عزّ وجل): ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ**

زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾ [الحج: ١]. فقال النبي (ﷺ): «مَا المَسْؤُولُ عَنْهَا يعني نفسه بأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ» يعني جبريل عليه السلام، والمعنى: إذا كنت تجهلها فأنا أجهلها ولا أستطيع أن أخبرك به، لأن علم الساعة مما اختص الله به (عزّ وجل)، قال الله (تعالى): ﴿يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾ [الأحزاب: ٦٣]، وقال (عزّ وجل): ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي﴾ [الأعراف: من الآية ١٨٧] وقال (عزّ وجل): ﴿قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلاَّ هُوَ ثَقُلَتْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ لا تَأْتِيكُمْ إِلاَّ بَغْتَةً﴾ [الأعراف: من الآية ١٨٧] ولهذا يجب علينا أن نكذب كل من حدد عمر الدنيا في المستقبل، ومن قال به أو صدق به فهو كافر.

وما نسمع عن بعض أهل الشعوذة أن عمر الدنيا كذا وكذا قياسًا على ما مضى منها فإنه يجب علينا أن نقول بألسنتنا وقلوبنا كذبتم، ومن صدّق بذلك فهو كافر، لأنه إذا كان أعلم الرسل البشرية وأعظم الرسل الملكية كلاهما لا يعرفان متى تكون فمن دونهما من باب أولى بلا شك.

ولما قال: ما السؤول عنها بأعلم من السائل.

ثم قال: أخبرني عن أماراتها:

أي علامات قربها، لأن الأمارة بمعنى العلامة، والمراد أمارات قربها وهو ما يعرف بالأشراط، قال الله (عزّ وجل): ﴿فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلاَّ السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا﴾ [محمد: من الآية ١٨] وأشراط الساعة قسّمها العلماء إلى ثلاثة أقسام:

أشراط مضت وانتهت .

أشراط لم تزل تتجدد وهي الوسطى.

أشراط كبرى تكون عند قرب قيام الساعة.

ومن علامات الساعة ما ذكره في هذا الحديث بقوله:

أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا:

وفي لفظ: رَبَّهَا والمعنى: أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ أي الرقيقة المملوكة رَبَّهَا أي: سيدها، أو رَبَّتَهَا هل المراد العين أو الجنس؟

والجواب: اختلف في هذا العلماء. فمنهم من قال: المراد أن تلد الأمة ربها، يعني أن تلد الأمة من يكون سيدًا لغيرها لا لها، فيكون المراد بالأمة: الأمة بالجنس.

وقيل المعنى: إن الأمة بالعين تلد سيدها أو سيدتها، بحيث يكون الملك قد أولد أمته، ومعنى أولدها أي أنجب منها، فيكون هذا الولد الذي أنجبته سيدًا لها: إما لأن أباه سيدها، وإما لأنه سوف يخلف أباه فيكون سيدًا لها.

ولكن المعنى الأول أقوى، أن الإماء يلدن من يكونوا أسيادًا ومالكين، فهي كانت مملوكة في الأول، وتلد من يكونوا أسيادًا مالكين. وهو كناية عن تغير الحال بسرعة، ويدل لهذا ما ذكره بعد حيث قال:

وَأَنْ تَرَى الحُفَاةَ العُرَاةَ العَالَةَ:

الحفاة: يعني ليس لهم نعال، والعراة: أي ليس لهم ثياب تكسوهم وتكفيهم، العالة: أي ليس عندهم ما يأكلون من النفقة أو السكنى أو ما أشبه ذلك، عالة أي فقراء.

يَتَطَاوَلُونَ في البُنْيَانِ:

أي يكونون أغنياء حتى يتطاولون في البنيان أيهم أطول. وهل المراد بالتطاول ارتفاعًا، أو جمالاً، أو كلاهما؟

الجواب: كلاهما، أي يتطاولون في البنيان أيهم أعلى، ويتطاولون في البنيان أيهم أحسن، وهم في الأول فقراء لا يجدون شيئًا، لكن تغير الحال

بسرعة مما يدل على قرب الساعة.

وهنا مسألة: هل وجد التطاول في البنيان أم لا؟

والجواب: الله أعلم فإنه قد يوجد ما هو أعظم مما في هذا الزمان، لكن كل أناس وكل جيل يحدث فيه من التطاول والتعالي في البنيان، وكل زمن يقول أهله: هذا من أشراط الساعة، والله أعلم، لكن هذه علامة واضحة.

ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا:

يعني بقيت مليًا أي مدة طويلة كما في قوله (تعالى): ﴿**وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا**﴾ [مريم: من الآية ٤٦] أي مدة طويلة، قيل ثلاثة أيام، وقيل أكثر، وقيل: أقل ولكن المعروف أن الملي يعني الزمن الطويل.

ثُمَّ قَالَ: يَاعُمَرُ:

والقائل النبي (ﷺ) أَتَدْرِيْ من السَّائِل؟ قُلتُ: اللهُ وَرَسُوْله أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّهُ جِبْرِيْلُ ولعل النبي (ﷺ) وجده فيما بعد وسأله: أتدري من السائل؟ أي أتعلم من هو؟ فَقَالَ عُمَرُ: اللهُ وَرَسُوْلُهُ أَعْلَمُ وهذا يدل على أن عمر (رضي الله عنه) لا علم له من هذا السائل.

فقال النبي (ﷺ): فَإِنَّهُ جِبْرِيْلُ الإشارة هنا إلى شيء معلوم بالذهن، أي هذا جبريل أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِيْنَكُمْ لكنه جاء بهذه الصيغة أي صيغة السؤال والجواب لأنه أمكن في النفس وأقوى في التأثير.

من فوائد هذا الحديث:

هذا الحديث فيه فوائد كثيرة، فلو أراد الإنسان أن يستنبط ما فيه من الفوائد منطوقًا ومفهومًا وإشارة لكتب مجلدًا، لكن نشير إشارة قليلة إلى ما يحضرنا إن شاء الله (تعالى)، فمنها:

١ ـ بيان حسن خلق النبي (ﷺ) وأنه يجلس مع أصحابه ويجلسون

إليه، وليس ينفرد ويرى نفسه فوقهم، بل إن الجارية تأخذ بيده حتى توصله إلى بيتها ليحلب لها الشاة من تواضعه .

واعلم أنك كلما تواضعت لله ازددت بذلك رفعة، لأن من تواضع لله رفعه الله (عزّ وجل) .

٢ ـ جواز جلوس الأصحاب إلى شيخهم ومن يفوقهم، لكن هذا بشرط: إذا لم يكن فيه إضاعة وقت على الشيخ ومن يفوقه علمًا. لأن بعض الناس يأتي إلى من يحافظ على وقته ويستغله في العلم، فيجلس عنده ويطيل الحديث، فالمحافظ على وقته يتململ ويوري مثلاً بقصر الليل أو ما أشبه ذلك، ولكن الآخر لشدة محبته له والتحدث إليه يبقى.

٣ ـ إن الملائكة عليهم السلام يمكن أن يتشكلوا بأشكال غير أشكال الملائكة، لأن جبريل أتى بصورة هذا الرجل كما جاء في الحديث.

فإن قال قائل: وهل هذا إليهم، أو إلى الله (عزّ وجل) ؟

فالجواب: هذا إلى الله (عزّ وجل) ، بمعنى: أنه لا يستطيع الملك أن يتزيّى بزيّ الغير إلا بإذن الله (عزّ وجل) .

٤ ـ الأدب مع المعلم كما فعل جبريل عليه السلام، حيث جلس أمام النبي (ﷺ) جلسة المتأدب ليأخذ منه.

٥ ـ جواز التورية لقوله: يا مُحَمَّد! وهذه العبارة عبارة الأعراب، فيوري بها كأنه أعرابي، وإلا فأهل المدن المتخلقون بالأخلاق الفاضلة لا ينادون الرسول (ﷺ) بمثل هذا.

٦ ـ فضيلة الإسلام، وأنه ينبغي أن يكون أول ما يسأل عنه، ولهذا كان النبي (ﷺ) إذا أرسل الرسل للدعوة إلى الله أمرهم أن يبدءوا قبل كل شيء بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله.

٧ ـ إن أركان الإسلام هي هذه الخمسة، ويؤيده حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي (ﷺ) قال: «بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ» (١) وسيأتي شرحه.

٨ ـ فضل الصلاة وأنها مقدمة على غيرها بعد الشهادتين.

٩ ـ الحث على إقامة الصلاة، وفعلها قويمة مستقيمة، وأنها ركن من أركان الإسلام.

١٠ ـ إن إيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت من أركان الإسلام، وكذلك بقية الأركان.

ولو قائل قال: إذا ترك الإنسان واحدًا من هذه الأركان هل يكفر أم لا؟

فالجواب: أن نقول: إذا لم يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله فهو كافر بالإجماع، ولا خلاف في هذا. وأما إذا ترك الصلاة والزكاة والصيام والحج أو واحدًا منها ففي ذلك خلاف، فعن الإمام أحمد - رحمه الله - رواية: أن من ترك واحدًا منها فهو كافر، يعني: من لم يصلِّ فهو كافر، ومن لم يزكِّ فهو كافر، ومن لم يصم فهو كافر، ومن لم يحج فهو كافر.

لكن هذه الرواية من حيث الدليل ضعيفة.

والصواب: أن هذه الأربعة لا يكفر تاركها إلا الصلاة، لقول عبد الله بن شقيق - رحمه الله - كان أصحاب النبي (ﷺ) لايرون شيئًا من الأعمال تركه كفرٌ إلا الصلاة ولذلك أدلة معروفة.

وكذا لو أنكر وجوبها وهو يفعلها فإنه يكفر ،لأن وجوبها أمرٌ معلوم بالضرورة من دين الإسلام.

وإذا تركها عمدًا فهل يقضيها أو لا ؟

(١) سيأتي تخريجه.

نقول: الموقت لا يقضى، فلو ترك الصلاة حتى خرج وقتها بلا عذر قلنا لا تقضها، لأنه لو قضاها لم تنفعه لقول الله (تعالى): ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: من الآية ٢٢٩] والظالم لا يمكن أن يقبل منه، ومن أخرج الصلاة عن وقتها بلا عذر فهو ظالم. ولقول النبي (ﷺ) «**مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدّ**» (١).

وكذلك يقال في الصوم: فلو ترك الإنسان صوم يوم عمدًا بلا عذر ثم ندم بعد أن دخل شوال وأراد أن يقضيه، فإننا نقول له: لا تقضه، لأنك لو قضيته لم ينفعك، لكونك تعديت حدود الله، ولقول النبي (ﷺ) : «**مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدّ**».

وعلى من ترك الصلاة بلا عذر حتى خرج الوقت، أو ترك الصوم بلا عذر حتى خرج الوقت أن يكثر من الطاعات والاستغفار والعمل الصالح والتوبة إلى الله توبة نصوحًا.

أما الزكاة: إذا تركها الإنسان ثم تاب فإنه يزكي، نقول: زكِّ لأنه ليس للزكاة وقت محدد يقال فيه لا تزكي إلا في الشهر الفلاني.

ومن مات وهو لم يزكِّ تهاونًا، فهل تخرج الزكاة من ماله، أم لا؟

والجواب: الأحوط -والله أعلم- أن الزكاة تخرج، لأنه يتعلق بها حق أهل الزكاة فلا تسقط، لكن لا تبرأ ذمته، لأن الرجل مات على عدم الزكاة.

والحج كذلك، لو تركه الإنسان القادر المستطيع تفريطًا حتى مات، فإنه لا يحج عنه، لأنه لا يريد الحج فكيف تُحج عنه وهو لا يريد الحج.

وهنا مسألة: هل يجب على ورثته أن يخرجوا الحج عنه من تركته؟

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري (٢٠) باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم وأخطأ... ، ومسلم (١٧١٨).

والجواب: لا، لأنه لا ينفعه ولم يتعلق به حق الغير كالزكاة، قال ابن القيم في تهذيب السنن: هذا هو الذي ندين الله به أو كلمة نحوها، وهو الذي تدل عليه الأدلة.

فيجب على الإنسان أن يتقي الله (عزّ وجل) لأنه إذا مات ولم يحج مع قدرته على الحج فإنه لوحُجَّ عنه ألف مرة لم تبرأ ذمته.

١١ ـ الانتقال من الأدنى إلى الأعلى، فالإسلام بالنسبة للإيمان أدنى، لأن كل إنسان يمكن أن يسلم ظاهرًا، كما قال الله (تعالى): ﴿قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: من الآية ١٤] لكن الإيمان - اللهم حقق إيماننا - ليس بالأمر الهين فمحله القلب والاتصاف به صعب.

١٢ ـ أن الإسلام غير الإيمان، لأن جبريل عليه السلام قال: أخبرني عن الإسلام وقال: أخبرني عن الإيمان وهذا يدل على التغاير.

وهذه المسألة نقول فيها ما قال السلف:

إن ذكر الإيمان وحده دخل فيه الإسلام، وإن ذكر الإسلام وحده دخل فيه الإيمان، فقوله (تعالى): ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِينًا﴾ [المائدة: من الآية ٣] يشمل الإيمان، وقوله (تعالى): ﴿فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ﴾ [آل عمران: من الآية ٢٠] يشمل الإيمان.

كذلك الإيمان إذا ذكر وحده دخل فيه الإسلام، قال الله (تعالى): ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الصف: من الآية ١٣] بعد أن ذكر ﴿تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ﴾ [الصف: من الآية ١١].

- أما إذا ذكرا جميعًا فيفترقان، ويكون الإسلام بالأعمال الظاهرة من أقوال اللسان وعمل الجوارح، والإيمان بالأعمال الباطنة من اعتقادات القلوب وأعمالها. مثاله: هذا الحديث الذي معنا، ويدل على التفريق قول الله (عزّ وجل): ﴿قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ

الأَيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: من الآية ١٤].

فإن قال قائل: يرد على قولنا: إذا اجتمعا افترقا إشكال، وهو قول الله (تعالى) في قوم لوط: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ * فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات: ٣٥-٣٦] فعبر بالإسلام عن الإيمان؟

فالجواب: أن هذا الفهم خطأ، وأن قوله: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ يخص المؤمنين وقوله: ﴿فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ يعم كل من كان في بيت لوط، وفي بيت لوط من ليس بمؤمن، وهي امرأته التي خانته وأظهرت أنها معه وليست كذلك، فالبيت بيت مسلمين، لأن المرأة لم تظهر العداوة والفرقة، لكن الناجي هم المؤمنون خاصة، ولهذا قال: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ وهم ما عدا هذه المرأة، أما البيت فهو بيت مسلم.

ويؤخذ من هذه الآية فائدة هي: أن البلد إذا كان المسيطر عليه هم المسلمون فهو بلد إسلامي وإن كان فيه نصارى أو يهود أو مشركون أو شيوعيون، لأن الله (تعالى) جعل بيت لوط بيت إسلام مع أن امرأته كافرة، هذا هو التفصيل في مسألة الإيمان والإسلام.

والحاصل أنه إذا ذكر الإسلام وحده دخل فيه الإيمان، وإن ذكر الإيمان وحده دخل فيه الإسلام، وإن ذكرا جميعًا افترقا، فصار الأمر كما قال بعضهم: إن اجتمعا افترقا، إن افترقا اجتمعا ولهذا نظائر: كالمسكين والفقير، والبر والتقوى، فهذه الألفاظ إذا اجتمعت افترقت، وإذا افترقت اجتمعت.

١٣ - أن أركان الإيمان ستة كما سبق، وهذه الأركان تورث للإنسان قوة الطلب في الطاعة والخوف من الله (عزّ وجل).

١٤ - أن من أنكر واحدًا من هذه الأركان الستة فهو كافر، لأنه مكذّب لما أخبر به رسول الله .

١٥ - إثبات الملائكة وأنه يجب الإيمان بهم.

وهنا مسألة: هل الملائكة أجسام، أم عقول، أم قوى؟

والجواب: الملائكة أجسام بلا شك، كما قال الله (عزّ وجل): ﴿جَاعِلِ الْمَلائِكَةِ رُسُلاً أُولِي أَجْنِحَةٍ﴾ [فاطر: من الآية ١] وقال النبي (ﷺ): أطت السماء والأطيط: صرير الرحل، أي إذا كان على البعير حمل ثقيل، تسمع له صريرًا من ثقل الحمل، فيقول (ﷺ): «وحق لها أن تئط، مَا مِنْ مَوْضِعِ أَرْبَعِ أَصَابِعَ إلاَّ وَفِيْهِ مَلَكٌ قَائِمٌ لله أَوْ رَاكِعٌ أَوْ سَاجِد» [١] ويدل لهذا حديث جبريل عليه السلام: أنه له ستمائة جناح قد سد الأفق[٢]، والأدلة على هذا كثيرة.

وأما من قال: إنهم أرواح لا أجسام لهم، فقوله منكر وضلال، وأشد منه نكارةً مَنْ قال: إن الملائكة كناية عن قوى الخير التي في نفس الإنسان، والشياطين كناية عن قوى الشر، فهذا من أبطل الأقوال.

١٦ - أنه لا بد من الإيمان بجميع الرسل، فلو آمن أحد برسوله وأنكر من سواه فإنه لم يؤمن برسوله، بل هو كافر، واقرأ قول الله (عزّ وجل): ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الشعراء: ١٠٥].

مع أنهم إنما كذبوا نوحًا ولم يكن قبله رسول، لكن تكذيب واحد من الرسل تكذيب للجميع. وكذلك تكذيب واحد من الكتب في أنه نزل من عند الله تكذيب للجميع.

١٧ - إثبات اليوم الآخر الذي هو يوم القيامة الذي يبعث الناس فيه للحساب والجزاء، حيث يستقر أهل الجنة في منازلهم، وأهل النار في منازلهم.

وقد أنكر البعث كل المشركين، قال الله (عزّ وجل): ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلاً

---

(١) **صحيح**. سبق تخريجه.

(٢) **صحيح**.

خرجه البخاري (٣٣٩) باب قوله: ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾ «ح» (٤٥٧٦)، ومواضع أخر، ومسلم (٧٦) باب في ذكر سدرة المنتهى «ح» (١٧٤).

وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ﴾ [يّس:٧٨] أي يتفتت، فأجاب الله (عزّ وجل) بأن أمر نبيه أن يقول: ﴿قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾ [يّس:٧٩] فهذا دليل، ووجه كونه دليلاً: أن القادر على الإيجاد قادر على الإعادة، وقال الله (تعالى): ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [الروم: من الآية ٢٧] فإذا كان ابتداء الخلق هينًا وأنتم أيها المشركون تقرون به فإعادته أهون، والكل هين على الله (عزّ وجل) وهذا الدليل الأول في الرد على منكري البعث.

الدليل الثاني: قوله (تعالى): ﴿وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾ يعلم كيف يخلق (عزّ وجل) ويقدر على خلقه، فكيف تقولون إن هذا ممتنع؟ ثم قال (تعالى): ﴿الذي جعل لكم﴾ [يس: ٨٠] أي جعل لكم أيها المنكرون ولغيركم، ﴿مِنَ الشَّجَرِ الأَخْضَرِ نَارًا﴾ [يّس: من الآية ٨٠] معنى الآية: أن في بلاد الحجاز شجرًا يقال له المرخ والعفار يضربونه بالزند ثم يشتعل نارًا، مع أنه أخضر ورطب وبارد أبعد ما يكون عن النار، ومع ذلك تخلق منه النار، فالقادر على أن يخلق من الشيء ضده قادر على أن يعيد الشيء نفسه، ثم قال سبحانه و(تعالى): ﴿فَإِذَا أَنْتُمْ مِنْهُ تُوقِدُونَ﴾ [يّس: من الآية ٨٠] وهذا إلزام لهم، وليس أمرًا غريبًا عليكم بل أنت تستعملونه.

الدليل الثالث: من الأدلة في الرد على منكري البعث قول الله (تعالى): ﴿أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ﴾ [يّس:٨١]. فالجواب: ﴿بَلَى﴾ [يَس:٨١] وقد أجاب (سبحانه وتعالى) نفسه، لأن خلق السموات والأرض أكبر من خلق الناس ﴿وَهُوَ الْخَلاَّقُ الْعَلِيمُ﴾ [يس:٨١] أي ذو الخلق التام مع القدرة التامة: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يّس:٨٢] من كان أمره إذا أراد شيئًا أن يقول له كن فيكون، فلا يعجزه شيء، فإن أمر موجودًا أن يعدم عدم، أو معدومًا أن يوجد وُجد مهما كان.

وفي قصة موسى عليه السلام لما وقف على البحر العميق أمره الله (تعالى) أن يضرب البحر فضربه مرة واحدة فانفلق وصار اثني عشر طريقًا يبسًا في الحال، فمن يقدر على أن يمايز بين الماء؟ لا يقدر أحد إلا الله (عزّ وجل) لأنه إذا أراد شيئًا أن يقول له كن فيكون.

وبهذه المناسبة أودّ أن أنبّه على كلمة دارجة عند العوام، حيث يقولون (**يا من أمره بين الكاف والنون**) وهذا غلط عظيم، والصواب: (**يا من أمره بعد الكاف والنون**) لأن ما بين الكاف والنون ليس أمرًا، فالأمر لا يتم إلا إذا جاءت الكاف والنون لأن الكاف المضمومة ليست أمرًا والنون كذلك، لكن باجتماعهما تكون أمرًا.

فالصواب أن تقول: (يا من أمره -أي مأموره- بعد الكاف والنون) كما قال (تعالى): ﴿**إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ * فَسُبْحَانَ الَّذِي بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ**﴾ [يس: ٨٢-٨٣]

المهم! أنه يجب علينا أن نؤمن باليوم الآخر وإن كانت العقول الضعيفة تستبعده، لأن الله (تعالى) إذا أمر حصل هذا فورًا، كما قال (تعالى): ﴿إِنْ كَانَتْ إِلاَّ صَيْحَةً وَاحِدَةً﴾ [يّس: من الآية ٥٣] فبصيحة واحدة تأتي الخلائق كلها.

١٨ ـ أن تؤمن بالقدر خيره وشره، والإيمان بالقدر معترك عظيم من زمن الصحابة إلى زماننا هذا، وسبق لنا أن له مراتب أربع وهي: العلم، والكتابة، والمشيئة، والخلق، فلنتكلم عن كل واحد منها تفصيلاً، وذلك لأهميته:

المرتبة الأولى: العلم:

بأن تؤمن بأن الله (عزّ وجل) عالم بكل شيء جملة وتفصيلاً مما يتعلق بفعله بنفسه كالخلق والإحياء أو بفعل عباده، والأدلة على هذا كثيرة، قال الله (تعالى): ﴿**وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ**﴾ [البقرة: من الآية ٢٨٢] وقال (عزّ وجل): ﴿**أَلا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ**﴾ [الملك: ١٤].

والجواب: بلى.

وأما التفصيل ففي آية الأنعام قوله: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لا يَعْلَمُهَا إِلاَّ هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلاَّ يَعْلَمُهَا وَلا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الأَرْضِ وَلا رَطْبٍ وَلا يَابِسٍ إِلاَّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [الأنعام: ٥٩].

فإن قال قائل: لدينا إشكال: مثل قول الله (تعالى): ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد: ٣١].

وقال الله (عزّ وجل): ﴿لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ﴾ [المائدة: من الآية ٩٤] وقال: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٢].

وأمثال هذه الآيات مشكلة، لأن ظاهرها تجدد علم الله (عزّ وجل) بعد وقوع الفعل؟

والجواب عن هذا الإشكال من أحد وجهين:

الوجه الأول: إن علم الله (عزّ وجل) بعد وقوعه غير علمه به قبل وقوعه، لأن علمه به قبل وقوعه علم بأنه سيقع، وعلمه به بعد وقوعه علم بأنه واقع، نظير هذا من بعض الوجوه: الله (عزّ وجل) مريد لكل شيء حتى المستقبل الذي لا نهاية له، مريد له لا شك، لكن الإرادة المقارنة تكون عند الفعل: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢].

فهاهنا إرادتان: إرادة سابقة، وإرادة مقارنة للفعل، فإذا أراد الله (تعالى) أن يخلق شيئًا فإنه يريده عند خلقه، لكن كونه أراد أن يخلق في المستقبل فهذا غير الإرادة المقارنة، كذلك العلم.

الوجه الثاني: ﴿حَتَّى نَعْلَمَ﴾ [محمد: ٣١] أي علمًا يترتب عليه الثواب والعقاب، لأن علم الله الأزلي السابق لا يترتب عليه ثواب ولا عقاب، فالثواب والعقاب يكون بعد الامتحان والابتلاء، كما قال (تعالى): ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ

الْمُجَاهِدِينَ مِنكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد: ٣١].

وحينئذ قد زال الإشكال ولله الحمد.

وقد قال غلاة القـدرية: إن علم الله (تعالى) بأفعال العباد مـستأنف حيث يقولون: الأمر أنف يعني مـستأنف، فيقـولون: إن الله لا يعلم الشيء، إلا بعد وقوعه، فهؤلاء كفرة بلا شك لإنـكارهم ما دلّ الكتاب والسنة عليه دلالة قطعية، وأجمع عليه المسلمون.

المرتبة الثانية: الكتابة وهي أنواع:

١ ـ الكتابة العامة في اللوح المحفوظ، كتب الله (تعالى) كل شيء.

٢ ـ الكتابة الـعُمريّة، وهي أن الجنين في بطن أمـه إذا تم له أربعة أشـهر بعث الله إليه الملك الموكل بالأرحام، وأمرَ أن يـكتب: أجله ورزقه وعمله وشقي أو سعيد. فهذه كتابة عمرية لأنهـا مقيدة بالعمر، أي تكتب مرة واحدة، ولا يعاد كتابتها.

٣ ـ الكتـابة الحولـية، وهي التي تكـون ليلة القدر، كـمـا قال الله (عـزّ وجل): ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ [الدخان: ٤].

يعني يبـيّن ويفـصل ﴿كُلُّ أَمْـرٍ حَكِيمٍ﴾ وليس أمـر من أمـر الله إلا وهو حكيم.

وذكر بعضهم: كتابة يومـية، واستدل لذلك بقوله (عزّ وجل): ﴿يَسْأَلُهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩].

ولكن الآية ليست واضحة في هذا المعنى.

وهنا مسألة: هل الكتابة تتغير أو لا تتغير؟

الجواب: يقـول رب العالمين (عـزّ وجل): ﴿يَمْـحُوا اللَّهُ مَـا يَشَاءُ وَيُثْـبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩].

أي اللوح المحفوظ ليس فيه محو ولا كتاب، فما كتب في اللوح المحفوظ فهو كائن ولا تغيير فيه، لكن ما كتب في الصحف التي في أيدي الملائكة فهذا: ﴿**يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ**﴾ قال (عزّ وجل): ﴿**إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ**﴾ [هود: من الآية ١١٤].

وفي هذا المقام يُنكَرُ على من يقولون: «اللهم إني لا أسألك رد القضاء ولكن أسألك اللطف فيه» فهذا دعاء بدعي باطل، فإذا قال: «اللهم إني لا أسألك رد القضاء ولكن أسألك اللطف فيه» معناه أنه مستغن، أي افعل ما شئت ولكن خفف وهذا غلط، فالإنسان يسأل الله (عزّ وجل) رفع البلاء نهائيًا فيقول مثلاً: «اللهم عافني، اللهم ارزقني وما أشبه ذلك».

وإذا كان النبي (ﷺ) قال: «**لاَ يَقُلْ أَحَدُكُمُ اللَّهَمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ**» [١] فقولك: «لا أسألك رد القضاء، ولكن أسألك اللّطف فيه» أشد.

واعلم أن الدعاء قد يرد القضاء، كما جاء في الحديث: «**لاَ يَرُدُّ القَدَرَ إِلاَّ الدُّعَاءُ**» [٢] وكم من إنسانٍ افتقر غاية الافتقار حتى كاد يهلك، فإذا دعا أجاب الله

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (٥/ ٢٣٣٤)، (٢٠) باب ليعزم المسألة فإنه لا مكره له، «ح» (٥٩٧٩)، ومسلم في «صحيحه» (٤/ ٢٠٦٣) (٣) باب العزم بالدعاء ولا يقل: إن شئت، «ح» (٢٦٧٩).

(٢) **ضعيف.**

خرجه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٦٧٠) بلفظ: «**لا يرد القدر إلا الدعاء، ولا يزيد في العمر إلا البر، وإن الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه**»، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. والترمذي في «سننه» (٤/ ٤٤٨)، (٦) باب ما جاء لا يرد القدر إلا الدعاء «ح» (٢١٣٩)، وقال الترمذي: وهذا حديث حسن غريب، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/ ١٠٩) (١٥٧) من قال الدعاء يرد القدر «ح» (٢٩٨٦٧)، وأحمد في «مسنده» (٥/ ٢٨٠) «ح» (٢٢٤٦٦). وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» برقم (١٤٥٢).

دعاءه، وكم من إنسان مرض حتى أيس من الحياة فيدعو فيستجيب الله دعاءه.

قال الله (تعالى): ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٣].

فذكر حاله يريدُ أنّ اللهَ يكشفُ عنهُ الضُّرَّ، قال الله: ﴿فَاسْتَجَبْنَا لَهُ فَكَشَفْنَا مَا بِهِ مِنْ ضُرٍّ﴾ [الأنبياء: من الآية ٨٤].

المرتبة الثالثة: المشيئة:

ومعناها: أن تؤمن بأن كل كائن وجودًا أو عدمًا فهو بمشيئة الله، كالمطر، والجفاف، ونبات الأرض، والإحياء، والإماتة، وهذا لا إشكال فيه، وهو مشيئة الله (عزّ وجل) لفعله، وكذلك ما كان من فعل المخلوق فهو أيضًا بمشيئة الله، ودليل ذلك قوله (تعالى): ﴿لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ * وَمَا تَشَاءُونَ إِلاَّ أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٨-٢٩] وقال الله (عزّ وجل): ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنِ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا﴾ [البقرة: ٢٥٣] وأجمع المسلمون على هذه الكلمة: «ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن».

ففعل العبد بمشيئة الله. ويرد إشكال وهو إذا كان فعل العبد بمشيئة الله صار الإنسان مجبرًا على العمل، لأن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، فيؤدي هذا الاعتقاد إلى مذهب الجبرية، وهو مذهب الجهمية.

والجهمية: لهم ثلاث جيمات كلها فساد:

الجهم: وهذا يتعلق بالصفات، والجبر: يتعلق بالقدر، الإرجاء: يتعلق بالإيمان، ثلاث جيمات كلها لا خير فيها.

ولهذا قول القائل: إذا كان كل شيء بمشيئة الله وبكتابة الله، فنحن مجبرين على أعمالنا؛ قولٌ لا يخفى ما فيه من الفساد، لأنه إذا كان الإنسان مجبرًا وفعل

الفعل ثم عُذب عليه، ولهذا لو حدث من بشر لصاح الناس به، فكيف بالخالق (عزّ وجل)؟

ولذلك يعتبر هذا القول من أبطل الأقوال، ونحن نشعر بأنهم لا يجبرون على الفعل ولا على الترك، وأننا نفعل ذلك باختيارنا التام.

وبهذا التقرير يبطل هذا الاستفهام الحادث المحدث، هل الإنسان مسير أو مخير؟

وهذا سؤال غير وارد وعلى من يسأل هذا السؤال أن يسأل نفسه: هل أجبره أحد على أن يسأل هذا السؤال؟ وكلٌّ يعرف أن الإنسان مخير لا أحد يجبره، فعندما أحضر من بيتي إلى المسجد هل أشعر بأن أحدًا أجبرني؟ لا، وكذا عندما أتأخر باختياري لا أشعر بأن أحدًا أجبرني، فالإنسان مخيّر لا شك، لكن ما يفعله الإنسان نعلم أنه مكتوب من قبل، ولهذا نستدل على كتابة الله (عزّ وجل) لأفعالنا وإرادته لها وخلقه لها بعد وقوعها، أما قبل الوقوع فلا ندري، ولهذا قال الله (عزّ وجل): ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ [لقمان: من الآية ٣٤] فإذا كان هذا هو الواقع بالنسبة للمشيئة: أن الله (تعالى) يشاء كل شيء لكن لا يجبر العباد، بل العباد مختارون فلا ظلم حينئذ، ولهذا إذا وقع فعل العبد من غير اختيار رُفع عنه الإثم، إن كان جاهلاً أو مكرهًا أو ناسيًا، فإنه يُرفع عنه الإثم لأنه لم يختره.

ولهذا لما قال النبي (ﷺ): «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! أَفَلَا نَدَعُ الْعَمَلَ وَنَتَّكِلَ عَلَى مَا كُتِبَ، قَالَ: «لاَ، اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ، أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ -اللهم اجعلنا منهم- فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ ثُمَّ قَرَأَ النبي (ﷺ) - مستدلاً ومقررًا لما قال- قول الله (عزّ وجل): ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى * فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى * وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى

﴿وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى * فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى﴾[1] [الليل: ٥-١٠].

إذًا نعمل. الرّزق مكتوب ومراد لله، ومع ذلك الإنسان يسعى للرزق.

وكذا الولد مكتوب أي أن الإنسان سيولد له مكتوب، ومع ذلك فالإنسان يسعى لهذا ويطلب الأولاد بالنكاح، ولا يقول: سأنام على الفراش وإن كان الله مقدر لي الولد سيأتي به، فلو قال أحد هذا الكلام لقالوا: إنه مجنون. كذلك العمل الصالح: اعمل عملاً صالحًا من أجل أن تدخل الجنة، ولا أحد يمنعك من الطاعة، ولا أحد يكرهك على المعصية.

وقد احتجّ المشركون بالقدر على شركهم، كما قال الله عنهم: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٤٨]. والجواب: قال الله (تعالى): ﴿كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨] فلم تقبل منهم هذه الحجة، لأن الله (تعالى) جعل ذلك تكذيبًا وجعل له عقوبة: ﴿حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا﴾.

فإن قال قائل: إن لدينا حديثًا أقرّ فيه النبي (ﷺ) الاحتجاج بالقدر، وهو أن آدم وموسى تحاجا -أي تخاصما- فقال موسى لآدم: أنت أبونا خيبتنا، أخرجتنا ونفسك من الجنة -لأن خروج آدم من الجنة من أجل أنه أكل من الشجرة التي نُهِيَ عن الأكل منها- فقال له آدم: أتلومني على شيء قد كتبه الله عليَّ قبل أن يخلقني، قال النبي (ﷺ): «حَجَّ آدَمُ مُوسَى»[2] مرتين أو ثلاثًا

---

(١) **صحيح.**

أصله في البخاري ومسلم، وخرجه مسلم في «صحيحه» (٤/٢٠٤١) «ح» (٢٦٤٩) بلفظ: عن عمران بن حصين قال: قيل: يا رسول الله! أعُلِمَ أهل الجنة من أهل النار؟ قال: فقال: «**نعم**» قيل: ففيم يعمل العاملون؟ قال: «**كل ميسر لما خلق له**».

(٢) **صحيح.**

خرجه البخاري (٦/٢٤٣٩)، (١٠) باب تحاج آدم وموسى عند الله، «ح» (٦٢٤٠)، ومسلم =

وفي لفظ: «فَحَجَّ آدَمُ» يعني غلبه في الحجة.

هذا يتمسّك به من يحتجّ بالقدر على فعل المعاصي.

ولكن كيف المخرج من هذا والحديث في الصحيحين؟

أجاب شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - بجواب، وأجاب تلميذه ابن القيم - رحمه الله - بجواب آخر.

شيخ الإسلام قال: إن آدم عليه الصلاة والسلام فعل الذنب، وصار ذنبه سببًا لخروجه من الجنة، لكنه تاب من الذنب، وبعد توبته اجتباه الله وتاب عليه وهداه، والتائب من الذنب كمن لا ذنب له، ومن المحال أن موسى عليه الصلاة والسلام -وهو أحد أولي العزم من الرسل- يلوم أباه على شيء تاب منه ثم اجتباه الله بعده وتاب عليه وهداه، وإنما اللوم على المصيبة التي حصلت بفعله، وهي إخراج الناس ونفسه من الجنة، فإن سبب هذا الإخراج هو معصية آدم، على أن آدم عليه الصلاة والسلام لاشك أنه لم يفعل هذا ليخرج من الجنة حتى يلام، فكيف يلومه موسى؟

وهذا وجه ظاهر في أن موسى عليه السلام لم يرد لوم آدم على فعل المعصية، إنما على المصيبة التي هي من قدر الله وحينئذ يتبين أنه لا حجة في الحديث لمن يستدل على فعل المعاصي.

إذًا احتج على المصيبة وهي الإخراج من الجنة، ولهذا قال: أخرجتنا ونفسك من الجنة ولم يقل: عصيت ربك، فهنا كلام موسى مع أبيه آدم على المصيبة التي حصلت، وهي الإخراج من الجنة، وإن كان السبب هو فعل آدم. وقال رحمه الله: اللوم على المصائب وعلى المعائب إن استمر الإنسان فيها.

أما تلميذه ابن القيم - رحمه الله - فأجاب بجواب آخر قال: إن اللوم

= (٤/٢٠٤٢) ، (٢) باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام «ح» (٢٦٥٢). ومواضع أخر في الصحيحين.

على فعل المعصية بعد التوبة منها غلط، وإن احتجاج الإنسان بالقدر بعد التوبة من المعصية صحيح. فلو أن إنسانًا شرب الخمر، فجعلت تلومه وهو قد تاب توبة صحيحة وقال: هذا أمر مقدر عليَّ وإلا لست من أهل شرب الخمر، وتجد عنده من الحزن والندم على المعصية، فهذا يقول ابن القيم: لا بأس به.

وأما الاحتجاج بالقدر الممنوع فهو: أن يحتج بالقدر ليستمر على معصيته، كما فعل المشركون، أما إنسان يحتج بالقدر لدفع اللوم عنه مع أن اللوم قد اندفع بتوبته فهذا لا بأس به.

وهذا الجواب جواب واضح يتصوره الإنسان بقرب، وإن كان كلام شيخ الإسلام - رحمه الله - أسد وأصوب، لكن لا مانع بأن يُجاب بما أجاب به العلامة ابن القيم.

وقال ابن القيم: نظير هذا أن النبي (ﷺ) حين طرق ابنته فاطمة وابن عمه عليًّا (رضي الله عنه) ليلاً فوجدهما نائمين، فقال: «**أَلاَ تُصَلِّيَان؟**» فكأنه عاب عليهما، أي لماذا لم تقوما لصلاة التهجّد فقال علي (رضي الله عنه): يَا رَسُوْلَ الله !إنَّ أَنْفُسَنَا بِيَدِ الله (عزّ وجل) فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا؛ بَعَثَنَا، فَخَرَجَ النبي (ﷺ) وَهُوَ يَضْرِبُ عَلَى فَخِذِه وَيَقُوْلُ: «**وَكَانَ الإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلاً**» (١) لأن عليًّا (رضي الله عنه) دافع عن نفسه بأمرٍ انتهى وانقضى.

ولو أن إنسانًا فعل معصية وأردنا أن نقيم عليه العقوبة حدًا أو تعزيرًا وقال: أنا مكتوب عليَّ هذا. ولنفرض أنه زنا وقلنا: اجلدوه مائة جلدة وغربوه عامًا عن البلد، فقال: مهلاً، هذا شيء مكتوب عليَّ، أتنكرون هذا؟ فسنقول:

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري (١/ ٣٧٩) ، (٥) باب تحريض النبي (ﷺ) على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب... «ح» (١٠٧٤) ، ومسلم (١/ ٥٣٧) ، (٢٨) باب ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح، «ح» (٧٧٥).

لا ننكره، فيقول: لا لوم عليّ، فنقول: ونحن سنجلدك ونقول هذا مكتوب علينا.

وذكر أن سارقًا رفع إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (ﷺ) فأمر بقطع يده، فقال: مهلاً يا أمير المؤمنين، والله ما سرقت إلا بقدر الله، وهذا جواب صحيح، فقال عمر: ونحن لا نقطعك إلا بقدر الله، فغلبه عمر (ﷺ)، بل نقول: إننا نقطع يده بقدر الله وشرع الله، فالسارق سرق بقدر الله، لكن لم يسرق بشرع الله،ونحن نقطع يده بقدر الله وشرع الله، ولكن عمر (ﷺ) سكت عن مسألة الشرع من أجل أن يقابل هذا المحتج بمثل حجته.

فتبين الآن أن الاحتجاج بالقدر على المعاصي باطل، والاحتجاج بالقدر على فوات المطلوب باطل أيضًا، ولذلك نرى الناس الآن يتسابقون إلى الوظائف باختيارهم ولا يفوتونها، ولو أن الإنسان تقاعس ولم يتقدم لامه الناس على هذا، مما يدل دلالة واضحة على أن الإنسان له إرادة وله اختيار.

فبطل بذلك احتجاج العاصي بقدر الله على معاصي الله، ونقول له: أنت قدرت الآن أن الله قد كتب عليك المعصية فعصيت، فلماذا لم تقدر أن الله كتب لك الطاعة وأطعت، لأن القدر سر مكتوم لا يعلمه إلا الله، ولا نعلم ماذا قضى الله وقدر إلا بعد الوقوع، فإذا كنت أقدمت على المعصية فلماذا لم تقدم على الطاعة وتقول إنها بقضاء الله وقدره.

والأمر والحمد لله واضح، ولولا ما أثير حول القضاء والقدر لكان لا حاجة إلى البحث فيه لأنه واضح جدًا، وأنه لا حجة بالقدر على المعاصي ولا على ترك الواجبات.

المرتبة الرابعة: الخلق :

فكل ما في الكون فهو مخلوق لله (عزّ وجل)، بالنسبة لما يحدثه الله (تعالى) من فعله فهو واضح: كالمطر وإنبات الأرض وما أشبه ذلك، فهو

مخلوق لله (تعالى) لا شك.

لكن بالنسبة لفعل العبد ، هل هو مخلوق لله أم لا؟

الجواب: نعم مخلوق لله، فحركات الإنسان وسكناته كلها مخلوقة لله، ووجه ذلك:

أولاً: أن الله (عزّ وجل) خلق الإنسان وأعطاه إرادة وقدرة بهما يفعل، فسبب إيجاد العبد لما يوجده الإرادة الجازمة والقدرة التامة، وهاتان الصفتان مخلوقتان لله، وخالق السبب خالق للمسبب.

ثانيًا: أن الإنسان إنسان بجسمه ووصفه، فكما أنه مخلوق لله بجسمه فهو مخلوق له بوصفه، ففعله مخلوق لله (عزّ وجل)، كما أن الطول والقصر والبياض والسواد والسمن والنحافة كلها مخلوقة لله فهكذا أيضًا أفعال الإنسان مخلوقة لله، لأنها صفة من أوصافه، وخالق الأصل خالق للصفة.

ويدل لهذا قول إبراهيم عليه السلام لقومه: ﴿**قَالَ أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ * وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ**﴾ [الصافات: ٩٥-٩٦] تحتمل معنيين:

المعنى الأول: أن تكون (ما) مصدرية والمعنى: خلقكم وخلق عملكم، وهذا نص في أن عمل الإنسان مخلوق لله تعالى.

والمعنى الثاني: أن تكون (ما) اسمًا موصولاً، ويكون المعنى: خلقكم وخلق الذي تعملونه؟ فكيف يمكن أن نقول: إن الآية دليل على خلق أفعال العباد على هذا التقدير؟

والجواب: أنه إذا كان المعمول مخلوقًا لله، لزم أن يكون عمل الإنسان مخلوقًا، لأن المعمول كان بعمل الإنسان، فالإنسان هو الذي باشر العمل في المعمول، فإذا كان المعمول مخلوقًا لله، وهو فعل العبد، لزم أن يكون فعل العبد مخلوقًا فيكون في الآية دليل على خلق أفعال العباد على كلا الاحتمالين.

ومن فوائد هذا الحديث:

١٩ ـ أن القدر ليس فيه شر، وإنما الشر في المقدور، وتوضيح ذلك بأن القدر بالنسبة لفعل الله كله خير، ويدل لهذا: قول النبي (ﷺ) : «**والشرُّ ليس إليكَ**» [1] أي لاينسب إليك، فنفس قضاء الله (تعالى) ليس فيه شرٌّ أبدًا، لأنه صادر عن رحمة وحكمة، لأن الشر المحض لا يقع إلا من الشرير، والله (تعالى) خير وأبقى.

إذًا كيف نوجّه، ونؤمن بالقدر خيره وشرّه؟

الجواب: أن نقول: المفعولات والمخلوقات هي التي فيها الخير والشر، أما أصل فعل الله (تعالى) وهو القدر فلا شرّ فيه، مثال ذلك: قول الله (عزّ وجل): ﴿**ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ**﴾ [الروم: من الآية ٤١] هذا بيان سبب فساد الأرض، وأما الحكمة فقال: ﴿**لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ**﴾ [الروم: من الآية ٤١] إذن هذه مصائب من جدب في الأرض ومرض أو فقر، ولكن مآلها إلى خير، فصار الشرّ لا يضاف إلى الرب، لكن يضاف إلى المفعولات والمخلوقات مع أنها شر من وجه وخير من وجه آخر، فتكون شرًا بالنظر إلى ما يحصل منها من الأذية، ولكنها خير بما يحصل منها من العاقبة الحميدة ﴿**لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ**﴾ [الروم: ٤١].

ومن الحكمة أن يكون في المخلوق خير وشر، لأنه لولا الشر ما عُرف الخير، كما قيل: (وبضدها تتبين الأشياء) فلو كان الناس كلهم على خير ما عرفنا الشر، ولو كانوا كلهم على شر ما عرفنا الخير، كما أنه لا يعرف الجمال إلا بوجود القبيح، فلو كانت الأشياء كلها جمالاً ما عرفنا القبيح.

---

(١) **صحيح.**
خرجه مسلم في «صحيحه» (١/ ٥٣٥) «ح» (٧٧١).

إذا إيجاد الشر لنعرف به الخير، لكن كون الله (تعالى) يوجد هذا الشر ليس شرًا، فهنا فرق بين الفعل والمفعول، ففعل الله الذي هو تقديره لا شر فيه، ومفعوله الذي هو مُقدرهُ ينقسم إلى خير وشر، وهذا الشر الموجود في المخلوق لحكمة عظيمة.

فإذا قال قائل: لماذا قدر الله الشر؟

فالجواب: أولاً: ليُعرف به الخير.

ثانيًا: من أجل أن يلجأ الناس إلى الله (عزّ وجل).

ثالثًا: من أجل أن يتوبوا إلى الله.

فكم من إنسان لا يحمله على الورْد ليلاً أو نهارًا إلا مخافة شرور الخلق، فتجده يحافظ على الأوراد لتحفظه من الشرور، فهذه الشرور في المخلوقات لتحمل الإنسان على الأذكار والأوراد وما أشبهها، فهي خير.

ولنضرب مثلاً في رجل له ابن مشفق عليه تمامًا، وأصيب الابن بمرض وكان من المقرر أن يكوى هذا الابن بالنار، ولا شك أن النار مؤلمة للابن، لكن الأب يكويه لما يرجو من المصلحة بهذا الكي، مع أن الكي في نفسه شر، لكن نتيجته خير.

وإذا علمت أن فعل الله (عزّ وجل) الذي هو فعله كله خير اطمأننت إلى مقدور الله (عزّ وجل) واستسلمت تمامًا، وكنت كما قال الله (عزّ وجل): ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ [التغابن: من الآية ١١].

قال علقمة: هو الرجل تصيبه المصيبة فيعلم أنها من عند الله فيرضى ويسلم.

والإنسان إذا رضي بالقدر حقًا استراح من الحزن والهم، بدليل قول الرسول (ﷺ): «**الْمُؤْمِنُ القَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى الله منَ الْمُؤمن الضَّعِيْف، وَفِي كُلٍّ خَيْر، احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ واسْتَعِنْ بالله وَلا تَعْجَزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيءٌ فَلا**

تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا لَكَانَ كَذَا، فَإِنَّ - لَوْ - تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»(١) فأمر النبي (ﷺ) بالحرص على ما ينفع، ثم إذا اختلفت الأمور فقل: هذا قدر الله وما شاء فعل.

وليس المراد بقول النبي (ﷺ): «**الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ**» قوي العضلات، بل المراد: المؤمن القوي في إيمانه لا في جسمه، فكم من إنسان قوي الجسم لكن لا خير فيه، وبالعكس. وبهذه المناسبة لو كتبت هذه الجملة الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ على لوحة كبيرة فوق ملعب رياضي، على أن المراد بالمؤمن القوي قوي العضلات فإن هذا لا يجوز.

فالمهم أن الشر لاينسب إلى الله تعالى، لأن النبي (ﷺ) قال: «**وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ**»(٢) وإنما ينسب الشر إلى المخلوقات، قال الله (تعالى): ﴿**قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ * مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ**﴾ [الفلق: ١-٢] فالشرّ ينسب إلى المخلوقات.

وهنا مسألة: هل في تقدير المخلوقات الشريرة حكمة ؟

والجواب: نعم، حكمة عظيمة، ولولا هذه المخلوقات الشريرة ما عرفنا قدر المخلوقات الخيّرة، فالذئب مثلاً صغير الجسم بالنسبة للبعير، ومع ذلك الذئب يأكل الإنسان كما قال الله (تعالى) في سورة يوسف على لسان يعقوب عليه السلام: ﴿**وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذِّئْبُ**﴾ [يوسف: من الآية ١٣] ومعلوم أن البعير لا يأكل الإنسان، بل إن البعير القوي الكبير الجسم ينقاد للصبي الصغير، قال الله (عزّ وجل): ﴿**أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُمْ مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ * وَذَلَّلْنَاهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ**﴾ [يس: ٧١-٧٢] فتأمل

---

(١) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» «ح» (٢٦٦٤).

(٢) **صحيح.** تقدم.

الحكمة البالغة أن الله (تعالى) خلق الإبل، وهي أجسام كبيرة، وأمرنا الله (تعالى) أن نتدبر حيث قال: ﴿أَفَلا يَنظُرُونَ إِلَى الأَبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾ [الغاشية: ١٧].

وخلق الذئاب وأشباهها مما يؤذي بني آدم حتى يعلم الناس بذلك قدرة الله (عزّ وجل)، وأن الأمور كلها بيده.

٢٠ - أن الساعة لا يعلمها أحد إلا الله (عز وجل)، لأن أفضل الرسل من الملائكة سأل أفضل الرسل من البشر عنها، فقال: «ما المَسْؤولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ».

ويترتب على هذه الفائدة أنه لو صدَّق أحد من الناس شخصًا ادعى أن الساعة تقوم في الوقت الفلاني، فإنه يكون كافرًا، لأنه مكذب للقرآن والسنة.

٢١ ـ عظم الساعة، ولهذا جاءت لها أمارات وعلامات حتى يستعد الناس لها - رزقنا الله وإياكم الاستعداد لها -.

٢٢ ـ أننا إذا كنا لا نعلم الشيء فإننا نطلب ما يكون من علاماته، لأن جبريل عليه السلام قال: أخبرني عن أماراتها.

٢٣ ـ ضرب المثل بما ذكره النبي (ﷺ): «أن تَلدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا» وفي لفظ: ربَّهَا والعلامة الثانية: «أنْ تَرَى الحُفَاةَ العُرَاةَ العَالَةَ رُعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي البُنْيَانِ».

فإن قال قائل: لم يذكر النبي (ﷺ) أمارات أخرى أوضح من هذا؟

فالجواب: أن العلامات الأخرى بيِّنة واضحة لا يحتاج السؤال عنها، ولذلك عدل النبي (ﷺ) عنها إلى ذكر هذه الصورة.

٢٤ ـ أن الملائكة يمشون إذا تحولوا إلى بشر، لقوله: ثم انْطَلَقَ

وهل يمشون إذا كانوا على صفة الخلق الذي خلقوا عليه؟

الجواب: قال الله (عزّ وجل): ﴿قُلْ لَوْ كَانَ فِي الأَرْضِ مَلائِكَةٌ يَمْشُونَ

مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَّسُولاً﴾ [الإسراء: ٩٥].

ولهم أجنحة يطيرون بها، كما قال (تعالى): ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلائِكَةِ رُسُلاً أُولِي أَجْنِحَةٍ مَّثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ﴾ [فاطر: ١].

٢٥ ـ إلقاء العالم على طلبته ما يخفى عليهم، لقول النبي (ﷺ): «أَتَدْرُونَ مَنِ السَّائِل».

٢٦ ـ أن السائل عن العلم يكون معلمًا لمن سمع الجواب، لأن النبي (ﷺ) قال: «فإنه جبريل أَتَاكُم يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ» مع أن الذي علمهم النبي (ﷺ) لكن لما كان سؤال جبريل هو السبب جعله هو المعلم.

ويتفرع على هذا:

أنه ينبغي لطالب العلم إذا كان يعلم المسألة وكان من المهم معرفتها أن يسأل عنها وإن كان يعلمها، وإذا سأل عنها وأجيب صار هو المعلم.

٢٧ ـ أن السبب إذا بني عليه الحكم صار الحكم للسبب، ولهذا ذكر العلماء لهذه القاعدة مسائل كثيرة منها:

لو شهد رجلان على شخص بما يوجب قتله من ردة أو حرابة، ثم حكم القاضي بذلك ثم رجعوا وقالوا: تعمدنا قتله، فإن هؤلاء الشهود يقتلون، لأن الحكم مبني على شهادتهم وهم السبب.

ولكن إذا اجتمع متسبب ومباشر فالضمان على المباشر إلا إذا تعذرت إحالة الضمان عليه، فيكون على المتسبب، مثال ذلك:

رجل حفر حفرة في الطريق فوقف عليها رجل فجاء رجل ثالث فدفع الرجل وسقط في الحفرة ومات، فالضمان على الدافع؛ لأنه هو المباشر.

مثال آخر: رجل ألقى بشخص بين يدي الأسد فأكله، فالمباشر هنا هو الأسد، والمتسبب الرجل الذي ألقى الآخر بين يدي الأسد، فالضمان على

الرجل لتعذر إحالة الضمان على الأسد.

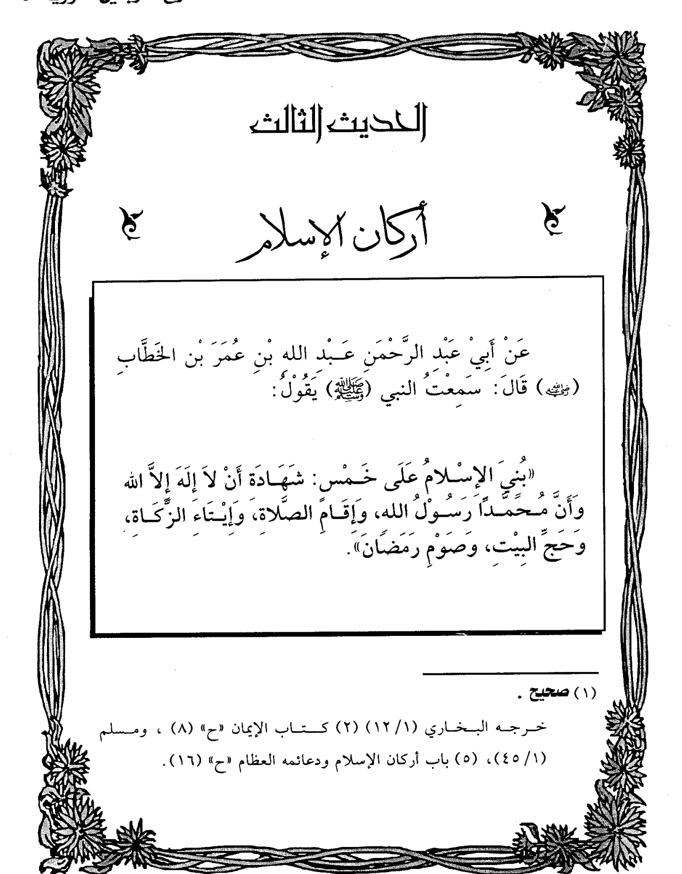
٢٨ - أن ما ذكر في هذا الحديث هو الدين، لقوله: «**يُعَلِّمُكُمْ دِيْنَكُمْ**» ولكن ليس على سبيل التفصيل، بل على سبيل الإجمال.

فإن قال قائل: أليس النبي (ﷺ) قال: «**الدِّيْنُ النَّصِيْحَةُ ثلاث مرات: لله، وَلِكتَابِه، وَلِرَسُوله، وَلأَئمَّة المُسْلمِيْنَ، وَعَامَّتِهِمْ**»[1] ؟

فالجواب: بلى، لكن هذه النصيحة لا تخرج عما في حديث جبريل، لأنها من الإسلام.



(١) **صحيح**.
خرجه البخاري (٤٠) باب قول النبي (ﷺ): «الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم، وقوله (تعالى): ﴿إذا نصحوا لله ورسوله﴾، ومسلم (٢٣) باب بيان أن الدين النصيحة (٥٥).



الحديث الثالث

أركان الإسلام

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ (رضي الله عنهما) قَالَ: سَمِعْتُ النبي (ﷺ) يَقُولُ:

«بُنِيَ الإِسْلامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ البَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ».

(١) **صحيح** .

خرجه البخاري (١/ ١٢) (٢) كتاب الإيمان «ح» (٨) ، ومسلم (١/ ٤٥)، (٥) باب أركان الإسلام ودعائمه العظام «ح» (١٦).

الشرح

عَنْ أَبِيْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هذه كنية عبد الله بن عمر ، هذا اسم علم.

والكنية: كل ما صدر بأب، أو أم، أو أخ، أو خال، أو ما أشبه ذلك. والعلم: اسم يعين المسمى مطلقًا.

رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال العلماء: إذا كان الصحابي وأبوه مسلمين فقل: (ﷺ)، وإذا كان الصحابي مسلمًا وأبوه كافرًا فقل: رضي الله عنه .

قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ الله يَقُوْلُ: بُنِيَ الإِسْلامُ:

الذي بناه هو الله (عزّ وجل)، وأبهم الفاعل للعلم به، كما أُبهم الفاعل في قوله (تعالى): ﴿وَخُلِقَ الإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: من الآية ٢٨] فلم يبين من الخالق، لكنه معلوم، فما عُلم شرعًا أو قدرًا جاز أن يبنى فعله لما لم يسم فاعله.

عَلَى خَمْسٍ: أي على خمس دعائم.

شَهَادَةِ أنْ لا إِلَهَ إِلاَّ الله وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُوْلُ الله: (شهادة) يجوز فيها وجهان في الإعراب: الأول: الضم (شهادةُ) بناء على أنها خبر لمبتدأ محذوف، والتقدير: هي شهادة. والثاني: الكسر (شهادة) على أنها بدل من قوله: خمس، وهذا البدل بدل بعض من كل. وقد سبق الكلام على الشهادتين في شرح حديث جبريل عليه السلام. وَإِقَامِ الصَّلاةِ، وَإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ البَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ وهذا سبق الكلام عليه في شرح حديث جبريل عليه السلام.

لكن في هذا الحديث إشكال وهو: تقديم الحج على الصوم.

والجواب عليه أن يقال: هذا ترتيب ذكري، والترتيب الذكري يجوز فيه أن يقدم المؤخر كقول الشاعر:

إن من ساد ثم ساد أبوه ... ثم ساد من بعد ذلك جده

فالترتيب هنا ترتيب ذكري. وقد سبق في حديث جبريل تقديم الصيام على الحج، ونقول في شرح الحديث:

إن الله (عزّ وجل) حكيم، حيث بنى الإسلام العظيم على هذه الدعائم الخمس من أجل امتحان العباد.

- الشهادتان: نطق باللسان، واعتقاد بالجنان.

- إقام الصلاة: عمل بدني يشتمل على قول وفعل، وما قد يجب من المال لإكمال الصلاة فإنه لا يعد منها، وإلا فمن المعلوم أنه يجب الوضوء للصلاة، وإذا لم تجد ماءً فاشتر ماءً بثمن ، ومن المعلوم أيضًا أنك ستستر العورة في الصلاة وتشتري السترة بمال لكن هذا خارج عن العبادة، ولذلك نقول: إن الصلاة عبادة بدنية محضة.

- إيتاء الزكاة: عبادة مالية لا بدنية، وكون الغني يجب أن يوصلها للفقير، وربما يمشي وربما يستأجر سيارة، هذا أمر خارج عن العبادة، ولهذا لو كان الفقير عند الغني أعطاه الدراهم مباشرة بدون أي عمل، ولا نقول: اذهب أيها التاجر إلى أقصى البلد ثم ارجع.

- صوم رمضان: عبادة بدنية لكن من نوع آخر، الصلاة بدنية لكنها فعل، والصيام بدني لكنه كف وترك، لأنه قد يسهل على الإنسان أن يفعل، ويصعب عليه أن يكف، وقد يسهل عليه الكف ويصعب عليه الفعل، فنوعت العبادات ليكمل بذلك الامتحان، فسبحان الله العظيم.

- حج البيت: هل يتوقف الحج على بذل المال؟

فيه تفصيل: إذا كان الإنسان يحتاج إلى شد رحل احتاج إلى المال، لكن هذا خارج العبادة، هذا من جنس الوضوء للصلاة.

وإذا قدرنا أن الرجل في مكة فهل يحتاج إلى بذل المال؟

الجواب: إذا كان يستطيع أن يمشي على رجليه فلا يحتاج إلى بذل المال، والنفقة من الأكل والشرب لا بد منها حتى وإن لم يحج.

لذلك الحج - عندي- متردد بين أن يكون عبادة مالية، أو عبادة بدنية مالية، وعلى كل حال إن كان عبادة مالية بدنية فهو امتحان. فصارت هذه الحكمة العظيمة في أركان الإسلام أنها: بذل المحبوب، والكف عن المحبوب، وإجهاد البدن، كل هذا امتحان. بذل المحبوب: في الزكاة ،لأن المال محبوب إلى الإنسان، كما قال الله (عزّ وجل): ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٨] وقال: ﴿وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾ [الفجر: ٢٠]

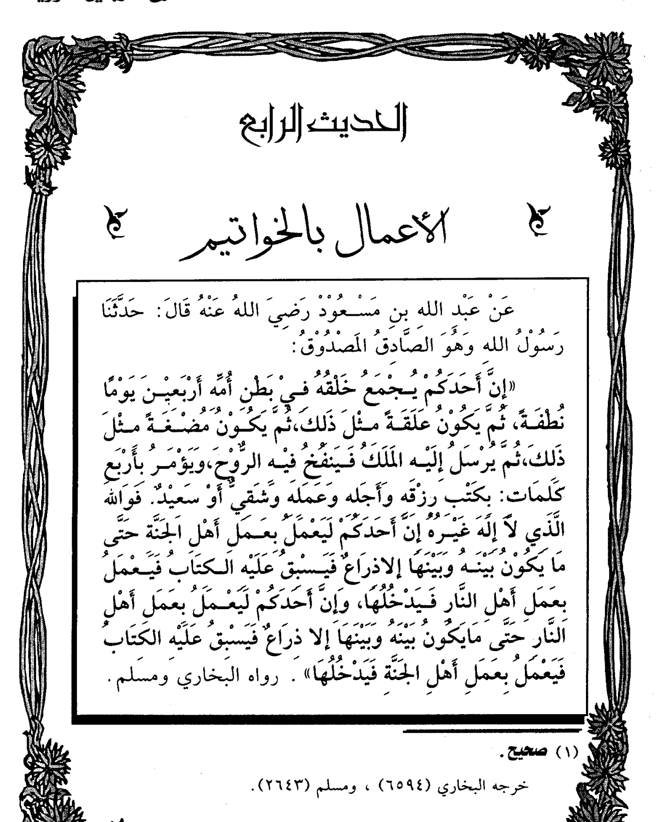
والكف عن المحبوب: في الصيام كما جاء في الحديث القدسي: «يَدَعُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي» (١).

فتنوعت هذه الدعائم الخمس على هذه الوجوه تكميلاً للامتحان، لأن بعض الناس يسهل عليه أن يصوم، ولكن لا يسهل عليه أن يبذل قرشًا واحدًا، وبعض الناس يسهل عليه أن يصلي،ولكن يصعب عليه أن يصوم.

ويذكر أن بعض الملوك وجبت عليه كفارة فيها تحرير رقبة، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكينًا. فاجتهد بعض العلماء وقال لهذا الملك: يجب عليك أن تصوم شهرين متتابعين ولا تعتق، فقيل للمفتي في ذلك فقال: لأن الشهرين أشق على هذا الملك من إعتاق رقبة، والمقصود بالكفارة محو ما حصل من إثم الذنب، وأن لا يعود.

فنقول: هذا استحسان لكنه ليس بحسن وفي غير محله لأنه مخالف للشرع، فألزمه بما أوجب الله عليه وحسابه على الله (عزّ وجل)، وليس إليك.

(١) **صحيح.**
خرجه البخاري في «صحيحه» (٢/ ٦٧٠) ، (٢) باب فضل الصوم، «ح» (١٧٩٥).



الحديث الرابع

الأعمال بالخواتيم

عَنْ عَبْد الله بنِ مَسْعُوْدْ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُوْلُ الله وَهُوَ الصَّادقُ المَصْدُوْق:

«إنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّه أَرْبَعِيْنَ يَوْمًا نُطْفَةً، ثُمَّ يَكُوْنُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلكَ،ثُمَّ يَكُوْنُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلكَ،ثُمَّ يُرْسَلُ إِلَيْه المَلَكُ فَيَنفُخُ فِيْه الرُّوْحَ،وَيُؤْمَرُ بأَرْبعِ كَلَمَات: بكَتْب رزْقه وَأَجَله وَعَمَله وَشَقيٌّ أَوْ سَعيْدٌ. فَوَالله الَّذي لاَ إلَهَ غَيْرُهُ إنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّة حَتَّى مَا يَكُوْنُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إلاذرَاعٌ فَيَسْبقُ عَلَيْه الكتَابُ فَيَعْمَلُ بعَمَلِ أَهْلِ النَّار فَيَدْخُلُهَا، وَإنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بعمَلِ أَهْلِ النَّار حَتَّى مَايَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إلا ذرَاعٌ فَيَسْبقُ عَلَيْه الكتَابُ فَيَعْمَلُ بعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّة فَيَدْخُلُهَا» . رواه البخاري ومسلم.

(١) صحيح.

خرجه البخاري (٦٥٩٤) ، ومسلم (٢٦٤٣).

الشرح:

قوله: حَدَّثَنَا حدث وأخبر في اللغة العربية بمعنى واحد، وهي كذلك عند قدماء المحدثين، لكن عند المتأخرين من المتحدثين صاروا يفرقون بين: (حدثنا) و: (أخبرنا)، وعلم ذلك مذكور في مصطلح الحديث. وقوله: وَهُوَ الصَّادِقُ المَصْدُوْق الجملة هذه مؤكدة لقوله: رَسُولُ اللهِ لأن من اعترف بأنه رسول اعترف بأنه صادق مصدوق.

وقوله: وَهُوَ الصَّادِقُ أي الصادق فيما أَخْبَرَ به المَصْدُوْقُ فيما أُخبِر به، فإذا قلت: قدم زيد، وكان قادمًا، فهذا يقال للمخبر: إنه صادق. وإذا حدثني إنسانٌ وقال: قدم زيد وهو صادق فإنه يقال لي مصدوق، أي مخبر بالصدق. والنبي (ﷺ) وصفه كذلك تمامًا، فهو صادق فيما أخبر به، ومصدوق فيما أوحي إليه (ﷺ).

وإنما ذكر ابن مسعود (رضي الله عنه) هذه الجملة، لأن التحدث عن هذا المقام من أمور الغيب التي تخفى، وليس في ذلك الوقت تقدم طبٌ حتى يُعرف ما يحصل. وهناك ما هو فوق علم الطب وهو كتابة الرزق والأجل والعمل وشقي أو سعيد، فلذلك من فقه عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه) أن أتى بهذه الجملة المؤكدة لخبر النبي (ﷺ).

قال: **إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِيْ بَطْنِ أُمِّهِ**: وذلك أن الإنسان إذا أتى أهله فهذا الماء المتفرق يُجمع، وكيفية الجمع لم يذكر في الحديث، وقيل: إن الطبّ توصّل إلى معرفة بعض الشيء عن تكون الأجنة والله أعلم.

أَرْبَعِيْنَ يَوْمًا نُطْفَةً: أي قطرة من المني.

ثُمَّ يَكُوْنُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ: وهل ينتقل فجأة من النطفة إلى العلقة؟

الجواب: لا، بل يتكون شيئًا فشيئًا، فيحمّارُ حتى يصل إلى الغاية في الحُمرةِ فيكون علقة.

والعلقة هي: قطعة الدم الغليظ، وهي دودة معروفة ترى في المياه الراكدة.

ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِك: أي أربعين يومًا، والمضغة: هي قطعة لحم بقدر ما يمضغه الإنسان.

وهذه المضغة تتطور شيئًا فشيئًا، ولهذا قال الله (تعالى): ﴿**ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ**﴾ [الحج: من الآية ٥] .فالجميع يكون مائة وعشرين، أي أربعة أشهر.

ثُمَّ يُرْسَلُ إِلَيْهِ المَلَكُ: والمرسل هو الله رب العالمين (عزّ وجل)، فيرسل الملك إلى هذا الجنين، وهو واحد الملائكة، والمراد به الجنس لا ملك معين.

فَيَنْفُخُ فِيْهِ الرُّوْحَ: الروح ما به يحيا الجسم، وكيفية النفخ الله أعلم بها، ولكنه ينفخ في هذا الجنين الروح ويتقبلها الجسم.

والروح سئل النبي (ﷺ) عنها فأمره الله أن يقول: ﴿**وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي**﴾ [الاسراء: من الآية ٨٥] فالروح من أمر الله أي من شأنه، فهو الذي يخلقها (عزّ وجل): ﴿**وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً**﴾ [الاسراء: من الآية ٨٥] وهذا فيه نوع من التوبيخ، كأنه قال: ما بقي عليكم من العلم إلا الروح حتى تسألوا عنها، ولهذا قال الخضر لموسى عليه السلام لما شرب الطائر من البحر: «ما نقص علمي وعلمك من علم الله إلا كما نقص هذا العصفور بمنقاره من البحر». أي أنه لم ينقص شيئًا.

وَيُؤْمَرُ أي الملك بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: والآمر هو الله (عزّ وجل) **بِكَتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيْدٌ**.

رِزْقه الرزق هنا: ما ينتفع به الإنسان وهو نوعان: رزق يقوم به البدن، ورزق يقوم به الدين.

والرزق الذي يقوم به البدن: هو الأكل والشرب واللباس والمسكن والمركوب وما أشبه ذلك.

والرزق الذي يقوم به الدين: هو العلم والإيمان، وكلاهما مراد بهذا الحديث.

وأَجَله: أي مدة بقائه في هذه الدنيا، والناس يختلفون في الأجل اختلافًا متباينًا، فمن الناس من يموت حين الولادة، ومنهم من يعمر إلى مائة سنة من هذه الأمة ، أما من قبلنا من الأمم فيعمرون إلى أكثر من هذا، فلبث نوح عليه السلام في قومه ألف سنة إلا خمسين عامًا.

واختيار طول الأجل أو قصر الأجل ليس إلى البشر، وليس لصحة البدن وقوام البدن ،إذ قد يحصل الموت بحادث والإنسان أقوى ما يكون وأعز ما يكون، لكن الآجال تقديرها إلى الله (عزّ وجل).

وهذا الأجل لا يتقدم لحظة ولا يتأخر، فإذا تم الأجل انتهت الحياة ،وأذكر لكم قصة وقعت في عنيزة: مر دباب أي دراجة نارية بتقاطع، وإذا بسيارة تريد أن تقطع، فوقف صاحب الدباب ينتظر عبور السيارة، والسيارة وقفت تنتظر عبور الدباب، ثم انطلقا جميعًا فصُدِم الدباب ومات الراكب الرديف الذي وراء السائق، فتأمل الآن، وقف هذه الدقيقة من أجل استكمال الأجل (سبحان الله). قال الله (تعالى): ﴿**وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ**﴾ [المنافقون: ١١].

وقال : «**إِنَّهُ لَنْ تَمُوتَ نَفْسٌ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ رِزْقَهَا**»[١].

---

(١) **صحيح.**
خرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ط. وزارة عموم الأوقاف والشئون الإسلامية المغرب، (١/ ٢٨٤) ، وخرجه أبو نعيم في «الحلية» ط. دار الكتاب العربي بيروت (١٠/ ٢٧)، و«مسند الشهاب» للقضاعي ط. مؤسسة الرسالة بيروت (٢/ ١٨٥) ، (٧٢٨) إن روح القدس نفث في روعي «ح» (١١٥١) ، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» برقم (٢٠٨٥)، بلفظ: «**إن روح القدس نفث في روعي أن نفسًا لن تموت حتى تستكمل أجلها، وتستوعب رزقهاو فاتقوا الله** =

وهنا مسألة: هل الأجل وراثي؟

الجواب: الأجل ليس وراثيًا، فكم من شاب مات من قبيلة أعمارهم طويلة، وكم من شاب عمَّر في قبيلة أعمارها قصيرة.

وَعَمَلَه : أي ما يكتسبه من الأعمال القولية والفعلية والقلبية، فمكتوب على الإنسان العمل .

وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيْدٌ : هذه النهاية، والسعيد هو الذي تم له الفرح والسرور، والشقي بالعكس، قال الله (تعالى): ﴿فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ * فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فَفِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ * خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ إِلاَّ مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ * وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا فَفِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ إِلاَّ مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ﴾ [هود: ١٠٥-١٠٨] فالنهاية إما شقاء وإما سعادة ، فنسأله (سبحانه) أن يجعلنا من أهل السعادة.

قال: فَوَاللهِ الَّذِيْ لاَ إِلَهَ غَيْرُهُ : هذه الجملة قيل إنها مدرجة من كلام ابن مسعود (رضي الله عنه) وليست من كلام النبي (ﷺ) .

وإذا اختلف المحدثون في جملة من الحديث أمدرجة هي أم من أصل الحديث؟ فالأصل أنها من أصل الحديث، فلا يقبل الإدراج إلا بدليل لا يمكن أن يجمع به بين الأصل والإدراج

وعلى هذا فالصواب أنها من كلام النبي (ﷺ) .

فَوَاللهِ الَّذِيْ لاَ إِلَهَ غَيْرُهُ : هذا قسم مؤكد بالتوحيد، القسم: فَوَاللهِ والتوكيد بالتوحيد: الَّذِيْ لاَ إِلَهَ غَيْرُهُ أي لا إله حق غير الله، وإن كان توجد

= وأجملوا في الطلب، ولا يحملن أحدكم استبطاء الرزق أن يطلبه بمعصية الله، فإن الله (تعالى) لا يُنال ما عنده إلا بطاعته».

آلهة تعبد من دون الله لكنها ليست حقًا، كما قال الله (عزّ وجل): ﴿أَمْ لَهُمْ آلِهَةٌ تَمْنَعُهُمْ مِنْ دُونِنَا لا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَ أَنْفُسِهِمْ وَلا هُمْ مِنَّا يُصْحَبُونَ﴾ [الأنبياء: ٤٣] وقال (عزّ وجل): ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الْبَاطِلُ﴾ [لقمان: من الآية ٣٠].

إِنَّ أَحَدَكم لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّة حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلاَّ ذِرَاعٌ: أي حتى يقرب أجله تمامًا. وليس المعنى حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع في مرتبة العمل، لأن عمله الذي عمله ليس عملاً صالحًا، كما جاء في الحديث: إِنَّ أَحَدَكم لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار لأنه أشكل على بعض الناس: كيف يعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يبقى بينه وبينها إلا ذراع ثم يسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها.

فنقول: عمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس، ولم يتقدم ولم يسبق، ولكن حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع أي بدنو أجله، أي أنه قريب من الموت. فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فيدع العمل الأول الذي كان يعمله، وذلك لوجود دسيسة في قلبه (والعياذ بالله) هوت به إلى هاوية.

أقول هذا لئلاّ يظن بالله ظن السوء: فوالله ما من أحد يقبل على الله بصدق وإخلاص، ويعمل بعمل أهل الجنة إلا لم يخذله الله أبدًا. فالله (عزّ وجل) أكرم من عبده، لكن لا بد من بلاء في القلب.

واذكروا قصة الرجل الذي كان مع النبي (ﷺ) في غزوة من غزواته عليه الصلاة والسلام، وكان هذا الرجل لا يدع شاذة ولا فاذة للعدو إلا قضى عليها، فتعجب الناس منه وقالوا: هذا الذي كسب المعركة، فقال النبي (ﷺ): «هُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ» فعظم ذلك على الصحابة (ﷺ) كيف يكون هذا الرجل من أهل النار؟ فقال رجل: لألزمنه، أي أتابعه، فتابعه، فأصيب هذا الرجل الشجاع المقدام بسهم من العدو فجزع، فلما جزع سل سيفه (والعياذ بالله) ثم وضع ذبابة سيفه

على صدره ومقبضه على الأرض، ثم اتكأ عليه حتى خرج من ظهره، فقتل نفسه، فجاء الرجل إلى النبي (ﷺ) وأخبره وقال: أشهد أنك رسول الله، قال: «بِمَ» قال: إن الرجل الذي قلت فيه إنه من أهل النار حصل منه كذا وكذا. فقال النبي (ﷺ) بعد ذلك: «**إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ**» [١].

واذكروا قصة الأصيرم من بني عبد الأشهل من الأنصار، كان منابذًا للدعوة الإسلامية عدوًا لها، ولما خرج الناس إلى غزوة أحد ألقى الله (تعالى) في قلبه الإيمان فآمن وخرج في الجهاد وقتل شهيدًا، فجاء الناس بعد المعركة يتفقدون قتلاهم وإذا الرجل، فقالوا: ما الذي جاء بك يا فلان، أجئت حدبًا على قومك، أم رغبة في الإسلام، قال: بل رغبة في الإسلام، ثم طلب منهم أن يقرؤوا على النبي (ﷺ) السلام، فصار هذا ختامه أن قتل شهيدًا مع أنه كان منابذًا للدعوة.

من فوائد هذا الحديث:

١ ـ حسن أسلوب عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه)، وهو كلماته كأنما تخرج من مشكاة النبوة، كلمات عذبة مهذبة، وانظر إلى الأثر المروي عنه: «من سرّه أن يلقى الله غدًا مسلمًا فليحافظ على هذه الصلوات حيث ينادى بهن» [٢]. إلى آخر الأثر كأنما يخرج من مشكاة النبوّة.

٢ ـ أنه ينبغي للإنسان أن يؤكد الخبر الذي يحتاج الناس إلى تأكيده بأي

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (٣/١٠٦١) ، (٧٦) باب لا يقول فلا شهيد «ح» (٢٧٤٢) ، ومواضع أخر، ومسلم في «صحيحه» (١/١٠٦) «ح» (١١٢).

(٢) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» (١/٤٥٣) «ح» (٦٥٤).

نوع من أنواع التأكيدات.

٣ ـ تأكيد الخبر بما يدل على صدقه، لقول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: وَهُوَ الصَّادِقُ المَصْدُوقُ.

٤ ـ أن الإنسان في بطن أمه يُجمع خلقه على هذا الوجه الذي ذكره النبي (ﷺ).

٥ ـ أنه يبقى نطفة لمدة أربعين يومًا.

وقد يقول قائل: هذه النطفة هل يجوز إلقاؤها أو لا يجوز؟

والجواب: ذكر الفقهاء (رحمهم الله) أنه يجوز إلقاؤها بدواء مباح، قالوا: لأنه لم يتكون إنسانًا، ولم يوجد فيه أصل الإنسان وهو الدم.

وقال آخرون: لا يجوز، لأن الله (تعالى) قال: ﴿فَجَعَلْنَاهُ فِي قَرَارٍ مَكِينٍ * إِلَى قَدَرٍ مَعْلُومٍ﴾ [المرسلات: ٢١-٢٢] فلا يجوز أن نتجاسر على هذا القرار المكين ونخرج الجنين منه، وهذا أقرب إلى الصواب أنه حرام، لكنه ليس كتحريم ما بعده من بلوغه أربعة أشهر.

فإذا قدر أن المرأة مرضت وخيف عليها، فهل يجوز إلقاء هذه النطفة؟

الجواب: نعم يجوز، لأن إلقاءها الآن صار ضروريًا.

٦ ـ حكمة الله (عزّ وجل) في أطوار الجنين من النطفة إلى العلقة.

٧ ـ أهمية الدم في بقاء حياة الإنسان، وجهه: أن أصل بني آدم بعد النطفة العلقة، والعلقة دم، ولذلك إذا نزف دم الإنسان هلك.

٨ ـ أن الطور الثالث هي المضغة، هذه المضغة تكون مخلقة وغير مخلقة بنص القرآن، كما قال الله (تعالى): ﴿ثُمَّ مِنْ مُضْغَةٍ مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ﴾ [الحج: من الآية ٥].

لكن ما الذي يترتب على كونها مخلقة أو غير مخلقة ؟

الجواب: يترتب عليها مسائل:

١ - لو سقطت هذه المضغة غير مخلقة لم يكن الدم الذي يخرج نفاسًا، بل دم فساد.

٢ - ولو سقطت هذه المضغة قبل أن تخلق وكانت المرأة في عدة لم تنقض العدة، لأنه لابد في انقضاء العدة أن يكون الحمل مخلقًا، ولا بد لثبوت النفاس من أن يكون الحمل مخلقًا، لأنه قبل التخليق يحتمل أن تكون قطعة لحم فقط وليست آدميًا، فلذلك لا نعدل إلى إثبات هذه الأحكام إلا بيقين بأن يتبين فيه خلق إنسان.

٩ - أن نفخ الروح يكون بعد تمام أربعة أشهر، لقوله: ثُمَّ يُرْسَلُ إِلَيْهِ المَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيْهِ الرُّوْحَ.

وينبني على هذا:

أ- أنه إذا سقط بعد نفخ الروح فيه فإنه يغسل ويكفن ويصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين ويسمى ويعق عنه، لأنه صار آدميًا إنسانًا فيثبت له حكم الكبير.

ب. أنه بعد نفخ الروح فيه يحرم إسقاطه بكل حال، فإذا نفخت فيه الروح فلا يمكن إسقاطه، لأن إسقاطه حينئذ يكون سببًا لهلاكه، ولايجوز قتله وهو إنسان.

فإن قال قائل: أرأيتم لو كان إبقاؤه سببًا لموت أمه، أفيلقى وتبقى حياة الأم، أو يبقى وتهلك الأم ثم يهلك الجنين؟

فالجواب: نقول ربما أهل الاستحسان يقولون بالأول، ولكن لا استحسان في مقابلة الشرع.

فنقول: الثاني هو المتعيّن بمعنى أنه لا يجوز إسقاطه، حتى لو قال الأطباء: إنه إن بقي هلكت الأم. وقد يحتج من يقول بإسقاط الجنين بأنه إذا هلكت الأم هلك الجنين فيهلك نفسان، وإذا أخرجناه هلك الجنين لكن الأم تسلم.

والجواب على هذا الرأي الفاسد أن نقول:

أولاً: قتل النفس لإحياء نفس أخرى لا يجوز، ولذلك لو فرض أن رجلين كانا في سفر في أرض فلاة ولا زاد معهما، وكان أحدهما كبيرًا والآخر عشر سنين أو تسع سنين فجاع الكبير جدًا بحيث لو لم يأكل لهلك، فلا يجوز للكبير أبدًا أن يذبح الصغير ليأكله ويعيش بإجماع المسلمين .

ولو قدر أن الصبي مات من الجوع وبقي الكبير وهو إما أن يأكله فيبقى أو يتركه فيهلك، فهل يجوز له الأكل من جسد الصغير؟

والجواب: مذهب الإمام أحمد -رحمه الله- في المشهور عنه أنه لا يجوز أكله، لأن النبي (ﷺ) قال: «كَسْرُ عَظْمِ الميِّت كَكَسْرِه حيًا»[(١)] وذبح الميت كذبحه حيًا. والقول الثاني في هذه المسألة: أنه يجوز أن يأكل منه ما يسد رمقه، لأن حرمة الحي أعظم من حرمة الميت.

أولاً: فنقول: أننا لو أسقطنا الجنين فهلك فنحن الذين قتلناه، ولو أبقيناه فهلكت الأم ثم هلك هو، فالذي أهلكهما هو الله (عزّ وجل) أي ليس من فعلنا.

---

(١) **صحيح.**

خرجه أبو داود في «سننه» (٣/ ٢١٢) ، (٦٤) باب في الحفار يجد العظم هل يتنكب ذلك المكان «ح» (٣٢٠٧) ، وابن ماجة في «سننه» (١/ ٥١٦) (٦٣) باب في النهي عن كسر عظام الميت «ح» (١٦١٦)، وأحمد في «مسنده» (٦/ ١٠٠) «ح» (٢٤٧٣٠)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» برقم (٤٤٧٨).

ثانيًا: لا يلزم من هلاك الأم أن يهلك الجنين لا سيما في وقتنا الحاضر، إذ من الممكن إجراء عملية سريعة لإخراج الجنين فيحيى، ولهذا بعض البيطريين في الغنم وشبهها يستطيع إذا ماتت الأم أن يخرج حملها قبل أن يموت.

وأيضًا نقول: لو أنه مات هذا الجنين في بطن أمه من عند الله (عزّ وجل) لا يلزم أن تموت هي، فيُخرج لأنه ميت وتبقى الأم.

الخلاصة: أنه إذا نفخت فيه الروح فإنه لا يجوز إسقاطه بأي حال من الأحوال.

ومن فوائد هذا الحديث:

١٠ ـ عناية الله (تعالى) بالخلق حيث وكل بهم وهم في بطون أمهاتهم ملائكة يعتنون بهم، ووكل بهم ملائكة إذا خرجوا إلى الدنيا، وملائكة إذا ماتوا، كل هذا دليل على عناية الله (تعالى) بنا.

١١ ـ أن الروح في الجسد تنفخ نفخًا ولكن لا نعلم الكيفية، وهذا كقوله (تعالى): ﴿**وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا**﴾ [التحريم: من الآية ١٢].

لكن لا ندري كيف هذا؟ لأن هذا من أمور الغيب.

١٢ ـ أن الروح جسم، لأنه ينفخ فيحل في البدن.

ولكن هل هذا الجسم من جنس أجسامنا الكثيفة المكونة من عظام ولحم وعصب وجلود؟

الجواب: لا علم للبشر بها، بل نقول كما قال (تعالى): ﴿**وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي**﴾ [الاسراء: من الآية ٨٥] قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- : ولما لم يكن عند المتكلمين والفلاسفة علم شرعي بحال الروح تخبطوا فيها، فقال بعضهم: إن الروح عرض أي صفة للبدن كالطول

والقصر والبياض والسواد، وقال بعضهم: إن الروح هي الدم وقال بعضهم: إن الروح جزء من الإنسان كـ: «يده ورجله»، فتخبطوا فيها.

وأما أهل السنة فيقولون: الروح من أمر الله (عزّ وجل)، ولكننا نؤمن بما علمنا من أوصافها في الكتاب والسنة، فمن ذلك:

قول الله (تعالى): ﴿قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ﴾ [السجدة: من الآية١١]. أي يقبضكم، وقوله: ﴿حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾ [الأنعام: من الآية٦١] أي قبضته، وثبت في الصحيح عن النبي (ﷺ) «أن الملائكة إذا قبضوا الروح من الجسد إذا كان من أهل الجنة - اللهم اجعلنا منهم - فإذا مع الملائكة كفن من الجنة، وحنوط من الجنة، فأخذوها من يد ملك الموت ولم يدعوها طرفة عين ثم جعلوها في ذلك الكفن وصعدوا بها إلى السماء».

إذًا هي جسم لكن مخالف للأجسام الكثيفة التي هي أجسادنا، والله أعلم بكيفيتها. والروح عجيبة، لها حال في المنام فتخرج من البدن لكن ليس خروجًا تامًا، فتجد نفسك تجوب الفيافي، ربما وصلت إلى الصين أو إلى أقصى المغرب وربما طرت بالطائرة وربما ركبت السيارة، وأنت في مكانك واللحاف قد غطّى جسمك، ومع ذلك تتجول في الأرض، لكنها لا تفارق الجسم في حال النوم مفارقة تامة، فالروح أمرها غريب، ولسنا نعلم منها إلا ما جاء في الكتاب والسنة، وما لانعلمه نَكِلُ علمهُ لله (سبحانه وتعالى).

فإذا كنت لا تدري عن نفسك التي بين جنبيك فكيف تحاول أن تعرف كيفية صفات الله (عزّ وجل) الذي هو أعظم وأجل من أن تحيط به.

فإذا عرفت نفسك وأنك غير قادر على إدراك كيفية صفات الله مهما كنت، فلا تحاول إدراك الكيفية ولا السؤال عنها، ولهذا قال الإمام مالك رحمه الله في السؤال عن كيفية الاستواء: بدعة. وهذا المثال - أعني مثال الروح- حجة مقنعة

لمن يبحث عن كيفية صفات الله، فإذا كان العبد لا يعلم عن روحه التي هي قوام بدنه فكيف بكيفية صفات الله (عزّ وجل).

١٣ ـ أن الملائكة عليهم السلام عبيد يؤمرون وينهون، لقوله: فَيُؤمَرُ بِأَربَعِ كَلِمَاتٍ والآمرُ له هو الله (عزّ وجل).

١٤ ـ أن هذه الأربع مكتوبة على الإنسان: رزقه، وأجله، وعمله، وشقي أو سعيد. ولكن هل معنى ذلك أن لا نفعل الأسباب التي يحصل بها الرزق؟

الجواب: بلى نفعل، وما نفعله من أسباب تابع للرزق.

١٥ ـ أن الملائكة يكتبون.

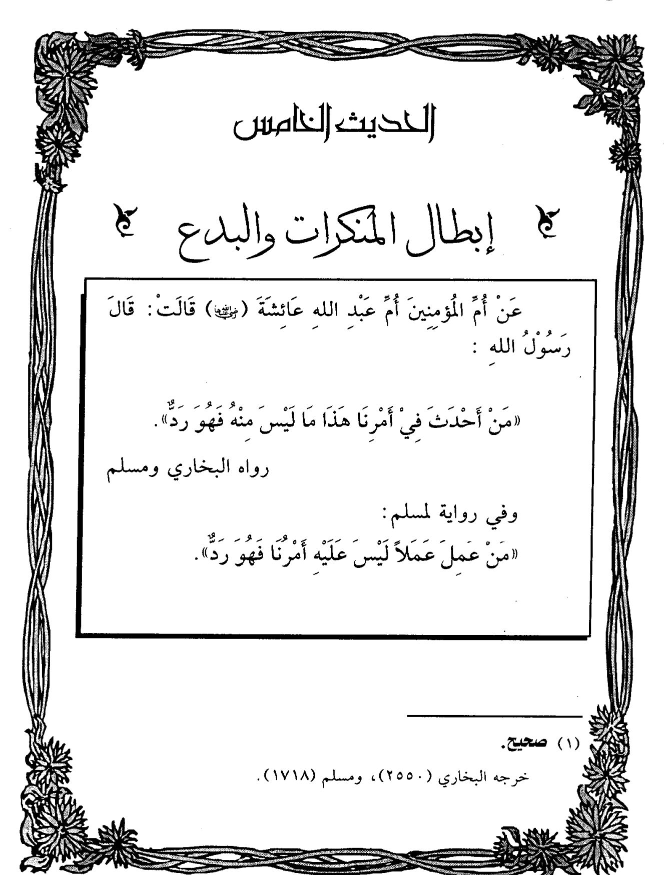
فلو قال لنا قائل: بأي حرف يكتبون، هل يكتبون باللغة العربية، أم باللغة السريانية، أو العبرية، أو ما أشبه ذلك؟ فالجواب: السؤال عن هذا بدعة، علينا أن نؤمن بأنهم يكتبون، أما بأي لغة فلا نقول شيئًا. هذه الكتابة هل هي في صحيفة، أو تكتب على جبين الجنين؟

الجواب: هناك آثار تدل على أنها تكتب على جبين الجنين، وآثار على أنها تكتب في صحيفة، والجمع بينهما سهل: إذ يمكن أن تكتب في صحيفة ويأخذها الملك إلى ما شاء الله، ويمكن أن تكتب على جبين الإنسان.

١٦ ـ أن الإنسان لا يدري ماذا كتب له، ولذلك أمر بالسعي لتحصيل ما ينفعه، وهذا أمر مسلّم، فكلنا لا يدري ما كتب له، ولكننا مأمورون أن نسعى لتحصيل ما ينفعنا وأن ندع ما يضرنا.

١٧ ـ أن نهاية بني آدم أحد أمرين: إما الشقاء وإما السعادة، قال الله تعال: ﴿فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ﴾ [هود: من الآية ١٠٥]. وقال (تعالى): ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ﴾ [التغابن: من الآية ٢].

نسأل الله (تعالى) أن يجعلنا جميعًا من أهل السعادة إنه سميع قريب.



الحديث الخامس

إبطال المنكرات والبدع

عَنْ أُمِّ الْمُؤمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللهِ عَائِشَةَ (رضي الله عنها) قَالَتْ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ:

«مَنْ أَحْدَثَ فِيْ أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ».

رواه البخاري ومسلم

وفي رواية لمسلم:
«مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ».

---

(١) **صحيح.**
خرجه البخاري (٢٥٥٠)، ومسلم (١٧١٨).

الشرح:

كُنِّيَتْ عائشة (﵂) بأم المؤمنين لأنها إحدى زوجات النبي (ﷺ)، وجميع أمهات المؤمنين تكنى بهذه الكنية، كما قال الله (عزّ وجل): ﴿وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [الأحزاب: من الآية:٦] فكل زوجات النبي (ﷺ) أمهات المؤمنين.

وقوله: أُمِّ عَبْدِ اللهِ هذه كنية، وهل وُلِدَ لها - رضي الله عنها- ولدٌ أم لا؟

والجواب: أنه ذكر بعض أهل العلم أنه ولد لها ولد سقط لم يعش، وذكر آخرون أنه لم يولد لها لا سقط ولا حي، ولكن هي تكنّت بهذه الكنية، لأن أحبُّ الأسماء إلى الله: عبد الله، وعبد الرّحمن.

وقوله: عَائشَةَ هذا اسم أُم المؤمنين وهي ابنة أبي بكر الصديق (ﷺ)، تزوجها النبي (ﷺ) ولها ست سنين، وبنى بها ولها تسع سنين، وروت للأمة علمًا كثيرًا وفقهًا غزيرًا، فهي (ﷺ) من المحدثات، ومن الفقيهات.

مَنْ أَحْدَثَ فِيْ أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ: (من) شرطية. و: (أحدث) فعل الشرط، وجواب الشرط: (فهو رد) واقترن الجواب بالفاء لأنه جملة اسمية، وكلما كان جواب الشرط جملة اسمية وجب اقترانه بالفاء، وعلى هذا قول الناظم فيما يجب اقترانه بالفاء:

وبما وقد وبلن وبالتنفيس اسمية طلبية وبجامد

وقوله: فَهُوَ رَدٌّ أي مردود. فـ: رَدٌّ مصدر بمعنى مفعول، والمصدر يأتي بمعنى الفاعل وبمعنى المفعول، ومن إتيانه بمعنى المفعول قول الله (تعالى): ﴿وَإِنْ كُنَّ أُولاتِ حَمْلٍ﴾ [الطلاق: من الآية ٦] أي محمول.

وقوله: مَنْ أَحْدَثَ أي أوجد شيئًا لم يكن.

فِيْ أَمْرِنَا أي في ديننا وشريعتنا.

مَا لَيْسَ مِنْهُ أي ما لم يشرعه الله ورسوله.

فَهُوَ رَدٌّ فإنه مردود عليه حتى وإن صدر عن إخلاص، وذلك لقول الله (تعالى): ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ [البينة: ٥] ولقوله (تعالى): ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الأِسْلامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (آل عمران: ٨٥)

وفي رواية لمسلم: مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهوَ رَدٌّ وهذه الرواية أعم من رواية مَنْ أَحْدَثَ ومعنى هذه الرواية: أن من عمل أي عمل سواء كان عبادة، أو كان معاملة، أو غير ذلك ليس عليه أمر الله ورسوله فإنه مردود عليه.

وهذا الحديث أصل من أصول الإسلام، دل عليه قوله (تعالى): ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: من الآية ١٥٣] وكذلك الآيات التي سقناها دالة على هذا الأصل العظيم.

وقد اتفق العلماء - رحمهم الله - أن العبادة لا تصح إلا إذا جمعت أمرين:

أولهما: الإخلاص .

والثاني: المتابعة للرسول (ﷺ) ، والمتابعة أخذت من هذا الحديث ومن الآية التي سقناها.

من فوائد هذا الحديث:

١ ـ تحريم إحداث شيء في دين الله ولو عن حسن قصد، ولو كان القلب يرق لذلك ويقبل عليه، لأن هذا من عمل الشيطان.

فإن قال قائل: لو أحدثت شيئًا أصله من الشريعة ولكن جعلته على صفة معينة لم يأتِ بها الدين، فهل يكون مردودًا أو لا؟

والجواب: يكون مردودًا، مثل ما أحدثه بعض الناس من العبادات والأذكار والأخلاق وما أشبهها، فهي مردودة .

وليعلم أن المتابعة لا تتحقق إلا إذا كان العمل موافقًا للشريعة في أمور ستة: سببه ، وجنسه، وقدره، وكيفيته، وزمانه، ومكانه.

فإذا لم توافق الشريعة في هذه الأمور الستة فهو باطل مردود، لأنه أحدث في دين الله ما ليس منه.

أولاً: أن يكون العمل موافقًا للشريعة في سببه: وذلك بأن يفعل الإنسان عبادة لسبب لم يجعله الله (تعالى) سببًا مثل: أن يصلي ركعتين كلما دخل بيته ويتخذها سنة، فهذا مردود.

مع أن الصلاة أصلها مشروع، لكن لما قرنها بسبب لم يكن سببًا شرعيًا صارت مردودة.

مثال آخر: لو أن أحدًا أحدث عيدًا لانتصار المسلمين في بدر، فإنه يرد عليه، لأنه ربطه بسبب لم يجعله الله ورسوله سببًا.

ثانيًا: أن يكون العمل موافقًا للشريعة في الجنس، فلو تعبّد لله بعبادة لم يشرع جنسها فهي غير مقبولة، مثال ذلك: لو أن أحدًا ضحى بفرس، فإن ذلك مردود عليه ولا يقبل منه، لأنه مخالف للشريعة في الجنس، إذ إن الأضاحي إنما تكون من بهيمة الأنعام وهي: الإبل، والبقر، والغنم.

أما لو ذبح فرسًا ليتصدق بلحمها فهذا جائز، لأنه لم يتقرب إلى الله بذبحه وإنما ذبحه ليتصدق بلحمه.

ثالثًا: أن يكون العمل موافقًا للشريعة في القدر: فلو تعبد شخص لله (عزّ وجل) بقدر زائد على الشريعة لم يقبل منه.

ومثال ذلك: رجل توضأ أربع مرات أي غسل كل عضو أربع مرات، فالرابعة لا تقبل، لأنها زائدة على ما جاءت به الشريعة، بل قد جاء في الحديث أن النبي (ﷺ) توضأ ثلاثًا وقال:

«مَنْ زَادَ عَلَى ذَلِكَ فَقَدْ أَسَاءَ وَتَعَدَّى وَظَلَمَ»[١].

رابعًا: أن يكون العمل موافقًا للشريعة في الكيفية: فلو عمل شخص عملاً، يتعبد به لله وخالف الشريعة في كيفيته، لم يقبل منه، وعمله مردود عليه.

ومثاله: لو أن رجلاً صلى وسجد قبل أن يركع، فصلاته باطلة مردودة، لأنها لم توافق الشريعة في الكيفية.

وكذلك لو توضأ منكسًا بأن بدأ بالرجل ثم الرأس ثم اليد ثم الوجه فوضوءه باطل، لأنه مخالف للشريعة في الكيفية.

خامسًا: أن يكون العمل موافقًا للشريعة في الزمان: فلو صلى الصلاة قبل دخول وقتها، فالصلاة غير مقبولة لأنها في زمن غير ما حدده الشرع.

ولو ضحى قبل أن يصلي صلاة العيد لم تقبل لأنه لم توافق الشرع في الزمان.

ولو اعتكف في غير زمنه فإنه ليس بمشروع لكنه جائز، لأن النبي (ﷺ) أقرّ عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) على الاعتكاف في المسجد الحرام حين نذره.

ولو أن أحدًا أخّر العبادة المؤقتة عن وقتها بلا عذر كأن صلى الفجر بعد طلوع الشمس غير معذور، فصلاته مردودة، لأنه عمل عملاً ليس عليه أمر الله ورسوله.

سادسًا: أن يكون العمل موافقًا للشريعة في المكان: فلو أن أحدًا اعتكف

(١) **حسن.**

خرجه ابن ماجة في «سننه» (١/١٤٦) ، (٤٨) باب ما جاء في القصد في الوضوء وكراهية التعدي فيه، «ح» (٤٢١)، وأحمد في «مسنده» (٢/ ١٨٠) «ح» (٦٦٨٤)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» برقم (٦٩٨٩)، كلهم بلفظ: **«هذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد أساء أو تعدى وظلم»**.

في غير المساجد بأن يكون قد اعـتكف في المدرسة أو في البيت، فإن اعتكافه لا يصح لأنه لم يوافق الشرع في مكان الاعتكاف، فالاعتكاف محله المساجد.

فانتبه لهذه الأصول الستة وطبق عليها كل ما يرد عليك.

وهذه أمثلة على جملة من الأمور المردودة لأنها مخالفة لأمر الله ورسوله.

المثال الأول: من باع أو اشترى بعد الأذان الثـاني يوم الجمعة وهو ممن تجب عليه الجمـعة فعقده باطل، لأنه مخـالف لأمر الله ورسوله. فلو وقع هذا وجب رد البيع، فيرد الـثمن إلى المشتري وترد السلعة إلى البائع، ولهـذا لما أُخبر النبي (ﷺ) بأن التمر الجيد يؤخذ منه الصـاع بصاعين والصاعين بثلاثة قال: رده، أي رد البيع لأنه على خلاف أمر الله ورسوله.

المثال الثـاني: لو تزوج بلا ولي فالزواج باطـل، لأن النبي (ﷺ) قال: «**لاَ نِكَاحَ إِلاَّ بِوَلِيٍّ**» (١).

المثـال الثالث: لو طلق رجل امـرأته وهي حائض فـهل يقع الطلاق أو لا يقع؟.

والجواب فيه خلاف بين العلماء، ولما ذُكِر للإمام أحمد رحمه الله القول بأنه لا يقع الطلاق في الحيض قال: هذا قول سوء.

وهذا قول الإمام أحمد -رحمه الله- وناهيك به علمًا في الحديث والفقه، وقد أنكر هذا القول.

وكذلك ينكرون القـول بعدم وقوع الطـلاق في الحيض، ويرون أن الطلاق في الحيض يقع ويحسب طلقة.

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (٥/ ١٩٧٠)، (٣٧) باب من قال: لا نكاح إلا بولي.

لكن هناك من يقول: إنه لا يقع كشيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- والمسألة خلافية، لكني ذكرتها حتى لا تتهاونوا في إفتاء الناس بعدم وقوع الطلاق في الحيض، بل الزموهم به لأنهم التزموه، كما ألزم عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) الناس بالطلاق الثلاث لما التزموه، مع أن طلاق ثلاث في عهد النبي (ﷺ) وعهد أبي بكر وسنتين من خلافة عمر الثلاث واحدة، لكن لما تجرأ الناس على المحرم ألزمهم به (رضي الله عنه) وقال: لا يمكن أن ترجع إلى زوجتك، فأنت الذي ألزمت نفسك.

قلت هذا لأن الناس الآن تلاعبوا، حيث يأتيك رجل عامي ويقول: إنه طلق زوجته في الحيض من عشر سنين، فتقول له: فإنه قد وقع، فيقول لك: إنه طلاق في الحيض فيكون بدعيًا، يقول هذا وهو عامي لا يعرف الكوع من الكرسوع[1] لكن لأن له هوى.

فهل يمكن أن نفتي مثل هذا ونقول له: طلاقك لم يقع؟!

الجواب: لا يمكن، لأنه أمامنا مسئولية يوم القيامة، بل نقول: ألزمت نفسك فلزمك، أرأيت لو أنه حين انتهت عدتها من تلك الطلقة وتزوجها رجل آخر فهل تأتي إليه وتقول: المرأة امرأتي؟!!

الجواب: لا يقول هذا، فإذا كان هو الذي ألزم نفسه بذلك فكيف نفتح له المجال.

على كل حال؛ الطلاق في الحيض أكثر العلماء يقولون إنه يقع، والذين يقولون ليس بواقع قال الإمام أحمد عن قولهم: إنه قول سوء، يعني: لا ينبغي أن يؤخذ به.

---

(١) الكوع: عظم الكوع.
والكرسوع: طَرَفُ الزند الذي يلي الخنصر، وهو الناتئ عند الرسغ.

المثال الرابع: رجل باع أوقية ذهب بأوقية ونصف، فهذا البيع باطل، لأن النبي (ﷺ) قال: «**لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل سواء بسواء**» [١].

المثال الخامس: رجل صلى في ثوب مغصوب فجمهور العلماء يقولون: تصح صلاته، لأن النهي ليس عن الصلاة، وإنما النهي عن الثوب المغصوب سواء صليت أو لم تصل، فالنهي هنا لا يعود إلى الصلاة، والنبي (ﷺ) لم يقل: لا تصلوا في الثوب المغصوب، بل نهى عن الغصب وحرمه ولم يتعرض للصلاة.

المثال السادس: رجل صلى نفلاً بغير سبب في أوقات النهي، فعمله هذا مردود لأنه منهي عنه لنفسه.

المثال السابع: صام رجل عيد الفطر، فصومه هذا مردود لأنه منهي عنه لنفسه.

المثال الثامن: توضأ رجل بماء مغصوب، فإنه يصح لأن النّهي عن غصب الماء لا عن الوضوء بالماء المغصوب.

فإذا ورد النهي عن نفس العبادة فهي غير صحيحة، وإذا كان النهي عامًا فإنه لا يتعلق بصحة العبادة.

المثال التاسع: رجل غش إنسانًا بأن خدعه في البيع فالبيع صحيح، لأنّ النّهي عن الغش، ولذلك إذا قبل المغشوش بهذا البيع صح البيع، قال النبي (ﷺ): «**لاَ تُلَقُّوا الجَلَبَ**» [٢] والجلب: هو الذي يأتي به الأعراب إلى البلد من

---

[١] **صحيح.**
خرجه مسلم في «صحيحه» (٣/١٢١١)، (١٤) باب الربا، «ح» (١٥٨٤).

[٢] **صحيح.**
خرجه مسلم في «صحيحه» (٣/١١٥٦)، (٥) باب تحريم الجلب، «ح» (١٥١٩).

المواشي والأطعمة وغير ذلك فَمَنْ تَلَقَّى فَاشْتَرَى مِنْهُ، فَإِذَا أَتَى سَيِّدُهُ السُّوقَ فَهُوَ بِالخَيَار ولم يقل: فإن الشراء باطل، بل صحح الشراء وجعل الخيار لهذا المتلقى منه. وهو المغشوش المخدوع.

إذًا فرقٌ أن ينصبَّ النّهي عن العمل نفسه أو عن أشياء خارجة عنه، فإذا كان عن العمل نفسه فلا شك أنه مردود لأنك لو صححته لكان في ذلك محادّة لله ورسوله، أما إذا كان عن أمر خارج فالعمل باق على الصحة، والإثم في العمل الذي فعلته وهو محرم.

المثال العاشر: رجل حج بمال مغصوب بأن غصب بعيرًا وحج عليها، فالحج صحيح، هذا هو قول الجمهور وهو الصحيح، لكنه آثم بغصب هذه الناقة مثلاً - أو السيارة - لأن هذا خارج عن العبادة، إذ قد يحج الإنسان بدون رحل. وقال بعضهم: لا يصح الحج، وأنشد:

فما حججتَ ولكنْ حجَّت العيرُ إذا حججتَ بمال أصلُهُ سُحْتٌ

رواية مسلم: مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ منطوق الحديث: أنه إذا لم يكن عليه أمر الله ورسوله فهو مردود، وهذا في العبادات لا شك فيه، لأن الأصل في العبادات المنع حتى يقوم دليل على مشروعيتها.

فلو أن رجلاً تعبد لله (عزّ وجل) بشيء وأنكر عليه إنسان، فقال: ما الدليل على أنه حرام؟ فالقول قول المنكر فيقول: الدليل: هو أن الأصل في العبادات المنع والحظر حتى يقوم دليل على أنها مشروعة.

أما غير العبادات فالأصل فيها الحل، سواء من الأعيان، أو من الأعمال فإن الأصل فيها الحل.

مثال الأعيان: رجل صاد طيرًا ليأكله، فأُنكر عليه، فقال: ما الدليل على التحريم؟ فالقول قوله هو، لأن الأصل الحل كما قال الله (تعالى): ﴿**هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا**﴾ [البقرة: من الآية ٢٩].

ومثال الأعمال: غير العبادات الأصل فيها الحل، مثال ذلك: رجل عمل عملاً في بيته، أو في سيارته، أو في لباسه أو في أي شيء من أمور دنياه فأنكر عليه رجل آخر فقال: أين الدليل على التحريم؟ فالقول قول الفاعل لأن الأصل الحل.

فهاتان قاعدتان مهمتان مفيدتان.

فعليه فنقول: الأقسام ثلاثة:

الأول: ما علمنا أن الشرع شرع من العبادات، فيكون مشروعًا.

الثاني: ما علمنا أن الشرع نهى عنه، فهذا يكون ممنوعًا.

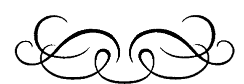
الثالث: ما لم نعلم عنه من العبادات، فهو ممنوع.

أما في المعاملات والأعيان: فنقول هي ثلاثة أقسام أيضًا:

الأول: ما علمنا أن الشرع أذن فيه، فهو مباح، مثل أكل النبي (ﷺ) من حمر الوحش.

الثاني: ما علمنا أن الشرع نهى عنه كـ: ذات الناب من السباع، فهذا ممنوع.

الثالث: ما لم نعلم عنه، فهذا مباح، لأن الأصل في غير العبادات الإباحة.





الحلال بيِّن والحرام بيِّن

عَنْ أَبِيْ عَبْد الله النُّعْمَان بْن بشِيْر (رضي الله عنه) قَالَ: سَمعْتُ رَسُوْلَ الله ﷺ يَقُوْلُ: «**إِنَّ الحَلالَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الحَرَامَ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا أُمُوْرٌ مُشْتَبِهَات لاَ يَعْلَمُهُنَّ كَثِيْرٌ مِنَ النَّاس، فَمَن اتَّقَى الشُّبُهَات فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لدِيْنه وعِرْضه، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَات وَقَعَ فِيَ الحَرَام كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى يُوشكُ أَنْ يَقَعَ فِيْه. أَلا وَإِنَّ لكُلِّ مَلِك حِمَىً. أَلا وَإِنَّ حِمَى الله مَحَارِمُهُ، أَلا وإِنَّ فِي الجَسَد مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ وإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ أَلا وَهِيَ القَلْبُ**»[1] رواه البخاري ومسلم.

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري (١/٢٨)، (٣٧) باب فضل من استبرأ لدينه، «ح» (٥٢)، وموضع آخر من صحيحه (٢/٧٢٣)، ومسلم في «صحيحه» (٣/١٢٢١)، (٢٠) باب أخذ الحلال وترك الشبهات «ح» (١٥٩٩).

الشرح:

قوله: إِنَّ الحَلاَلَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الحَرَامَ بَيِّنٌ في هذا الحديث تقسيم للأحكام إلى ثلاثة أقسام:

١ - حلال بيّن كلٌّ يعرفه. كالثمر، والبر، واللباس غير المحرم وأشياء ليس لها حصر.

٢ - حرامٌ بيّن كلٌّ يعرفه. كالزنا، والسرقة، وشرب الخمر وما أشبه ذلك.

٣ - مشتبه لا يعرف هل هو حلال أوحرام؟ وسبب الاشتباه فيها إما: الاشتباه في الدليل، وإما الاشتباه في انطباق الدليل على المسألة، فتارةً يكون الاشتباه في الحكم، وتارةً يكون في محل الحكم.

الاشتباه في الدليل: بأن يكون الحديث:

أولاً: هل صحّ عن النبي (ﷺ) أم لم يصحّ؟

ثانيًا: هل يدل على هذا الحكم أو لا يدل؟

وهذا يقع كثيرًا، فما أكثر ما يُشكِلُ الحديث: هل ثبت أم لم يثبت؟ وهل يدل على هذا أو لا يدل؟ وأما الاشتباه في محل الحكم: فهل ينطبق هذا الحديث على هذه المسألة بعينها أو لا ينطبق؟

فالأول عند الأصوليين يسمى تخريج المناط، والثاني يسمى تحقيق المناط.

لاَ يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يعني هذه المشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس ويعلمهن كثير، فكثير لا يعلم وكثير يعلم، ولم يقل: لا يعلمهن أكثر الناس، فلو قال: لا يعلمهن أكثر الناس لصار الذين يعلمون قليلاً.

إذًا فقوله لاَ يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ إما لقلة علمهم، وإما لقلة فهمهم، وإما لتقصيرهم في المعرفة.

فَمَن اتَّقَى الشُّبُهَاتِ أي تجنبها.

فَقَد اسْتَبْرَأَ أي أخذ البراءة.

لدينه فيما بينه وبين الله (تعالى).

وعرْضه فيما بينه وبين الناس، لأن الأمور المشتبهة إذا ارتكبها الإنسان صار عرضة للناس يتكلمون في عرضه بقولهم: هذا رجل يفعل كذا ويفعل كذا، وكذلك فيما بينه وبين الله (تعالى).

وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الحَرَامِ هذه جملة شرطية.

وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ أي فعلها وَقَعَ في الحَرَامِ هذا الجملة تحتمل معنيين:

الأول: أن ممارسة المشتبهات حرام.

الثاني: أنه ذريعة إلى الوقوع في المحرم، وبالنظر في المثال الذي ضربه يتضح لنا أي المعنيين أصح.

والمثال المضروب: كَالرَّاعِي أي راعي الإبل أو البقر أو الغنم.

يَرْعَى حَوْلَ الحمَى أي حول المكان المحمي، لأنه قد يُتخذ مكانٌ يُحمَى فلا يُرعَى فيه إما بحق أو بغير حق، والراعي حول هذه القطعة يُوشكُ أَنْ يَقَعَ فِيْهِ أي يقرب أن يقع فيه، لأن البهائم إذا رأت هذه الأرض المحمية مخضرة مملوءة من العشب فسوف تدخل هذه القطعة المحمية، ويصعب منعها، كذلك المشتبهات إذا حام حولها العبد فإنه يصعب عليه أن يمنع نفسه عنها.

وبهذا المثال يقرب أن معنى قوله مَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الحَرَامِ أي أوشك أن يقع في الحرام، لأن المثال يوضح المعنى.

ثم قال النبي (ﷺ): أَلاَ أداة استفتاح، فائدتها: التنبيه على ما سيأتي.

وَإِنَّ لِكُلِّ مَلك حمَى أي كل ملك له حمى، والنبي (ﷺ) لا يريد أن يبين حكم حَمَى الملك: هلْ هَو حلال أو هو محرم؟ لأن من الحمى ما يكون حلالاً،

وما يكون حرامًا، فالمراد بالحمى في الحديث الواقع، ومسألة الحمى على نوعين:

١ ـ إذا حماه لنفسه وبهائمه فهو حرام.

٢ ـ إذا حماه لدواب المسلمين كإبل الصدقة وإبل الجهاد فهو حلال، لأنه لم يختصه لنفسه، فرسول الله قال: «**الْمُسْلِمُونَ شُرَكَاءُ فِي ثَلاثَةٍ: فِي الكَلأِ وَالْمَاءِ وَالنَّارِ**»[١] رواه أبو داود والإمام أحمد.

أَلاَ وإِنَّ حمَى الله مَحَارِمُهُ هذه جملة مؤكدة بـ (إن) وأداة الاستفتاح (ألا) والمعنى: ألا وإن حمى الله محارم الله، فإياك أن تقربها، لأن محارم الله كالأرض المحمية للملك لا يدخلها أحد.

أَلاَ وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً هذه أيضًا جملة مؤكدةبـ (ألا) و(إنَّ) والمعنى: ألا وإن في جسد الإنسان مضغة، أي قطعة لحم بقدر ما يمضغه الإنسان عند الأكل، وهي بمقدار الشيء الصغير.

إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، أَلاَ وَهِيَ القَلْبُ رتب النبي (ﷺ) الجزاء على الشرط، فمتى صلح القلب صلح الجسد، وإذا فسدت فسد الجسد كله. وقد مثل بعض العلماء هذا بالملك، إذا صلح صلُحت رعيته، وإذا فسد فسدت. لكن نظر فيه العلماء المحققون وقالوا: هذا المثال لا يستقيم، لأن الملك ربما يأمر ولا يُطاع، والقلب إذا أمر الجوارح أطاعته ولابد، فهو أبلغ من أن يقول: كالملك يأمر الرعية، فإذا صلح القلب فلا بد أن يصلح الجسد، وإذا فسد القلب فلا بد أن يفسد الجسد. وهذا الحديث في الحقيقة حديث عظيم، لو تكلم الإنسان عنه لبلغ صفحات لكن نشير إن شاء الله إلى جوامع الفوائد في هذا الحديث.

---

(١) **صحيح**.

وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٧١٣).

فوائد هذا الحديث: .

١ ـ أن الأشياء تنقسم إلى ثلاثة أقسام: حلال بيّن، حرام بيّن، مشتبه، وحكم كل نوع ومثاله أن نقول:

الحلال البين لا يلام أحد على فعله، ومثاله التمتع بما أحل الله من الحبوب والثمار، فهذا حلال بين ولا معارض له.

الحرام البيّن وهذا يلام كل إنسان على فعله، ومثاله كالخمر والميتة والخنزير وما أشبه ذلك، فهذا حكمه ظاهر معروف.

وهناك أمور مشتبهة: وهذه محل الخلاف بين الناس، فتجد الناس يختلفون فيها فمنهم من يحرم، ومنهم من يحلل، ومنهم من يتوقف، ومنهم من يفصّل.

مثال المشتبه: شرب الدخان كان من المشتبه في أول ظهوره، لكن تبين الآن بعد تقدم الطب، وبعد أن درس الناس حال هذا الدخان قطعًا بأنه حرام، ولا إشكال عندنا في ذلك، وعلى هذا فالدخان عند أول ظهوره كان من الأمور المشتبهة ولم يكن من الأمور البينة، ثم تحقق تحريمه والمنع منه.

٢ ـ أسباب الاشتباه أربعة:

١ ـ قلة العلم: فقلة العلم توجب الاشتباه، لأن واسع العلم يعرف أشياء لا يعرفها الآخرون.

٢ ـ قلة الفهم: أي ضعف الفهم، وذلك بأن يكون صاحب علم واسع كثير، ولكنه لا يفهم، فهذا تشتبه عليه الأمور.

٣ ـ التقصير في التدبر: بأن لا يتعب نفسه في التدبر والبحث ومعرفة المعاني بحجة عدم لزوم ذلك.

٤ ـ وهو أعظمها: سوء القصد: بأن لا يقصد الإنسان إلا نصر قوله فقط بقطع النظر عن كونه صوابًا أو خطأً، فمن هذه نيته فإنه يحرم الوصول إلى

العلم، نسأل الله العافية، لأنه يقصد من العلم اتباع الهوى.

وهذا الاشتباه لا يكون على جميع الناس بدليلين: أحدهما من النص وهو قوله : لاَ يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يعني كثيرًا يعلمهن، والثاني من المعنى فلو كانت النصوص مشتبهة على جميع الناس، لم يكن القرآن بيانًا ولبقي شيء من الشريعة مجهولاً، وهذا متعذر وممتنع.

٣ ـ الثالثة من فوائد الحديث حكمة الله (عزّ وجل) في ذكر المشتبهات حتى يتبين من كان حريصًا على طلب العلم ومن ليس بحريص.

٤ ـ الرابعة من فوائد الحديث: أنه لا يمكن أن يكون في الشريعة مالا يعلمه الناس كلهم، لقوله: لاَ يعْلَمُهُنَّ كَثِيْرٌ مِنَ النَّاسِ .

٥ ـ الحث على اتقاء الشبهات، لكن هذا مشروط بما إذا قام الدليل عليالشبهة، أما إذا لم يقم الدليل على وجود شبهة اتقاء الشبهات كان ذلك وسواسًا وتعمقًا، لكن إذا وجد ما يوجب الاشتباه فإن الإنسان مأمور بالورع وترك المشتبه، أما ما لا أصل له فإن تركه تعمّق.

مثال ذلك: ما ثبت في صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنه أن قومًا أتوا إلى النبي (ﷺ) وقالوا: يا رسول الله إن قومًا يأتوننا باللحم لا ندري أذكروا اسم الله عليه أم لا؟ فقال: «سَمُّوْا أَنْتُمْ وَكُلُوا»[1] قالت: وكانوا حديثي عهد بكفر».

فهنا هل نتّقي هذا اللحم لأنه يُخشى أنهم لم يذكروا اسم الله عليه؟

والجواب: لا نتقيه، لأنه ليس هناك ما يوجب الاتقاء، ولهذا قال النبي (ﷺ) : «سَمُّوْا أَنْتُمْ وَكُلُوا» فكأن في هذا نوعًا من اللوم عليهم، كأنه عليه

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري من حديث عائشة (٢/٧٢٦) «ح» (١٩٥٢) بلفظ: «سموا الله عليه وكلوه».

الصلاة والسلام يقول: ليس لكم شأن فيما يفعله غيركم، بل الشأن فيما تفعلونه أنتم، فسمّوا أنتم وكلوا. ومن هذا ما لو قدّم إليك يهودي أو نصراني ذبيحة ذبحها، فلا تسأل أذبحتها على طريقة إسلامية أو لا، لأن هذا السؤال لا وجه له، وهو من التعمّق. ومن ذلك أيضًا: أن يقع على ثوب الإنسان أثر ولا يدري أنجاسة هو أم لا؟ فهل يتقي هذا الثوب أو لا يتقيه؟

الجواب: ينظر: إذا كان هناك احتمال أن تكون نجاسة فإنه يتجنبه، وكلما قوي الاحتمال قوي طلب الاجتناب، وإذا لم يكن احتمال فلا يلتفت إليها، ولهذا قطع النبي (ﷺ) هذا بقوله حين سُئل عن الرجل يشكل عليه أحدث أم لا وهو في الصلاة فقال: **«لاَ يَنْصَرِفَ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يجدَ رِيْحًا»** [1] .

فالقاعدة: أنه إذا وجد احتمال الاشتباه فهنا إن قوي قوي تركه، وإن ضعف ضعف تركه، ومتى لم يوجد احتمال أصلاً فإن تركه من التعمّق في الدين المنهي عنه.

٦ ـ أن الواقع في الشبهات واقع في الحرام، لقوله: **مَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الحَرَامِ**.

٧ ـ حسن تعليم النبي (ﷺ) ، وذلك بضرب الأمثال المحسوسة لتتبين بها المعاني المعقولة، وهذا هو طريقة القرآن الكريم، قال الله (تعالى): **﴿وَتِلْكَ الأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلاَّ الْعَالِمُونَ﴾** [العنكبوت:٤٣]. فمن حسن التعليم أن المعلم يقرب الأشياء المعقولة بالأشياء المحسوسة، لقوله: كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيْهِ .

٨ ـ هل يؤخذ من قوله: يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى إقراره بالحمى؟

---

(١) **صحيح**.

خرجه البخاري في «صحيحه» (١/ ٧٧) «ح» (١٧٥)، ومسلم (١/ ٢٧٦) «ح» (٣٦١).

والجواب: أن هذا من باب الإخبار والوقوع، ولايدل على حكم شرعي. والنبي (ﷺ) قد يذكر الأشياء لوقوعها لا لبيان حكمها.

ولهذا أمثلة أخرى:

قول النبي (ﷺ): «**لَتَركبُنّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ**» (١) فلا يعني ذلك أن ركوبنا سنن من كان قبلنا جائز، بل هو إخبار عن الواقع.

وأخبر النبي (٢) (ﷺ) بأن الظعينة أي المرأة تسير من كذا إلى كذا لا تخشى إلا الله، فلا يعني هذا أنه يجوز لها أن تسافر بلا محرم، لكن هذا ضرب مثل.

إذًا نقول: هذا الحديث لا يدل على جواز الحمى لأنه ضرب مثل لواقع. ولكن لا بأس أن نقول الحمى نوعان:

الأول: حمى لمصالح المسلمين، فهذا جائز

الثاني: حمى يختصّ به الحامي، فهذا حرام، لأنه ليس له أن يختص فيما كان عامًا. مثال الأول: أن تحمي هذه الأرض من أجل أن يُركز فيها أنابيب لإخراج الماء، فهذا جائز بلا شك، أو تُحَمى أرض خصبة لدواب المسلمين، كدواب الزكاة والخيل للجهاد في سبيل الله وما أشبه ذلك. مثال الثاني: إذا حماه لنفسه.

٩ ـ ومن فوائد هذا الحديث: سد الذرائع، أي أن كل ذريعة توصل إلى محرم يجب أن تغلق لئلا يقع في المحرّم. وسد الذرائع دليل شرعي، فقد جاءت

---

(١) **صحيح.**
خرجه البخاري في «صحيحه» (٦/٢٦٦٩) (١٤) باب قول النبي (ﷺ) لتتبعن سنن من كان قبلكم «ح» (٦٨٨٨).

(٢) **صحيح.**
خرجه البخاري في «صحيحه» (٣/١٣١٦) «ح» (٣٤٠٠).

به الشريعة، ومن ذلك قول الله (تعالى): ﴿وَتِلْكَ الأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلاَّ الْعَالِمُونَ﴾ [العنكبوت:٤٣]. فنهى عن سبّ آلهة المشركين لأنها ذريعة إلى سبّ الله (تعالى)، مع أن سبّ آلهة المشركين سبٌّ بحق، وسب الله (تعالى) عدوٌ بغير علم.

١٠ ـ أن من عادة الملوك أن يحموا، لقوله: ألاَ وإِنَّ لكُلِّ مَلِكٍ حِمىً وقد سبق حكم ا لحمى آنفًا.

١١ ـ تأكيد الجمل بأنواع المؤكدات إذا دعت الحاجة إلى هذا، فإذا قال قائل: إن التأكيد فيه تطويل، فنقول: التوكيد تطويل، ولكن إذا دعت الحاجة صار من البلاغة، لقوله: ألا. . . ألا .

١٢ ـ أن المدار في الصلاح والفساد على القلب، إذا صلح صلح الجسد كلّه، وإذا فسد فسد الجسد كله.

ويتفرّع عليهذه الفائدة: أنه يجب العناية بالقلب أكثر من العناية بعمل الجوارح، لأن القلب عليه مدار الأعمال، والقلب هو الذي يُمتحن عليه الإنسان يوم القيامة، كما قال الله (تعالى): ﴿أَفَلا يَعْلَمُ إِذَا بُعْثِرَ مَا فِي الْقُبُورِ * وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ﴾ [العاديات:٩-١٠] وقال (تعالى): ﴿إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ * يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ﴾ [الطارق:٨-٩].

فطهّر قلبك من الشرك والبدع والحقد على المسلمين والبغضاء، وغير ذلك من الأخلاق أو العقائد المنافية للشريعة، فإن القلب هو الأصل.

١٣ ـ في الحديث ردٌّ على العصاة الذين إذا نهوا عن المعاصي قالوا: التقوى هاهنا وضرب أحدهم على صدره، فاستدل بحق على باطل، لأن الذي قال: «التَّقْوَى هَاهُنَا» (١) هو النبي (ﷺ) ومعناه في الحديث: إذا اتقى ما هاهنا

---

(١) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» (٤/١٩٨٦) «ح» (٢٥٦٤).

اتقت الجوارح، لكن هذا يقول: التقوى هاهنا يعني أنه سيعصي الله، والتقوى تكون في القلب.

والجواب عن هذا التشبيه والتلبيس سهل جداً بأن نقول:

لو صلح ما هاهنا، صلح ما هناك ، لأن النبي (ﷺ) قال: **إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّه، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ**.

١٤ ـ أن تدبير أفعال الإنسان عائد إلى القلب، لقوله: **إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ**. وهل في هذا دليل على أن العقل في القلب؟

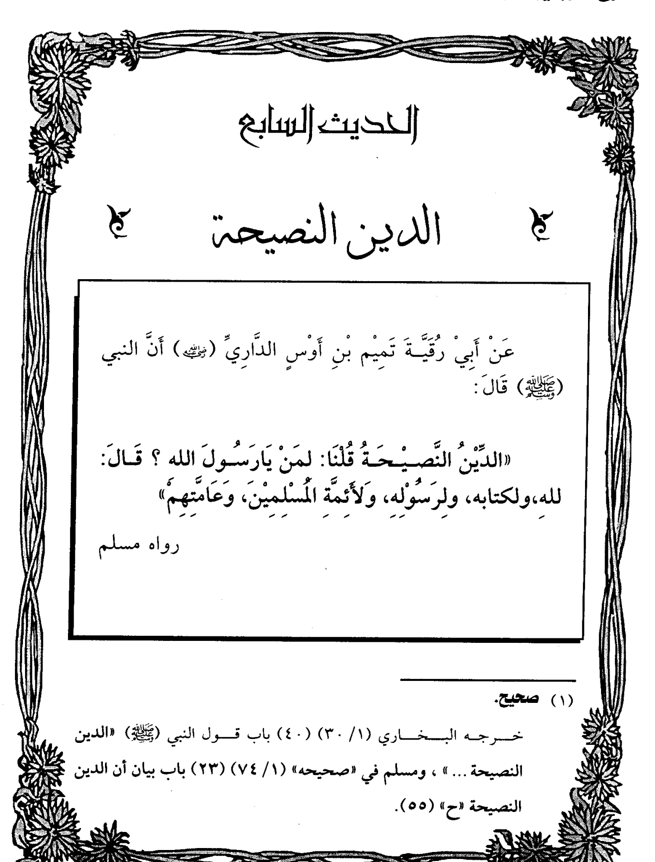
والجواب: نعم، فيه إشارة إلى أن العقل في القلب، وأن المدبر هو القلب مع أن القرآن شاهد بهذا.

قال الله (تعالى): **﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لا تَعْمَى الأَبْصَارُ وَلَكِن تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾** [الحج: ٤٦].

ولكن كيف تعلقه بالقلب؟

الجواب: هذا شيء لا يُعلم، إنما نحن نؤمن بأن العقل في القلب كما جاء في القرآن، لكننا لا نعلم كيف ارتباطه به، فلا يردّ علينا لو رُكب قلب كافر برجل مسلم، أيكون هذا المسلم كافراً أو لا، لأننا لا ندري كيف تعلق العقل بالقلب والله أعلم.





الحديث السابع

الدين النصيحة

عَنْ أَبِيْ رُقَيَّـةَ تَمِيْم بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ (رضي الله عنه) أَنَّ النبي (ﷺ) قَالَ:

«الدِّيْنُ النَّصِـيْـحَـةُ قُلْنَا: لِمَنْ يَارَسُـولَ الله ؟ قَـالَ: للهِ،ولكتابه، ولِرَسُوْلِه، وَلأَئمَّةِ المُسْلِمِيْنَ، وَعَامَّتِهِمْ»

رواه مسلم

(١) **صحيح.**

خـرجه البـخـاري (١/ ٣٠) (٤٠) باب قـول النبي (ﷺ) «الدين النصيحة ...» ، ومسلم في «صحيحه» (١/ ٧٤) (٢٣) باب بيان أن الدين النصيحة «ح» (٥٥).

الشرح

قوله: عَنْ أَبِيْ رُقَيَّةَ هذه كنية بأنثى، والغالب أن الكنية تكون بذكر، لكن قد تكون بأنثى لا سيما إذا اشتهر، وقد تكون بغير الإنسان كأبي هريرة مثلاً، فأبو هريرة (رضي الله عنه) اشتهر بهذه الكنية من أجل أنه كان معه هرة ألفها وألفته فكنّي أبا هريرة. **الدِّيْنُ النَّصِيْحَةُ** الدين: مبتدأ والنصيحة خبر، وكلٌّ من المبتدأ والخبر معرفة. وعلماء البلاغة يقولون: إذا كان المبتدأ معرفة والخبر معرفة كان ذلك من طرق الحصر. فقوله: الدِّيْنُ النَّصِيْحَةُ مثل قوله: ما الدين إلا النصيحة، فإذا كان طرفا الجملة معرفتين كان ذلك من باب الحصر. وقوله: الدِّيْنُ يعني بذلك دين العمل، لأن الدين ينقسم إلى قسمين: دين عمل ودين جزاء. فقوله (تعالى): ﴿**مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ**﴾ [الفاتحة: ٤].

المراد به: دين الجزاء، وقوله (تعالى): ﴿**وَرَضِيتُ لَكُمُ الأَسْلامَ دِينًا**﴾ [المائدة: من الآية ٣] المراد به: دين العمل. وقوله هنا: الدِّيْنُ النَّصِيْحَةُ المراد به دين العمل، والنصيحة بمعنى إخلاص الشيء.

وأبهم النبي (صلى الله عليه وسلم) لمن تكون النصيحة من أجل أن يستفهم الصحابة (رضي الله عنهم) عن ذلك، لأن وقوع الشيء مجملاً ثم مفصلاً من أسباب رسوخ العلم، لأنه إذا أتى مجملاً تطلعت النفس إلى بيان هذا المجمل، فيأتي البيان والنفس متطلعة إلى ذلك متشوفة له، فيرسخ في الذهن أكثر مما لوجاء البيان من أول مرة. وفي بعض ألفاظه: الدِّيْنُ النَّصِيْحَةُ ثَلاثًا يعني قالها ثلاثًا الدين النصيحة، الدين النصيحة، الدين النصيحة

قُلْنَا: لِمَنْ يَا رَسُولَ الله ؟ قَالَ: لله، ولكتابه، ولِرَسُوْلِه، وَلأَئِمَّةِ المُسْلِمِيْنَ، وَعَامَّتِهِمْ

النصيحة لله تتضمن أمرين: الأول: إخلاص العبادة له. الثاني: الشهادة له بالوحدانية في ربوبيته وألوهيته، وأسمائه وصفاته.

والنصيحة لكتابه تتضمن أموراً منها:

الأول: الذبّ عنه، بأن يذب الإنسـان عنه تحريف المبطلين، ويبـيّن بطلان تحريف من حرّف. الثاني: تصديق خبره تصـديقًا جازمًا لا مرية فيه، فلو كذب خبرًا من أخبـار الكتاب لم يكن ناصحًا، ومن شك فيـه وتردد لم يكن ناصحًا. الثالث: امتـثال أوامره فما ورد في كـتاب الله من أمر فامتـثله، فإن لم تمتثل لم تكن ناصحًـا له. الرابع: اجتناب ما نهـى عنه، فإن لم تفعل لم تكن ناصـحًا. الخامس: أن تؤمن بأن مـا تضمنه من الأحكام هو خـير الأحكام، وأنه لا حكم أحسـن من أحكام القرآن الكريم. السـادس: أن تؤمن بأن هذا القـرآن كلام الله (عزّ وجل) حروفه ومـعناه، تكلم به حقيقة، وتلقاه جـبريل من الله (عزّ وجل) ونزل به على قلب النبي (ﷺ) ليكون من المنذرين بلسان عربي مبين.

والنصيحة لرسوله تكون بأمور منها:

الأول: تجريد المتابعة له، وأن لا تتـبع غيره،لقول الله (تعالى): ﴿**لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُـولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَـانَ يَرْجُـو اللَّهَ وَالْيَـوْمَ الآخِرَ وَذَكَـرَ اللَّهَ كَثِـيراً**﴾ [الأحزاب: ٢١]. الثاني: الإيمان بأنه رسـول الله حقًا، لم يَكذِب، ولـم يُكذَب، فهـو رسول صـادق مصدوق. الثـالـث: أن تؤمن بكل ما أخـبر به من الأخبار الماضية والحاضرة والمسـتقبلة. الرابع: أن تمتثل أمره. الخامس: أن تجتنب نهيه. السادس: أن تذبّ عن شـريعته. السابع: أن تعتقـد أن ما جاء عن رسول الله فهو كما جاء عن الله (تعالى) في لزوم العمل به، لأن ما ثبت في السنة فهو كـالذي جاء في القـرآن . قال الله (تعـالى): ﴿**يَا أَيُّهَـا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُـوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ**﴾ [النساء: من الآية ٥٩] وقال (تعالى) ﴿**مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ**﴾ النساء: من الآية٨٠] وقال (تعالى): ﴿**وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَـانْتَهُوا**﴾ [الحشر: من الآية ٧]. الثـامن: نصرة النبي (ﷺ) إن كان حيًا فمعه وإليجانبه، وإن كان ميتًا فنصرة سنته .

ولأئمة المُسْلمين أئمة جمع إمام، والإمام: القدوة كما قال (تعالى): ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ﴾ [النحل: من الآية ١٢٠] أي قدوة، ومنه قول عباد الرحمن: ﴿وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان: من الآية ٧٤].

وأئمة المسلمين صنفان من الناس:

الأول: العلماء، والمراد بهم العلماء الربانيون الذين ورثوا النبي (ﷺ) علمًا وعبادة وأخلاقًا ودعوة، وهؤلاء هم أولو الأمر حقيقة، لأن هؤلاء يباشرون العامة، ويباشرون الأمراء، ويبينون دين الله [illegible].

الصنف الثاني: من أئمة المسلمين: الأمراء المنفذون لشريعة الله، ولهذا نقول: العلماء مبينون، والأمراء منفذون يجب عليهم أن ينفذوا شريعَة الله (عزّ وجل) في أنفسهم وفي عباد الله.

والنصيحة للعلماء تكون بأمور منها:

الأول: محبتهم، لأنك إذا لم تحب أحدًا فإنك لن تتأسّى به.

الثاني: معونتهم ومساعدتهم في بيان الحق، فتنشر كتبهم بالوسائل الإعلامية المتنوعة التي تختلف في كل زمان ومكان.

الثالث: الذبّ عن أعراضهم، بمعنى أن لا تقرّ أحدًا على غيبتهم والوقوع في أعراضهم، وإذا نسب إلى أحد من العلماء الربانيين شيء يُستنكر فعليك أن تتخذ هذه المراحل: المرحلة الأولى: أن تتثبت من نسبته إليه، فكم من أشياء نسبت إلى عالم وهي كذب، فلابد أن تتأكد، فإذا تأكدت من نسبة الكلام إليه فانتقل إلى المرحلة الثانية وهي: أن تتأمل هل هذا محل انتقاد أم لا؟ لأنه قد يبدو للإنسان في أول وهلة أن القول منتقد، وعند التأمل يرى أنه حق، فلابد أن تتأمل حتى تنظر هل هو منتقد أو لا؟ المرحلة الثالثة: إذا تبيّن أنه ليس بمنتقد فالواجب أن تذبّ عنه وتنشر هذا بين الناس، وتبين أن ما قاله هذا العالم فهو حق وإن خالف ما عليه الناس. المرحلة الرابعة: إذا تبين لك حسب رأيك أن ما

نسب إلى العالم وصحت نسبته إليه ليس بحق، فالواجب أن تتصل بهذا العالم بأدب ووقار، وتقول: سمعت عنك كذا وكذا، وأحب أن تبين لي وجه ذلك، لأنك أعلم مني، فإذا بيّن لك هذا فلك حق المناقشة، لكن بأدب واحترام وتعظيم له بحسب مكانته وبحسب ما يليق به. أما ما يفعله بعض الجهلة الذين يأتون إلى العالم الذي رأى بخلاف ما يرون، يأتون إليه بعنف وشدة، وربما نفضوا أيديهم في وجه العالم، وقالوا له: ما هذا القول الذي أحدثته؟ ما هذا القول المنكر؟ وأنت لا تخاف الله ، وبعد التأمل تجد العالم موافقًا للحديث وهم المخالفون له، وغالب ما يؤتى هؤلاء من إعجابهم بأنفسهم، وظنهم أنهم هم أهل السنة وأنهم هم الذين على طريق السلف، وهم أبعد ما يكون عن طريق السلف وعن السنة. فالإنسان إذا أعجب بنفسه - نسأل الله السلامة - رأى غيره كالذر، فاحذر هذا.

الأمر الرابع من النصيحة للعلماء: أنك إذا رأيت منهم خطأ فلا تسكت وتقول: هذا أعلم مني، بل تناقش بأدب واحترام، لأنه أحيانًا يخفى على الإنسان الحكم فينبهه من هو دونه في العلم فيتنبه وهذا من النصيحة للعلماء.

الخامس: أن تدلهم على خير ما يكون في دعوة الناس، فإذا رأيت هذا العالم محبًا لنشر العلم ويتكلم في كل مكان وترى الناس يتثاقلونه ويقولون هذا أثقل علينا، كلما جلسنا قام يحدّث، فمن النصيحة لهذا العالم أن تشير عليه أن لا يتكلم إلا فيما يناسب المقام، لا تقل: إني إذا قلت ذلك منعته من نشر العلم، بل هذا في الواقع من حفظ العلم، لأن الناس إذا ملّوا سئموا من العالم ومن حديثه. ولهذا كان النبي (ﷺ) يتخول أصحابه بالموعظة، يعني لا يكثر الوعظ عليهم مع أن كلامه محبوب إلى النفوس لكن خشية السآمة، والإنسان يجب أن يكون مع الناس كالراعي يختار ما هو أنفع وأجدى.

والنصيحة للأمراء تكون بأمور منها:

أولاً: اعتقاد إمامتهم وإمرتهم، فمن لم يعتقد أنهم أمراء فإنه لم ينصح

لهم، لأنه إذا لم يعتقد أنهم أمراء فلن يمتثل أمرهم ولن ينتهي عما نهوا عنه، فلا بد أن تعتقد أنه إمام أو أنه أمير، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية، ومن تولى أمر المسلمين ولو بالغلبة فهو إمام، سواء كان من قريش أو من غير قريش.

ثانيًا: نشر محاسنهم في الرعية، لأن ذلك يؤدي إلى محبة الناس لهم، وإذا أحبهم الناس سهل انقيادهم لأوامرهم . وهذا عكس ما يفعله بعض الناس حيث ينشر المعايب ويخفي الحسنات، فإن هذا جورٌ وظلم. فمثلاً يذكر خصلة واحدة مما يُعيب به على الأمراء وينسى خصالاً كثيرة مما قاموا به من الخير، وهذا هو الجور بعينه.

ثالثًا: امتثال ما أمروا به وما نهوا عنه، إلا إذا كان في معصية الله (عزّ وجل) لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وامتثال طاعتهم عبادة وليست مجرد سياسة، بدليل أن الله (تعالى) أمر بها فقال (عزّ وجل): ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وأولي الأمر منكم**﴾ [النساء:٥٩] فجعل ذلك من مأموراته (عزّ وجل)، وما أمر الله (تعالى) به فهو عبادة.

ولا يشترط في طاعتهم ألاّ يعصوا الله، فأطعهم فيما أمروا به وإن عصوا الله، لأنك مأمور بطاعتهم وإن عصوا الله في أنفسهم.

رابعًا: ستر معايبهم مهما أمكن، وجه هذا: أنه ليس من النصيحة أن تقوم بنشر معايبهم، لما في ذلك من ملئ القلوب غيظًا وحقدًا وحنقًا على ولاة الأمور، وإذا امتلأت القلوب من ذلك حصل التمرّد وربما يحصل الخروج على الأمراء فيحصل بذلك من الشر والفساد ما الله به عليم.

وليس معنى قولنا: ستر المعايب أن نسكت عن المعايب، بل ننصح الأمير مباشرة إن تمكنا، وإلا فبواسطة من يتصل به من العلماء وأهل الفضل. ولهذا أنكر أسامة بن زيد (ﷺ) على قوم يقولون: أنت لم تفعل ولم تقل لفلان

ولفلان يعنون الخليفة، فقال كلامًا معناه: (أتريدون أن أحدثكم بكل ما أحدث به الخليفة) فهذا لا يمكن. فلا يمكن للإنسان أن يحدث بكل ما قال للأمير، لأنه إذا حدث بهذا فإما أن يكون الأمير نفذ ما قال، فيقول الناس: الأمير خضع وذل، وإما أن لا ينفذ فيقول الناس: عصى وتمرّد. ولذلك من الحكمة إذا نصحت ولاة الأمور أن لا تبين ذلك للناس، لأن في ذلك ضررًا عظيمًا.

خامسًا: عدم الخروج عليهم، وعدم المنابذة لهم، ولم يرخص النبي (ﷺ) في منابذتهم إلا كما قال: «**أَنْ تَرَوا أي رؤية عين، أو رؤية علم متيقنة. كُفْرًا بَوَاحًا أي واضحًا بيّنًا. عِنْدَكُمْ فِيْه مِنَ الله بُرْهَانٌ**»[1] أي دليل قاطع. ثم إذا جاز الخروج عليهم بهذه الشروط فهل يعني ذلك أن يخرج عليهم ؟ لأن هناك فرقًا بين جواز الخروج، وبين وجوب الخروج.

والجواب: لا نخرج حتى ولو رأينا كفرًا بواحًا عندنا فيه من الله برهان، إلا حيث يكون الخروج مصلحة، وليس من المصلحة أن تقوم فئة قليلة سلاحها قليل في وجه دولة بقوتها وسلاحها، لأن هذا يترتب عليه إراقة الدماء واستحلال الحرام دون ارتفاع المحذور الذي انتقدوا به الأمراء، كما هو مشاهد من عهد خروج الخوارج في زمن الخلفاء الراشدين (ﷺ) إلى يومنا هذا، حيث يحصل من الشر والمفاسد ما لا يعلمه إلا ربُّ العباد.

لكن بعض الناس تتوقد نار الغيرة في قلوبهم ثم يحدثون ما لا يحمد عقباه، وهذا غلط عظيم.

ثم إنا نقول: ما ميزان الكفر؟ فقد يرى البعض هذا كفرًا و البعض لا يراه كفرًا، ولهذا قيد النبي (ﷺ) ذلك بقوله كُفْرًا بَوَاحًا ليس فيه احتمال، كما لو رأيته يسجد للصنم، أو سمعته يسب الله، أو رسوله أو ما أشبه ذلك.

---

(١) **صحيح**.

خرجه البخاري «ح» (٦٦٤٤)، ومسلم «ح» (١٧٠٩).

قال: وَعَامَّتُهُمْ أي عوام المسلمين، والنصح لعامة المسلمين بأن تبدي لهم المحبة، وبشاشة الوجه، وإلقاء السلام، والنصيحة، والمساعدة، وغير ذلك مما هو جالب للمصالح دافعٌ للمفاسد.

واعلم أن خطابك للواحد من العامة ليس كخطابك للواحد من الأمراء، وأن خطابك للمعاند ليس كخطابك للجاهل، فلكل مقام مقال، فانصح لعامة المسلمين ما استطعت.

وبهذا نعرف أن هذا الحديث على اختصاره جامع لمصالح الدنيا والآخرة.

من فوائد هذا الحديث:

١ - أهمية النصيحة في هذه المواضع، وجه ذلك: أن النبي (ﷺ) جعلها الدين فقال: الدِّيْنُ النَّصِيْحَةُ

٢ - حسن تعليم الرسول (ﷺ) حيث يذكر الشيء مجملاً ثم يفصّله، لقوله: الدِّيْنُ النَّصِيْحَةُ.

٣ - حرص الصحابة (رضي الله عنهم) على العلم، وأنهم لن يدعوا شيئًا يحتاج الناس إلى فهمه إلا سألوا عنه، ومن ذلك لما ذكر النبي (ﷺ) **«أن الدجّال يمكث في الأرض أربعين يومًا»**، اليوم الأول كسنة قالوا يارسول الله! هذا اليوم الذي يبدو كسنة تكفينا فيه صلاة واحدة؟ [1] فسألوا، ويتفرع على هذا: أن ما لم يسأل عنه الصحابة (رضي الله عنهم) من أمور الدين فلا نسأل عنه لاسيما فيما يتعلّق بأسماء الله وصفاته، ولهذا عد الإمام مالك - رحمه الله - من سأل عن كيفية الاستواء، مبتدعًا، لأنه ابتدع سؤالاً لم يسأل عنه الصحابة (رضي الله عنهم).

٤ - البداءة بالأهم فالأهم، حيث بدأ النبي (ﷺ) بالنصيحة لله، ثم

---

(١) **صحيح**.
خرجه مسلم (٢/ ٢٢٥٢) «ح» (٢٩٣٧).

للكتاب، ثم للرسول (ﷺ) ثم لأئمة المسلمين، ثم عامتهم.

وإنما قدم الكتاب على الرسول (ﷺ) لأن الكتاب يبقى، والرسول (ﷺ) يموت، على أن النصيحة للكتاب وللرسول (ﷺ) متلازمان، فإذا نصح للكتاب نصح للرسول (ﷺ)، وإذا نصح للرسول (ﷺ) نصح للكتاب.

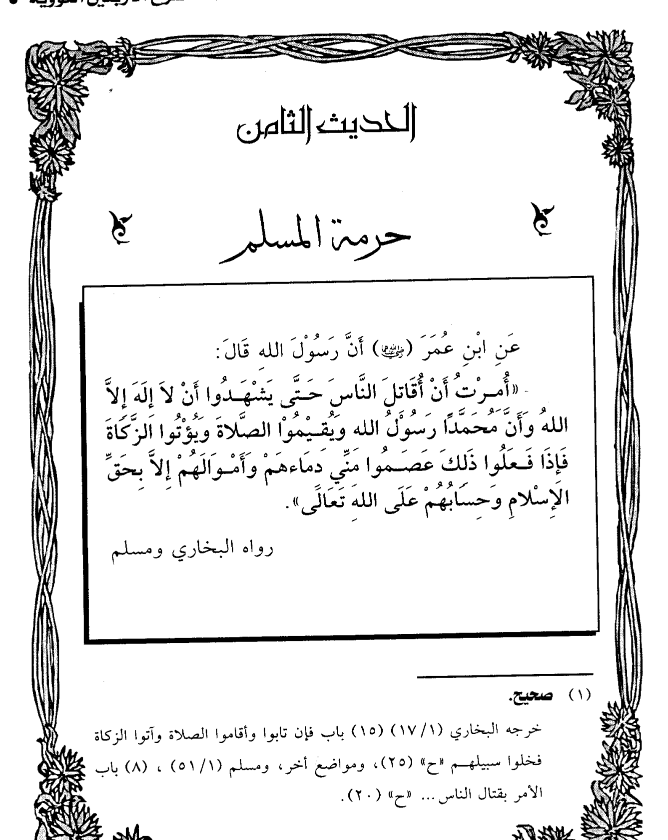
٥ ـ جوب النصيحة لأئمة المسلمين، وذلك بما ذكرناه من الوجوه بالنسبة للأمراء، وبالنسبة للعلماء.

٦ ـ الإشارة إلى أن المجتمع الإسلامي لا بد له من إمام، والإمامة قد تكون عامة، وقد تكون خاصة. فإمام المسجد إمام في مسجده، ولهذا قال أهل العلم: لا يجوز أن تقام الجماعة التي لها إمام راتب بدون إذن الإمام الراتب، لأن ذلك عدوان على حقه. ولهذا أمر النبي (ﷺ) المسافرين إذا كانوا ثلاثة أن يؤمّروا أحدهم [(١)] لئلا يكون أمرهم فوضى. وهذا الأمير الذي يؤمّرونه تجب طاعته فيما يتعلق بأحكام السفر، لأنهم جعلوه أميرًا، فإذا تأمر على قومه في السفر وقال: يا فلان قم أصلح كذا، وهو يتعلق بالسفر وجب عليه أن يطيع، وإلا فلا فائدة في الإمرة.

أما لو قال الأمير لأحد رفقائه: يا فلان قدم لي نعالي، فلا يلزمه أن يطيع، لأنهم جعلوه أميرًا فيما يتعلق بأمور السفر، وهذا لا يتعلق بأمور السفر. ولو قال لأحدهم: يا فلان جهّز لنا الغداء، فإنه يلزمه لأن هذا يتعلق بالسفر. ولو قال لهم: الآن ننزل في هذا المكان حتى يبرد الوقت فإنه يلزمهم، وهكذا، وعليه فلا بد للأمة الإسلامية من إمام. والله الموفق.

(١) **صحيح.**

خرجه البيهقي في «الكبرى» (٩/٣٥٩) «ح» (١٩٤٣٤)، وقال: هذا عن عمر (رضي الله عنه) صحيح بإسناديه جميعًا، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٥/١٦٨) «ح» (٩٢٦٨)، (٤/٥٨) «ح» (٦٩٦٠)، والعجلوني في «كشف الخفا» (١/١٠٣) «ح» (٢٦٧)، وقال: رواه الطبراني بإسناد حسن عن ابن مسعود.



الحديث الثامن

حرمة المسلم

عَنِ ابْنِ عُمَرَ (رضي الله عنهما) أَنَّ رَسُوْلَ الله قَالَ:

«أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُوْلُ الله وَيُقِيْمُوْا الصَّلاَةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّ الإِسْلاَمِ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ تَعَالَى».

رواه البخاري ومسلم

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري (١/١٧) (١٥) باب فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم «ح» (٢٥)، ومواضع أخر، ومسلم (١/٥١) ، (٨) باب الأمر بقتال الناس... «ح» (٢٠).

الشرح:

أُمِرْتُ بالبناء لما لم يسمّ فاعلهُ، لأن الفـاعل معلوم و هو الله (عزّ وجل)، وإبهام المَعلوم سـائغ لغة واسـتعمـالاً سواء: في الأمور الكونيـة. أو في الأمور الشرعية.

- في الأمُور الـكونية: قـال الله (عزّ وجل): ﴿**وَخُلِقَ الإِنسَـانُ ضَعِـيفًـا**﴾ [النساء: من الآية ٢٨] والخالق هو الله (عزّ وجل).

- وفي الأمور الشرعية: كهـذا الحديث: أُمِرْتُ أَنْ أُقاتِلَ وكقوله: «**أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْضَاء**»[1].

وقوله: أُمِرْتُ أي أمرني ربي. والأمرُ: طلب الفعل على وجه الاستعلاء، أي أن الآمر أو طالـب الفعل يرى أنه في منزلة فـوق منزلة المأمور، لأنه لـو أمر من يسـاويه سمي عندهم التـماسًـا، ولو طلب ممن فوقـه سمي دعـاءً وسؤالاً.

وقوله: أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ هذا المأمور به. والمقاتلة غير القتل.

- فالمقاتلة: أن يسعى في جهاد الأعداء حتى تكون كلمة الله هي العليا.

-والقتل: أن يقتل شخصًا بعـينه، ولهذا نقول: ليس كل ما جازت المقاتلة جاز القتل، فالقتل أضيق ولا يجوز إلا بشروط معروفة، والمقاتلة أوسع، قال الله تبارك و(تعالى): ﴿**وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُـؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُـمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْـرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ**﴾ [الحجرات: من الآية ٩] فأمر بقتالها وهي مـؤمنة لا يحل قتلها ولا يباح دمها لكن من أجل الإصلاح.

---

(١) **صحيح.**

خـرجه البـخاري (١/ ٢٨٠) ، (٤٩) باب السـجود عـلى سبـعة أعظم «ح» (٧٧٦) ، ومـسـلم (١/ ٣٥٤) ، (٤٤) باب أعضاء السجود... «ح» (٤٩٠).

ولذلك أمرت الأمة أن توافق الإمام في قتال أهل البغي الذين يخرجون على الإمام بشبهة، قالوا: فإذا قرر الإمام أن يقاتلهم وجب على الرعيّة طاعته وموافقته دفعًا للشر والفساد، وهنا نقاتل مسلمين لأجل إقامة العدل وإزالة الفوضى. وقاتل أبو بكر الصديق (ﷺ) مانعي الزكاة ولكن لا يقتلهم، بل قاتلهم حتى يذعنوا للحق . حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله (حتى) هل هي للتعليل بمعنى أن أقاتل ليشهدوا، أو هي للغاية بمعنى أقاتلهم إلى أن يشهدوا؟

والجواب: هي تحتمل أن تكون للتعليل ولكن الثاني أظهر، يعني أقاتلهم إلى أن يشهدوا.

و(حتى) تأتي للتعليل وتأتي للغاية، فقوله (تعالى): ﴿قَالُوا لَنْ نَبْرَحَ عَلَيْهِ عَاكِفِينَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَى﴾ [طه: ٩١]. فهذه للغاية ولا تصح للتعليل، لأنَ بقاءهم عاكفين على العجل لا يستلزم حضور موسى عليه السلام

وقوله (عزّ وجل) عن المنافقين: ﴿لا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُّوا﴾ [المنافقون: من الآية ٧] فحتى هنا للتعليل، يعني لا تنفقوا لأجل أن ينفضوا عن رسول الله، وليس المعنى لا تنفقوا حتى ينفضّوا، فإذا انفضّوا أنفقوا.

حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله : أي حتى يشهدوا بألسنتهم وبقلوبهم، لكن من شهد بلسانه عصم دمه وماله، وقلبه إلى الله (عزّ وجل).

أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله أي لا معبود حقّ إلا الله (عزّ وجل)، فهو الذي عبادته حقّ، وما سواه فعبادته باطلة.

وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُوْلُ الله محمد: هو ابن عبد الله، وأبرز اسمه ولم يقل: وأني رسول الله للتفخيم والتعظيم. ورسول الله: يعني مرسله.

وَيُقِيْمُوا الصَّلاَةَ أي يفعلوها قائمة وقويمة على ما جاءت به الشريعة. والصلاة هنا عامة، لكن المراد بها الخاص، وهي الصلوات الخمس، ولهذا لو

تركوا النوافل فلا يقاتلون .

وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ أي يعطوها مستحقّها. والزكاة: هي النصيب المفروض في الأموال الزكوية. ففي الذهب مثلاً والفضة وعروض التجارة: ربع العشر، أي واحد من أربعين. وفيما يخرج من الأرض مما فيه الزكاة: نصف العشر إذا كان يسقى بمؤونة، والعشر كاملاً إذا كان يسقى بلا مؤونة. وفي الماشية: كما هو في السُّنَّة.

فَإِذَا فَعَلُوا ذَلكَ أي شهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة. **عَصَمُوا** أي منعوا. **منِّي دمَاءهَم وأَمْوَالَهُم** أي فلا يحل أن أقاتلهم وأستبيح دماءهم، ولا أن أغنم أموالهم، لأنهم دخلوا في الإسلام. **إلاَّ بحَقِّ الإسْلام** هذا استثناء لكنه استثناء عام، يعني: إلا أن تباح دماؤهم وأموالهم بحق الإسلام، مثل: زنا الثيّب، والقصاص وما أشبه ذلك، يعني: إلا بحق يوجبه الإسلام. **وَحسَابُهُمْ عَلَى الله تَعَالَى** أي محاسبتهم على الأعمال على الله (تعالى)، أما النبي (ﷺ) فليس عليه إلا البلاغ. فهذا الحديث أصلٌ وقاعدةٌ في جواز مقاتلة الناس، وأنه لا يجوز مقاتلتهم إلا بهذا السبب.

من فوائد هذا الحديث:

١ ـ أن النبي (ﷺ) عبد مأمور يوجه إليه الأمر كما يوجّه إلى غيره لقوله: أُمِرْتُ.

٢ ـ جواز إبهام المعلوم إذا كان المخاطب يعلمه، لقوله: أُمِرْتُ فأبهم الآمر لأن المخاطب يعلم ذلك.

٣ ـ وجوب مقاتلة الناس حتى يقوموا بهذه الأعمال. فإذا قال قائل: لماذا لا يكون الأمر للاستحباب؟

والجواب: لا يكون للاستحباب، لأن هذا فيه استباحة محرّم، واستباحة المحرّم لا تكون إلا لإقامة واجب. ولهذا استدل بعض الفقهاء - رحمهم الله - على وجوب الختان بأن الختان قطع شيء من الإنسان محترم، والأصل التحريم فلا يجوز قطع أي عضو أو جلدة من بدنك، فلما استبيح هذا القطع دلّ على وجوب الختان، إذ لا يستباح المحرّم إلا لأداء واجب وعلى هذا فنقول: الأمر هنا للوجوب.

فرضية الجهاد: الجهاد قد يكون فرض كفاية، وقد يكون فرض عين، ولا يمكن أن يكون فرض عين على جميع الناس لقوله (تعالى): **﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا﴾** [التوبة: ١٢٢]. أي القاعدون **﴿فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾** [التوبة: ١٢٢].

٤ ـ وجوب شهادة أن لا إله إلا الله بالقلب واللسان، فإن أبداها بلسانه ولاندري عما في قلبه أخذنا بظاهره ووكلنا سريرته إلى الله (عزّ وجل) ووجب الكفّ عنه حتى يتبين منه ما يخالف ذلك، ولا يجوز أن نتهمه ونقول: هذا الرجل قالها كاذبًا، أو خوفًا من قتل أو أسر، لأننا لا ننقب عن قلوب الناس.

٥ ـ أنه لا بد أن يعتقد الإنسان أن لا معبود حق إلا الله، فلا يكفي أن يعتقد أن الله معبود بحق، لأنه إذا شهد أن الله (تعالى) معبود بحق لم يمنع أن غيره يعبد بحق أيضًا. فلا يكون التوحيد إلا بنفي وإثبات: لا إله إلا الله، نفي الألوهية عما سوى الله وإثباتها لله (عزّ وجل).

٦ ـ أن المقاتلة لا ترتفع إلا بشهادة أن محمدًا رسول الله، وأما الدخول في الإسلام فيكون بشهادة أن لا إله إلا الله، لكن لو شهدت طائفة أن لا إله إلا الله وأبت أن تشهد أن محمدًا رسول الله فإنها تقاتل.

وشهادة أن محمدًا رسول الله تستلزم: تجريد المتابعة له، وأن لا يتبع من

سواه، وتصديقه فيما أخبر واجتناب ما عنه نهى وزجر، وأن لا يعبد الله إلا بما شرع.

٧ ـ وجوب إقامة الصلاة، لأنه إذا لم يقمها فإنه لا يمتنع قتاله، بل قد قال الفقهاء - رحمهم الله - يُقاتَل أهل بلد تركوا الأذان والإقامة وإن صلوا، لأن الأذان والإقامة من شعائر الدين الظاهرة، فإذا قال قوم: نحن لا نؤذن ولا نقيم ولكن نصلي، وجب أن يقاتلوا. واستدلّوا بأن النبي (ﷺ) كان إذا غزا قومًا أمسك حتى يطلع الفجر، فإن سمع أذانًا كفّ عن قتالهم، وإلا قاتلهم [1].

كذلك قال الفقهاء: يقاتل أهل بلد تركوا صلاة العيد وإن لم تكن فرضًا على الأعيان كفريضة الصلوات الخمس. قالوا: لأن صلاة العيد من شعائر الإسلام الظاهرة، فيقاتل أهل البلد إذا تركوا صلاتي العيدين

٨ ـ وجوب إيتاء الزكاة، لأنها جزء مما يمنع مقاتلة الناس. ولا بد أن يكون إيتاء الزكاة إلى مستحقّها، فلا يكفي أن يعطيها غنيًا من أقاربه أو أصحابه لأن ذلك لايجزئ، لقوله (تعالى): ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠].

٩ ـ إطلاق الفعل على القول، لقوله: إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ مع أن في جملة هذه

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (١/ ٢٢١) ، (٦) باب ما يحقن بالأذان من الدماء «ح» (٥٨٥)، ومواضع أخر، ومسلم في «صحيحه» (١/ ٢٨٨) ، (٦) باب الإمساك عن الإغارة على قوم في دار الكفر إذا سمع فيهم الأذان، وخرجه أبو داود في «سننه» (٣/ ٤٣) «ح» (٢٦٣٤) ، وأحمد في «مسنده» (٣/ ١٣٢) «ح» (١٢٣٧٣)، وابن الجعد في «مسنده» ط. مؤسسة نادر بيروت (١/ ٤٨٥) «ح» (٣٣٧٢)، والزرقاني في «شرحه» ط. دار الكتب العلمية بيروت (٣/ ٦٤). والشوكاني في «نيل الأوطار» ط. دار الجيل بيروت (٨/ ٦٩) باب الكف عن وقت الإغارة عمن عنده شعار الإسلام.

الأشيـاء الشهادتين، وهمـا قول، ووجه ذلك: أن القول حـركة اللسان، وحـركة اللسـان فـعل، ويصح إطلاق الفـعل علـى القـول بأن يكون القـول في جـملة أفعال، كما في الحديث، فإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة من الأفعال بلا شك.

كما يطلق الـقول على الفعل، وهذا كثيـر كما في حديث عـمار بن ياسر (رضي الله عنه) أن النبي (ﷺ) حين تيمّم قال بيـديه هكذا وضرب بهما الأرض [1]، وهذا فعل.

١٠ ـ أن الكفـار تباح دمـاؤهم وأموالهم، لقـوله: عَصَـمُوا مِنِّيْ دِمَـاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ فيقتلون، أو يؤسرون حسب ما تقتضيه الحال، وتغنم أموالهم. وهذا مما اختصّ به النبي (ﷺ)، فقد صحّ عنه أنه قال: «**أُعْطِيْتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الأَنْبِيَاء قَبْلِيْ: نُصِـرْتُ بالرُّعْب مسـيْرَةَ شَـهْر، وَجُـعلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْـجِدًا وَطَهُـوْرًا، وَأُحلَّتْ لـيَ الغَنَائِمُ ولَمْ تَحلَّ لأَحَـد منْ قَـبْلِيَ**» . . . [2] والغنائم هي أموال الكفار إذا أخذناها بالقتال. أما الأمم السابقة فلا تحل لهم الغنائم، وقد ورد أنهم يجمعونها ثم تنزل نار من السماء فتحرقها.

١١ ـ أنه قـد يسـتـبـاح الدم والمال بحق الإسـلام وإن لـم يكن من هذه المذكورات التي في الحديث، وقـد نوقش أبو بكر الصّديق (رضي الله عنه) في قتال مانعي الزكاة فأجاب: بأن الزكـاة حق المال، والنبي (ﷺ) قال: إلاَّ بِحَقِّ الإِسْلام وقال (رضي الله عنه): والله لو منعوني عناقًا – أو قال: عـقالاً – كانوا يؤدونه إلى النبي (ﷺ)

---

(١) **صحيح.**

خرجه أصل حديث التيمم البخاري ومسلم وأهل السنن، أما حديث عمار بن ياسر فخرجه أحمد في «مسنده» (٤/٢٦٣) «ح» (١٨٣٤٥)، وصححه الألباني من حديث عمار بن ياسر في «صحيح الجامع» برقم (٣٠٢٠)، بلفظ: «**التيمم ضربة للوجه والكفين**».

(٢) **صحيح.**

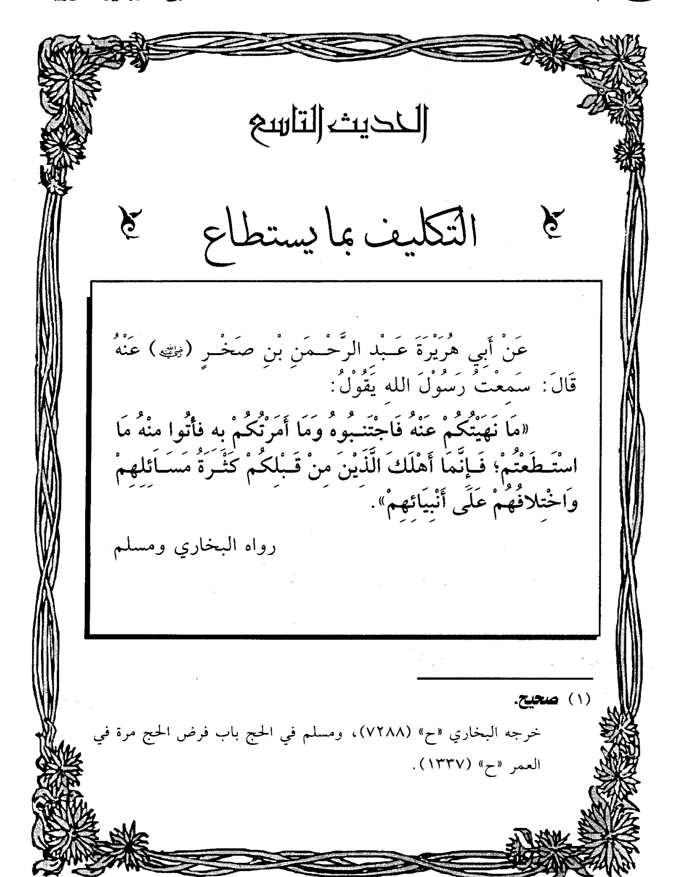
خرجه البخـاري (١/١٢٨) «ح» (٣٢٨)، ومسلم في «صحيحه» (١/ ٣٧٠) (٥) كـتاب المساجد ومواضع الصلاة، «ح» (٥٢٠).

لقاتلتهم على ذلك. وأسباب إباحة القتل في الإسلام ليس هذا موضع بسطها، لكنها معلومة بالتتبّع.

١٢ ـ أن حساب الخلق على الله (عزّ وجل)، وأنه ليس على الرسول (ﷺ) إلا البلاغ، وكذلك ليس على من ورث الرسول (ﷺ) إلا البلاغ، والحساب على الله (عزّ وجل). فلا تحزن أيها الداعي إلى الله إذا لم تقبل دعوتك، فإذا أدّيت ما يجب عليك فقد برئت الذمة والحساب على الله (تعالى)، كما قال الله (تعالى) لنبيّه: ﴿لَسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ * إِلاَّ مَن تَوَلَّى وَكَفَرَ﴾ [الغاشية: ٢٢-٢٣] يعني لكن من تولى وكفر ﴿فَيُعَذِّبُهُ اللَّهُ الْعَذَابَ الأَكْبَرَ * إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ * ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ﴾ [الغاشية: ٢٤-٢٦] فلا تحزن أيها الداعي إلى الله إذا رد قولك، أو إذا لم يقبل لأول مرة، لأنك أديت ما يجب عليك. ولكن اعلم أنك إذا قلت حقًا تريد به وجه الله فلا بد أن يؤثر، حتى لو رد أمامك فلا بد أن يؤثر، وفي قصة موسى عليه السلام عبرة للدعاة إلى الله، وذلك أنه جُمعَ له السحرة من كل وجه في مصر، واجتمعوا، وألقوا حبالهم وعصيّهم حتى كانت الأرض تمشي ثعابين، حتى إن موسى عليه السلام خاف ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُّوسَى﴾ [طه: ٦٧] فلما اجتمعوا كلهم قال لهم: ﴿قَالَ لَهُم مُّوسَى وَيْلَكُمْ لا تَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا فَيُسْحِتَكُم بِعَذَابٍ وَقَدْ خَابَ مَنِ افْتَرَى﴾ [طه: ٦١].

كلمات يسيرة، قال الله (عزّ وجل): ﴿فَتَنَازَعُوا أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ وَأَسَرُّوا النَّجْوَى﴾ [طه: ٦٢]. يعني أنهم تنازعوا فورًا، والفاء في قوله: ﴿فَتَنَازَعُوا﴾ للسببية والترتيب والتعقيب. فتأمل كيف أثرت هذه الكلمات من موسى عليه السلام بهؤلاء السحرة، فلابد لكلمة الحق أن تؤثر، لكن قد تؤثر فورًا وقد تتأخر. والله الموفق.





الحديث التاسع

التكليف بما يستطاع

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ (رضي الله عنه) عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ يَقُوْلُ:

«مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ وَمَا أَمَرْتُكُمْ به فأْتُوا منْهُ ما اسْتَطَعْتُمْ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِيْنَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ وَاخْتِلافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ».

رواه البخاري ومسلم

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري «ح» (٧٢٨٨)، ومسلم في الحج باب فرض الحج مرة في العمر «ح» (١٣٣٧).

الشرح:

أكثر النّاس لا يعـرفون اسم أبي هريرة (ﷺ)، ولهذا وقع الخلاف في اسم راوي الحديث، وأصحّ الأقـوال وأقربهـا للصواب مـا ذكره المؤلف رحـمه الله أن اسمـه: عبد الرحمن بن صـخر. وكنّي بأبي هريرة لأنه كـان معه هرّة قد ألفـها وألفته، فلمصاحبتها إيّاه كُنّي بها.

قوله: مَا نَهَـيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ النهي: طلب الكفّ على وجـه الاستعلاء، يعني أن يطلب منك من هو فوقك - ولو باعتقاده - أن تكفّ، فهذا نهي.

ولهذا قال أهل أصول الفقـه: النهي طلب الكفّ على وجه الاستعلاء ولو حسب دعوى الناهي، يعني وإن لم يكن عاليًا على المنهي.

ومعلوم أن النبي (ﷺ) أعلى منّا حقيقة.

مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوْهُ الجملة شرطية، فـ: (ما) اسم شرط، و: (نهيتكم) فعل الشـرط، و: (فاجتنبوه) جواب الشـرط، وقرنت بالفاء لأنهـا إحدى الجمل المنظومة في قول القائل:

وبما وقد وبلن وبالتنفيس إسمية، طلبية، وبجامد

والجملة التي معنا طلبية لأنها فعل أمر.

فَاجْتَنِبُوهُ أي ابتعدوا عنه، فكونوا في جانب وهو في جانب.

وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَأْتُوْا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ هذه الجملة أيضًا شرطية، فعل الشرط فيها: (أمرتكم به) وجوابه: (فأتوا منه ما استطعتم) يعني افعلوا منه ما استطعتم، أي ما قدرتم عليه.

والفرق بين المنهيات والمأمـورات: أن المنهيّات قال فيهـا: فَاجْتَنِبُوهُ ولم يقل ما استطعتم، ووجهه: أن النهي كف وكل إنسان يسـتطيعه، وأما المأمورات فإنها إيجاد قد يسـتطاع وقد لا يستطاع، ولهـذا قال في الأمر: فأتُوا مِنْهُ مَا اسـتَطَعْتُمْ

ويترتب على هـذا فوائد نذكرها إن شـاء الله (تعالى) في الفوائـد، لكن التعبـير النبوي تعبير دقيق.

فَإِنَّمَا (إن) للتوكيد، و(ما) اسم موصول بدليل قوله: (كثرة) على أنها خبر (إن) أي فإن الذي أهلك الذين من قبلكم كثـرة مسائلهم. ويجوز أن تجعل (إنما) أداة حصر، ويكون المعنى: ما أهلك الذين من قبلكم إلا كثرة مسائلهم.

وقوله: الَّذِيْنَ مِنْ قَبْلِكُمْ يشـمل اليهود والنصارى وغيـرهم، والمتبادر أنهم اليـهود والنصـارى، كمـا قال الله (عـزّ وجل): **﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾** [المائدة: من الآية ٥] وذلك أن الأمم السـابقة قبل اليـهود والنصـارى لا تكاد ترد على قلوب الصحـابة، فـإن نظرنا إلى العمـوم قلنا المراد بقوله: مِنْ قَبْلِكُمْ جميع الأمم، وإن نظرنا إلى قرينة الحال قلنا المراد بهم: اليهود والنصاري.

واليهود أشدّ في كثرة المسـاءلة التي يهلكون بها، ولذلك لما قال لهم نبيهم موسى عليه السلام: **﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾** [البقرة: من الآية ٦٧] جعلوا يسألون: ما هي؟ وما لونها؟ وما عملها ؟

وقوله: كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ جمع مسألة وهي: ما يُسـأل عنه. وَاخْتِلافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ يعني وأهلكهم اختلافـهم، ويجوز فيـها أن تكون مجرورة، أي وكـثرة اختلافهم على أنبيائهم، وكلا الأمرين صحيح. ولكن الإعراب الأول يقتضي أن مجرد الاختلاف سبب للهلاك، وأما على الاحـتمال الثاني فإنه يقتضي أن سبب الهلاك هو كثـرة الاختلاف. وقوله: عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ وذلك بالمعارضـة والمخالفة، وهذا كقـوله في الإمام: **«إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَلاَ تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ»** [(١)] ولم

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخـاري في «صحيحه» (١/١٤٩) «ح» (٣٧١)، ومواضع أخر، ومسلم في «صـحيحه» (١٩) باب إئتمام المأموم بالإمام «ح» (٤١١).

يقل: فلا تختلفوا عنه، وهكذا في هذا الحديث قال: اختلافهم على أنبيائهم ولم يقل: عن أنبيائهم، لأن كلمة (على) تفيد أن هناك معارضة للأنبياء.

من فوائد هذا الحديث:

١ ـ وجوب الكفّ عما نهى عنه النبي (ﷺ) ، لقوله: مَـا نَهَيْـتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ.

٢ ـ أن المنهي عنه يشمل القليل والكثير، لأنه لا يتأتّى اجتنابه إلا باجتناب قليله وكثيره، فمثلاً: نهانا عن الرّبا فيشمل قليله وكثيره.

٣ ـ أن الكفّ أهون من الفعل، لأن النبي (ﷺ) أمر في المنهيات أن تُجتنب كلّها، لأن الكفّ سهل.

فإن قال قائل: يردّ على هذا إباحة الميتة والخنزير للمضطر، وإذا كان مضطراً لم يجب الاجتناب؟

فالجواب عن هذا أن نقول: إذا وجدت الضرورة ارتفع التّحريم، فلا تحريم أصلاً، ولهذا كان من قواعد أصول الفقه: (لا محرم مع الضرورة، ولا واجب مع العجز) إذًا هذا الإيراد غير وارد.

فلو قال لنا قائل: (فاجتنبوه) عام فيشمل اجتناب أكل الميتة عند الضرورة.

فنقول: لا يشمل، لأنه إذا وجدت الضرورة ارتفع التحريم.

هل يجوز فعل المحرّم عند الضرورة أم لا؟

والجواب: أنه يجوز لقول الله (تعالى): ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام: من الآية١١٩] فمن اضطر إلى أكل الميتة جاز له أن يأكل منها، ومن اضطر إلى أن يأكل لحم الخنزير جاز له أن يأكل لحم الخنزير وهكذا. ومن اضطر إلى شرب الخمر جاز له شرب الخمر، ولكن الضرورة إلى شرب الخمر تصدق في صورة واحدة وهي: إذا غصّ بلقمة وليس عنده إلا خمر

فإنه يشربه لدفع اللقمة، وأما شرب الخمر للعطش فلا يجوز، قال أهل العلم: لأن الخمر لا يزيد العطشان إلا عطشًا فلا تندفع به الضرورة.

وإذا اضطر شخص إلى محرّم فهل له أن يزيد على قدر الضرورة؟ بمعنى: إذا حل له أكل الميتة فهل له أن يشبع، أو نقول له: اقتصر على ما تبقى به الحياة فقط؟

والجواب: ذكر بعض العلماء: أنه يجب أن يقتصر على ما تبقى به الحياة فقط، ولا يشبع. والصحيح التفصيل في هذا: فإن كان يعلم أو يغلب على ظنه أنه سيحصل على شيء مباح قريبًا فليس له أن يشبع إلا إذا كان معه شيء يحفظ به اللحم إن احتاجه أكله فهنا لا حاجة للشبع، بل يكون بقدر ما تندفع به الضرورة.

وما الضرورة إلى المحرّم؟

الضرورة إلى المحرم هي: أن لا يجد سوى هذا المحرّم، وأن تندفع به الضرورة، وعلى هذا فإذا كان يجد غير المحرّم فلا ضرورة، وإذا كان لا تندفع به الضرورة فلا يحلّ.

- فأكل الميتة عند الجوع إذا لم يجد غيرها تندفع به الضرورة.
- والدواء بالمحرّم لا يمكن أن يكون ضرورة لسببين:

أولاً: لأنه قد يبرأ المريض بدون دواء، وحينئذ لا ضرورة.

ثانيًا: قد يتداوى به المريض ولا يبرأ، وحينئذ لا تندفع الضرورة به، ولهذا قول العوام: إنه يجوز التداوي بالمحرّم للضرورة قول لا صحّة له، وقد نص العلماء - رحمهم الله - على أنه يحرم التداوي بالمحرّم.

٤ - أنه لا يجب من فعل المأمور إلا ما كان مستطاعًا، لقوله: وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ.

فإن قال قائل: هل هذه الجملة تفيد التسهيل، أو التشديد، ونظيرها قوله (تعالى): ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: من الآية ١٦].

فالجواب: لها وجهان: فقد يكون المعنى: لا بد أن تقوموا بالواجب بقدر الاستطاعة وأن لا تتهاونوا ما دمتم مستطيعين. ويحتمل أن المعنى: لا وجوب إلا مع الاستطاعة، وهذا يؤيده قوله (تعالى): ﴿لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا﴾ [البقرة: من الآية ٢٨٦]. ولهذا لو أمرت إنسانًا بأمر وقال: لا أستطيع، وهو يستطيع لم يسقط عنه الأمر.

٥ ـ أن الإنسان له استطاعة وقدرة ، لقوله: مَا استَطَعْتُمْ فيكون فيه رد على الجبرية الذين يقولون إن الإنسان لا استطاعة له، لأنه مجبر على عمله، حتى الإنسان إذا حرّك يده عند الكلام، فيقولون تحريك اليد ليس باستطاعته ، بل مجبر، ولا ريب أن هذا قول باطل يترتب عليه مفاسد عظيمة.

٦ ـ أن الإنسان إذا لم يقدر على فعل الواجب كله فليفعل ما استطاع. ولهذا مثال: يجب على الإنسان أن يصلي الفريضة قائمًا، فإذا لم يستطع صلى جالسًا.

وهنا سؤال: لو كان يستطيع أن يصلي قائمًا لكنه لا يستطيع أن يكمل القيام إلى الركوع، بمعنى: أن يبقى قائمًا دقيقة أو دقيقتين ثم يتعب ويجلس، فهل نقول: اجلس وإذا قارب الركوع فقم، أو نقول: ابدأ الصلاة قائمًا وإذا تعبت اجلس؟

الجواب: هذا فيه تردد عندي، لأن النبي (ﷺ) حين أخذه اللحم كان يصلي في الليل جالسًا فإذا بقي عليه آيات قام وقرأ ثم ركع. وهذا يدلّ على أنك تقدم القعود أولاً ثم إذا قاربت الركوع فقم.

لكن يردّ على هذا أن النفل يجوز أن يصلي الإنسان فيه قاعدًا، فقعد، فإذا قارب الركوع قام.

والفـريضة الأصل أن يـصلّي قائمًـا، فنقـول: ابدأها قائـمًا ثم إذا تعـبت فاجلس، وربما تعتقد أنك لا تستطيع القيام كله، ثم تقدر عليه، فنقول: ابدأ الآن بما تقدر عليه وهو القيام، ثم إن عجزت فاجلس، وهذا أقرب. لكني أرى عمل الناس الآن في المسـاجد بالنسـبة للشـيوخ والمرضى، يصلي جـالسًا فـإذا قارب الركوع قام، ولا أنكر عليهم لأني ليس عندي جـزم أو نص بأنه يبدأ أولاً بالقيام ثم إذا تعب جلس، لكن مقتضى القواعد أنه يبدأ قائمًا فإذا تعب جلس.

٧ ـ لا ينبـغي للإنسـان إذا سمـع أمر الرسـول (ﷺ) أن يقـول: هل هو واجب أم مستحبّ؟ لقوله: فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ ولا تستفصل، فأنت عبد منقاد لأمر الله (عزّ وجل) ورسوله . لكن إذا وقع العبـد وخالف فله أن يستفصل في أمره، لأنه إذا كـان واجبًا فـإنه يجب عليه التوبة، وإذا كـان غير واجب فـالتوبة ليست واجبة.

٨ ـ أن ما أمر به النبي (ﷺ) أو نهى عنه فإنه شـريعة، سواء كان ذلك في القرآن أم لم يكن، فُيعمل بالسنة الزائدة على القـرآن أمرًا أو نهيًا. هذا من حيث التفـصيل، لأن في السنة مـا لا يوجد في القرآن على وجـه التفـصيل، لكن في القرآن ما يدل على وجوب اتباع السنة، وإن لم يكن لهـا ذكر في القرآن مثل قول الله (تعالى): **﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾** [النساء: مـن الآية ٨٠] ومثل قول الله (تعالى): **﴿فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ﴾** [الأعراف: مِن الآية ١٥٨]. فَالقـرآن دلّ على أن السنة شريعة يجب العمل بها، سواء ذكرت في القرآن أم لا.

٩ ـ أن كـثرة المسـائل سـبب للهلاك ولا سـيّمـا في الأمـور التي لايمكن الوصول إليهـا مثل مسائل الغيب كـأسماء الله وصفاته، وأحوال يوم القـيامة، لا تكثر السؤال فيها فتهلك، وتكون متنطّعًا متعمّقًا.

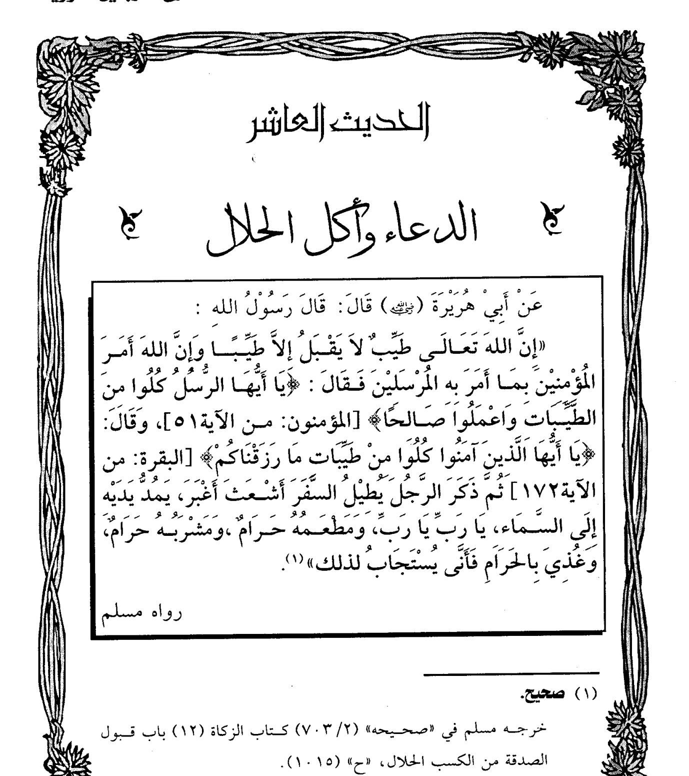
وأما ما يحتاج الناس إليه من المسائل الفقهية فلا حرج من السؤال عنها مع الحـاجة لذلك، وأمـا إذا لم يكن هناك حـاجة. فـإن كان طـالب علم فليسـأل

وليبحث، لأن طالب العلم مستعدٌ لإفتاء من يستفتيه. أما إذا كان غير طالب علم فلا يكثر السؤال.

١٠ ـ أن الأمم السابقة هلكوا بكثرة المساءلة، وهلكوا بكثرة الاختلاف على أنبيائهم.

١١ ـ التحذير من الاختلاف على الأنبياء، وأن الواجب على المسلم أن يوافق الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وأن يعتقدهم أئمة وأنهم عبيد من عباد الله، أكرمهم الله (تعالى) بالرسالة، وأن خاتمهم محمد رسول الله أرسله إلى جميع الناس، وشريعته هي دين الإسلام الذي ارتضاه الله (تعالى) لعباده، وأن الله لايقبل من أحد دينًا سواه، قال (تعالى): ﴿**إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الأِسْلامُ**﴾ [آل عمران: من الآية ١٩] . والله الموفق.





الحديث العاشر

الدعاء وأكل الحلال

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ﷺ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله :

«إنَّ اللهَ تَعَالَى طَيِّبٌ لاَ يَقْبَلُ إلاَّ طَيِّبًا وإنَّ اللهَ أَمَرَ المُؤْمنيْنَ بمَا أَمَرَ به المُرْسَليْنَ فَقَالَ : ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا منَ الطَّيِّبَات واعْمَلُوا صَالحًا﴾ [المؤمنون: من الآية٥١]، وَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذينَ آمنُوا كُلُوا منْ طَيِّبَات مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: من الآية١٧٢] ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطيْلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْه إلَى السَّمَاء، يَا رَبِّ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ ،وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بالحَرَامِ فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لذلك»[1].

رواه مسلم

---

(١) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» (٢/٧٠٣) كتاب الزكاة (١٢) باب قبول الصدقة من الكسب الحلال، «ح» (١٠١٥).

الشرح:

إِنَّ اللهَ تَعَالَى طَيِّبٌ كلمة طيب بمعنى طاهر منزّه عن النقائص، لا يعتريه الخبث بأي حال من الأحوال، لأن ضد الطيب هو الخبيث، كما قال الله (عزّ وجل): ﴿قُلْ لا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ﴾ [المائدة: من الآية ١٠٠]، وقال: ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ [النور: من الآية ٢٦] ومعنى هذا أنه لا يلحقه (جل وعلا) شيء من العيب والنقص. فهو (عزّ وجل) طيب في ذاته، وفي أسمائه، وفي صفاته، وفي أحكامه، وفي أفعاله، وفي كل ما يصدر منه، وليس فيها رديء بأي وجه.

لاَ يَقْبَلُ إِلاَّ طَيِّبًا فهو (سبحانه وتعالى)، لا يقبل إلا الطيب من الأقوال، والأعمال وغيرها، وكل رديء فهو مردودٌ عند الله (عزّ وجل)، فلا يقبل الله إلا الطيب، ومن ذلك الصدقة بالمال الخبيث لا يقبلها الله (عزّ وجل)، لأنه لا يقبل إلا طيبًا، ولهذا جاء في الحديث الصحيح: «مَنْ تَصَدَّقَ بعدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ طَيِّبٍ وَلاَ يَقْبَلُ اللهَ إِلاَّ الطَّيِّبَ فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى يَأْخُذُهَا بِيَمِينِهِ يُرَبِّيهَا كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ»(١).

فالطّيب من الأعمال: ما كان خالصًا لله، موافقًا للشريعة. والطيب من الأموال: ما اكتسب عن طريق حلال، وأما ما اكتسب عن طريق محرّم فإنه خبيث.

وَأَنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ تَعْلِيَةً لشأن المؤمنين، وأنهم أهلٌ أن يوجّه إليهم ما أمر به الرسل، فقال (عزّ وجل) في أمر المرسلين: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ [المؤمنون: من الآية ٥١] فأمر الرسل أن يأكلوا من الطيبات وهي التي أحلها الله (عزّ وجل)، واكتسبت عن طريق

---

(١) **صحيح.**
خرجه البخاري في «صحيحه» (٦/٢٧٠٢) «ح» (٦٩٩٣).

شرعي. فإن لم يحلّها الله كالخمر فإنه لا يؤكل، وإن أحلّه الله ولكن اكتسب عن طريق محرّم فإنه لايؤكل، وأضرب لذلك مثلين:

الأول: رجل أكل من شاة ميتة، فهذا لم يأكل من الطيبات، لأن الله (تعالى) حرّم أكل الميتة. وهذا محرّم لذاته.

الثاني: رجل غصب شاة وذبحها وأكل منها، فحكمها أنها ليست بطيبة وهي محرّمة لكسبها.

وَاعْمَلُوا صَالِحًا أي اعملوا عملاً صالحًا. فأمرهم بالأكل الذي به قوام البدن، ثم أمرهم بالعمل الذي يكون نتيجة للأكل، لكنه قال: وَاعْمَلُوا صَالِحًا وصالح العمل هو ما جمع بين: الإخلاص والمتابعة.

ولهذا روي عن بعض السلف أنه قال: العمل الصالح ما كان خالصًا صوابًا. أي خالصًا لله صوابًا على شريعة الله. وقال (تعالى) في أمر المؤمنين: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾[البقرة: من الآية ١٧٢] كما قال للرسل: ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ فأمر المؤمنين بما أمر به المرسلين.

إذًا نقول: المؤمنون مأمورون بالأكل من الطيبات، والمرسلون كذلك مأمورون بالأكل من الطيبات. ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيْلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ يَا رَبِّ . . . يعني ضرب النبي (ﷺ) مثلاً لهذا الرجل: يُطِيْلُ السَّفَرَ والسفر من أسباب إجابة الدعاء، ولا سيما إذا أطاله.

أَشْعَثَ أَغْبَرَ يعني أشعث في شعره أغبر من التراب، أي أنه لا يهتم بنفسه بل أهم شيء عنده الدعاء. يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ ومد اليدين إلى السماء من أسباب إجابة الدعاء، كما جاء في الحديث: «**إِنَّ اللهَ حَيِيٌّ كَرِيْمٌ يَسْتَحِيِي مِنْ عَبْدِهِ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا**»(١).

---

(١) **صحيح.**

خرجه أبو داود في «سننه» (٢/ ٧٨) «ح» (١٤٨٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٣/ ١٦٠)، =

يَا رَبّ يَا رَبّ نداء بوصف الربوبية، لأن ذلك وسيلة لإجابة الدعاء، إذ إن إجابة الدعاء من مقتضيات الربوبية. وَ مَطْعَمُهُ حَرَامٌ يعني طعامه الذي يأكله حرام، أي حرام لذاته أولكسبه. وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ يعني شربه الذي يشربه حرام، إما لذاته أو لكسبه. وغُذِيَ بالحَرَامِ يعني أنه تغذّى بالحرام الحاصل من فعل غيره. فَأَنَّى اسم استفهام، والمراد به الاستبعاد، يعني يبعد أن يستجاب لهذا، مع أن أسباب الإجابة موجودة. وهذا للتحذير من أكل الحرام، وشربه، ولبسه، والتغذّي به.

من فوائد هذا الحديث:

١ ـ أن من أسماء الله (تعالى) الطيّب، لقوله: إنَّ اللهَ طَيِّبٌ وهذا يشمل طيب ذاته، وأسمائه، وصفاته، وأفعاله، وأحكامه. فأسماؤه كلّها حسنى، ولا يوجد في أسماء الله ما يكون فيه النقص لا حقيقة ولا فرضًا، فكلّ أسماء الله (تعالى) ليس فيها نقصٌ بوجه من الوجوه، لأن الله (تعالى) قال: ﴿وَلِلَّهِ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾[الأعراف: من الآية ١٨٠] والحسنى اسم تفضيل، يقابلها في المذكر: الأحسن. ولذلك لا تجد في أسماء الله ما يحتمل النقص أبدًا، ولهذا باب الصفات أوسع من باب الأسماء، لأن كل اسم متضمن لصفة، وأفعاله لا منتهى لها، كما أن أقواله لا منتهى لها، ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلامٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ﴾[لقمان: ٢٧] فمن صفات الله المجيء، والإتيان والبطش كما قال (تعالى): ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾[الفجر: من الآية ٢٢] وقال: ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ﴾[البروج: ١٢].

فنصف الله (تعالى) بهذه الصفات على الوجه الوارد، ولا نسمّيه بها، فلا

= ذكر الإخبار عما يستحب للمرء عند إرادة الدعاء رفع اليدين، والبيهقي في «الكبرى» (٢/ ٢١١) (٢٣٧) باب رفع اليدين في القنوت، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» برقم (١٧٥٧).

نقول من أسمـائه: الجائي والممسك والباطش. وإن كنا نخبر بذلك عنـه سبحانه ونصفه به، وهو (سـبحانه وتعالى) طيب في صفاته: فكل صـفات الله (تعالى) طيبة ليس فيها نقص بوجه من الوجوه، فمثلاً:

القـدرة والسمع، والبـصر، والتكلم، كل هذه صـفات طيـبة يتـصف الله (تعالى) بها. وهناك من الصفات ما تكون كمالاً في حال ونقصًا في حال، وهذه الصفات لا تكون جائزة في حق الله ولا ممتنعـة على سبيل الإطلاق، فلا تثبت له سبحانه إثباتًا مطلقًا، ولا تنفى عنه نفيًـا مطلقًا، بل لابد من التفصيل: فتجوز في الحـال التي تكون كـمالاً، وتمتنـع في الحال التي تـكون نقصًـا، وذلك كـالمكر، والكيد، والخـداع ونحوها، فهـذه الصفات تكون كـمالاً إذا كانت في مـقابلة من يعاملون الفـاعل بمثلها، لأنها حينئـذ تدل على أن فاعلها قادر على مـقابلة عدوه بمثل فعله أو أشـد، وتكون نقصًا في غـير هذه الحال، ولهـذا لم يذكرها الله من صـفـاته على سـبـيل الإطلاق، وإنما ذكـرها في مـقـابلة مـن يعـاملونه ورسله بمثلها، كقوله (تعالى): ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ [الأنفال: من الآية ٣٠] و﴿إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا * وَأَكِيدُ كَيْدًا﴾ [الطارق: ١٥].

وأما الخيـانة فلا يوصف الله بها، لأنها نقص بكـل حال، فلا يوصف الله (تعالى) بالخيانة، ويدل لهذا قول الله (تعالى): ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلاَّ أَنفُسَهُم﴾ [البقرة: من الآية ٩] وقوله: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾ [النساء: من الآية١٤٢] فأثبت الخداع لأنه يدل على القوة.

لكن في الخيانة قال الله (عزّ وجل): ﴿وَإِن يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِن قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ﴾ [الأنفال: من الآية٧١] ولم يقل: فقد خانوا الله من قبل فخانهم، لأن الخيانة خدعة في مـقام الأمان، وهي صفة ذمّ مطلقًا، وبذا عرف أن القـول خـان اللهُ من يخـون قول منـكر فاحش يجـب النّهي عنه ووصف ذم لا يوصف الله به.

إذًا صفات الله (تعالى) كلها طيبة، وقد قال الله (تعالى) في القرآن الكريم: ﴿وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الأَعْلَى﴾ [النحل: من الآية ٦٠] أي الوصف الأعلى من كل وجه. كذلك أيضًا هو طيبٌ في أفعاله، فأفعال الله (تعالى) كلها طيبة، لا يفعل إلا خيرًا، وتقدم لنا الجواب عن قوله في القدر: خَيْرِهِ وَشَرِّهِ فأفعاله كلّها خيرٌ وأحكامه كذلك كلّها متضمنة لمصلحة العباد في معاشهم ومعادهم، ولذا فهي طيبة صالحة لكلّ زمان ومكان وحال.

٢ ـ كمال الله (عزّ وجل) في ذاته، وصفاته وأفعاله، وأحكامه.

٣ ـ أن الله (تعالى) غنيّ عن الخلق فلا يقبل إلا الطيب، لقوله: لا يَقْبَلُ إلاَّ طَيِّبًا فالعمل الذي فيه شرك لايقبله الله (عزّ وجل) لأنه ليس بطيب، وكذا التصدّق بالمال المسروق لا يقبله الله لأنه ليس بطيب، والتصدّق بالمحرّم لعينه لا يقبله الله لأنه ليس بطيب.

٤ ـ تقسيم الأعمال إلى مقبول ومردود، لقول: لاَ يَقْبَلُ إلاَّ طَيِّبًا فنفي القبول يدل على ثبوته فيما إذا كان طيبًا، وهذا شيء ظاهر. ومن ذلك أيضًا قول النبي (ﷺ) : **«لاَ يَقْبَلُ اللهُ صَلاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأ»**[١] هذا في العمل المقبول.

ومنها قوله : **«مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»**[٢] وهذا في العمل المردود.

٥ ـ أن الرسل عليهم الصلاة والسلام يؤمرون وينهون، لقوله: إنَّ اللهَ أَمَرَ المُؤمنينَ بمَا أَمَرَ به المُرسَلِينَ وهو كذلك فالرسل عليهم الصلاة والسلام أكمل العباد عبادة لله (عزّ وجل)، ولهذا كان النبي (ﷺ) يقوم في الليل حتى تتورّم

(١) **صحيح.**
خرجه البخاري في «صحيحه» (٦/٢٥٥١) ، (٢) باب في الصلاة «ح» (٦٥٥٤).

(٢) **صحيح.** تقدم.

قدماه، فـقيل له في ذلك: إنه قد غفر الله لـه ماتقدّم من ذنبه وما تأخّـر. فقال: «**أفلا أكونُ عبدًا شكُورًا**»[1] صلوات الله وسلامه عليه. وقس حال النبي (ﷺ) بحالنا اليوم، فالإنسان مـنا ينام إلى طلوع الفجر مع أن نعم الله علينا لا تحصى، ولقد قام مع النبي (ﷺ) ثلاثة رجال شبّان وعجزوا أن يلحقوه في تهجّده.

فهذا الصحابي الجليل حذيفة بن اليمان (رضي الله عنه) قام مع النبي (ﷺ) ذات ليلة يتهجّد يقول: فقرأ سورة البقرة فقلت يركع عند المائة فمضى حتى أكملها، فقلت يركع، فشرع في سورة النساء وأكملهـا، ثم شرع في سورة آل عمران وأكملها، وهو شاب. وابن عباس (رضي الله عنه) قام مع النبي (ﷺ) ذات ليلة ورأى من تهجّده ما يطول. والحاصل: أن الرسل مأمورون منهيـون وأنهم أقوم الناس بعبادة الله (عزّ وجل).

٦ ـ أن المؤمنين مأمـورون منهيون لقـوله: وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤمنينَ بِمَـا أَمَرَ بِهِ الْمُرسَلِينَ وكلما كـان الإنسان أقوى إيمانًا كان أكـثر امتثـالاً لأمر الله (عزّ وجل)، وإذا رأيت من نفسك هبـوطًا في امتثال الأوامـر فاتّهمهـا بنقص الإيمان وصحح الوضع قبل أن يستشري هذا المرض فتعجز عن الاستقامة فيما بعد.

٧ ـ استعمال ما يشجع على العمل، وجهه: قول النبي (ﷺ): إنَّ الله أَمَرَ الْمُؤمنينَ بِمَـا أَمَرَ بِهِ الْمُرسَلِينَ فإذا عـلم المؤمن أن هذا من مأمورات المـرسلين فإنه يتقوّى ويتشجّع على الامتثال.

٨ ـ الأمر بالأكل من الطيبات للمؤمنين والمرسلين.

ويتفرّع على هذا فائدة: ذم من امتنع عن الطيبات بدون سبب شرعي، فلو

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيـحه» (١/ ٣٨٠) ، (٦) باب قيام النبي (ﷺ) حتى تورمت قدماه «ح» (١٠٧٨) مسلم في «صحيحه» (٤/ ٢١٧٢)، (١٨) باب إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة «ح» (٢٨١٩).

أن إنسانًا بعـد أن منَّ الله على الأمة بالغنى وأنواع الثـمار والفواكـه قال: أنا لن آكل هذه تورّعًا لا لعدم الرّغـبـة، فإنه قـد أخطأ وعمـله خلاف عـمل السلف الصالح، لأن السلف الصالح لما فتحوا البلاد صاروا يأكلون ويشربون أكلاً وشربًا لا يعرفونه في عهد النبي (ﷺ)، فمن امتنع عن الطيبات بغير سبب شرعي فهو مذموم رادٌّ لمنّة الله (عزّ وجل) عليه، ومن المعلوم بالعقل أن ردّ منّة ذي المنّة إساءة أدب، فلو أن رجلاً من الكرمـاء أهدى إليك هدية ورددتها فـإن هذا يعتبـر سوء خلق وأدب، ولهذا كان النبي (ﷺ) لا يرد الهدية، ولو كانت الهـدية شيئًا قليلاً فإنه يقبلها ويثيب عليها.

والخلاصة: أن الامتناع عن الطيّبات لغير سبب شرعي مذموم.

٩ - أنه يجب شكر نعمـة الله (عزّ وجل) بالعمل الصالح لقـوله (تعالى): ﴿**كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَـاتِ وَاعْمَلُـوا صَالِحًـا**﴾ [المؤمنون: من الآية ٥١] وفي المؤمنين قال: ﴿**كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ**﴾ [البقرة: من الآية١٧٢].

ويتفـرّع من الجمع بين الآيتين: أن الشكر هـو العمل الصالح،لقـول النبي (ﷺ): إِنَّ اللهَ أَمَرَ المُؤمِنِيْنَ بِمَا أَمَرَ بِهِ المُرْسَلِينَ والذي أمر به المرسلين شيئان:

الأول: الأكل من الطيبات.

والثاني: العمل الصالح.

فليس كل من قـال: الشكر لله، والحـمد لله يكـون شاكـرًا حتى يعـمل صالحًا، ولهذا قـال بعض الفقهاء: الشكر طاعة المنعم، أي القـيام بطاعته، وهذا معنى قوله ﴿**وَاعْمَلُوا صَالِحًا**﴾ [المؤمنون ٥١].

١٠ - توجيه الأمر لمن هـومتّصف به،لقوله: وَاعْمَلُوا صَالِحًـا فوجه الأمر بالعمل الصالح للمرسلين مع أنـهم يعملون الصالحات ولا شك في ذلك، وهذا كقوله (تعالى) لرسوله محمد: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ**﴾ [الأحزاب: من الآية ١] وقوله: ﴿**وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ**

اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ [الأحزاب: ٣٧] ففي هذه الآيات أمر الله رسوله بالتقوى مع أنه أتقى الناس لله (عزّ وجل) والواحد منا -ونحن مفرطون- إذا قيل له: اتق الله. انتفخ غضبًا، ولو قيل له: الله يهديك، لقال: وما الذي أنا واقع فيه، ورسول الله يخاطبه ربه بقوله: **﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ﴾** [الأحزاب: ١]. فالرسل عليهم الصلاة والسلام مأمورون بالعمل الصالح وإن كانوا يعملونه تثبيتًا لهم على ما هم عليه ليستمرّوا عليه.

١١ - تحريم الخبائث، لقوله: **﴿مِنْ الطَّيِّبَاتِ﴾** وقوله في المؤمنين: **﴿مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾** [البقرة: ١٧٢].

لكن ما مدار الخبث: أعلى ما يستخبثه الناس وكل إنسان بطبيعته أو أن نقول: الخبيث ما استخبثه الشرع.

والجواب: الخبيث ما استخبثه الشرع، لأنه لايمكن أن يرد هذا إلى عقول الناس، لأنه يفتح من الشر والخلاف ما هو معلوم، ولنضرب لهذا مثالاً: بعض الناس يستقذر ويستخبث أكل الجراد. ومن الناس من يستخبث الضب، وهما حلال، وعلى هذا فالاستخباث ليس مرجعه للكراهة الطبيعية، لأن كل إنسان يكره ما لا يعتاد أكله.

وعلى هذا فالمرجع في كون الشيء طيبًا أو خبيثًا إلى الشرع لا إلى أذواق الناس، فبعض العرب كما قيل عنهم: يأكل كل ماهب ودب إلاالخنفساء أو شيء مثل الخنفساء، والباقي كله يؤكل.

١٢ - استبعاد إجابة آكل الحرام لو عمل من أسباب الإجابة ما عمل، لأن النبي (ﷺ) ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر.... وقال بعد ذلك أَنَّى يُسْتَجَابُ لذلك وهذا استفهام استبعاد. **لكن هل هذا يعني أنه يستحيل أن يجاب؟**

والجواب: لا، لأن الإنسان قد يستبعد شيئًا ولكن يقع، وإلا فإن النبي

(ﷺ) استبعد هذا تنفيرًا عن أكل الحرام.

١٣ ـ أن السفر من أسباب إجابة الدعاء، وجه هذا: أنه وردت أحاديث في أن المسافر لاتردّ دعوته [١]، ثم إن ذِكْرَ الرسول (ﷺ) السفر يدل على أن للسفر تأثيرًا في إجابة الدعاء، ولاسيما إذا أطال السفر وبعد عن الوطن فإن قلبه يكون أشد انكسارًا ولجوءًا إلى الله (عزّ وجل).

١٤ ـ أن الشعث والغبرة من أسباب إجابة الدعاء. لكن هذا قد يرد عليه أن التورع عن المباحات بدون سبب شرعي مذموم، فيقال المراد بالحديث: أن هذا الرجل يهتم بأمور الآخرة أكثر من اهتمامه بأمور الدنيا.

١٥ ـ أن رفع اليدين في الدعاء من أسباب الإجابة. ويكون الرفع بأن ترفع يديك تضم بعضهما إلى بعض على حذاء الثُّنْدُوتين أي أعلى الصدر، ودعاء الابتهال ترفع أكثر من هذا، حتى إن النبي (ﷺ) في دعاء الاستسقاء رفع يديه كثيرًا حتى ظن الظانّ أن ظهورهما نحو السماء من شدة الرفع، وكلما بالغت في الابتهال فبالغ في الرفع.

وهنا مسألة: هل رفع اليدين مشروع في كل دعاء؟

الجواب: هذا على ثلاثة أقسام: القسم الأول: ما ورد فيه رفع اليدين. والقسم الثاني: ماورد فيه عدم الرفع. والقسم الثالث: مالم يرد فيه شيء.

فمثال القسم الأول: إذا دعا الخطيب باستسقاء، أو استصحاء فإنه يرفع يديه والمأمومون كذلك، لما رواه البخاري في حديث أنس (رضي الله عنه) في قصّة الأعرابي

---

(١) **حسن.**

خرجه أبو الحسن بن مهرويه في الثلاثيات الضياء، من حديث أنس، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» برقم (٣٠٣٢) بلفظ: **«ثلاث دعوات لا ترد: دعوة الوالد لولده، ودعوة الصائم، ودعوة المسافر»**.

الذي طلب من الرسول (ﷺ) في خطبة الجمعة أن يستسقي فرفع النبي (ﷺ) يدعو ورفع الناس أيديهم معه يدعون.

ومما جاء في السنة رفع اليدين في القنوت في النوازل أو في الوتر. وكذلك رفع اليدين على الصفا وعلى المروة، وفي عرفة، وما أشبه ذلك فالأمر في هذا واضح.

الثاني: ما ورد فيه عدم الرفع كالدعاء حال خطبة الجمعة في غير الاستسقاء والاستصحاء، فلو دعا الخطيب للمؤمنين والمؤمنات أو لنصر المجاهدين في خطبة الجمعة فإنه لايرفع يديه، ولو رفعهما لأنكر عليه، ففي صحيح مسلم عن عمارة بن رؤيبة أنه رأى بشر بن مروان على المنبر رافعًا يديه فقال: قبح الله هاتين اليدين، لقد رأيت رسول الله ما يزيد أن يقول بيده هكذا. وأشار بإصبعه المسبحة، وكذلك رفع اليدين في دعاء الصلاة كالدعاء بين السجدتين، والدعاء بعد التشهّد الأخير، وما أشبه ذلك، هذا أيضًا أمره ظاهر.

الثالث: ما لم يرد فيه الرفع ولا عدمه: فالأصل الرّفع لأنه من آداب الدعاء ومن أسباب الإجابة، قال النبي (ﷺ): «**إِنَّ اللهَ حَيِيٌّ كَرِيْمٌ يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْده إذَا رَفَعَ إلَيْه يَدَيْهَ أَنْ يَرُدَّهُمَا صفرًا**»(١).

لكن هناك أحوال قد يُرَجَّحُ فيها عدم الرّفع وإن لم يرد كالدعاء بين الخطبتين مثلاً، فهنا لا نعلم أن الصحابة كانوا يدعون فيرفعون أيديهم بين الخطبتين، فرفع اليدين في هذه الحال محلّ نظر، فمن رفع على أن الأصل في الدعاء رفع اليدين فلا يُنْكَرُ عليه، ومن لم يرفع بناءً على أن هذا ظاهر عمل الصحابة فلا ينكر عليه، فالأمر في هذا إن شاء الله واسع.

١٦ ـ أن من أسباب إجابة الدعاء التوسل إلى الله (تعالى) بالربوبية لقوله: يَا رَبِّ يَا رَبِّ وقد ورد في حديث: أن الإنسان إذا قال: يارب يارب يارب قال

(١) **صحيح**. تقدم.

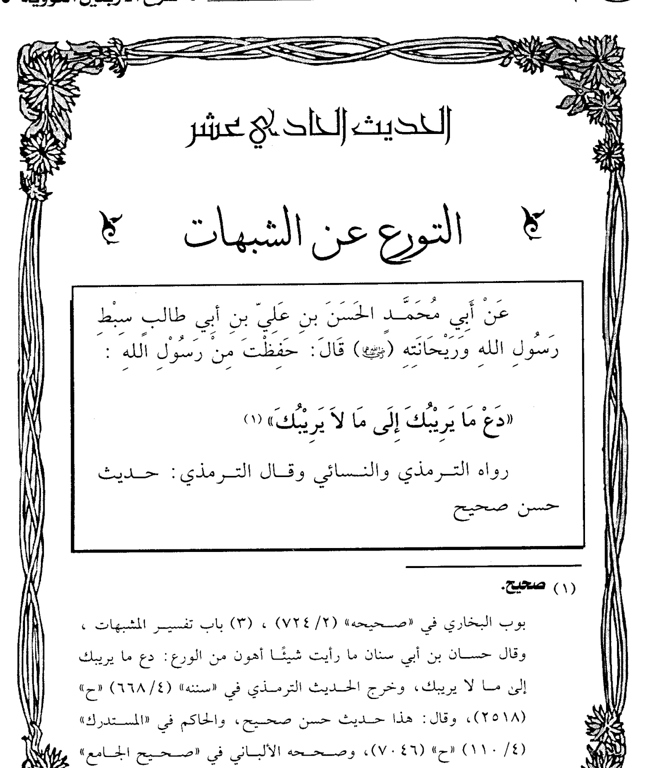
الله (تعالى): مـاذا تريد، أو كلمة نـحوها، ثم استـجاب له، ولهـذا تجد أكـثر الأدعية الموجودة في القرآن مصدرة بـ: يارب.

ولما سمع بعض السلف داعيًـا يقول: يا سيدي، فقـال: لا تقل يا سيدي، قل ما قالت الرسل: يارب . وذلك لأن العدول عن الألفاظ الشرعية غلط؛ وإن كان الإنسان يجد أن ذلك أشد تعظيمًا.

وهذه بليّـة ابتُليَ بها كثـير من الناس، تجـدهم يأتون بأسجـاع كثـيرة من الأدعية لا زمام لها، وربما يكون بعضها محذورًا،ويعدلون عن الأدعية الشرعية، ولهذا أوصي بأن لا تعـدلوا عن الأدعيـة الشرعيـة إلى غيرها،إلا من له حـاجة خاصـة ،يريد أن يسأل ربه إياهـا، فهذا شيء آخـر، لكن تأتي بأسجـاع طويلة عريضة لا أصـل لها ولا زمام ،فهذا خـلاف ما ينبغي للإنسـان إذا دعا الله (عزّ وجل).

١٧ ـ التحذير البالغ من أكل الحرام، لأن أكل الحرام من أسباب ردّ الدعاء وإن توفرت أسبـاب الإجابة، لقول النبي (ﷺ): فَـأنى يُستَـجَابُ لذلك هذا مع أن أكل الحـرام - والعيـاذ بالله - سبب لانصـراف الإنسـان عن القيـام بواجب الدين،لأن البدن يكون متغذّيًا على شيءٍ فاسد، والمتغذي على فاسد سيؤثر عليه هذا الغذاء. والله المستعان.





الحديث الحادي عشر

التورع عن الشبهات

عَنْ أَبِي مُحَمَّـد الحَسَنَ بن عَلِيّ بن أبي طالب سِبْط رَسُولِ اللهِ وَرَيْحَانَتِه (ﷺ) قَالَ: حَفِظْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ :

«دَعْ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لاَ يَرِيْبُكَ»(١)

رواه الترمذي والنسائي وقال الترمذي: حديث حسن صحيح

(١) **صحيح.**

بوب البخاري في «صحيحه» (٢/ ٧٢٤)، (٣) باب تفسير المشبهات، وقال حسان بن أبي سنان ما رأيت شيئًا أهون من الورع: دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، وخرج الحديث الترمذي في «سننه» (٤/ ٦٦٨) «ح» (٢٥١٨)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١١٠) «ح» (٧٠٤٦)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٣٧٧).

الشرح:

الحسن بن علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) سبط النبي (ﷺ) ، والسبط: هو ابن البنت، وابن الابن يسمى: حفيدًا، وقد وصفه النبي (ﷺ) بأنه سيد فقال: «**إنَّ ابْنِي هذَا سَيِّدٌ، وَسَيُصْلِحُ اللهُ به بَيْنَ فئَتَيْن منَ المُسْلميْنَ**»(١) وكان الأمر كذلك، فإنه بعد أن استشهد علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) وبويع بالخلافة للحسن تنازل عنها لمعاوية (رضي الله عنه)، فأصلح الله بهذا التنازل بين أصحاب معاوية وأصحاب علي (رضي الله عنه)، وحصل بذلك خير كثير. وهو أفضل من أخيه الحسين (رضي الله عنه)، لكن تعلقت الرافضة بالحسين لأن قصة قتله (رضي الله عنه) تثير الأحزان، فجعلوا ذلك وسيلة، ولو كانوا صادقين في احترام آل البيت لكانوا يتعلقون بالحسن أكثر من الحسين، لأنه أفضل منه. وأما قوله: وَرَيحَانَتهُ الريحانة هي تلك الزهرة الطيبة الرائحة، وقد وصف النبي (ﷺ) «**الحسن والحسين بأنهما ريحانتاه**»(٢).

وقوله: **دَعْ أي اترك مَا يريْبُكَ** أي ما يلحقك به ريب وشك وقلق **إلَى مَا لاَ يَرِيْبُكَ** أي إلى شيء لا يلحقك به ريبٌ ولا قلق. وهذا الحديث من جوامع الكلم وما أجوده وأنفعه للعبد إذا سار عليه، فالعبد يرد عليه شكوك في أشياء كثيرة، فنقول: دع الشك إلى ما لا شكّ فيه حتى تستريح وتسلم، فكل شيء يلحقك به شكّ وقلق وريب اتركه إلى أمر لا يلحقك به ريب، وهذا ما لم يصل إلى حد الوسواس، فإن وصل إلى حد الوسواس فلا تلتفت له. وهذا يكون في العبادات، ويكون في المعاملات، ويكون في النكاح، ويكون في كل أبواب العلم.

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (٣/ ١٣٢٨) ، (١٩) باب قول النبي (ﷺ) للحسن بن علي: إن ابني هذا لسيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين «ح» (٩٩٦٢).

(٢) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (٣/ ١٣٧١) «ح» (٣٥٤٣).

ومثـال ذلك في العبـادات: رجل انتقض وضـوؤه، ثم صلى، وشكّ هل توضّأ بعد نقض الوضـوء أم لم يتوضّأ ؟ فوقع في الشكّ ، فإن توضّـأ فالصلاة صحيـحة، وإن لم يتوضّأ فالصلاة باطلة، وبقـي في قلق. فنقول: دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، فالريب هنا صحة الصلاة، وعدم الريب أن تتوضّأ وتصلي.

وعكس المثال السابق : رجل توضّـأ ثم صلى وشك هل انتقض وضوؤه أم لا؟فنقول: دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، عندك شيء مـتيقّن وهو الوضوء، ثم شككت هل طرأ على هذا الوضـوء حـدث أم لا؟ فالذي يُتـرك هو الشك: هل حصل حدث أو لا؟ وأرحِ نفسك، واترك الشك. كـذلك أيضًا في النّكاح: كما لو شكّ الإنسـان في شاهدي النكاح هل همـا ذوا عدل أم لا؟ فنقـول: إذا كان الأمر قـد تم وانتهى فقـد انتهى على الصـحة ودع القلق لأن الأصل في العـقود الصحة حتى يقوم دليل الفسـاد. في الرّضاع: شَكُّ المرضعة هل أرضعت الطفل خمس مـرات أو أربع مرات؟ نقول: الذي لاريب فـيه الأربع، والخامـسة فيـها ريب، فنقول: دع الخامسة واقتصر على أربع ، وحينئذ لا يثبت حكم الرضاع.

هذا الباب بابٌ واسعٌ لكنه في الحقيقة طريق مستقيم إذا مشى الإنسان عليه في حياته حصل على خير كثير: **دَعْ مَا يرِيْبُكَ إِلَى مَا لاَيَرِيْبُكَ** .

وقد تَقَـدَّمَ أَنَّ هذا مقـيّد بما إذا لم يكن وسـواسًا، فإن كـان وسواسًـا فلا يلتفت إلـيه، وعدم الالتـفات إلى الوسـواس هو ترك لما يريبه إلى مـا لا يريبه، ولهذا قـال العلمـاء - رحمهم اللـه - الشك إذا كثر فـلا عبـرة به، لأنه يكون وسواسًـا، وعلامة كـثرته: أن الإنسـان إذا توضّأ لا يكاد يتـوضأ إلا شك، وإذا صلى لا يكاد يصلي إلا شك، فهذا وسواس فلا يلتـفت إليه، وحينئذ يكو ن قد ترك ما يريبه إلى ما لايريبه. مثال آخر: رجل أصاب ثوبه نجاسة وغسلها، وشكّ هل النجاسة زالت أم لم تزل؟ يغسلها ثانية، لأن زوالها الآن مشكوك فيه، وعدم زوالها هو الأصل، فنقول: دع هذا الشك وارجع إلى الأصل واغسلها حتى تتيقّن أو يغلب على ظنك أنها زالت.

يقول: رَوَاهُ التِّرْمذيُّ وَالنَّسَائِيّ، وقَالَ التِّرْمذِيّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ والحديث كما قال الترمذي صحيح، لكنْ في الجمع بين كونه حسنًا وكونه صحيحًا إشكال، لأن المعروف أن الصحيح من الحديث غير الحسن، لأن العلماء قسموا الحديث إلى: صحيح لذاته، وصحيح لغيره، وحسن لذاته، وحسن لغيره، وضعيف.

فكيف يُجمع بين وصفين متناقضين لموصوف واحد: حسن صحيح؟

أجاب العلماء عن ذلك بأنه: إن كان هذا الحديث جاء من طريق واحد فمعناه أن الحافظ شكّ هل بلغ هذا الطريق درجة الصّحيح أو لا زال في درجة الحسن. وإذا كان من طريقين فمعنى ذلك: أن أحد الطريقين صحيح والآخر حسن. وهنا فائدة في: أيّهما أقوى أن يوصف الحديث بالصحة، أو بكونه صحيحًا حسنًا؟

الجواب: نقول: إذا كان من طريقين فحسن صحيح أقوى من صحيح، وإن كان من طريق واحد فحسن صحيح أضعف من صحيح، لأن الحافظ الذي رواه تردد هل بلغ درجة الصحة أو لا زال في درجة الحسن.

من فوائد هذا الحديث:

١ ـ أن الدين الإسلامي لا يريد من أبنائه أن يكونوا في شكّ ولا قلق، لقوله: دَعْ مَا يرِيْبُكَ إِلَى مَا لاَيَرِيْبُكَ.

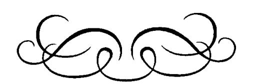
٢ ـ أنك إذا أردت الطمأنينة والاستراحة فاترك المشكوك فيه واطرحه جانبًا، لا سيّما بعد الفراغ من العبادة حتى لا يلحقك القلق، ومثاله: رجل طاف بالبيت وانتهى وذهب إلى مقام إبراهيم ليصلي، فشك هل طاف سبعًا أو ستًا فماذا يصنع؟

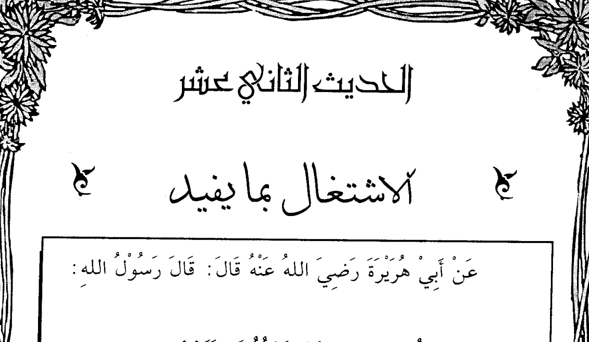
الجواب: لايصنع شيئًا، لأن الشك طرأ بعد الفراغ من العبادة، إلا إذا تيقن أنه طاف ستًا فيكمل إذا لم يطل الفصل.

- مثـال آخر: رجل انتهى من الصـلاة وسلم، ثم شك هل صلى ثلاثًا أم أربعًا، فماذا يصنع؟

الجواب: لا يلتفت إلى هذا الشك، فالأصل صحة الصلاة ما لم يتيقن أنه صلى ثلاثًا فيأتي بالرابعة إذا لم يطل الفصل ويسلم ويسجد للسهو ويسلم.

٣ ـ أن النبي (ﷺ) أعطي جـوامع الكلم، واختصـر له الكلام اختـصارًا، لأن هاتين الجملتين: دع مايريبك إلى ما لا يريبك لو بنى عليـهما الإنسان مجلدًا ضخـمًا لم يستـوعب ما يدلان عليه من المعـاني، وصلى الله على نبينا محـمد وعلى آله وصحبه وسلم.





الحديث الثاني عشر

الاشتغال بما يفيد

عَنْ أَبِيْ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ:

« مِنْ حُسْنِ إِسْلامِ المَرْءِ تَرْكُهُ مَا لاَيَعْنِيْهِ»[١]

حديثٌ حسنٌ، وراه الترمذي وغيره هكذا.

---

(١) **صحيح.**

خرجه الترمذي في «سننه» (٤/٥٥٨) «ح» (٢٣١٧) ، وابن ماجة في «سننه» (٢/١٣١٥) «ح» (٣٩٧٦)، ومالك في «الموطأ» (٢/٩٠٣) «ح» (١٦٠٤)، وابن حبان في «صحيحه» (١/٤٦٦) ، (٥) باب ما جاء في صفات المؤمنين «ح» (٢٢٩)، وخرجه أحمد في «مسنده» (١/٢٠١) بلفظ: **«من حسن إسلام المرء قلة الكلام فيما لا يعنيه»** «ح» (١٧٣٢)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٩١١).

الشرح:

مِنْ حُسْنِ إِسْلامِ المَرْءِ خبر مقدم و: تَرْكُهُ مبتدأ مؤخّر.

وقوله: مَا لاَيَعْـنيْه أي ما لاتتـعلق به عنايته ويهتم به، وهذا مـثل قوله: «مَنْ كَانَ يُؤمنُ باللهِ والْيَـوْمِ الآخرِ فَلْيَقُلْ خَيْـرًا أَو ليَصْمُتْ» (١) فإنه يشابهه من بعض الوجوه.

من فوائد هذا الحديث:

١ ـ أن الإسلام جمع المحاسن، وقد ألّف شيـخنا عبد الرحمن بن سعدي - رحمـه الله - رسالة في هـذا الموضوع: (محـاسن الدين الإسلامـي) وكذلك ألّف الشيـخ عبد العـزيز بن محـمد بن سلمـان - رحمه الله - رسـالة في هذا الموضوع. ومحاسن الإسلام كلّها تجتمع في كلمتين: قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ [النحل: من الآية ٩٠].

٢ ـ أن ترك الإنسان ما لايهـتم به ولا تتعلق به أموره وحاجـاته من حسن إسلامه.

٣ ـ أن من اشتـغل بما لا يعنيه فـإن إسلامه ليس بذاك الحـسن، وهذا يقع كثيرًا لبـعض الناس فتجده يتكلم في أشياء لا تعنيـه، أو يأتي لإنسان يسأله عن أشياء لا تعنيه ويتدخل فيما لا يعنيه، وكل هذا يدل على ضعف الإسلام.

٤ ـ أنه ينبـغي للإنسان أن يتطلب مـحاسن إسـلامه فـيتـرك ما لا يعنـيه ويستريح، لأنه إذا اشتغل بأمور لا تهمّه ولا تعنيه فقد أتعب نفسه. وهنا قد يَرِدُ إشكالٌ: وهو هل ترك العبـد ما لا يعنـيه هو ترك الأمـر بالمعـروف والنهي عن المنكر؟

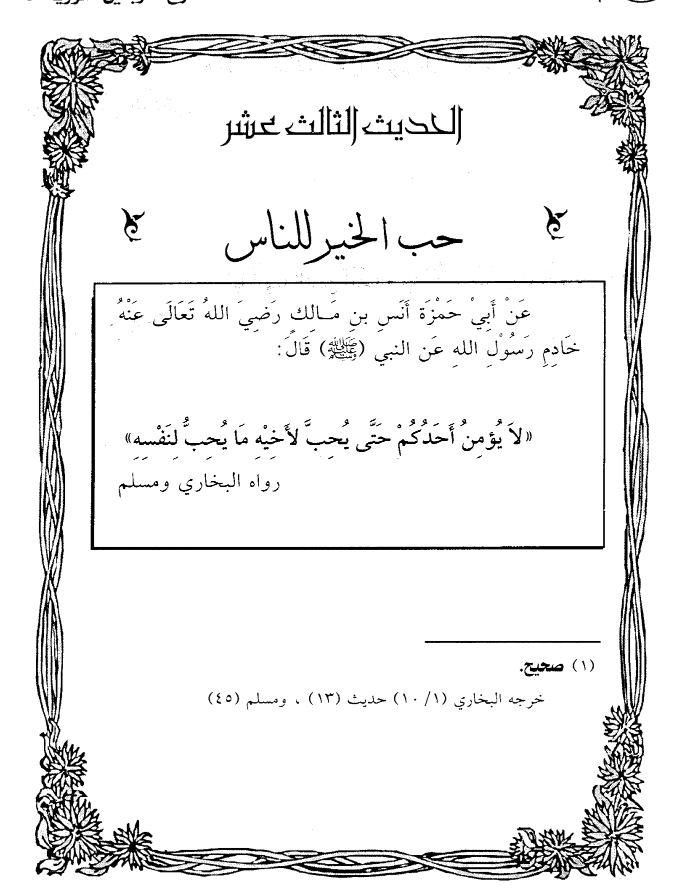
---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (٥٦٧٢)، ومسلم في «صحيحه» (٤٧).

والجواب: لا، لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مما يعني الإنسان، كما قال الله (عزّ وجل): ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران: من الآية١٠٤] فلو رأيت إنسانًا على منكر وقلت له: يا أخي هذا منكر لا يجوز. فليس له الحق أن يقول: هذا لا يعنيك، ولو قاله لم يقبل منه، لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يعني الأمة الإسلامية كلها. ومن ذلك أيضًا: ما يتعلق بالأهل والأبناء والبنات فإنه يعني راعي البيت أن يدلّهم على الخير ويأمرهم به ويحذرهم من الشر وينهاهم عنه. قال الله (عزّ وجل): ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [التحريم: من الآية ٦] والله الموفق.





الحديث الثالث عشر

حب الخير للناس

عَنْ أَبِيْ حَمْزَةَ أَنَسِ بنِ مَالك رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ خَادِمِ رَسُوْلِ اللهِ عَنِ النبي (ﷺ) قَالَ:

«لاَ يُؤمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيْهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»

رواه البخاري ومسلم

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري (١/ ١٠) حديث (١٣) ، ومسلم (٤٥)

الشرح:

قوله: **لاَيُؤمنُ أَحَدُكُمْ** أي لا يتم إيمان أحدنا، فالنفي هنا للكمال والتمام، وليس نفيًا لأصل الإيمان، فـإن قال قائل: ما دليلكم على هذا التـأويل الذي فيه صـرف الكلام عن ظاهره؟ قلنا: دلـيلنا على هذا أن ذلك العـمل لا يخـرج به الإنسان من الإيمان، ولا يعتبر مـرتدًا، وإنما هو من باب النصيحة، فيكون النفي هنا نفيًا لكمال الإيمان، فإن قال قائل: ألستم تنكرون على أهل التأويل تأويلهم؟

فـالجـواب: نحن لا ننكر على أهل التـأويل تأويلهم، إنمـا ننكر على أهل التأويل تأويلهم الذي لا دليل عليه، لأنه إذا لم يكن عليه دليلٌ صار تحريفًا وليس تأويلاً، أما التأويل الذي دلّ عليـه الدليل فإنه يعتبر من تفسيـر الكلام، كما قال النبي (ﷺ) في عبـد الله بن عباس رضي الله عنهـما: «**اللَّهُمَّ فَقِّـهْهُ فِي الدِّيْنِ وَعَلِّمْهُ التَّأوِيْلَ**» (١) .

فإن قال قـائل: في قول الله تعالى: ﴿**فَإِذَا قَـرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَـعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَـانِ الرَّجِيمِ**﴾ [النحل:٩٨]. المراد به: إذا أردت قراءة القـرآن، فهل يعتـبر هذا تأويلاً مذمومًا، أو تأويلاً صحيـحًا؟ والجواب: هذا تأويل صحيح، لأنه دلّ عليه الدليل من فعل النبي (ﷺ) ، فقد كان يتعوّذ عند القراءة لا في آخر القراءة . وإذا قال قـائل: في قوله تـعالى: ﴿**يَا أَيُّهَـا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُـمْتُمْ إِلَى الصَّـلاةِ فَاغْـسِلُوا وُجُوهَكُمْ**﴾ [المائدة: من الآية٦] إن المراد إذا أردتم القيام إليـها، فهل يعتبر هذا تأويلاً مذمومًا، أو صحيحًا ؟ والجواب: هذا تأويل صحيح. وعليه فلا ننكر التأويل مطلقًا، إنما ننكر التأويل الذي لا دليل عليه ونسميه تحريفًا.

لاَ يُؤمنُ أَحَدُكُمْ الإيمان في اللغـة هو: الإقرار المسـتلزم للقبـول والإذعان

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (١/٦٦) ، (١٠) باب وضع الماء عند الخلاء «ح» (١٤٣)، ومسلم في «صحيحه» (٤/١٩٢٧) ، (٣٠) باب فضائل عبد الله بن عباس «ح» (٢٤٧٧).

والإيمان وهو مطابق للشرع وقيل: هو التصديق وفيه نظر؛ لأنه يقال: آمنت بكذا وصدقت فلانًا ولا يقال: آمنت فلانًا. وقيل الإيمان في اللغة الإقرار واستدل القائل لذلك أنه يقال: آمن به وأقرّ به، ولا يقال: آمنه بمعنى صدقه، فلمّا لم يتوافق الفعلان في التعدّي واللزوم عُلم أنهما ليسا بمعنى واحد. فالإيمان في اللغة حقيقة إقرار القلب بما يرد عليه، وليس التصديق.

وقد يرد الإيمان بمعنى التصديق بقرينة مثل قوله تعالى: ﴿فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ﴾ [العنكبوت: من الآية٢٦] على أحد القولين مع أنه يمكن أن يقال: فآمن له لوط أي انقاد له - أي إبراهيم - وصدّق دعوته. أما الإيمان في الشرع فهو كما سبق في تعريفه في اللغة. فمن أقرّ بدون قبول وإذعان فليس بمؤمن، وعلى هذا فاليهود والنصارى اليوم ليسوا بمؤمنين لأنهم لم يقبلوا دين الإسلام ولم يذعنوا. وأبو طالب كان مقرًا بنبوة النبي (ﷺ)، ويعلن بذلك، ويقول: لقدْ عَلموا أنّ ابننا لا مكذّب لدينا ولا يُعنى بقول الأباطل، ويقول: ولقد علمتُ بأنّ دينَ محمّدٍ من خير أديانِ البريّة دينًا، لولا الملامة أو حذار مسبّة لرأيتني سمْحًا بذاكَ مبينًا. وهذا إقرار واضح ودفاع عن الرسول (ﷺ) ومع ذلكَ ليس بمؤمن، لفقده القبول والانقياد، فلم يقبل الدعوة ولم ينقد لها فمات على الكفر والعياذ بالله.

ومحل الإيمان: القلب واللسان والجوارح، فالإيمان يكون بالقلب، ويكون باللسان، ويكون بالجوارح، أي أن قول اللسان يسمى إيمانًا، وعمل الجوارح يسمى إيمانًا، والدليل: قول الله (عزّ وجل): ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: من الآية ١٤٣] قال المفسّرون: إيمانكم: أي صلاتكم إلى بيت المقدس، وقال النبي (ﷺ): **«الإِيْمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً فَأَعْلاهَا قَوْلُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله، وأدناهَا إِمَاطَةُ الأذى عَنِ الطَّرِيْقِ وَالحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيْمَانِ»**[1].

(١) **صحيح.**

خرجه أبو نعيم في «المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم» ط. دار الكتب العلمية، بيروت=

أعلاها قول: لا إله إلا الله، هذا قول اللسان. وأدناها: إماطة الأذى عن الطريق وهذا فعل الجوارح، والحياء عمل القلب. وأما القول بأن الإيمان محلّه القلب فقط، وأن من أقرّ فقد آمن فهذا غلط ولا يصحّ. وقوله: حَتَّى يُحَبَّ (حتى) هذه للغاية، يعني: إلى أن يُحَبَّ لأَخيْه والمحبة: لا تحتاج إلى تفسير، ولا يزيد تفسيرها إلا إشكالاً وخفاءً، فالمحبة هي المحبة، ولا تفسَّر بأبين من لفظها.

وقوله: لأَخيْه أي المؤمن مَا يُحبُّ لِنَفْسه من خير ودفع شر ودفاع عن العرض وغير ذلك، وفي الحديث الصحيح عن النبي (ﷺ) أنه قال: «**مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيَدْخُلَ الجَنَّةَ فَلْتَأْته مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤمِنُ بالله وَاليَومِ الآخِرِ، وَلْيَأْت إِلَى النَّاسِ مَا يُحبُّ أَنْ يُؤتَى إِلَيْهِ**»[1] الشاهد هنا قوله: وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ مَا يُحِبُّ أَنْ يُؤتَى إِلَيْه.

من فوائد هذا الحديث:

١ ـ جواز نفي الشيء لانتفاء كماله، لقول: «**لايُؤمنُ أَحَدُكُم حَتَّى يُحبَّ لأَخيْه ومثله قوله: لا يُؤمنُ مَنْ لا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائقَهُ**»[2].

ومن الأمثلة على نفي الشيء لانتفاء كماله قول النبي (ﷺ)[3]: «**لاصَلاةَ**

= (١/١٢٧)، (١٦) باب الحياء وأنه شعبة من الإيمان «ح» (١٤٦)، والبيهقي في «الكبرى» (٦/٥٣٢) «ح» (١١٧٣٧)، وابن ماجة (١/٢٢) (٩) باب في الإيمان «ح» (٥٨) وأحمد في «مسنده» (٢/٤٤٢) «ح» (٩٧٠٨). وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٨٠٠).

(١) **صحيح.**
خرجه مسلم في «صحيحه» (٣/١٤٧٢) «ح» (١٨٤٤).

(٢) **صحيح.**
خرجه البخاري (٥٦٧٠)، ومسلم (١٨) باب بيان تحريم إيذاء الجار «ح» (٤٦).

(٣) **صحيح.**
خرجه مسلم «ح» (٥٦٠).

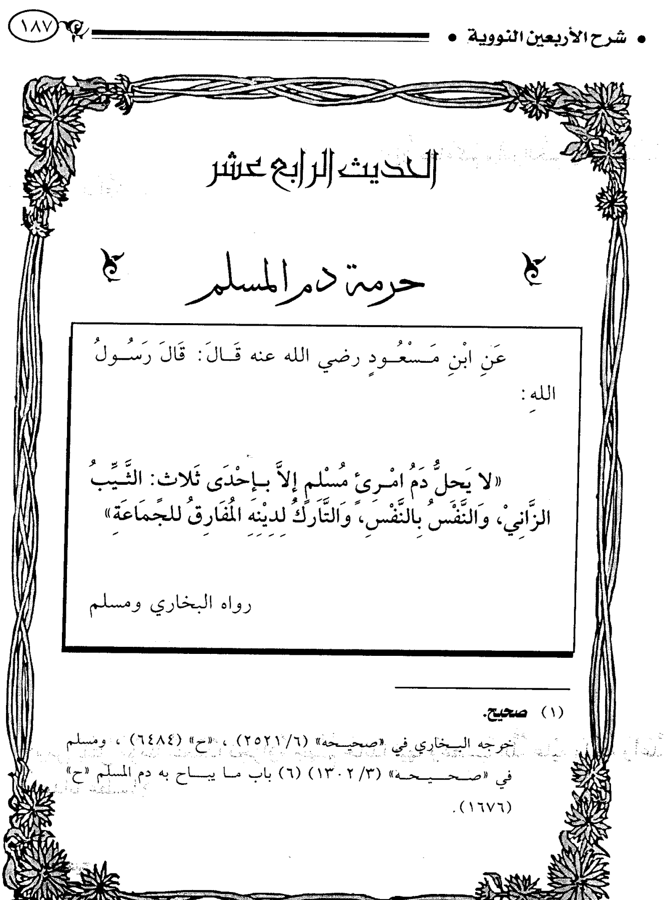
بِحَضْرَةِ طَعَامٍ» أي لا صلاة كاملة، لأن هذا المصلي سوف يشتغل قلبه بالطعام الذي حضر، والأمثلة على هذا كثيرة.

٢ ـ وجوب محبة المرء لأخيه ما يحب لنفسه، لأن نفي الإيمان عمن لا يحب لأخيه ما يحب لنفسه يدل على وجوب ذلك، إذ لا يُنفى الإيمان إلا لفوات واجب فيه أو وجود ما ينافيه.

٣ ـ التحذير من الحسد، لأن الحاسد لا يحب لأخيه ما يحب لنفسه، بل يتمنّى زوال نعمة الله عن أخيه المسلم. وقد اختلف أهل العلم في تفسير الحسد: فقال بعضهم تمنّي زوال النعمة عن الغير . وقال بعضهم الحسد هو: كراهة ما أنعم الله به على غيره، وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - يقول: إذا كره العبد ما أنعم الله به على غيره فقد حسده، وإن لم يتمنَّ الزوال.

٤ ـ أنه ينبغي صياغة الكلام بما يحمل على العمل به، لأن من الفصاحة، صياغة الكلام بما يحمل على العمل به، والشاهد لهذا قوله: لأخيه لأن هذه يقتضي العطف والحنان والرّقة، ونظير هذا قول الله عزّ وجل في آية القصاص: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ [البقرة: من الآية ١٧٨] مع أنه قاتل، تحنيًا وتعطيفًا لهذا المخاطب. فإن قال قائل: هذه المسألة قد تكون صعبة، أي: أن تحب لأخيك ما تحب لنفسك، بمعنى: أن تحب لأخيك أن يكون عالمًا، وأن يكون غنيًا، وأن يكون ذا مال وبنين، وأن يكون مستقيمًا، فقد يصعب هذا؟ فنقول: هذا لا يصعب إذا مرّنت نفسك عليه، مرّن نفسك على هذا يسهل عليك، أما أن تطيع نفسك في هواها فنعم سيكون هذا صعبًا.

فإن قال تلميذ من التلاميذ: هل يدخل في ذلك أن ألقن زميلي في الاختبار لأنني أحب أن أنجح فألقنه لينجح؟ فالجواب: لا، لأن هذا غشّ، وهو في الحقيقة إساءة لأخيك وليس إحسانًا إليه، لأنك إذا عودته الخيانة اعتاد عليها، ولأنك تخدعه بذلك حيث يحمل شهادة ليس أهلاً لها. والله الموفق.



الحديث الرابع عشر

حرمة دم المسلم

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ:

«لا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إلاَّ بِإِحْدَى ثَلاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلجَمَاعَةِ»

رواه البخاري ومسلم

(١) **صحيح.**

أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٥٢١/٦) ، «ح» (٦٤٨٤) ، ومسلم في «صحيحه» (١٣٠٢/٣) (٦) باب ما يباح به دم المسلم «ح» (١٦٧٦).

الشرح:

لا يَحلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ أي لا يحل قتله، وفسّرناها بذلك لأن هذا هو المعروف في اللغة العربية، قال النبي (ﷺ) : «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ»(١).

وقوله: امرئ مُسْلِمٍ التعبير بذلك لا يعني أن المرأة يحل دمها، ولكن التعبير بالمذكر في القرآن والسنة أكثر من التعبير بالمؤنث، لأن الرجال هم الذين تتوجه إليهم الخطابات وهم المعنيّون بأنفسهم وبالنساء. وقوله: مُسْلِمٍ أي داخل في الإسلام. إلاَّ بإِحْدَى ثَلاثٍ يعني بواحدة من الثلاث: الثَّيِّبُ الزَّانِي فالثيب الزاني يحلّ دمه، والثيب هو: الذي جامع في نكاح صحيح، فإذا زنا بعد أن أنعم الله عليه بنعمة النكاح الصحيح صار مستحقًا للقتل، ولكن صفة قتله سنذكرها إن شاء الله تعالى في الفوائد. ومفهوم قوله الثَّيِّبُ أن البكر لا يحل دمه إذا زنا، وهو الذي لم يجامع في نكاح صحيح. وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ المقصود به القصاص، أي أنه إذا قتل إنسانٌ إنسانًا عمدًا قُتِلَ به بالشروط المعروفة. وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ يعني بذلك المرتدّ بأي نوع من أنواع الرّدة. وقوله: المُفَارِقُ لِلجَمَاعَةِ هذا عطف بيان، يعني أن التارك لدينه مفارق للجماعة خارج عنها.

من فوائد هذا الحديث:

١ ـ احترام دماء المسلمين، لقوله: لا يَحلُّ دَمُ امرِئٍ مُسلمٍ وهذا أمر مجمع عليه دلَّ عليه الكتاب والسنة والإجماع، قال الله (تعالى) في القرآن الكريم: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾[النساء: ٩٣].

---

(١) **صحيح.**

خرجه مسلم (٢/ ٨٨٩) (١٩) باب حجة النبي (ﷺ) «ح» (١٢١٨).

فقتل المسلم المعصوم الدم من أعظم الذنوب، ولهذا أول ما يقضى بين الناس في الدماء.

٢ ـ أن غير المسلم يحلّ دمه ما لم يكن معَاهَدًا، أو مستأمنًا، أو ذميًا، فإن كان كذلك فدمه معصوم. والمعاهد: من كان بيننا وبينه عهد، كما جرى بين النبي (ﷺ) وقريش في الحديبية. والمستأمن: الذي قدم من دار حرب لكن دخل إلينا بأمان لبيع تجارته أو شراء أو عمل، فهذا محترم معصوم حتى وإن كان من قوم أعداء ومحاربين لنا، لأنه أعطي أمانًا خاصًا. والذّميّ: وهو الذي يسكن معنا ونحميه ونذبّ عنه، وهذا هو الذي يعطي الجزية بدلاً عن حمايته وبقائه في بلادنا. إذًا قوله: لايَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يخرج بذلك غير المسلم فإن دمه حلال إلا هؤلاء الثلاثة.

٣ ـ حسن تعليم النبي (ﷺ) حيث يرد كلامه أحيانًا بالتقسيم، لأن التقسيم يحصر المسائل ويجمعها وهو أسرع حفظًا وأبطأ نسيانًا.

٤ ـ أن الثيب الزاني يقتل، برجمه بالحجارة، وصفته: أن يوقف ويرميه الناس بحجارة لا كبيرة ولا صغيرة، لأن الكبيرة تقتله فورًا فيفوت المقصود من الرّجم، والصغيرة يتعذّب بها قبل أن يموت، بل تكون وسطًا، فالثيب الزاني يرجم بالحجارة حتى يموت، سواء كان رجلاً أم امرأة. فإن قال قائل: كيف تقتلونه على هذا الوجه، لماذا لا يقتل بالسيف وقد قال النبي (ﷺ): «**إذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا القِتْلَةَ**»[1]؟

فالجواب: أنه ليس المراد بإحسان القتلة سلوك الأسهل في القتل، بل المراد بإحسان القتلة موافقة الشريعة، كما قال الله (عزّ وجل): ﴿**وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ**

(١) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» (٣/١٥٤٨) (١١) باب الأمر بإحسان الذبح والقتل وتحديد الشفرة «ح» (١٩٥٥).

حُكْمًا﴾ [المائدة: من الآية ٥٠] فرجم الزاني من القتلة الحسنة، لموافقة الشريعة. فإن قال قائل: ما الحكمة من كونه يقتل على هذا الوجه ؟

فالجواب: أن شهوة الجماع لا تختص بعضو معين، بل تشمل كل البدن، فلما تلذذ بدن الزاني المحصن بهذه اللذة المحرّمة كان من المناسب أن يذوق البدن كلّه ألم هذه العقوبة التي هي الحدّ، فالمناسبة إذًا ظاهرة. لكن بماذا يثبت الزّنا ؟

الجواب: يثبت الزنا بشهادة أربعة رجال مرضيين أنهم رأوا ذكر الزاني في فرج المزني بها ولا بدّ، والشهادة على هذا الوجه صعبة جدًا، ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: **إنه لم يثبت الزنا بالشهادة قطّ**، وهو في وقته. والطريق الثاني لثبوت الزنا أن يقرّ الزاني بأنه زنا . وهل يشترط تكرار الإقرار أربع مرات، أو يكفي الإقرار مرة واحدة، أو يفصل بين ما اشتهر وبين ما لم يشتهر؟ في هذا خلاف بين أهل العلم:

فمن قال لا بد من التكرار استدل بقصة ماعز بن مالك رضي الله عنه فإنه أتى إلى النبي (ﷺ) وقال: إنه زنا، فأعرض عنه، ثم عاد فقال: إنه زنا، فأعرض عنه، ثم عاد فقال: إنه زنا، فأعرض عنه، ثم عاد فقال: إنه زنا، أربع مرات، فقال له: «**أَبِكَ جُنُونٌ ؟**» فقال: لا، فأرسل إلى قومه . «**هل عهدتم بماعز جنونًا ؟**» فقالوا: لا، فأمر رجلاً أن يستنكهه، أي يشم رائحته هل قد شرب الخمر وهو سكران، فلم يجد فيه شيئًا، «**ثم أمر به فَرُجِمَ**»[1] .

والاستدلال بقصة ماعز التي وردت على هذه الصفة بأنه لا بد من تكرار الإقرار في النفس منه شيء، لأن ظاهر القصة أن النبي (ﷺ) لم يقبل منه الإقرار في أول مرة لكونه شاكًا فيه حتى استثبت.

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (٦/٢٥٠٢) (١٣) باب هل يقول الإمام للمقر لعلك لمست أو غمزت «ح» (٦٤٣٨)، ومسلم في «صحيحه» «ح» (١٦٩٢).

أما الذين قالوا يكفي الإقرار مرة واحدة فاستدلوا بقصة المرأة التي زنا بها الأجير عند زوجها، وكان هذا الزاني شابًا، وشاعت القصة وقيل لأبيه إنه يجب أن تفدي ولدك بمائة شاة وجارية، ففعل، فسأل أهل العلم فقالوا: ليس عليك هذا، على ابنك جلد مائة وتغريب عام، وعلى امرأة الرجل الرجم، فترافعا إلى النبي (ﷺ) فقال: **«الغَنَمُ وَالوَلِيْدَةُ أي الجارية رَدٌّ عَلَيْكَ أي مردودة عليك، لأنها أخذت بغير حق وَعَلَى ابنكَ جَلْدُ مَائَةٍ وتَغْرِيْبُ عَامٍ لأنه لم يتزوج وَاغْدُ يَا أُنَيْسُ إلَى امْرَأَةِ هَذَا فَإن اعْتَرَفَتْ فَارْجُمْهَا»**[1] فغدا إليها فاعترفت، فرجمها.

ولم يقلّ النبي (ﷺ) فإن اعترفت أربع مرات، بل قال: إن اعترفت فارجمها، وهذا يدل على عدم اشتراط تكرار الإقرار، ولأن جميع الحقوق التي يقرّ بها الإنسان على نفسه لا تحتاج إلى تكرار، فهكذا الزنا.

وقال بعض أهل العلم: إن اشتهر الأمر وانتشر بين الناس اكتفي بإقرار مرة واحدة، وإلا فلا بد من التكرار، وعللوا ذلك: بأن هذه القصة اشتهرت بين الناس، وأن هذا الأجير زنا بامرأة مستأجره فاستغني بشهرتها عن تكرار الإقرار. والأقرب أنه لا يشترط تكرار الإقرار، إلا إذا كان هناك شبهة، وإلا فأكبر بيّنة وأكبر دليل أن يقرّ الفاعل، فكيف يقرّ وهو بالغ عاقل يدري ما يقول ثم نقول: لا حكم لهذا الإقرار، فلو أقرّ ثلاث مرات لا نعتبره إقرارًا. فالصواب: أن الإقرار مرة واحدة يكفي إلا مع وجود شبهة.

وهل اللواط مثل الزنا؟

فالجواب: نعم مثل الزنا بل أخبث، فاللواط لا يشترط أن يكون اللائط أو الملوط به ثيبًا، وإنما يشترط أن يكونا بالغين عاقلين، فإذا كانا بالغين عاقلين أقيم عليهما الحد.

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (٢/٩٥٩) (٥) باب إذا اصطلحوا على صلح جور... «ح» (٢٥٤٩)، ومسلم في «صحيحه» «ح» (١٦٩٧).

والحد: قال فقهاء الحنابلة: الحد كحد الزنا، فيرجم الثيب، ومن ليس بثيب يجلد مائة جلدة ويغرّب سنة. ولكن هذا يحتاج إلى دليل، ولا دليل على هذا إلا تعليل عليل، وهو أن اللواط وطء في فرج محرّم فكان الواجب فيه ما يجب بالزنا. لكن يقال: هذا قياس مع الفارق، لأن فاحشة اللواط أعظم من فاحشة الزنا. وقال بعض العلماء: بل يعزر الفاعل والمفعول به تعزيرًا فقط، وهذا ليس بصواب لما سيأتي إن شاء الله تعالى في ذكر دليل من يرى وجوب قتلهما بكل حال.

ومن غرائب العلم أني رأيت منقولاً عن بعض العلماء من يقول: لا شيء عليهما اكتفاءً بالرادع الفطري، قال: لأن النفوس لا تقبل هذا إطلاقًا يعني أن يتلوّط رجل برجل، فاكتفي بالرادع الفطري عن الرادع بالعقوبة، وقال: هذا كما لو أن الإنسان أكل عذرة فإنه لا يعاقب، ولو شرب خمرًا فإنه يعاقب. ولكن هذا غلط عظيم على الشريعة، وقياس باطل، لأننا لا نسلم أن من أكل عذرة لا نعاقبه، بل نعاقبه لأن هذا معصية، والتعزير واجب في كل معصية لا حد فيها ولا كفارة. وإنما ذكرت هذا القول لأبين أنه قول باطل لا تجوز حكايته، إلا لمن أراد أن يبطله: كالحديث الضعيف لا يجوز ذكره إلا لمن أراد أن يبين أنه ضعيف.

والقول الصواب في هذا: إن الفاعل والمفعول به يجب قتلهما بكل حال، لأن هذه الجرثومة في المجتمع إذا شاعت وانتشرت فسد المجتمع كله، وكيف يمكن للإنسان المفعول به أن يقابل الناس وهو عندهم بمنزلة المرأة يُفعل به، فهذا قتل للمعنويات والرجولة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - أجمع الصحابة على قتل الفاعل والمفعول به، وقد ورد فيه حديث[1]: «**مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ**

(١) **صحيح.**

خرجه أبو داود في «سننه» (١٥٨/٤) (٢٩) باب فيمن عمل عمل قوم لوط «ح» (٤٤٦٢) =

فَاقْتُلُوا الفَاعِلَ وَالمَفْعُولَ به» قال شيخ الإسلام: لكن الصحابة اختلفوا كيف يقتل الفاعل والمفعول به؟ فقيل: يحرقان بالنار، وروي هذا عن أبي بكر رضي الله عنه وذلك لشناعة عملهما، فيعاقبان بأشنع عقوبة وهو التحريق بالنار، ولأن تحريقهما بالنار أشد ردعًا لغيرهما. وقال بعضهم: يرجمان كما يرجم الثيب الزانيوقال آخرون: يصعد بهما إلى أعلى شاهق في البلد ثم يرميان ويتبعان بالحجارة بناء على أن قوم لوط فعل الله تعالى بهم هكذا.

وأهم شيء عندنا أنه لا بد من قتل الفاعل والمفعول به على كل حال إذا كانا بالغين عاقلين، لأن هذا مرض فتّاك لا يمكن التحرّز منه، فأنت مثلاً لو رأيت رجلاً مع امرأة واستنكرت ذلك فممكن أن تقول: من هذه المرأة؟ لكن رجل مع رجل لا يمكن، فكل الرجال يمشي بعضهم مع بعض. إذًا الثيب الزاني دمه حلال، ولكن إذا كان دمه حلالاً فهل لكل واحد أن يقيم عليه الحد؟

فالجواب: لا، ليس لأحد أن يقيم عليه الحد إلا الإمام أو من ينيبه الإمام، لقول النبي (ﷺ) : «اُغْدُ يَا أُنَيْسُ إِلَى امْرَأَةِ هَـذَا فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمْهَا» [1] ولو قلنا لكل إنسان أن يقتل هذا الزاني لأن دمه هدر لحصل من الفوضى والشر ما لا يعلمه إلا الله (عزّ وجل)، ولهذا قال العلماء: لا تجوز إقامة الحدود ولا التعزيرات إلا للإمام أو نائبه. الثاني ممن يباح دمه: النَّفْسُ بالنَّفْسِ أي إذا قتل الإنسان شخصًا مكافئًا له في الدين والحرية والرّق قتل به. وعلى قولنا: في

= والترمذي في «سننه» (٤/٥٧) (٢٤) باب ما جاء في حد اللوطي «ح» (١٤٥٦)، وابن ماجة في «سننه» (٢/٨٥٦) (١٢) باب من عمل عمل قوم لوط «ح» (٢٥٦١) ، وأحمد في «مسنده» (١/ ٣٠٠) «ح» (٢٧٣٢)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٣٩٥) «ح» (٨٠٤٧)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٥٨٩).

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (٢/٨١٣) ، (١٣) باب الوكالة في الحدود «ح» (٢١٩٠)، ومسلم في «صحيحه» (٣/١٣٢٥) «ح» (١٦٩٧).

الدين وهو أهم شيء لا يقتل المسلم بالكافر، لأن المسلم أعلى من الكافر، ويقتل الكافر بالمسلم لأنه دونه. وهل يشترط أن لا يكون القاتل من أصول المقتول، أو لا يشترط؟

فالجواب: قال بعض أهل العلم إنه يشترط أن لا يكون القاتل من أصول المقتول والأصول هم: الأب والأم والجد والجدة وما أشبه ذلك، وقالوا: لا يقتل والد بولده واستدلّوا بحديث: «**لايُقتَلُ الوَالدُ بولَده**»[1]، وبتعليل قالوا: لأن الوالد هو الأصل في وجود الولد فلا يليق أن يكون الولد سببًا في إعدامه.

وقال بعض أهل العلم: هذا ليس بشرط، وأنه يقتل الوالد بالولد إذا علمنا أنه قتله عمدًا، واستدلوا بعموم الحديث: النَّفْسُ بالنَّفسِ وعموم قوله (تعالى): ﴿**وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ**﴾ [المائدة: من الآية٤٥]. وأجابوا عن أدلة الآخرين فقالوا: الحديث ضعيف، ولا يمكن أن يقاوم النصوص المحكمة الدّالة على قتل النفس بالنفس.

وأما التعليل فالتعليل عليل، وجه ذلك: أن الوالد إذا قتل الولد ثم قتِلَ به فليس الولد هو السبب في إعدامه، بل السبب في إعدامه فعل الوالد القاتل، فهو الذي جنى على نفسه، وهذا القول هو الراجح لقوة دليله بالعمومات التي ذكرناها، ولأن هذا من أشدّ قطيعة الرحم، فكيف نعامل هذا القاطع الظالم المعتدي بالرّفق واللين، ونقول: لا قصاص عليه. فالصواب: أن الوالد يقتل بولده سواء بالذكر كالأب، أو الأنثى كالأم.

---

(١) **صحيح.**

خرجه ابن ماجة في «سننه» (٢/٨٨٨) ، (٢٢) باب لا يقتل الوالد بولده «ح» (٢٦٦١)، والبيهقي في «الكبرى» (٨/٣٨) ، (١٥) باب الرجل يقتل ابنه «ح» (١٥٧٤١)، والدارقطني في «سننه» (٣/ ١٤١) «ح» (١٨١)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٥/ ٤٥١) (١٨٥) الرجل يقتل ابنه «ح» (٢٧٨٩٣)، وعبد بن حميد في «المسند» (١/ ٤٤) «ح» (٤١)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» برقم (٩٤٧٧).

التَّارِكُ لدينه أي المرتدّ المُفارِقُ للجَمَاعَة المراد بالجماعة أي جماعة المسلمين فالمرتد يقتل . ولكن هل يستتاب قبل أن يقتل؟ في ذلك خلاف بين العلماء: منهم من قال: لايستتاب، بل بمجرّد أن يثبت كفره فإنه يقتل لقول النبي (ﷺ) : «**مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلوهُ**» (١) ولم يذكر استتابة.

ومنهم من قال: يستتاب ثلاثة أيام إن كان ممن تقبل توبتهم، لأن المرتدين بعضهم تقبل توبتهم، وبعضهم لا تقبل، فإذا كان ممن تقبل توبته فإننا نستتيبه ثلاثة أيام، أي نحبسه ونقول: لك مهلة ثلاثة أيام فإن أسلم رفعنا عنه القتل، وإن لم يسلم قتلناه. والصحيح في الاستتابة: أنها ترجع إلى اجتهاد الحاكم، فإن رأى من المصلحة استتابته استتابه، وإلا فلا، لعموم قوله : **مَنْ بَدَّلَ دِيْنَهُ فَاقْتُلُوهُ** ولأن الاستتابة وردت عن الصحابة رضي الله عنهم. وهذا يختلف فقد يكون هذا الرجل الكافر أعلن كفره واستهتر فلا ينبغي أن نستتيبه، وقد يكون أخفى كفره وتاب إلى الله ورأينا منه محبة التوبة، فلكل مقام مقال. وقولنا: يستتاب من تقبل توبته إشارة إلى أن المرتدين قسمان: قسم تقبل توبتهم، وقسم لا تقبل.

قال أهل العلم: من عظمت ردته فإنه لا تقبل توبته بأن سب الله، أو سب رسوله، أو سب كتابه، أو فعل أشياء منكرة عظيمة في الردة، فإن توبته لا تقبل، ومن ذلك المنافق فإنه لا تقبل توبته، لأن المنافق من الأصل يقول إنه مسلم، فلا تقبل توبته. وقيل: إن توبته مقبولة ولو عظمت ردته ولو سب الله أو رسوله أو كتابه ولو نافق، وهذا القول هو الراجح، لكن يحتاج إلى تأنٍّ ونظر: هل هذا الرجل يبقى مستقيمًا أو لا؟

فإذا علمنا من حاله أنه صادق التوبة قبلنا توبته لعموم قوله تعالى: ﴿**قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ**

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (٣/١٠٩٨) (١٤٧) باب لا يعذب بعذاب الله «ح» (٢٨٥٤).

جَميعًا﴾ [الزمر: من الآية٥٣] ولقول النبي (ﷺ): «التَّوبَةُ تَهْدِمُ مَا قَبْلَهَا»[(١)] وهذا عام، وهذا القول هو الراجح وله أدلة.

اما المستهزئ فتقبل توبته بدليل قول الله تعالى: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِن نَّعْفُ عَن طَائِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ [التوبة: ٦٥-٦٦] ولا عفو إلا بالتوبة. وفي المنافقين قال الله (تعالى): ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا * إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٤٥-١٤٦]. فالصواب: أن كل كافر أصلي أو مرتدّ إذا تاب من أي نوع من الكفر فإن توبته مقبولة. ولكن مثل هؤلاء يحتاجون إلى مراقبة أحوالهم: هل هم صادقون، أو هم يستهزءون بنا؟ يقولون: إنهم رجعوا إلى الإسلام وهم لم يرجعوا.

وإذا تاب يرتفع عنه القتل، لأن إباحة قتله إنما كانت لكفره، فإذا قبلنا توبته ارتفع الكفر عنه فارتفع قتله إلا من سب الرسول (ﷺ) فإن توبته تقبل لكن يجب أن يقتل، ويقتل مسلمًا بحيث نغسله ونكفنه ونصلي عليه وندفنه مع المسلمين، لكننا لا نبقيه حيًا. ومن سب الله (عزّ وجل) إذا تاب فإنه لا يقتل. فإن قال قائل: على ضوء هذا الكلام أيكون سب الله (عزّ وجل) دون سب الرسول (ﷺ)؟

فالجواب: لا والله لا يكون، بل سب الله أعظم، لكن الله (تعالى) قد

---

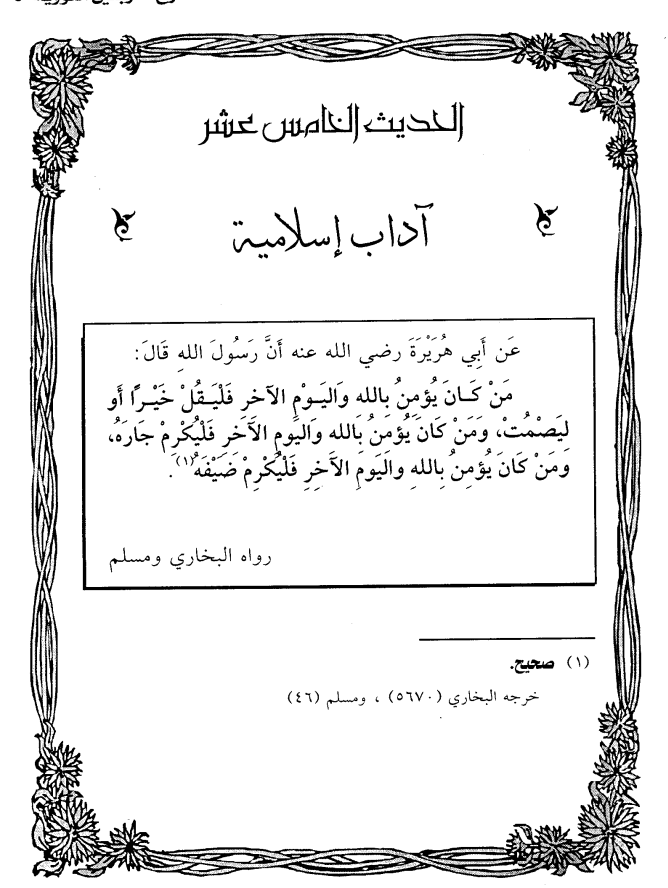
(١) بوب مسلم في «صحيحه» (٥٤) باب كون الإسلام يهدم ما قبله، وكذا الهجرة، والحج «ح» (١٢١)، وقال النووي في «شرح مسلم» (١٦/١٩٢): في هذا الحديث تصريح بإثبات أن التوبة تهدم الذنوب قبلها، وأن من مات على شيء حكم له به من خير أو شر. وحسن الألباني حديث: «**التائب من الذنب كمن لا ذنب له**» في «صحيح الجامع» (٣٠٠٨).

أخبرنا أنه عافٍ عن حقه إذا تاب العبد، فإذا تاب علمنا أن الله تاب عليه.

أما الرسول (ﷺ) فإنه لم يقل: من سبّني أو استهزأ بي ثم تاب فأنا أسقط حقي، وعلى هذا فنحن نقتله لأن سب الرسول (ﷺ) حق آدمي لم نعلم أنه عفا عنه. فإن قال قائل: إن النبي (ﷺ) عفـا عن أناس سبّوه في عهده وارتفع عنهم القتل؟ فالجواب: هذا لا يمنع ما قلنا به لأن الحق حقه، وإذا عفا علمنا أنه أسقط حقه فسقط، لكن بعد موته هل نعلم أنه أسقط حقه؟

الجواب: لا نعلم، ولا يمكن أن نقيس حـال الموت على حال الحياة، لأننا نعلم أن هذا القياس فـاسد، ولأننا نخشىأن يكثر سب الرسـول (ﷺ) لأن هيبة الرسول (ﷺ) في حياته أعظم من هيبته بعد مماته. والله أعلم.





الحديث الخامس عشر

آداب إسلامية

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ قَالَ:

مَنْ كَانَ يُؤمِنُ بالله وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَو لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤمِنُ بَالله وَاليومِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤمِنُ بِاللهِ واليَومِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ(١).

رواه البخاري ومسلم

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري (٥٦٧٠) ، ومسلم (٤٦)

الشرح:

مَنْ كَانَ يُؤمِنُ هذه جملة شرطية، جوابها: فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَو لِيَصْمُتْ ، والمقصود بهذه الصيغة الحث والإغراء على قول الخير أو السكوت كأنه قال: إن كنت تؤمن بالله واليوم الآخر فقل الخير أو اسكت. والإيمان بالله واليوم الآخر سبق ذكرهما. فَلْيَقُلْ خَيـرًا اللام للأمر، والخير نوعان: خير في المقال نفسه، وخير في المراد به. أما الخير في المقال: فأن يذكر الله (عزّ وجل) ويسبّح ويحمد ويقرأ القرآن ويعلم العلم ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، فهذا خير بنفسه.

وأما الخير لغيره: فأن يقول قولاً ليس خيرًا في نفسه ولكن من أجل إدخال السرور على جلسائه، فإن هذا خير لما يترتب عليه من الأنس وإزالة الوحشة وحصول الإلفة، لأنك لو جلست مع قوم ولم تجد شيئًا يكون خيرًا بذاته وبقيت صامتًا من حين دخلت إلى أن قمت صار في هذا وحشة وعدم إلفة، لكن تحدث ولو بكلام ليس خيرًا في نفسه ولكن من أجل إدخال السرور على جلسائك، فإن هذا خير لغيره.

أو لِيَصْمُتْ أي يسكت. وَمَنْ كَانَ يُؤمِنُ باللهِ وَاليَومِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ أي جاره في البيت، والظاهر أنه يشمل حتى جاره في المتجر كجارك في الدكان مثلاً، لكن هو في الأول أظهر أي الجار في البيت، وكلما قرب الجار منك كان حقه أعظم. وأطلق النبي (ﷺ) الإكرام فقال: فليُكْرِم جَارَهُ ولم يقل مثلاً بإعطاء الدراهم أو الصدقة أو اللباس أو ما أشبه هذا، وكل شيء يأتي مطلقًا في الشريعة فإنه يرجع فيه إلى العرف، وفي المنظومة الفقهية:

وكلُّ ما أتى ولم يحدد بالشرع كالحرز فبالعرف أحدد

فالإكرام إذًا ليس معينًا بل ما عدّه الناس إكرامًا، ويختلف من جار إلى آخر، فجارك الفقير ربما يكون إكرامه برغيف خبز، وجارك الغني لا يكفي هذا في إكرامه، وجارك الوضيع ربما يكتفي بأدنى شيء في إكرامه، وجارك الشريف

يحتاج إلى أكثر ، والجار: هل هو الملاصق، أو المشارك في السوق، أو المقابل أو ماذا؟ هذا أيضًا يرجع فيه إلى العرف، لكن قد ورد أن الجار أربعون دارًا من كل جانب ،وهذا في الوقت الحاضر صعب جدًا.

في عهد النبي (ﷺ) أربعون دارًا مساحتهم قليلة، لكن في عهدنا أربعون دارًا قرية، فإذا قلنا إن الجار أربعون دارًا والبيوت قصور صار فيها صعوبة، ولهذا نقول: إن صح الحديث فهو مُنَزَّل على الحال في عهد النبي (ﷺ) ، وإن لم يصح رجعنا إلى العرف. وَمَنْ كَانَ يُؤمِنُ بالله واليَومِ الآخرِ فَلْيُكرِمْ ضَيْفَهُ الضيف هو النازل بك، كرجل مسافر نزل بك، فهذا ضيف يجب إكرامه بما يعد إكرامًا.

قال بعض أهل العلم - رحمهم الله -: إنما تجب الضيافة إذا كان في القرى أي المدن الصغيرة، وأما في الأمصار والمدن الكبيرة فلا يجب، لأن هذه فيها مطاعم وفنادق يذهب إليها ولكن القرى الصغيرة يحتاج الإنسان إلى مكان يؤويه. ولكن ظاهر الحديث أنه عام: فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ .

من فوائد هذا الحديث:

١ ـ وجوب السكوت إلا في الخير، لقوله: مَنْ كَانَ يُؤمِنُ بالله واليَومِ الآخرِ فَلْيَقُلْ خَيرًا أو لِيَصمُتْ هذا ظاهر الحديث، ولكن ظاهر أحوال الناس أن ذلك ليس بواجب، وأن المقال ثلاثة أقسام: خير، وشر، ولغو. فالخير: هو المطلوب. والشر: محرم، أي أن يقول الإنسان قولاً شرًا سواء كان القول شرًا في نفسه أو شرًا فيما يترتب عليه. واللغو: ما ليس فيه خير ولا شرّ فلا يحرم أن يقول الإنسان اللغو، ولكن الأفضل أن يسكت عنه. ويقال: إذا كان الكلام من فضة فالسكوت من ذهب، وكم كلمة ألقت في قلب صاحبها البلاء، والكلمة بيدك ما لم تخرج من لسانك، فإن خرجت من لسانك لم تملكها. وإذا دار الأمر بين أن أسكت أو أتكلم فالمختار السكوت، لأن ذلك أسلم.

٢ ـ الحث على حفظ اللسان لقوله: مَنْ كَانَ يُؤمِنُ بالله وَاليَومِ الآخرِ

فَلْيَقُلْ خَيرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، ولما حدث النبي (ﷺ) معاذ بن جبل رضي الله عنه قال له: أَلا أُخْبِـرُكَ بِملاكِ ذَلكَ كُـلِّه؟ قَالَ: بَلَى يَارَسُـولَ الله، فَأَخـذَ بِلِسَان نَفْـسه وَقَالَ: كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا ، قَـالَ: يَارَسُولَ الله،وَإِنَّا لَمُؤَاخَـذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ به ؟ - الجملة استفـهامية - قَالَ: «**ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَامُعَاذُ، وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُـوهِهِم، أَو قَالَ: عَلَى مَنَاخِـرِهِمْ إِلاَّ حَـصَائِدُ أَلسِنَتِـهِمْ**» [1] فاحـرص على أن لاتتكلمَ إلا حـيث كان الكلامَ خَـيراً، فإن ذلك أقـوَى لإيمانك وأحفظ للـسانك وأهيب عند إخوانك.

٣ ـ وجوب إكـرام الجار لقولـه: مَنْ كَانَ يُؤمِنُ بِاللهِ واليَومِ الآخـرِ فَلْيُكرِمْ جَارَهُ وهـذا الإكرام مطلق يرجع فـيه إلى العـرف، فتـارة يكون إكرام الجـار بأن تذهب إليه وتسلم عليه وتجلس عنده. وتارة تكون بأن تدعوه إلى البيت وتكرمه. وتارة بأن تهدي إليه الهدايا، فالمسألة راجعة إلى العرف.

٤ ـ أن دين الإسلام دين الألفة والتـقارب والتعارف بخلاف غـيره، فإنك ترى أهل الملة الواحدة لا يكاد يعـرف بعضهم بعضًـا، متفرقـون، حتى الجار لا يدري ماذا يحدث لجاره.

٥ ـ وجوب إكرام الضيف بما يعد إكرامًـا، وذلك بأن تتلقاه ببشر وسرور، وتقول: ادخل حياك الله وما أشبه ذلك من العبارات. وظاهر الحديث أنه لا فرق بين الواحد والمائة، لأن كلمة (ضيف) مفرد مـضاف فيعم، فإذا نزل بك الضيف فأكرمـه بقدر ما تسـتطيع. لكن إذا كان بيتك ضيـقًا ولا مكان لهذا الضيـف فيه ولست ذا غنى كبير بحيث تعد بيتًا للضيوف، فهل يكفي أن تقول: يا فلان بيتي ضيق والـعائلة ربما إذا دخلت أقلقـوك، ولكن خذ مـثلاً مائة ريال أو مـائتين -

---

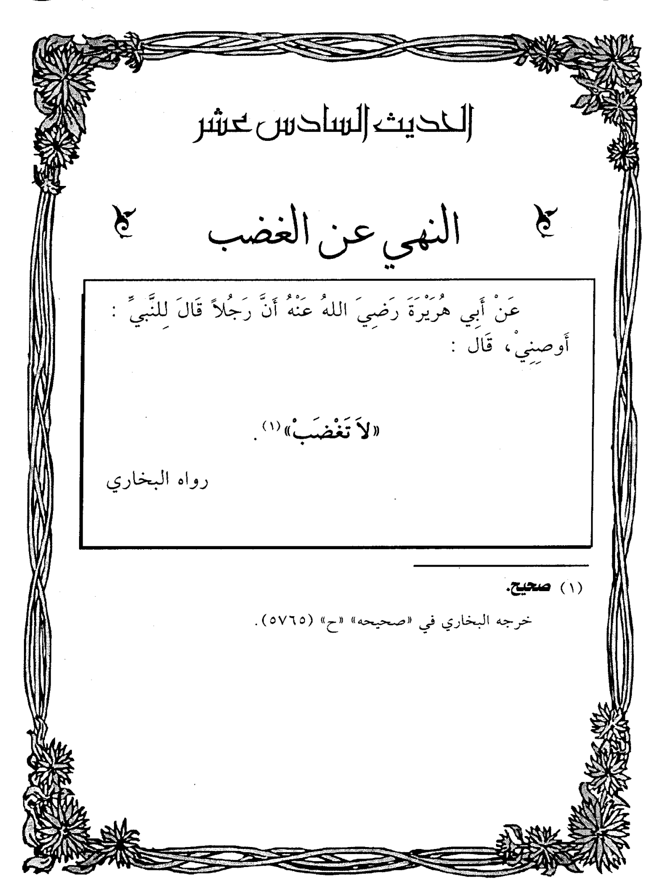
(١) **صحيح.**

خرجـه الترمـذي في «سننه» (٥/ ١١) (٧) باب ما جـاء في حرمـة الصلاة «ح» (٢٦١٦)، وابن مـاجة في «سننه» (٢/ ١٣١٤) «ح» (٣٩٧٣)، وصـحـحه الألبـاني في «صـحيح الجـامع» برقم (٥١٣٦).

حسب الحال - تبيت بها في الفندق فهل يكفي هذا أو لا يكفي ؟

الجواب: للضرورة يكفي، وإلا فلا شك أنك إذا أدخلته البيت ورحبت به وانطلق وجهك معه أنه أبلغ في الإكرام، ولكن إذا دعت الضرورة إلى مثل ما ذكرت فلا بأس، فهذا نوع من الإكرام، والله أعلم.





الحديث السادس عشر

النهي عن الغضب

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَوصِنِيْ، قَالَ :

«لاَ تَغْضَبْ»[1].

رواه البخاري

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» «ح» (٥٧٦٥).

الشرح:

لم يبيِّن هذا الرجل، وهذا يأتي كثيرًا في الأحاديث لا يبيّن فيها المبهم، وذلك لأن معرفة اسم الرجل أو وصفه لا يُحتاج إليه، فلذلك تجد في الأحاديث: أن رجلاً قال كذا، وتجد بعض العلماء يتعب تعبًا عظيمًا في تعيين هذا الرجل، والذي أرى أنه لا حاجة للتعب ما دام الحكم لا يتغير بفلان مع فلان. قَالَ: يَارَسُولَ الله! أَوصِني الوصية: هي العهد إلى الشخص بأمر هام، كما يوصي الرجل مثلاً على ثلثه أو على ولده الصغير أو ما أشبه ذلك.

قَالَ: لاَتَغْضَبْ الغضب: بيَّن النبي (ﷺ) أنه جمرة يلقيها الشيطان في قلب ابن آدم فيغلي القلب، ولذلك يحمرّ وجهه وتنتفخ أوداجه وربما يقف شعره. فهل مراد الرسول (ﷺ) لا تغضب أي لا يقع منك الغضب، أو المعنى: لاتنفذ الغضب ؟ لننظر: أما الأول فإن ضبطه صعب، لأن الناس يختلفون في هذا اختلافًا كبيرًا، لكن لا مانع أن نقول: أراد قوله: لاَ تَغْضَبْ أي الغضب الطبيعي، بمعنى أن توطن نفسك وتبرّد الأمر على نفسك. وأما المعنى الثاني: وهو أن لا تنفذ مقتضى الغضب فهذا حق، فينهى عنه.

إذًا كلمة لاَ تَغْضَبْ هل هي نهي عن الغضب الذي هو طبيعي أو هي نهي لما يقتضيه الغضب ؟ إن نظرنا إلى ظاهر اللفظ قلنا: لاَ تَغْضَبْ أي الغضب الطبيعي، لكن هذا فيه صعوبة، وله وجه يمكن أن يحمل عليه بأن يقال: اضبط نفسك عند وجود السبب حتى لا تغضب. والمعنى الثاني لقوله: لاَ تَغْضَبْ أي لا تنفذ مقتضى الغضب، فلو غضب الإنسان وأراد أن يطلّق امرأته، فنقول له: اصبر وتأنَّ. فَرَدَّدَ الرَّجُلُ مِرَارًا ، - أَيْ قَالَ: أَوْصِنِي - قَالَ: **لاَ تَغْضَبْ**

من فوائد هذا الحديث:

١ - حرص الصحابة رضي الله عنهم على ما ينفع، لقوله: أَوصِنِيْ ، والصحابة رضي الله عنهم إذا علموا الحق لا يقتصرون على مجرّد العلم، بل

يعملون، وكثير من الناس اليوم يسألون عن الحكم فيعلمونه ولكن لا يعملون به، أما الصحابة رضي الله عنهم فإنهم إذا سألوا عن الدواء استعملوا الدواء، فعملوا.

٢ ـ أن المخاطب يخاطب بما تقتضيه حاله وهذه قاعدة مهمة، فإذا قرنا هذا لا يرد علينا الإشكال الآتي وهو أن يقال: لماذا لم يوصه بتقوى الله (عزّ وجل)، كما قال الله عزّ وجل: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ [النساء: من الآية ١٣١]. فالجواب: أن كل إنسان يخاطب بما تقتضيه حاله، فكأن النبي (ﷺ) عرف من هذا الرجل أنه غضوب فأوصاه بذلك. مثال آخر: رجل أتى إليك وقال: أوصني، وأنت تعرف أن هذا الرجل يصاحب الأشرار، فيصح أن تقول: أوصيك أن لا تصاحب الأشرار، لأن المقام يقتضيه. ورجل آخر جاء يقول: أوصني، وأنت تعرف أن هذا الرجل يسيء العشرة إلى أهله، فتقول له: أحسن العشرة مع أهلك. فهذه القاعدة التي ذكرناها يدل عليها جواب النبي (ﷺ)، أي أن يوصى الإنسان بما تقتضيه حاله لا بأعلى ما يوصى به، لأن أعلى ما يوصى به غير هذا.

٣ ـ النهي عن الغضب، لقوله: لاَ تَغْضَبْ لأن الغضب يحصل فيه مفاسد عظيمة إذا نفذ الإنسان مقتضاه، فكم من إنسان غضب فطلّق فجاء يسأل، وكم من إنسان غضب فقال: والله لا أكلم فلانًا فندم وجاء يسأل. فإن قال قائل: إذا وجد سبب الغضب، وغضبَ الإنسان فماذا يصنع؟ نقول: هناك دواء - والحمد لله - لفظي وفعلي.

أما الدواء اللفظي: إذا أحس بالغضب فليقل: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم. لأن النبي (ﷺ) رأى رجلاً قد غضب غضبًا شديدًا فقال: «إِنِّي أَعلَمُ كَلِمَةً لوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِد - يعني الغضب - لَو قَالَ: أَعُوذُ بِالله مِنَ

الشَّيْطَانِ الرَّجِيْمِ»[(١)].

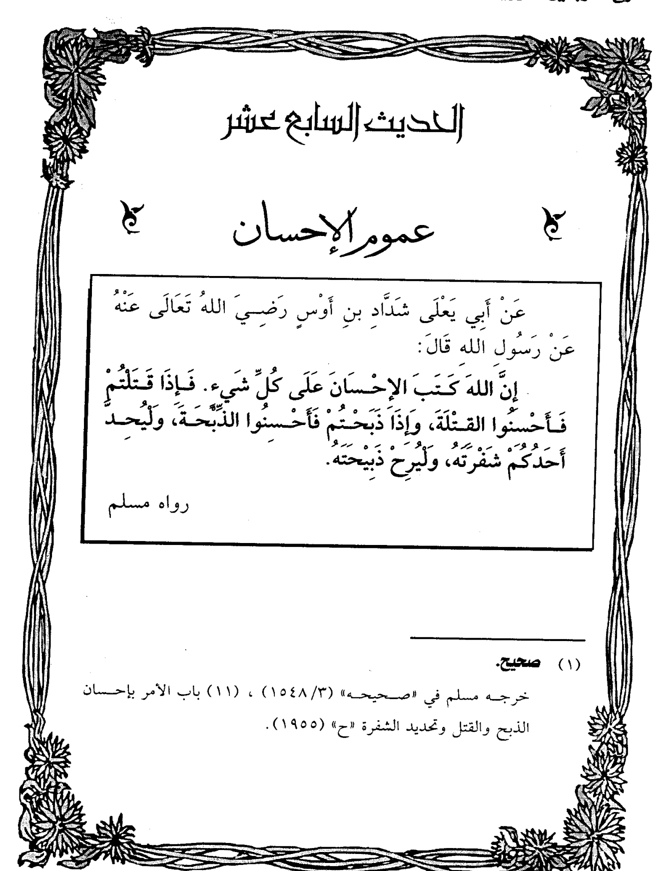
وأما الدواء الفعلي: إذا كان قائمًا فليجلس، وإذا كان جالسًا فليضطَجع، لأن تغير حاله الظاهر يوجب تغير حاله الباطن، فإن لم يفد فليتوضأ، لأن اشتغاله بالوضوء ينسيه الغضب، ولأن الوضوء يطفئ حرارة الغضب. وهل يقتصر على هذا؟ الجواب: لا يلزم الاقتصار على هذا، قد نقول إذا غضبت فغادر المكان، وكثير من الناس يفعل هذا، أي إذا غضب خرج من البيت حتى لا يحدث ما يكره فيما بعد .

٤ ـ أن الدين الإسلامي ينهى عن مساوئ الأخلاق لقوله: لاَ تَغْضبْ والنهي عن مساوئ الأخلاق يستلزم الأمر بمحاسن الأخلاق، فعوّد نفسك التحمل وعدم الغضب، فقد كان الأعرابي يجذب رداء النبي (ﷺ) حتى يؤثر في رقبته ثم يلتفت إليه ويضحك مع أن هذا لو فعله أحد آخر فأقل شيء أن يغضب عليه،فعليك بالحلم ما أمكنك ذلك حتى يستريح قلبك وتبتعد عن الأمراض الطارئة من الغضب كالسكر، والضغط وما أشبهه. والله المستعان.



(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (٣/ ١١٩٥) «ح» (٣١٠٨).



الحديث السابع عشر

عموم الإحسان

عَنْ أَبِي يَعْلَى شَدَّادِ بنِ أَوْسٍ رَضِـيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنْ رَسُولِ الله قَالَ:

إنَّ اللهَ كَتَبَ الإحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيءٍ. فَإذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا القِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ.

رواه مسلم

(١) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» (٣/ ١٥٤٨) ، (١١) باب الأمر بإحسان الذبح والقتل وتحديد الشفرة «ح» (١٩٥٥).

الشرح:

إِنَّ اللهَ كَتَبَ الإِحْسَانُ عَلَى كُلِّ شَيءِ أي في كل شيء، ولم يقل: إلى كل شيء، بل قال: على كل شيء، يعني أن الإحسان ليس خاصًا بشيء معين من الحياة بل هو في جميع الحياة. ثم ضرب أمثلة فقال:

فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا القِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ والفرق بينهما: أن المقتول لا يحل بالقتل كما لو أراد إنسان أن يقتل كلبًا مؤذيًا، فنقول: أحسن القتلة. وكذا إذا أراد أن يقتل ثعبانًا فنقول: أحسن القتلة، وإذا ذبح فنقول: أحسن الذبحة، وهذا فيما يؤكل، أي يحسن الذبحة بكل ما يكون فيه الإحسان، ولهذا قال: وَلْيُحدّ أحدكم شَفْرَته أي السكين، وحدُّها يعني حكها حتى تكون قوية القطع، أي يحكها بالمبرد أو بالحجر أو بغيرهما حتى تكون حادة يحصل بها الذبح بسرعة. وَلْيُرِحْ ذَبِيْحَتَهُ اللام للأمر، أي وليرح ذبيحته عند الذبح بحيث يمر السكين بقوة وسرعة.

من فوائد هذا الحديث:

١ ـ رأفة الله (عزّ وجل) بالعباد، وأنه كتب الإحسان على كل شيء. ويدخل في ذلك الإحسان إلى شخص تدله الطريق، وكذا إطعام الطعام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وما ذكره النبي (ﷺ) من القتل والذبح مجرد أمثلة.

٢ ـ الحث على الإحسان في كل شيء، لأن الله (تعالى) كتب ذلك أي شرعه شرعًا مؤكدًا.

٣ ـ أنك إذا قتلت شيئًا يباح قتله فأحسن القتلة، ولنضرب لهذا مثلاً: رجل آذاه كلب من الكلاب وأراد أن يقتله، فله طرق في قتله كأن يقتله بالرصاص، أو برضّ الرأس، أو بإسقائه السم، أو بالصعق بالكهرباء، أنواع كثيرة من القتل، فنقتله بالأسهل، وأسهلها كما قيل: الصعق بالكهرباء، لأن

الصعق بالكهرباء لا يحس المقتول بأي ألم ولكن تخرج روحه بسرعة من غير أن يشعر، فيكون هذا أسهل شيء. يستثنى من ذلك القصاص، ففي القصاص يُفعل بالجاني كما فُعل بالمقتول، ودليل ذلك قصة اليهودي الذي رضّ رأس الجارية، فأمر النبي (ﷺ) أن يُرَضَّ رأسه بين حجرين[1].

٤ ـ أن الله (عزّ وجل) له الأمر وإليه الحكم، لقوله: إنَّ اللهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ وكتابة الله تعالى نوعان: كتابة قدرية، وكتابة شرعية. الكتابة القدرية لا بد أن تقع، والكتابة الشرعية قد تقع من بني آدم وقد لا تقع.

مثال الأول: قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠٥] فهذه كتابة قدرية. ومثال الثاني: قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ﴾ [البقرة: من الآية٢١٦] أي كتب كتابة شرعية. وقوله: ﴿وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ﴾ يجب أن تعلم أن الضمير في قوله: (وَهُوَ) يعود على القتال وليس يعود على الكتابة، لأن الصحابة رضي الله عنهم لا يمكن أن يكرهوا فريضة الله لكن يكرهون القتل ويقاتلون فيقتلون. وفرق بين أن يكره الإنسان حكم الله، أو أن يكره المحكوم به. ومن الكتابة الشرعية قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ [البقرة: من الآية ١٨٣] أي كتب شرعًا.

٥ ـ أن الإحسان شامل في كل شيء، كل شيء يمكن فيه الإحسان لقوله: **إِنَّ الله كَتَبَ الإِحسَانَ عَلَى كلِّ شَيء**.

٦ ـ حسن تعليم النبي (ﷺ) بضرب الأمثال، لأن الأمثلة تقرّب المعاني في قوله: إِذَا قَتَلْتُمْ.. إِذَا ذَبَحْتُمْ.

٧ ـ وجوب إحسان القتلة، لأن هذا وصف للهيئة لا للفعل. وإحسان القتلة

---

(١) **صحيح**.

خرجه البخاري في «صحيحه» «ح» (٢٢٨٢)، ومسلم في «صحيحه» «ح» (١٦٧٢).

على القول الراجح هو اتباع الشرع فيها سواء كانت أصعب أو أسهل، وعلى هذا التقدير لا يرد علينا مسألة رجم الزاني الثيّب.

٨ ـ أن نحسن الذبحة، بأن نذبحها على الوجه المشروع، والذبح لا بد فيه من شروط:

١) أهلية الذابح بأن يكون مسلمًا أو كتابيًا، فإن كان وثنيًا لم تحل ذبيحته، وإن كان مرتدًا لم تحل ذبيحته، وعلى هذا فتارك الصلاة لا تحل ذبيحته لأنه ليس مسلمًا ولا كتابيًا. فإذا قال قائل: ما الدليل على أن ذبيحة الكتابي حلال؟

فالجواب: قول الله عزّ وجل: **﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾** [المائدة: من الآية٥] قال ابن عباس رضي الله عنهما: طعامهم: ما ذبحوه، والكتابي: هو اليهودي أو النصراني

٢) أن تكون الآلة مما يباح الذبح بها، وهي: كل ما أنهر الدم من حديد أو فضة أو ذهب أو حصى أو قصب، أي شيء لقول النبي (ﷺ): «**مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ الله عَلَيْهِ فَكُلْ**»(١) ومعنى: أَنْهَرَ الدَّمَ أي أساله. فلو أن إنسانًا ذبح بحجر له حد وأنهر الدم، فالذبيحة حلال، إلا أنه يستثنى شيئان: السن، والظفر، علل النبي (ﷺ) هذا بقوله: «**أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الحَبَشَةِ**»(٢) أي سكاكين الحبشة.

قوله: أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ أخذ من هذا بعض أهل العلم أن جميع العظام لا تحلّ الذكاة بها، قالوا: لأن العلة أعم من المعين وهو المعلول، لأنه لو أراد النبي (ﷺ) أن يقتصر على السن لقال: أما السن فسن، لكن قال: أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» «ح» (٥١٧٩)، ومسلم في «صحيحه» «ح» (١٩٦٨).

(٢) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» «ح» (٢٣٥٦)، ومسلم في «صحيحه» «ح» (١٩٦٨).

فالعلة أعم، وعلى هذا فجميع العظام لا تحل التذكية بها.

والحكمة واضحة، لأن العظم إن كان من ميتة فلا يصح أن يُذكى به، لأن التذكية تطهير والميتة نجسة. وإن كان العظم من طاهرة كعظم شاة مذكاة فلا تحل التذكية به، لأن عظم المذكاة طعام الجن، والتذكية به يفسده على الجن، لأنه سوف يتلوث بالدم النجس، وقد ثبت عن النبي (ﷺ) أنه قال للجن الذين وفدوا عليه: «**لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ ذُكِرَ اسْمُ اللهِ تَجِدُونَهُ أَوفَرَ مَا يَكُونُ لَحْمًا**» [1].

قد يقول قائل: أنا أمر بالعظام تلوح ليس عليها لحم، فما الجواب؟

الجواب سهل: أولاً: نقول: أتؤمن بالله ورسوله؟ فسيقول: نعم، نقول: هكذا قال النبي (ﷺ)، وعليك أن تؤمن بذلك، سواء رأيت أم لم ترَ.

ثانيًا: عالم الجن عالم غيبي، ولهذا أخبر النبي (ﷺ) عن الرجل الذي لم يصل الصبح أنه: «**بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنه**» [2]. إذًا يستثنى مما ينهر الدم كل عظم.

أما الظفر: فقد علل النبي (ﷺ) ذلك بأنه مُدى الحبشة، أي سكاكينها، ونحن منهيون أن نتشبه بالأعاجم، والحبشة أعاجم حيث دخلت عليهم العربية بعد الفتوحات الإسلامية. فإذا قال قائل: لو وجدنا سكاكين لا يستعملها إلا الحبشة فهل تحل التذكية بها؟ فالجواب: نعم. فإذا قال قائل: كيف تقولون العبرة بعموم العلة في قوله: أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ ولا تقولون بعموم العلة هنا؟

فالجواب: أن أظفار الحبشة متصلة بالبدن، وجعلها مدى يستلزم أن لا تقص ولا تقلم، وهذا خلاف الفطرة، لأن الإنسان إذا عرف أن أظافره ستكون مدى سيبقيها، لأنه ربما يحتاجها، فتبين الفرق.

---

(١) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» «ح» (٤٥٠).

(٢) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» «ح» (١٠٩٢)، ومسلم في «صحيحه» «ح» (٧٧٣).

وهذا تحذير من النبي (ﷺ) عن مشابهة الأعاجم، وعن اتخاذ الأظافر.

٣) إنهار الدم أي إسالته، ويكون إنهار الدم بقطع الودجين وهما العرقان الغليظان المحيطان بالحلقوم، وهذان العرقان متصلان بالقلب فإذا قطعا انهال الدم بكثرة وغزارة، ثم ماتت الذبيحة بسرعة. والدليل على إنهار الدم قول النبي (ﷺ) : **مَا أَنهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسمُ اللهِ عَلَيْهِ فَكُلْ** فاشترط إنهار الدم.

هل يشترط مع قطع الودجين قطع الحلقوم والمريء، لأن الذي في الرقبة أربعة أشياء: الودجان - اثنان - والحلقوم، والمريء، فهل يشترط قطع الأربعة؟

فالجواب: قطع الأربعة لا شك أنه أولى وأطهر وأذكى، لكن لو اقتصر على قطع الودجين فالصحيح أن الذبيحة حلال، ولو اقتصر على قطع المريء والحلقوم فالصحيح أنها حرام، لأن النبي (ﷺ) «**نهى عن شريطة الشيطان**»[(١)]، وهي التي تذبح ولا تفرى أوداجها. وهل يشترط أن يكون قطع الحلقوم من نصف الرقبة، أو من أسفلها، أو من أعلاها؟ الجواب: لا يشترط، المهم أن يكون ذلك في الرقبة سواء من أعلاها مما يلي الرأس، أو من أسفلها مما يلي النحر، أو من وسطها.

٤) ذكر اسم الله عليها عند الذبح، لقول النبي (ﷺ): **مَا أَنهرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ فَكُلْ** فإذا كان إنهار الدم شرطًا فكذلك التسمية شرط، بل إن الله تعالى أكد هذا بقوله: **﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وإنه لفسْقٌ﴾** [الأنعام: من الآية١٢١] فإذا ذبح إنسان ذبيحة ولم يسم فالذبيحة حرام.

(١) **ضعيف**.

أورده ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» ط. دار المعرفة، بيروت (١/ ١٥٦)، والمناوي في «فيض القدير» (٦/ ٣٣٢)، وأورده الجرجاني في «الكامل في ضعفاء الرجال» ط. دار الفكر بيروت (٥/ ١٤٤) «ح» (١٣٠٨)، وقال: فيه عمرو برق أحاديثه لا يتابعه الثقات عليها، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٦٠٦٨).

فإذا نسي أن يسمي فإنها حرام، لأن الشرط لا يسقط بالنسيان بدليل أن الرجل لو صلى محدثًا ناسيًا فصلاته غير صحيحة، ولأن الله تعالى قال: ﴿وَلا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٢١] وأطلق بالنسبة للذابح.

فإذا قال قائل: فهمنا أن التسمية شرط، وأنه لو تركها سهوًا أو نسيانًا أو عمدًا فالذبيحة حرام، لكن ماذا تقولون في قول الله تعالى: ﴿رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: من الآية ٢٨٦] فقال الله: قد فعلت؟

نقول: نحن لا نؤاخذ هذا الذي ذبح الذبيحة ونسي أن يسمّي، ونقول: ليس عليه إثم، لكن بقي الآكل إذا جاء يريد أن يأكل من هذه وسأل: أذكر اسم الله عليها أم لا؟ فيقال له: لم يذكر اسم الله عليها، إذًا لا يأكل، لكن لو فرض أن هذا أكل من هذه الذبيحة ناسيًا أو جاهلاً فلا شيء عليه. فإن قال قائل: إذا قلتم إن هذه البعير التي تساوي ألف ريال بأنها حرام لمّا نسي أن يسمي عليها فإنه يلزم منه أن تفسدوا أموال الناس؟

فالجواب: نحن لم نُضع المال، لأن كل شيء متروك بأمر الله فتركه ليس إضاعة، بل هو طاعة لله (عزّ وجل)، ألسنا نطيع الله ونعطي الزكاة وهي ربع عشر أموالنا، فلو كان عند الرجل أربعين مليونًا فزكاته مليون، فما دمنا تركنا هذه الذبيحة التي لم يسمّ الله عليها فإننا لم نضع المال في الواقع، بل وضعناه في حلِّه ومَحلِّه، ثانيًا: إذا حرمناه من الذبيحة هذه المرة فلا يمكن أن ينسى بعد ذلك أبدًا، بل يمكن أن يسمي عشر مرات . ولهذا اعترض بعض الناس على قطع يد السارق وقال: إننا لو قطعنا يد السارق لكان نصف الشعب أقطع؟ فنقول له: أنت الآن أقررت بأن نصف شعبك سُرَّاقٌ، ولكننا نقول له: لو قطعت سارقًا واحدًا لانتهى آلاف السرّاق. فهذا الرجل الذي نسي التسمية وقلنا له: الذبيحة حرام لن ينسى في المستقبل ولدينا آية محكمة قال الله تعالى : ﴿وَلا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٢١] .

يستثنى من قولنا: أن يقطع الودجين وهما في الرقبة ما ليس مقدورًا عليه من الحيوان، فالذي ليس مقدورًا عليه يحل بطعنه في أي موضع كان من بدنه، فلو ندّ لنا بعير - أي هرب - وعجزنا عن إدراكه ورميناه بالرصاص وأصابت الرصاصة بطنه وخرقت قلبه ومات، فإنه يكون حلالاً لأنه غير مقدور عليه. وكذلك لو سقط في بئر ولم نتمكن من النزول إليه للنحره ورميناه وأصابت الرصاصة أي مكان من بدنه فمات فهو حلال.

ومن فوائد هذا الحديث:

١ -وجوب حد الشفرة، لأن ذلك أسهل للذبيحة، ومعنى إحدادها: أن يمسحها بشيء يجعلها حادة، فإن ذبح بشفرة كالّة أي ليست بجيدة ولكن قطع ما يجب قطعه فالذبيحة حلال لكنه آثم حيث لم يحد الشفرة. وهل يحد الشفرة أمام الذبيحة؟ الجواب: لا يحد الشفرة أمامها لأن النبي (ﷺ) أمر أن تحد الشفار، وأن توارى عن البهائم ،أي تغطى. ولأنه إذا حدها أمامها فهي تعرف، ولهذا أحيانًا إذا حد الشفرة أمام الذبيحة هربت خوفًا من الذبح وعجزوا عنها.

٢ ـ وجوب إراحة الذبيحة وذلك بسرعة الذبح، فلا يبقى هكذا يحرحر بل بسرعة لأنه أريح لها. ويبقى النظر: هل نجعل قوائمها الأربع مطلقة، أو نمسك بها؟

فالجواب: نجعلها مطلقة ونضع الرِّجل على صفحة العنق لئلا تقوم، وتبقى الأرجل والأيدي مطلقة، فهذا أريح للذبيحة من وجه، وأشد إفراغًا للدم من وجه آخر، لأنه مع الحركة والاضطراب يخرج الدم. وما يفعله بعض الناس الآن من كونهم إذا أضجعوا الشاة وأرادوا الذبح بركوا عليها وأمسكوا بيديها ورجليها. فهذا تعذيب لها.

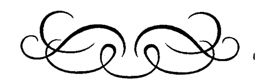
وبعضهم يأخذ بيدها اليسرى ويلويها من وراء العنق، وهذا أشد، فنقول: ضع رجلك على صفحة العنق واذبح ودعها تتحرك وتضطرب مع بقاء رجلك

على صفحة العنق حتى تموت. فإن قال قائل: هل من إراحتها ما يفعله بعض الناس بأن يكسر عنقها قبل أن تموت من أجل سرعة الموت؟ فالجواب: لا يجوز هذا، لأن في كسر عنقها إيلامًا شديدًا لها، ونحن لسنا في حاجة إلى هذا الإيلام، بل ننتظر حتى يخرج الدم، وإذا خرج الدم انتهى كل شيء.

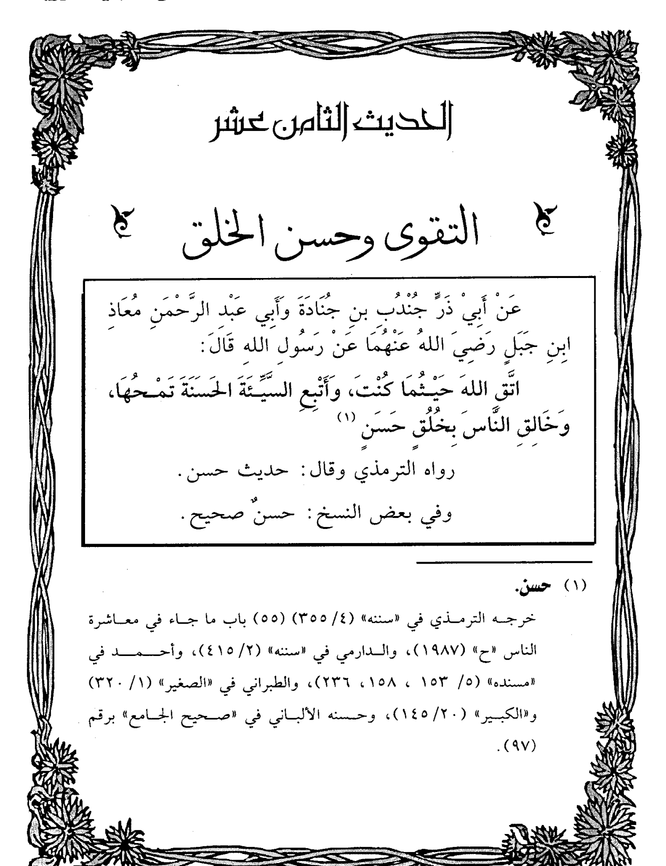
٣ ـ إذا أراد الإنسان أن يؤدب أهله، أو ولده فليؤدب بإحسان؟

ولهذا قال النبي (ﷺ) في حجة الوداع: «**وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَن لاَ يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ، فَإِنْ فَعَلْنَ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ**»[(١)] فنقول: حتى في التأديب إذا أدبت فأحسن التأديب ولاتؤدّب بعنف. وبعض الناس يؤدّب بعنف يظن أن ذلك أنفع، وليس هكذا، بل اضرب ضربًا لاتسرف فيه.

ولهذا قال العلماء في كتاب الجنايات: لو أنه ضرب ولده ضربًا أسرف فيه ومات ضمنه، أما إذا أدّبه تأديبًا عاديًا بدون عنف ثم مات فلا ضمان عليه. والله أعلم.



(١) **صحيح.**
خرجه البخاري في «صحيحه» «ح» (٤٩٠٧)، ومسلم في «صحيحه» «ح» (١٢١٨).



الحديث الثامن عشر

التقوى وحسن الخلق

عَنْ أَبِي ذَرٍّ جُنْدُبِ بنِ جُنَادَةَ وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَاذِ ابنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللهِ قَالَ:

اتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ (١)

رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

وفي بعض النسخ: حسنٌ صحيح.

---

(١) **حسن.**

خرجه الترمذي في «سننه» (٤/ ٣٥٥) (٥٥) باب ما جاء في معاشرة الناس «ح» (١٩٨٧)، والدارمي في «سننه» (٢/ ٤١٥)، وأحمد في «مسنده» (٥/ ١٥٣ ، ١٥٨، ٢٣٦)، والطبراني في «الصغير» (١/ ٣٢٠) و«الكبير» (٢٠/ ١٤٥)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» برقم (٩٧).

الشرح:

قوله: اتَّقِ الـلهَ أي اتخذ وقاية مـن عذاب الله (عز وجل)، وذلـك بفعل أوامره واجـتناب نواهيه. حَـيْثُـمَا كُنْتَ حـيث: ظرف مكان، أي في أي مكان كنت سـواء في العلانيـة أو في السر، وسواء فـي البيت أو في السـوق، وسواء عندك أناس أو ليس عندك أناس. وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا (أتبع) فعل أمر، و (السيـئة) مـفعـول أول، و(الحسنة) مفـعول ثان. تَمْـحُهَـا جواب الأمـر، ولهذا جزمت، لأن جواب الأمر يكون مجزومًا، ولو لم تكن مجزومة لقيل: تمحوها. والمعنى: إذا فعلت سيئة فأتبعها بحسنة، فهذه الحسنة تمحو السيئة.

واختلف العلماء - رحـمهم الله - هل المراد بالحسنة التي تتبع السـيئة هي التوبة، فكأنه قال: إذا أسأت فتب، أو المراد العموم؟

الصواب: الثاني، أن الحسنة تمحو السيئة وإن لم تكن توبة، دليل هذا قوله تعـالى: **﴿وَأَقِمِ الصَّـلاةَ طَرَفَيِ النَّهَـارِ وَزُلَفًـا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَـسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾** [هود: من الآية١١٤] ولما سأل النبي (ﷺ) رجل وقـال: إنه أصاب من امرأة مـا يصيب الرجل من امـرأته إلا الزنا، وكان قد صلـى معهم الفـجر، فقـال: أصليت معنا صلاة الفـجر؟ قال: نعم، فتـلا عليه الآية: **﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾**[1] [هود: ١١٤] وهذا يدل على أن الحسنة تمحو السـيئة وإن لم تكن هي التوبة.

وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا فبين النتيجة هي أنها تمحوها.

وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ أي عامل الناس بخلق حسن.

والخُلُق : هو الصـفة البـاطنة في الإنسـان، والخَلْقُ: هو الصفـة الظاهرة، والمعنى: عامل الناس بالأخلاق الحسنة بالقول وبالفعل.

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» «ح» (٥٠٣)، ومسلم في «صحيحه» «ح» (٢٧٦٣).

فما الخلق الحسن؟

قال بعضهم: الخلق الحسن: كف الأذى، وبذل الندى، والصبر على الأذى - أي على أذى الغير - والوجه الطلق. كف الأذى منك للناس. بذل الندى أي العطاء. الصبر على الأذى لأن الإنسان لا يخلو من أذية من الناس.

الوجه الطلق: طلاقة الوجه. وضابط ذلك ما ذكره الله (عزّ وجل) في قوله: ﴿**خُذِ الْعَفْوَ**﴾ [الأعراف:١٩٩] أي خذ ما عفا وسهل من الناس، ولا ترد من الناس أن يأتوك عليما تحب لأن هذا أمر مستحيل، لكن خذ ما تيسر ﴿**وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ**﴾ [الأعراف:١٩٩] وهل الخلق الحسن جِبِلِّيٌّ أو يحصل بالكسب؟

الجواب: بعضه جبلي، وبعضه يحصل بالكسب، قال النبي (ﷺ) لأشجّ عبد قيس: «**إِنَّ فِيكَ لَخُلُقَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللهُ: الحِلْمُ وَالأَنَاةُ**» قال: يا رسول الله! أخلقين تخلقت بهما أم جبلني اللـه عليهما؟ قال: «**بَلْ جَبَلَكَ اللهُ عَلَيْهِمَا**» (١) قال: الحمد لله الذي جبلني على ما يحب. فالخلق الحسن يكون طبيعيًا بمعنى أن الإنسان يمنّ الله عليه من الأصل بخلق حسن. ويكون بالكسب بمعنى أن الإنسان يمرّن نفسه على الخلق الحسن حتى يكون ذا خلق حسن. والعجيب أن الخلق الحسن يُكسب الإنسان الراحة والطمأنينة وعدم القلق لأنه مطمئن من نفسه في معاملة غيره.

من فوائد هذا الحديث:

١ - وجوب تقوى الله (عزّ وجل) حيثما كان الإنسان، لقوله: اتَّقِ الله حَيْثُمَا كُنْتَ وذلك بفعل أوامره واجتناب نواهيه سواء كنت في العلانية أو في السر.

---

(١) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» (٤٨/١) «ح» (١٧).

وأيهما أفضل: أن يكون في السر أو في العلانية؟

وفي هذا تفصيل: إذا كان إظهارك للتقوى يحصل به التأسّي والاتباع لما أنت عليه فهنا إعلانها أحسن وأفضل، ولهذا مدح الله الذين ينفقون سرًا وعلانية، وقال النبي (ﷺ): «**مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَومِ القِيَامَةِ**»(١).

أما إذا كان لايحصل بالإظهار فائدة فالإسرار أفضل، لقول النبي (ﷺ) فيمن يظلّهم الله في ظله: «**رَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لاَ تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُه**»(٢).

وهل الأفضل في ترك المعاصي إعلانه أو إسراره؟ يقال فيه ما قيل في الأوامر، فمثلاً إذا كان الإنسان يريد أن يدخل في عمل فقيل له: إنه يشتمل على محرم كالأمور الربوية فتركه جهارًا، فذلك أفضل لأنه يُتأسّى به، وأما إذا كان الأمر لايتعدى إلى الغير ولا ينتفع به فالإسرار أفضل.

فإن قال قائل: قوله: اتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ هل يشمل فعل الأوامر في أماكن غير لائقة كالمراحيض مثلاً؟

الجواب: لا تفعل الأوامر في هذه الأماكن، ولكن انوِ بقلبك أنك مطيع لله (عزّ وجل) ممتثل لأمره مجتنب لنهيه.

٢ ـ أن الحسنات يذهبن السيئات لقوله: أَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا.

٣ ـ فضل الله (عزّ وجل) على العباد وذلك لأننا لو رجعنا إلى العدل لكانت الحسنة لا تمحو السيئة إلا بالموازنة، وظاهر الحديث العموم.

(١) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» «ح» (٢٦٧٣).

(٢) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» «ح» (٦٢٩).

وهل يُشترط أن ينوي بهذه الحسنة أنه يمحو السيئة التي فعل؟

فالجواب: ظاهر الحديث: لا، وأن مجرد فعل الحسنات يذهب السيئات، وهذا من نعمة الله عزّ وجل على العباد ومن مقتضى كون رحمته سبقت غضبه.

٤ - الحث على مخالقة الناس بالخلق الحسن، لقوله: وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ. فإن قيل: معاملة الناس بالحزم والقوة والجفاء أحيانًا هل ينافي هذا الحديث أو لا؟

فالجواب: لا ينافيه، لأنه لكل مقام مقال، فإذا كانت المصلحة في الغلظة والشدة فعليك بها، وإذا كان الأمر بالعكس فعليك باللين والرفق، وإذا دار الأمر بين اللين والرفق أو الشدة والعنف فعليك باللين والرفق، لأن النبي (ﷺ) قال: **«إِنَّ اللهَ رَفِيْقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّه»**[1] ولقد جرت أشياء كثيرة تدل على فائدة الرفق ومن ذلك: مرّ يهودي بالنبي (ﷺ) فقال: السام عليك يامحمد - والسام يعني الموت - فقالت عائشة رضي الله عنها: عليك السام واللعنة - جزاءً وفاقًا وزيادة أيضًا - فنهاها النبي (ﷺ) وقال: **«إِنَّ اللهَ رَفِيْقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّه وَإِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الكِتَابِ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ»**. والله الموفق.

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» «ح» (٦٥٢٨)، ومسلم في «صحيحه» «ح» (٢٥٩٢).

الحديث التاسع عشر

عناية الله وحفظه

عَنْ أَبي عَبَّاس عَبْد الله بن عَبَّاس رضي الله عنهما قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ النبي (ﷺ) يومًا فَقَالَ: يَا غُلَامُ إنِّي أُعلِّمُكَ كَلِمَات: **احْفَظ اللهَ يَحفَظكَ، احْفَظ اللهَ تَجِدهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَل اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنتَ فَاسْتَعن بالله، واعْلَم أَنَّ الأُمَّةَ لو اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنفَعُوكَ بشيء لَمْ يَنْفَعُوكَ إلا بشيء قد كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، وإن اجْتَمَعوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بشيء لَمْ يَضُروك إلا بشيء قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ، رُفِعَت الأَقْلامُ، وَجَفَّت الصُّحُف** رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح - وفي رواية - غير الترمذي: **احفظ اللهَ تَجِدهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إلى الله في الرَّخَاء يَعرِفْكَ في الشِّدة، واعْلَم أن مَا أَخطأَكَ لَمْ يَكُن ليُصيبكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُن ليُخطئكَ، واعْلَمْ أَنَّ النَّصرَ مَعَ الصَّبْر، وأَنَّ الفرَجَ مَعَ الكَربِ، وأَنَّ مَعَ العُسرِ يُسرًا.**

(١) **صحيح.**

خرجه الترمذي (٢٦٣٥)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٩٥٧).

الشرح:

قولـه كُنْتُ خَلْفَ النبي (ﷺ) يحتـمل أنه راكب معـه ويحتـمل أنه يمشي خلفه،وأيًا كان فالمهم أنه أوصاه بهذه الوصايا العظيمة.

يَا غُلامُ لأن ابن عـباس (ﷺ) كان صـغيرًا، فـإن النبي (ﷺ) توفي وابن عباس قد ناهز الاحتلام يعني من الخامسة عشر إلى السادسة عشر أو أقل .

قـال: إني أُعَلِّمُكَ كَلِمَـات قـال ذلك من أجل أن ينتـبه لهـا احْـفَظ اللهَ يَحفَظكَ هـذه كلمة عظيمـة جليلة واحفظ تعنـي احفظ حدوده وشـريعتـه بفعل أوامره واجتناب نواهيه وكذلك بأن تتعلم من دينه ما تقوم به عبادتك ومعاملاتك وتدعو بـه إلى الله (عزّ وجل)،واحـفظ الله يحفظك في دينك وأهلـك ومالك ونفسك لأن الله (سبحانه وتعالى) يجزي المحسنين بإحسانه وأهم هذه الأشياء هو أن يحفظك في دينك ويسلمك من الزيغ والضلال لأن الإنـسان كلما اهتدى زاده الله عزّ وجل هدى ﴿**وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ**﴾ [محمد:١٧] وعُلِمَ من هذا أن من لم يحـفظ الله فإنه لا يسـتحق أن يحفظـه الله (عزّ وجل) وفي هذا الترغيب على حفظ حدود الله (عزّ وجل) .

الكلمة الثانية قال احْفَظ اللهَ تَجِدهُ تجَاهَكْ ونقول في قوله: احْفَظ اللهَ كما قلنا في الأولى، ومعنى تجـده تجاهك وأمامك معناهما واحـد يعني تجد الله (عزّ وجل) أمامك يدلك على كل خير ويقربك إليه ويهديك إليه ويذود عنك كل شر ولا سيما إذا حـفظت الله بالاستعانة به فإن الإنسان إذا اسـتعان بالله (عزّ وجل) وتوكل عليه كـان الله حسبه ولا يحـتاج إلى أحد بعد الله قـال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ**﴾ [الأنفال: ٦٤].

أي حسبك وحسب من اتبعك من المؤمنين فإذا كان الله حسب الإنسان فإنه لن يناله سوء ولهذا قال: احْفَظ اللهَ تَجِدْهُ تجَاهَكَ .

الكلمة الثـالثة: إذَا سَألْتَ فَاسْـأَل إذا سالت حاجة فلا تسـأل إلا الله (عزّ

وجل) ولا تسأل المخلوق شيئًا وإذا قدر أنك سـألت المخلوق ما يقدر عليه فاعلم أنه سبب من الأسباب وأن المسـبب هو الله (عزّ وجل) لو شاء لمنعه من إعطائك سؤالك فاعتمد على الله (تعالى).

الكلمة الرابعة: وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بالله فإذا أردت العون وطلبت العون من أحد فـلا تطلب العون إلا من الله (عزّ وجل)، لأنـه هو الذي بيده ملكوت السموات والأرض، وهـو يعينك إذا شاء وإذا أخلصت الاستـعانة بالله وتوكلت عليه أعانك، وإذا استعنت بمخلوق فيما يقدر عليه فاعتقد أنه سبب، وأن الله هو الذي سـخره لك. وفي هـاتين الجملتين دلـيل على أنه من نقص التـوحيـد أن الإنسان يسـأل غيـر الله، ولهذا تكره المسـألة لغير الله (عـزّ وجل) في قليل أو كثير، والله (سـبحانه وتعالى) إذا أراد عونك يسر لك العون سـواء كان بأسباب معلومة أو غير معلومة، فـقد يعينك الله بسبب غير معلوم لك, فيدفع عنك من الشر ما لا طاقـة لأحد به، وقد يعينك الله على يد أحـد من الخلق يسخره لك ويذلّله لك حـتى يعينك، ولكن مـع ذلك لا يجوز لك إذا أعـانك الله على يد أحد أن تنسى المسبب وهو الله (عزّ وجل).

الكلمة الخـامسة: وَاعْلَم أَنَّ الأُمَّة لو اجْـتَمَعَت عَلَى أن يَنفَـعُوكَ بِشيءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إلا بِشيءٍ قَد كَـتَبَهُ اللهُ لَك الأمة كلها من أولها إلى آخـرها لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لن ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك, وعلى هذا فإن نفع الخلق الذي يأتي للإنسـان فهو من الله في الحـقيقـة لأنه هو الذي كتـبه له وهذا حث لنا على أن نعتمد على الله (عـزّ وجل) ونعلم أن الأمة لا يجلبون لنا خيرًا إلا بإذن الله (عزّ وجل).

الكلمـة السادسة : وإن اجْـتَمَـعوا عَلَى أَنْ يَضرُّوكَ بِشـيءٍ لَمْ يَضروك إلا بشيءٍ قَد كَتَـبَهُ اللهُ عَلَيْكَ وعلى هذا فإن نالك ضرر من أحـد فاعلم أن الله قد كـتبـه عليك فارض بقـضاء الـله وبقدره، ولا حـرج أن تحاول أن تدفع الضـر عنك، لأن الله تعالى يقول: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾[الشورى: من الآية ٤٠].

الكلمة السابعة: رُفِعَت الأَقْلامُ، وَجَفّت الصُّحُفُ يعني أن ما كتبه الله عزّ وجل قد انتهى فالأقلام رفعت والصحف جفت ولا تبديل لكلمات الله .

قوله رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح، وفي رواية غير الترمذي: احفظ اللهَ تَجِدهُ أَمَامَكَ وهذا بمعنى احْفَظ اللهَ تَجِدهُ تُجَاهَكَ، تَعَرَّفْ إلى الله في الرَّخاءِ يَعرِفُكَ في الشّدة يعني قم بحق الله (عزّ وجل) في حال الرخاء وفي حال الصحة وفي حال الغنى يَعرفكَ في الشّدة إذا زالت عنك الصحة وزال عنك الغنى واشتدت حاجتك عرفك بما سبق لك أو بما سبق فعل الخير الذي تعرفت به إلى الله عزّ وجل. وَاعْلَم أَنَّ مَا أَخطَأَكَ لَمْ يَكُن لِيُصِيبَكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَم يَكُن لِيُخطِئَكَ أي ما وقع عليك فلن يمكن دفعه، وما لم يحصل لك فلا يمكن جلبه، ويحتمل أن المعنى، يعني أن ما قدر الله عزّ وجل أن يصيبك فإنه لا يخطئك، بل لا بد أن يقع لأن الله قدره. وأن ما كتب الله (عزّ وجل) أن يخطئك رفعه عنك فلن يصيبك أبدًا، فالأمر كله بيد الله، وهذا يؤدي إلى أن يعتمد الإنسان على ربه اعتمادًا كاملاً ثم قال: وَاعْلَمْ أنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ فهذه الجملة فيها الحث على الصبر، لأنه إذا كان النصر مع الصبر فإن الإنسان يصبر من أجل أن ينال النصر، والصبر هنا يشمل الصبر على طاعة الله وعن معصيته وعلى أقداره المؤلمة، لأن العدو يصيب الإنسان من كل جهة فقد يشعر الإنسان أنه لن يطيق عدوه فيتحسر ويدع الجهاد، وقد يشرع في الجهاد ولكن إذا أصابه الأذى استحسر وتوقف، وقد يستمر ولكنه يصيبه الألم من عدوه فهذا أيضًا يجب أن يصبر، قال الله تعالى: **﴿إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ﴾** [آل عمران: من الآية ١٤٠] وقال الله تعالى: **﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾** [النساء: ١٠٤] فإذا صبر الإنسان وصابر ورابط فإن الله سبحانه ينصره.

وقوله: وَاعْلَمْ أَن الفَرَجَ مَعَ الكَرْبِ الفرج انكشاف الشدة والكرب، فكلما اكتربت الأمور فإن الفرج قريب، لأن الله عزّ وجل يقول في كتابه: **﴿أَمَّنْ يُجِيبُ**

الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾ [النمل: من الآية٦٢) فكل يسر بعد عسر بل إن العسر محفوف بيسرين، يسر سابق ويسر لاحق قال الله تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا * إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٥-٦] ، قال ابن عباس رضي الله عنه لَن يَغلِبَ عسرٌ يُسرين .

من فوائد الحديث :

١ ـ ملاطفة النبي (ﷺ) لمن هو دونه حيث قال: يَا غُلام إني أُعَلمُكَ كَلِمات.

٢ ـ أنه ينبغي لمن ألقي كلامًا ذا أهمية أن يقدم له ما يوجب لفت الانتباه، حيث قال: يَا غُلامُ إني أُعَلِمُكَ كَلِمات.

٣ ـ أن من حفظ الله حفظه الله لقوله: احفَظ الله يَحفَظكَ.

٤ ـ أن من أضاع الله - أي أضاع دين الله - فإن الله يضيعه ولا يحفظه، قال تعالى: ﴿وَلا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنسَاهُمْ أَنفُسَهُمْ أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [الحشر: ١٩].

٥ ـ أن من حفظ الله (عزّ وجل) هداه ودله على ما فيه الخير، وأن من لازم حفظ الله له أن يمنع عنه الشر.

٦ ـ أن الإنسان إذا احتاج إلى معونة فليستعن بالله، ولكن لا مانع أن يستعين بغير الله ممن يمكنه أن يعينه لقول النبي (ﷺ): «**وتُعينَ الرجُلَ في دَابَّته فَتَحملَهُ عَليها أَو تَرفَعَ لَهُ عَليها مَتَاعَهُ صَدَقَة**»[1].

٧ ـ أن الأمة لن تستطيع أن تنفع أحدًا إلا إذا كان الله قد كتبه له، ولن يستطيعوا أن يضروا أحدًا إلا أن يكون الله تعالى قد كتب ذلك عليه.

---

(١) **صحيح.**
خرجه مسلم في «صحيحه» «ح» (١٠٠٩).

٨ ـ أنه يجب على المرء أن يكون معلقًا رجاءه بالله (عزّ وجل) وأن لا يلتفت إلى المخلوقين، فإن المخلوقين لا يملكون له ضرًا ولا نفعًا.

٩ ـ أن كل شيء مكتوب منته منه، فقد ثبت عن النبي (ﷺ) أن الله (عزّ وجل) كتب مقادير الخلق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة[١].

١٠ ـ في الرواية الأخرى أن الإنسان إذا تعرف إلى الله (عزّ وجل) بطاعته في الصحة والرخاء عرفه الله تعالى في حال الشدة فلطف به وأعانه وأزال شدته.

١١ ـ أن الإنسان إذا كان قد كتب الله عليه شيئًا فإنه لا يخطئه، وأن الله (عزّ وجل) إذا لم يكتب عليه شيئًا فإنه لا يصيبه.

١٢ ـ البشارة العظيمة للصابرين، وأن النصر مقارن للصبر.

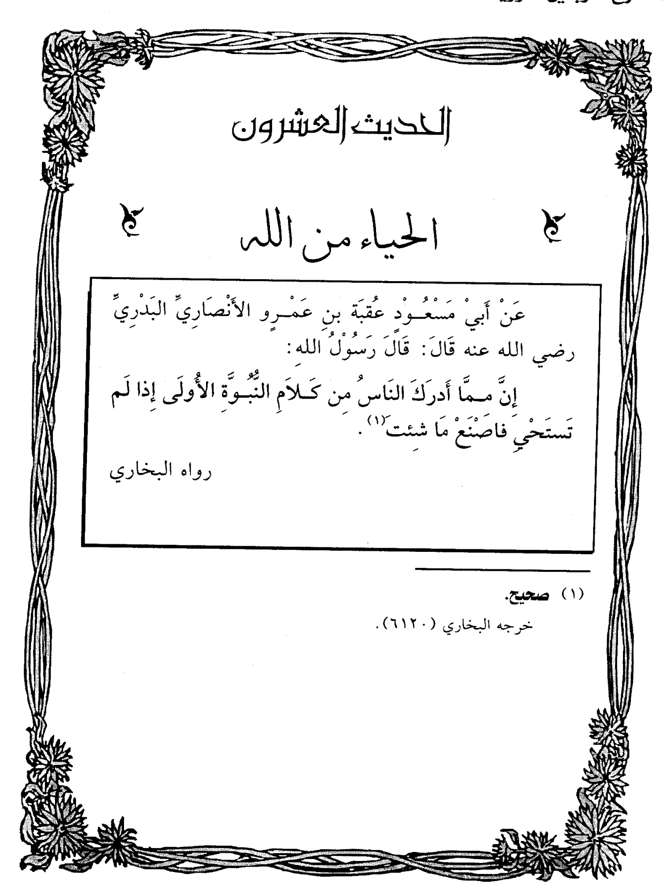
١٣ ـ فيه البشارة العظيمة أيضًا بأن تفريج الكربات وإزالة الشدائد مقرون بالكرب، فكلما كر ب الإنسان الأمر فرج الله عنه.

١٤ ـ البشارة العظيمة أن الإنسان إذا أصابه العسر فلينتظر اليسر، وقد ذكر الله تعالى ذلك في القرآن الكريم، فقال تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا * إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٥-٦] فإذا عسرت بك الأمور فالتجيء إلى الله عزّ وجل منتظرًا تيسيره مصدقًا بوعده.

١٥ ـ تسلية العبد عند حصول المصيبة، وفوات المحبوب على أحد المعنيين في قوله: وَاعْلَم أن مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُن لِيُخطِئكَ ، وَمَا أخطأَكَ لَمْ يَكُن لِيصيبَك فالجملة الأولى تسلية في حصول المكروه، والثانية تسلية في فوات المحبوب. والله الموفق.

---

(١) **صحيح.**
خرجه مسلم في «صحيحه» «ح» (٢٦٥٣).



الحديث العشرون

الحياء من الله

عَنْ أَبِيْ مَسْعُـوْد عُقْبَة بن عَمْـرو الأَنْصَارِيِّ البَدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ الله:

إِنَّ مِـمَّا أَدرَكَ النَاسُ مِن كَـلامِ النُّبُـوَّةِ الأُولَى إِذا لَم تَستَحْيِ فاصْنَعْ مَا شِئت[1].

رواه البخاري

(١) صحيح.

خرجه البخاري (٦١٢٠).

الشرح:

إنَّ: أداة توكيد خبرها مقدم وهو قوله: مما أدركَ الناسُ واسم إن قوله: إذا لَم تَستَحْيِ فَاصنَع مَا شئت وهذه الجملة على الحكاية، فتكون الجملة كلها اسم إن، والتقدير: إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى هذا القول.

وقوله: إنَّ مما أدركَ الناسُ (من) هنا للتبعيض، أي إن بعض الذي أدركه الناس من كلام النبوة الأولى... الخ.

وقوله: النبوَةِ الأُولَى يعني السابقة، فيشمل النبوة الأولى على الإطلاق، والنبوة الأولى بالنسبة لنبوة النبي (ﷺ) فعليه نفسر: النبوَة الأُولَى أي السابقة. إذا لَم تَستَحْيِ فَاصنَع مَا شئت هذه الكلمة من كلام النبوة الأولى، والحياء هو عبارة عن انفعال يحدث للإنسان عند فعل ما لا يجمله ولا يزينه، فينكسر ويحصل الحياء. وقوله: إذا لَم تَستَحْيِ يحتمل معنيين: المعنى الأول: إذا لم تكن ذا حياء صنعت ما تشاء، فيكون الأمر هنا بمعنى الخبر، لأنه لا حياء عنده، يفعل الذي يخل بالمروءة والذي لا يخل. المعنى الثاني: إذا كان الفعل لا يُستَحَيى منه فاصنعه ولا تبال. فالأول عائد على الفاعل، والثاني عائد على الفعل. والمعنى: لا تترك شيئًا إذا كان لا يُستَحيى منه. وقوله: فاصنَع مَا شئت أي افعل، والأمر هنا للإباحة على المعنى الثاني، أي إذا كان الفعل مما لا يستحيى منه فلا حرج. وهي للذم على المعنى الأول، أي أنك إذا لم يكن فيك حياء صنعت ما شئت.

من فوائد هذا الحديث:

١-أن الآثار عن الأمم السابقة قد تبقى إلى هذه الأمة، لقوله: إنَّ مما أَدرَكَ الناسُ مِن كَلاَمِ النُّبوَةِ الأُولَى وهذا هو الواقع. وما سبق عن الأمم السابقة إما أن ينقل عن طريق الوحي في القرآن، أو في السنة، أو يكون مما تناقله الناس.

فأما في القرآن ففي قوله عزّ وجل: ﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا* الآخِرَةُ

خَيْرٌ وَأَبْقَى * إِنَّ هَـذَا لَفِي الصُّحُفِ الأُولَى * صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى) [الأعلى:١٦-١٩] ، وما جاءت به السنةَ فكثير، كثيرًا ما يذكر النبي (ﷺ) عن بني إسرائيل ما يذكر.

وأما ما يؤثر عن النبوة الأولى: فهذا ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ما شهد شرعنا بصحته، فهو صحيح مقبول.

القسم الثاني: ما شهد شرعنا ببطلانه، فهو باطل مردود.

القسم الثالث: ما لم يرد شرعنا بتأييده ولا تفنيده، فهذا يتوقف فيه، وهذا هو العدل.

ولكن مع ذلك لا بأس أن يتحدث به الإنسان في المواعظ وشبهها إذا لم يخشَ أن يفهم المخاطَب أنه صحيح. ومما نعلم أنه خطأ وباطل ما يذكر عن داود (ﷺ) حينما دخل محرابه- أي مكان صلاته - وجعل يتعبد وأغلق الباب، وكان قد جعله الله (تعالى) خليفة في الأرض يحكم بين الناس، فجاء الخصمان فلم يجدا الباب مفتوحًا، فتسورا الجدار فنزلا على داود، ففزع منهم، كعادة البشر، قالوا: لا تخف، وهذا يدل على أنهم أكثر من اثنين ،فقالوا ﴿إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُدَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لا تَخَفْ خَصْمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَاحْكُمْ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ * إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً﴾ [ص: ٢٢- ٢٣]

هؤلاء خصوم ويقول: إن هذا أخي، وهذا أدب رفيع، لو كان في وقتنا هذا لقال إن هذا المجرم الظالم، لكن هذا قال: ﴿إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً﴾ أي شاة ﴿وَلِيَ نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ﴾ [ص:٢٣] أي: غلبني لأن عنده بيانًا وفصاحة. قال داود: ﴿قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَى نِعَاجِهِ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَا هُمْ وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ

وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ * فَغَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ﴾ [ص: ٢٤-٢٥].

زعم اليهود أن لداود عليه الصلاة والسلام جنديًا له امرأة جميلة، وأرادها داود، ولكي يتوصل إليها أمر هذا الجندي أن يذهب في الغزو من أجل أن يقتل فيأخذ داود زوجته. وهذا لا شك أنه منكر، فهذا لا يقع من عامة الناس فكيف يقع من نبي؟ !! لكنهم افتروا على الله كذبًا وعلى رسله كذبًا.

فإن قال قائل: ما وجه قوله: ﴿وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾ [ص: ٢٤]. فالجواب: أن هذا الذي حصل من داود عليه السلام فيه شيء من المخالفات، منها: أولاً: أنه انحبس في محرابه عن الحكم بين الناس، وكان الله (تعالى) قد جعله خليفة يحكم بين الناس، ولكنه آثر العبادة القاصرة على الحكم بين الناس. ثانيًا: أنه أغلق الباب مما اضطر الخصوم إلى أن يتسوروا الجدار، وربما يسقطون ويحصل في هذا ضرر. ثالثًا: أنه (ﷺ) حكم للخصم قبل أن يأخذ حجة الخصم الآخر، فقال: ﴿قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَى نِعَاجِهِ﴾ [ص: ٢٤] وهذا لا يجوز، أي لا يجوز للحاكم أن يحكم بقول أحد الخصمين حتى يسمع كلام الخصم الآخر، فعلم داود أن الله (تعالى) اختبره بهذه القصة فاستغفر ربه وخر راكعًا وأناب.

فما أُثِر عن بني إسرائيل في هذا نعلم أنه كذب، لأنه ينافي عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وأخلاقهم، وما جاءوا به من العدل.

٢ - أن هذه الجملة: إذا لَم تَستَحْيِ فاصنَع مَا شئت مأثورة عمن سبق من الأمم، لأنها كلمة توجه إلى كل خلق جميل.

٣ - الثناء على الحياء، سواء على الوجه الأول أو الثاني، وقد ثبت عن النبي (ﷺ) أنه قال: **الحَيَاءُ شُعبَةٌ منَ الإيمَان**.

والحياء نوعان: الأول: فيما يتعلق بحق الله (عزّ وجل). الثاني: فيما يتعلق بحق المخلوق. أما الحياء فيما يتعلق بحق الله (عزّ وجل) فيجب أن تستحي من

الله (عزّ وجل) أن يراك حيث نهاك، وأن يفقدك حيث أمرك. وأما الحياء من المخلوق فأن تكفَّ عن كل ما يخالف المروءة والأخلاق. فمثلاً: في المجلس العلمي لو أن إنسانًا في الصف الأول مدَّ رجليه، فإنه لا يعتبر حياءً لأن هذا يخالف المروءة، لكن لو كان مجلس بين أصحابه ومدَّ رجليه فإن ذلك لا ينافي المروءة، ومع هذا فالأولى أن يستأذن ويقول: أتأذنون أن أمدَّ رجلي؟. ثم الحياء نوعان أيضًا من وجه آخر:

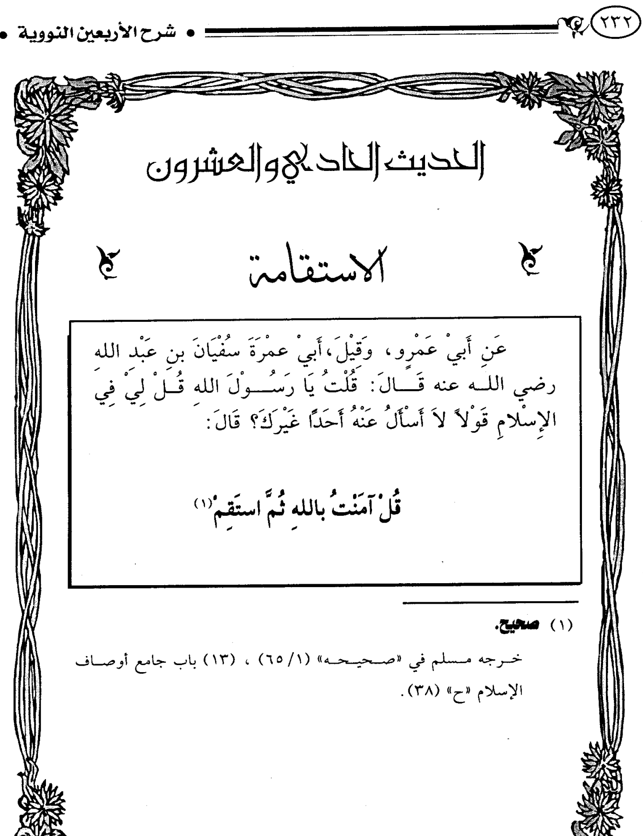
نوع غريزي طبيعي، ونوع آخر مكتسب.

النوع الأول: فإن بعض الناس يهبه الله (عزّ وجل) حياءً، فتجده حييًا من حين الصغر، لا يتكلم إلا عند الضرورة، ولا يفعل شيئًا إلا عند الضرورة، لأنه حيي. النوع الثاني: مكتسب يتمرن عليه الإنسان، بمعنى أن يكون الإنسان غير حيي ويكون فرهًا باللسان، وفرهًا بالأفعال بالجوارح، فيصحب أناسًا أهل حياء وخير فيكتسب منهم، والأول أفضل وهو الحياء الغريزي. ولكن اعلم أن الحياء خلق محمود إلا إذا منع مما يجب، أو أوقع فيما يحرم ، فإذا منع مما يجب فإنه مذموم كما لو منعه الحياء من أن ينكر المنكر مع وجوبه، فهذا حياء مذموم، أنكر المنكر ولا تبالِ، ولكن بشرط أن يكون ذلك واجبًا وعلى حسب المراتب والشروط، وحياء ممدوح وهو الذي لا يوقع صاحبه في ترك واجب ولا في فعل محرم.

٤ ـ أن من خلق الإنسان الذي لا يستحيي أن يفعل ما شاء ولا يبالي، ولذلك تجد الناس إذا فعل هذا الرجل ما يستحيى منه يتحدثون فيه ويقولون: فلان لا يستحيي فعل كذا وفعل كذا.

٥ ـ ومن فوائد الحديث على المعنى الثاني: أن ما لا يستحيى منه فالإنسان حل في فعله لقوله: إذَا لَم تَستَحْيِ فَاصنَع مَا شِئت.

٦ ـ فيه الرد على الجبرية، لإثبات المشيئة للعبد. والله الموفق.



الحديث الحادي والعشرون

الاستقامة

عَنِ أَبيْ عَمْرٍو، وَقِيلَ، أَبيْ عمْرَةَ سُفْيَانَ بن عَبْد الله رضي اللـه عنه قَـالَ: قُلْتُ يَا رَسُـولَ الله قُـلْ لِيَ فِي الإِسْلامِ قَوْلاً لاَ أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ؟ قَالَ:

قُلْ آمَنْتُ باللهِ ثُمَّ استَقِمْ(١)

(١) **صحيح.**

خـرجه مـسلم في «صـحيـحـه» (١/ ٦٥)، (١٣) باب جامع أوصـاف الإسلام «ح» (٣٨).

الشرح:

قوله: قل لي في الإسلام أي في الشريعة. قـولاً لا أسأل عنه أحدًا غيرك يعني قولاً يكون حـدًا فاصلاً جـامعًا مـانعًا. فقـال له: قُل آمَنْتُ بِالله وهذا في القلب ثُمَّ استَـقِم على طاعته، وهذا في الجوارح. فـأعطاه النبي (ﷺ) كلمتين: آمَنْتُ بِالله محل الإيمان القلب ثُمَّ استَـقِم وهذا في عمل الجوارح. وهذا حديث جامع، من أجمع الأحاديث.

فقـوله: قُل آمَنْتُ يشمل قول اللـسان وقول القلب. قـال أهل العلم: قول القلب: هو إقراره واعترافـه. آمَنْتُ بِالله أي أقررت به على حسب ما يجب علي من الإيمان بوحدانيتـه في الربوبية والألوهية والأسماء والصـفات. ثم بعد الإيمان اِستَقِم أي سر على صراط مستقيم، فلا تخرج عن الشريعة لا يمينًا ولا شمالاً.

هاتان الكلمتان جمعتـا الدين كله. فلننظر: الإيمان بالله يتضمن الإخلاص له في العبـادة، والاستقامـة تتضمن التمـشي على شريعته (عـزّ وجل)، فيكون جامعًا لشرطي العبادة وهما: الإخلاص والمتابعة.

مـن فوائد هذا الحديث:

١ ـ حـرص الصحـابة (﵃) على الـلم، وذلك لـما يرد على النبي (ﷺ) منهم من الأسئلة.

٢ ـ عقل أبي عـمرو أو أبي عـمرة (﵁) حيث سـأل هذا السؤال العظيم الذي فيه النهاية، ويستغنى عن سؤال أي أحد.

٣ ـ أن الإنسان ينبـغي له أن يسأل عن العلم السؤال الجـامع المانع حتى لا تشتـبه عليه العلوم وتـختلط، لقوله: قَـولاً لا أَسأَلُ عَنهُ أَحَدًا غَـيْرَك ، وفي هذا إشكال وهو قوله: لا أَسأَلُ عَنـهُ أَحَدًا غَيْرَك فهل يمكن أن يسـأل الصحابة (﵃) أحدًا غير رسول الله في أمور الدين؟

فالجواب: نعم ، يمكن أن يسأل أحـدهم مَنْ يفوقه في العلم، وهذا وارد، ثم هذه الكلمـة تقـال حتى وإن لم يكـن يسأل ، لكن تقـال من أجل أن يهـتم المسؤول بالجواب.

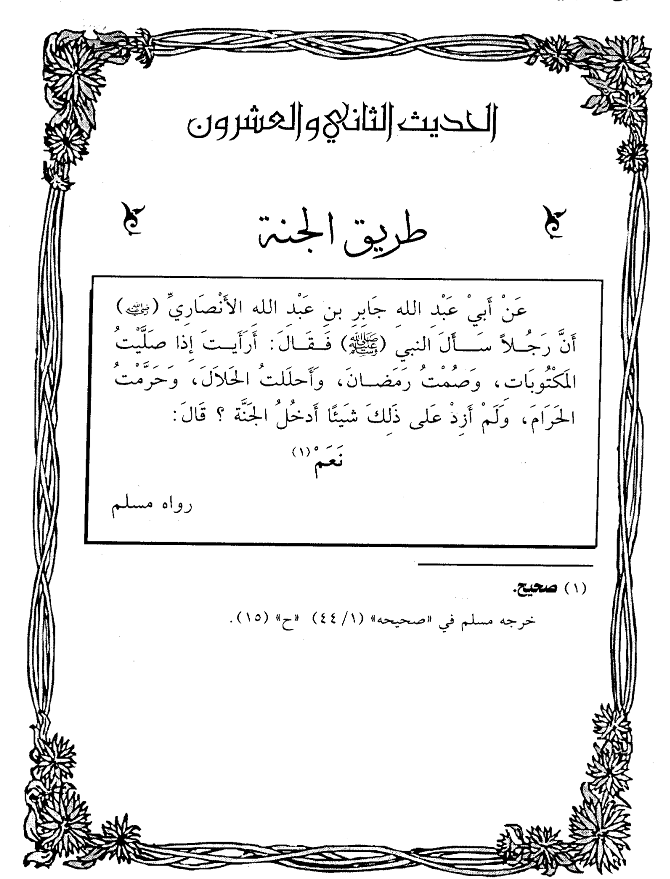
٤ ـ أن النبي (ﷺ) أعـطي جـوامع الـكلم حـيث جـمع كـل الدين في كلمتين: آمَنتُ بالله، ثُمَّ استَقم وهذا يشهد له قـوله (تعالى): **﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾** [الأحقاف: ١٣] وقوله (تبارك وتعالى): **﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلائِكَةُ أَلاَّ تَخَافُوا وَلا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾** [فصلت: ٣٠] وقوله (تعالى): **﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ وَلا تَطْغَوْا﴾** [هود: ١١٢] والآيات في هذا المعنى كثيرة .

٥ ـ التعبـير بكلمة الاستقامـة دون التعبير المشـهور عند الناس الآن بكلمة الالتزام، فإن الناس اليوم إذا أرادوا أن يثنوا على شخص بالتمسك بالدين قالوا: فلان ملتزم، والصواب أن يقال: فلان مستقيم كما جاء في القرآن والسنة .

٦ ـ أن من قصـر في الواجبات فـما استـقام، بل حـصل عنده انحراف، والانحراف تكون شدته بقدر ما ترك من الواجبات أو فعل من المحرمات.

٧ ـ أنه ينبـغي للإنسان أن يتفـقد نفـسه دائمًـا: هل هو مستـقيم أو غـير مستقيم؟ فإن كان مستقيمًا حمد الله وأثنى عليه وسأل الله الثبات، وإن كان غير مستـقيم وجب عليه الاستقـامة وأن يعدل سيره إلى الله (عـزّ وجل). فمن أخر الصلاة عن وقتـها فهو غير مـستقيم ، لأنه أضاع الصلاة. ومن منع الزكـاة فهو غير مـستقيـم لأنه أضاع الزكاة. ورجل يعتـدي على الناس في أعراضهم فـغير مستقيم، لفعل المحـرم. ورجل يغش الناس ويخادعهم في البيع والشراء والإجارة والتأجير وغير ذلك فهذا غير مستقيم.

فالاستقامة وصف عام شامل لجميع الأعمال ، والله الموفق.



الحديث الثاني والعشرون

طريق الجنة

عَنْ أَبي عَبْد الله جَابِرِ بن عَبْد الله الأنْصَارِيِّ (رضي الله عنه) أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النبيَ (ﷺ) فَقَالَ: أَرَأَيتَ إذا صَلَّيْتُ المَكْتُوبَات، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَأَحللتُ الحَلاَلَ، وَحَرَّمْتُ الحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلى ذَلِكَ شَيْئًا أَدخُلُ الجَنَّةَ ؟ قَالَ:

نَعَمْ(١)

رواه مسلم

---

(١) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» (١/ ٤٤) «ح» (١٥).

الشرح:

يقول جابر (رضي الله عنه): إن رجلاً سأل النبي (صلى الله عليه وسلم) ، وهذا الرجل لا نحتاج لمعرفة عينه، لأن المقصود القضية التي وقعت، ولا نحتاج إلى التعب في البحث عنه، اللهم إلا أن يكون تعيينه مما يختلف به الحكم فلا بد من التعيين. وقوله أرأيتَ بمعنى أخبرني. إذا صَلَيتُ المكتوبَات وهن خمس صلوات في اليوم والليلة كما قال (عزّ وجل): ﴿إِنَّ الصَّلاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ [النساء: من الآية ١٠٣] وغير الخمس لا يجب إلا لسبب يقتضيه، وهذا يُعرَف بالتأمل.

وَصمتُ رَمَضَان أي الشهر المعروف. والصيام في اللغة الإمساك عن أي شيء، وفي الشرع هو الإمساك عن المفطرات من طلوع الفجر إلى غروب الشمس تعبدًا لله (عزّ وجل). وقولنا: تعبدًا لله خرج به ما لو أمسك عن المفطرات حمية لنفسه، أو تطببًا، فإن ذلك ليس بصيام شرعي، ولهذا لاب د من تقييد التعاريف الشرعية بالتعبد.

وَأَحلَلتُ الحَلالَ أي فعلت الحلال معتقدًا حله، هذا معنى قوله: أَحلَلت لأن أحل الشيء لها معنيان: المعنى الأول: الاعتقاد أنه حلال. المعنى الثاني: العمل به. وَحَرَّمتُ الحَرَامَ أي: اجتنبت الحرام معتقدًا تحريمه.

ولكن النووي -رحمه الله- بعد أن ساق الحديث لم يقيد الحرام بكونه معتقدًا تحريمه، لأن اجتناب الحرام خير وإن لم يعتقد أنه حرام، لكن إذا اعتقد أنه حرام صار تركه للحرام عبادة لأنه تركه لاعتقاده أنه حرام.

مثال ذلك: رجل اجتنب شرب الخمر، لكن لا على أنه حرام إلا أن نفسه لا تطيب به، فهذا لا إثم عليه، لكنه إذا تركه معتقدًا تحريمه وأنه تركه لله صار مثابًا على هذا، وسيأتي مزيد بيان لهذا إن شاء الله في آخر الفوائد.

أَدخُل الجَنة يعني: أأدخل الجنة، والجنة هي دار النعيم التي أعدها الله (عزّ وجل) للمتقين، فيها ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب

بشر، والجنة فيها فاكهة ونخيل ورمان وفيها لحم وماء وفيها لبن وعسل. الاسم مطابق لأسماء ما في الدنيا ولكن الحقيقة مخالفة لها غاية المخالفة لقول الله (تعالى): ﴿فَلا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧].

وقوله (تعالى) في الحديث القدسي: «أَعْدَدْتُ لِعِبَادِيَ الصَّالِحِيْنَ مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ، وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ»(١).

فلا تظن أن الرمان الذي في الجنة كالرمان الذي في الدنيا، بل يختلف بجميع أنواع الاختلافات، لقوله (تعالى): ﴿فَلا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧] ولو كان لا يختلف لكنا نعلم بهذا.

قال: نَعَم ونعم حرف جواب لإثبات المسؤول عنه، والمعنى: نعم تدخل الجنة.

من فوائد هذا الحديث:

١ ـ حرص الصحابة (ﷺ) على السؤال.

٢. بيان غايات الصحابة (ﷺ)، وأن غاية الشيء عندهم دخول الجنة، لا كثرة الأموال، ولا كثرة البنين، ولا الترفه في الدنيا، ولهذا لما قضى أحد الصحابة للنبي (ﷺ) حاجة قال له النبي (ﷺ): اسْأل ماذا تريد؟ قال: أسألك مرافقتك في الجنة، قال: «أو غَيْرَ ذَلكَ؟» قال: هو ذاك، قال: «فَأَعِنِّيْ عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ»(٢)، أي بكثرة الصلاة. فهذا الرجل لم يسأل نقودًا ولا

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (٣/ ١١٨٥) «ح» (٣٠٧٢)، ومواضع أخر، ومسلم في «صحيحه» (٤/ ٢١٧٥) «ح» (٢٨٢٤).

(٢) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» بلفظ: «**عليك بكثرة السجود لله، فإنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة، وحط عنك خطيئة**» (٢/ ٤٤٣) (٤٣) باب فضل السجود والحث عليه «ح» (٤٨٨)=

مواشي ولا قصورًا ولا حرثًا، بل سأل الجنة، مما يدل على كمال غاياتهم (ﷺ).

٣ ـ أن الإنسان إذا اقتصر على الصلاة المكتوبة فلا لوم عليه، ولا يحرم من دخول الجنة ، لقـوله: أَرَأَيتَ إِذا صَلَيتُ المَكتوبَات. فإن قال قـائل: قال الإمام أحمـد - رحمـه الله- فيـمن ترك الوتر: هو رجل سـوء لا ينبغي أن تقـبل له شهادة؟ فالجواب: أن كونه رجل سوء لا يمنعـه من دخول الجنة، فهو رجل سوء ترك الوتر وأقله ركعة مما يدل على أنه مهـمل ولا يبالي إذ لم يطلب منه ركعات كثيرة، بل ركعة واحدة ومع ذلك يتركها.

٤ ـ أن الصلوات وكـذلك الصوم من أسـباب دخول الجنة،وقـد ثبت عن النبي (ﷺ): أن «**من صـام رمـضان إيمانًا واحـتـسـابًا غفـر الله له مـا تقـدم من ذنبه**»[1].

٥ ـ أن لا يمتنع الإنسان من الحلال، لقوله: وَأَحلَلتُ الحَلال فكون الإنسان يمتنع من الحلال لغير سبب شرعيٍّ مذموم وليس بمحمود.

٦ ـ إن الحرام: مـا حرمه الله (تعـالى) في كتابه، أو على لسـان رسوله، وتحليل الحلال وتحـريم الحرام هو عـام في جميع المحللات وجـميع المحـرمات، ولهذا قال: أَدخُل الجَنة؟ قَالَ:نَعَم .

وفي هذا الحديث إشكال: أن الرجل قـال: لم أزد على ذلك شيئًـا. وقد قـال لـه النبي (ﷺ) تدخل الجـنة، مع أنه نقص من أركـان الإسـلام الـزكـاة

= أبو داود في «سننه» (٢/ ٣٥) ، (٣١٣) باب وقت قـيـام النبي (ﷺ) الليل، «ح» (١٣٢٠)، والنسائي فـي «سننه» (٢/ ٢٢٧) (٧٩) باب فضل السجـود «ح» (١١٣٨)، وأحمـد في «مسنده» (٤/ ٥٩) «ح» (١٦٦٢٨).

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (٢/ ٦٧٢) (٦) باب من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا «ح» (١٨٠٢) ومسلم في «صحيحه» (١/ ٥٢٣) (٢٥) باب الترغيب في قيام رمضان «ح» (٧٥٩).

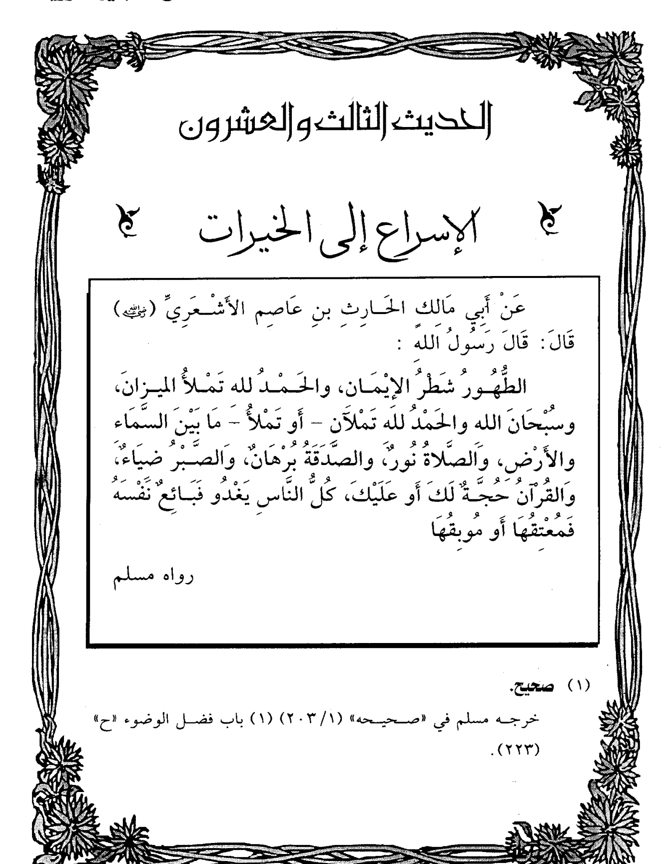
والحج، والزكاة مفروضة قبل الصيام، يعني فلا يقال: لعل هذا الحديث قبل أن تفرض الزكاة، أما الحج فيمكن أن نقول إن هذا الحديث قبل فرض الحج، لكن لا يمكن أن نقول إنه قبل فرض الزكاة، فما الجواب عن هذا؟

الجواب أن يقال: لعل النبي (ﷺ) علم من حال الرجل أنه ليس ذا مال، وعلم أنه إذا كان ذا مال فسوف يؤدي الزكاة، لأنه قال: وَحَرَّمتُ الحَرَام ومنع الزكاة من الحرام. أما الحج فما أسهل أن نقول: لعل هذا الحديث قبل فرض الحج، لأن الحج إنما فرض في السنة التاسعة أو العاشرة. وأما قوله (تعالى): ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: من الآية ١٩٦] فهذا فرض إتمامه لا ابتدائه. وقد يقال: ذلك داخل في قوله: حَرَّمتَ الحَرَامَ لأن ترك الحج حرام وترك الزكاة حرام.

٧ ـ أن الجواب بـ: نعم إعادة للسؤال، لأن قوله: أَأَدْخُلُ الجَنَّةَ؟ قَالَ: نَعَمْ يعني تدخل الجنة، ولهذا لو سئل الرجل فقيل له: أطلّقتَ امرأتك؟ قال: نعم، فإنها تطلق لأن قوله: نعم، أي طلقتها. ولو أوجب الولي عقد النكاح وقال للرجل: زوجتك ابنتي، فقلنا له: أَقَبلْتَ؟ قال: نعم، فإنه يكفي في القبول، لأن: نعم كإعادة السؤال. وهكذا في كل موارد: نعم اعتبرها إعادة للسؤال.

ولو سئل: أوقفت بيتك؟ فقال: نعم، فيكون البيت وقفًا. أبعتَ سيارتك على فلان؟ فقال: نعم، فيكون قد أقرّ بالبيع.

قال النووي - رحمه الله- ومعنى حَرَّمْتَ الحَرَامَ اجتنبته، ومعنى أَحْلَلْتَ الحَلالَ فعلته معتقدًا حلَّهُ. وهناك معنى آخر غير الذي ذكره النووي - رحمه الله وهو: أن تعتقد أن الحرام حرام ولا بد، لأنك إذا لم تعتقد أن الحرام حرام فإنك لم تؤمن بالحكم الشرعي، وإذا لم تعتقد أن الحلال حلال فإنك لم تؤمن بالحكم الشرعي، فلا بد من أن تعتقد الحلال حلالاً، والحرام حرامًا. وتفسير النووي - رحمه الله- فيه شيء من القصور. والله أعلم.



الحديث الثالث والعشرون

الإسراع إلى الخيرات

عَنْ أَبِي مَالك الحَارِثِ بنِ عَاصِم الأَشْعَرِيِّ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ :

الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيْمَان، والحَمْدُ لله تَمْلأُ الميزان، وسُبْحَانَ الله والحَمْدُ لله تَمْلآن - أَو تَمْلأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاء والأَرْض، وَالصَّلاةُ نُورٌ، والصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَو عَلَيْك، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَو مُوبِقُهَا

رواه مسلم

(١) صحيح.

خرجه مسلم في «صحيحه» (١/٢٠٣) (١) باب فضل الوضوء «ح» (٢٢٣).

الشرح:

قوله: الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيْمَانِ أي نصـفه، وذلك أن الإيمان - كما يقولون - تخلية وتحلية. التخلية: بالطهور، والتحلية: بفعل الطاعات. فوجه كون الطهور شطر الإيمان: أن الإيمان إما فعل وإما ترك. والتّركُ تَطَهُّرٌ، والفعل إيجاد.

فقوله: شَطْرُ الإِيْمَانِ قيل في مـعناه: التخلي عن الإشراك لأن الشرك بالله نجاسة كمـا قال الله (تعالى): ﴿إِنَّمَا الْمُشْـرِكُونَ نَجَسٌ﴾ [التوبة: من الآية ٢٨] فلهذا كان الطهور شطر الإيمان، وقيل: إن معناه أن الطهور للصلاة شطر الإيمان، لأن الصلاة إيمان ولا تتم إلا بطهور، لكن المعنى الأول أحسن وأعمّ.

وَالحَمْدُ لله تَمْلأُ المِيزَانَ يعني قول القـائل: الحمد لله يمتلئ الميزان بها، أي الميـزان الذي توزن به الأعمـال كمـا قال الله (عـزّ وجل): ﴿وَنَضَعُ الْمَـوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْـقِيَامَةِ فَلا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَـيْئًا وَإِنْ كَانَ مِـثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَـرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٧]. وَسُبْحَانَ الله، وَالحَمْدُ لله تَمْلآنِ - أو تَمْلأُ - (أو) هذه شك من الراوي، يعني هل قال: تملآن مـا بين السماء والأرض، أو قال: تملأ ما بين السمـاء والأرض. والمعنى لا يختلف، ولكن لحرص الرواة على تحرّي الألفاظ يأتون بمثل هذا.

سبحان الله والحمد لله: فيها نفي وإثبات. النفي في قوله: سُبْحَانَ الله أي تنزيهًا لله (عـزّ وجل) عن كل ما لا يليق به، والذي ينزه الله (تـعالى) عنه ثلاثة أشياء:

الأول: صفات النقص، فلا يمكن أن يتصف بصفة نقص.

الثاني: النقص في كماله، فكماله لا يمكن أن يكون فيه نقص.

الثالث: مشابهة المخلوق.

ودليل الأول قول الله (عزّ وجل): ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لا يَمُوتُ﴾ [الفرقان: ٥٨].

فنفى عنه الموت لأنه نقص، وقوله: ﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ﴾ [البقرة: من الآية ٢٥٥] فنفى عنه السِّنَة والنوم لأنهما نقص.

ودليل الثاني: قول الله (تعالى): ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ﴾ [ق:٣٨].

فخلق هذه المخلوقات العظيمة قد يوهم أن يكون بعدها نقص أي تعب وإعياء فقال: ﴿وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ﴾.

ودليل الثالث: قول الله (تعالى): ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: من الآية ١١] حتى في الكمال الذي هو كمال في المخلوق فالله (تعالى) لا يماثله. فإن قال قائل: مماثلة المخلوق نقص، فلا حاجة إلى ذكره، ووجه كون مماثلة المخلوق نقصًا أن تمثيل الكامل بالناقص يجعله ناقصًا، بل قد قال الشاعر:

إذا قيل إنَّ السّيفَ أمضى من العصا ... ألمْ ترَ أنَّ السيفَ ينْقُصُ قدرهُ

وهو حقيقة أمضى من العصا، لكن إذا قلت: أمضى من العصا فمعناه أنه سيف رديء، حيث قارنته بالعصا. فنقول: ننص على نفي المماثلة للأمور التالية:

الأول: لأنها جاءت في القرآن كما في قوله (تعالى): ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾

الثاني: أن تمثيل الكامل بالناقص يجعله ناقصًا.

واعلم أن قولك: نفي المماثلة أولى من قولك: نفي المشابهة لأنه اللفظ الذي جاء في القرآن.

وَالحَمْدُ لله الحمد يكون على صفات الكمال، فالحمد هو وصف المحمود بالكمال مع المحبة التعظيم، فتكون هذه الجملة: سُبْحَانَ اللهِ، والحَمْدُ للهِ فيها: نفي النقص بالأنواع الثلاثة، وإثبات الكمال.

تَملآنِ - أو تَمْلأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاء وَالأَرْضِ والذي بين السماء والأرض

مسافة لايعلمها إلا الله (عزّ وجل). وظاهر الحديث: أنها تملأ ما بين السماء والأرض ليس في منطقتك وحدك، بل في كل المناطق.

وَالصَّلاةُ نورٌ أي صلاة الفريضة والنافلة نور، نور في القلب، ونور في الوجه، ونور في القبر، ونور في الحشر، لأن الحديث مطلق، وجرّب تجد. إذا صلّيت الصلاة الحقيقية التي يحضر بها قلبك وتخشع جوارحك تحس بأن قلبك استنار وتلتذّ بذلك غاية الالتذاذ، ولهذا قال النبي (ﷺ): **«جُعِلَتْ قُرَّةَ عَيْنِي فِي الصَّلاةِ»**[1].

والصَّدَقَةُ الصدقة: بذل المال للمحتاج تقرّبًا إلى الله (عزّ وجل). بُرْهَانٌ أي دليل على صدق إيمان المتصدّق. وجه ذلك: أن المال محبوب للنفوس، ولا يبذل المحبوب إلا في طلب ما هو أحب، وهذا يدلّ على إيمان المتصدق، ولهذا سمى النبي (ﷺ) الصدقة برهانًا. وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ الصبر: حبس النفس عما يجب الصبر عنه وعليه، قال أهل العلم: والصبر ثلاثة أنواع:

الأول: صبر عن معصية الله: بمعنى أن تحبس نفسك عن فعل المحرّم حتى مع وجود السبب. ومثاله: رجل حدثته نفسه أن يزني - والعياذ بالله - فمنع نفسه، فنقول: هذا صبر عن معصية الله. وكما جرى ليوسف عليه السلام مع امرأة العزيز، فإن امرأة العزيز دعته إلى نفسها - والعياذ بالله - في حال هي أقوى ما يكون للإجابة، لأنها غلّقت الأبواب وقالت: هيت لك، أي تدعوه إلى نفسها، فقال: إنه ربي - أي سيدي - أحسن مثواي إنه لا يفلح الظالمون، يعني

---

(١) **صحيح.**

خرجه النسائي في «الكبرى» (٥/ ٢٨٠) كتاب عشرة النساء حب النساء «ح» (٨٨٨٧)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٧٤) «ح» (٢٦٧٦) وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، والبيهقي في «الكبرى» (٧/ ٧٨) «ح» (١٣٢٣٢)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٤/ ٣٢١) «ح» (٧٩٣٩)، وأحمد في «مسنده» (١/ ١٩٧) «ح» (١٧٠٢)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» برقم (٣٠٩٨).

فإن خنته في أهله فأنا ظالم، ومن شدة الإلحاح همَّ بها كما قال الله (عزّ وجل) : ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلا أَن رَّأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾ [يوسف: من الآية٢٤] ولم يفعل مع قوة الداعي وانتفاء الموانع، فهذا صبر عن معصية الله .

وكما أخبر النبي (ﷺ) في السبعة الذين يظلّهم الله في ظله يوم لاظلّ إلا ظله، وذكر منهم: «رَجُلاً دَعَتْهُ امرأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللهَ»[1].

الثاني: صبر على طاعة الله: بأن يحبس الإنسان نفسه على الطاعة كرجل أراد أن يصلي، فدعته نفسه إلى الكسل، أو إلى الفراش، أو إلى الطعام الذي ليس بحاجة إليه،أو إلى محادثة الإخوان، ولكنه ألزم نفسه بالقيام للصلاة، فهذا صبر على طاعة الله.

الثالث: صبر على أقدار الله: فإن الله (تعالى) يقدر للعبد ما يلائم الطبيعة وما لا يلائم، والذي لا يلائم يحتاج إلى صبر، بأن يحبس نفسه عن التسخّط القلبي أو القولي أو الفعلي إذا نزلت به مصيبة. فإذا نزل بالعبد مصيبة فإنه يحبس قلبه عن التسخط القلبي، وأن يقول إنه يرضى عن ربه (عزّ وجل).

والتسخط اللساني: بأن لا يدعو بالويل والثبور كما يفعل أهل الجاهلية.

والتسخط الفعلي: بأن لا يشق الجيوب، ولايلطم الخدود، وما أشبه ذلك.

فهذا نسميه صبر على أقدار الله مع أنه كره أن يقع هذا الحادث. وهناك مرتبة فوق الصبر وهي الرضا بأقدار الله، والرضا بأقدار الله أكمل حالاً من الصبر على أقدار الله.

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري (١/ ٢٣٤) (٨) باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة «ح» (٦٢٨)، ومواضع أخر، ومسلم في «صحيحه» (٢/ ٧١٥) (٣٠) باب فضل إخفاء الصدقة «ح» (١٠٣١).

والفـرق: أن الصابر قـد تألّم قلبه وحـزن وانكسـر، لكن منع نفسـه من الحرام. والراضي: قلبـه تابع لقضـاء الله وقدره، فيـرضى ما اختـاره الله له ولا يهمّـه، فهو متـمشٍّ مع القضاء والقدر إيـجابًا ونفيًا. ولهـذا قال أهل العلم: إن الرضا أعلى حالاً من الصبر، وقالوا: إن الصبر واجب والرضا مستحب.

وأي أنواع الصبر الثلاثة أفضل؟

نقول: أمـا من حيث هو صبر فـالأفضل الصبر على الطاعـة، لأن الطاعة فيها حـبس النفس، وإتعاب البدن. ثم الصبر عن المعصـية، لأن فيه كفُّ النفس عن المعصية ثم الصبر على الأقدار، لأن الأقدار لا حيلة لك فيها، فإما أن تصبر صبر الكرام، وإمـا أن تسلو سُلُوَّ البهائم وتنسى المصيبة، هذا من حيـث الصبر. أما من حيـث الصابر: فأحيانًـا تكون معاناة الصبـر عن المعصية أشد مـن معاناة الصبر على الطاعة. فلو أن رجلاً هُيئَ له شرب الخمر مثلاً، بل ودعي إلى ذلك وهو يشتهيه، ويجد معاناة من عدم الشرب، فهو أشد عليه من أن يصلي ركعتين لا شك. كذلك لو كـان شابًا ودعتـه امرأة إلى نفـسها، وهي جـميلة، والمكان خال، والشروط مـتوفرة، فأبى، فهـذا فيه صعوبة أصـعب مما لو صلى عشرين ركعةً، فهنا قد نقول: ثواب الصبـر عن المعصية هنا أعظم من ثواب الصبر على الطاعة لما يجده هذا الإنسان من المعاناة . فيؤجر بحسب ما حصل له من المشقّة.

وَالصَّـبْرُ ضِـيَـاءٌ ولم يقل: إنه نور، والصـلاةقال: إنهـا نور. وذلك لأن الضياء فيه حـرارة،كما قال الله (عزّ وجل): ﴿جَعَلَ الشَّـمْسَ ضِيَاءً﴾ [يونس: من الآية ٥] ففيـه حرارة، والصبر فيه حرارة ومـرارة، لأنه شاق على الإنسان، ولهذا جعل الصلاة نورًا، وجعل الصبر ضياءً لما يلابسه من المشقة والمعاناة.

والقُرآنُ حُـجَّةٌ لَكَ اَو عَلَيْكَ القرآن هو كـلام الله (عزّ وجل) الذي نزل به جبريل الأمين القوي على قلب النبي (ﷺ) من عند اللـه (تعالى)، لا تبديل فيه ولا تغيير، ولهذا وصف الله (تعالى) جبريل الذي هو رسول الله إلى محمد بأنه قوي أمين كما قال الله (عزّ وجل): ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُول كَرِيم * ذي قُوَّة عنْدَ ذي

الْعَرْشِ مَكِينٍ * مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ﴾ [التكوير: ١٩-٢١] ليتبيّن أنه عليه السلام أمين على القرآن قوي على حفظه وعدم التلاعب به. هذا القرآن كلام الله (عزّ وجل)، تكلّم به حقيقة، وسمعه جبريل عليه السلام، ونزل به على قلب النبي (ﷺ) . هذا القرآن الكريم هو كلام الله لفظه ومعناه، فالأمر والنهي والخبر والاستخبار والقصص كلها كلام الله (عزّ وجل).

وقد ذكره الله (تعالى) بعد أن أقسم قسمًا عظيمًا فقال: **﴿فَلا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ×وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ﴾** [الواقعة: ٧٥-٧٦] لو تعلمون بمعنى اعلموا، كما أقول لك إن هذا لو تدري شيء كبير: **﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ﴾** [الواقعة: ٧٧] أكد الله (عزّ وجل) ذلك بالقسم وإن واللام (فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ) [الواقعة: ٧٨] وهو اللوح المحفوظ **﴿لا يَمَسُّهُ إِلاَّ الْمُطَهَّرُونَ﴾** [الواقعة: ٧٩].

أي لا يمس هذا الكتاب المكنون إلا المطهرون وهو الملائكة، فالضمير لا يعود على القرآن أو المصحف. وكونه في كتاب مكنون هل معناه أن القرآن كله كتب في لوح محفوظ، أو أن المكتوب في اللوح المحفوظ ذكر القرآن وأنه سينزل وسيكون كذا وكذا؟

الجواب: الأول، لكن يبقى النظر كيف يكتب قبل أن تخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة وفيه العبارات الدالة على المضي مثل قوله: **﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ﴾** [آل عمران: من الآية١٢١] ومثل قوله: **﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ﴾** [المجادلة: من الآية١] وهو حين كتابته قبل خلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة لم يسمع قولها، لأن المجادلة لم تخلق أصلاً حتى تُسمَع مجادلتها؟ فالجواب: أن الله قد علم ذلك وكتبه في اللوح المحفوظ، كما أنه علم المقادير وكتبها في اللوح المحفوظ وعند تقديرها يتكلم الله (عزّ وجل) بقوله كن فيكون، هكذا قرره شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - وهو مما تطمئن له النفس.

وكنت قبلاً أقـول: إن الذي في اللوح المحفوظ ذكر القـرآن لا القرآن، بناءً على أنه يَردُ بلفظ المضي قبل الوقوع، وأن هذا كقوله (تعالى) عن القرآن: ﴿وَإِنَّهُ لَفِي زُبُرِ الأَوَّلِينَ﴾ [الشعراء: ١٩٦] والذي في زبر الأولـين ليس القرآن، بل ذكر القرآن والتنويه عنه، ولكن بعـد أن اطلعت على كلام شيخ الإسلام ابن تيـمية - جزاه الله خيرًا - انشرح صدري إلى أنه مكتوب في اللوح المحفوظ ولا مانع من ذلك، ولكن الله (تعالى) عند إنزاله إلى محمد يتكلم به ويلقيه إلى جبريل.

هذا قـول السلف وأهل السنة في القرآن، أمـا أهل البدع فـحرفـوا وبدلوا وغيرّوا فقالوا: هذا القرآن ليس كـلام الله، ولكنه عبارة عن كلام الله، لأن كلام الله هو المعنى القائم بنفسه، وأما الصوت والحروف فإنها ليست كلام الله بل هي عبـارة عن كلام الله. وعلى هذا يكون هذا القرآن الذي بأيدينا مـخلوق، خلقه الله ليعبر عما في نفسه، وهذا قول الأشاعرة.

وقال المعـتزلة: كلام الله (عـزّ وجل) ليس المعنى القائم بنفسـه، لكن كلام الله مخلوق كسائر المخلوقات، يخلق الله كلامًا ويضيـفه إليه إضافة تشريف كما أضاف إلى نفسه الناقـة، وكما أضاف إلى نفسه المساجد، وكـما أضاف إلى نفسه البيت. والفرق بين قول الأشـاعرة وقول المعتزلة: قال المحـققون إنه لا فرق، بل المعتزلة خير من الأشاعرة فـي هذا. فالمعتزلة يقولون: هذا القرآن الذي بين أيدينا كلام الله. والأشاعرة يقولون: عبارة عن كلام الله وليس كلام الله.

وقد اتفق الجـميع على أن مـا بين دفّتي المصـحف مخلوق، لكن المعـتزلة قـالوا: هذا كلام الله خلقـه كمـا خلق السـموات والأرض والشـمس والقمـر والنجوم، وأضافها الله إلى نفسه إضافة تشريف كما أضاف المساجد إليه كما قال الله (تعالى): ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾ [البقرة: من الآية١١٤] وكما أضاف الكعبـة إليه فقال: ﴿وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ﴾ [الحج: من الآية٢٦] وكما أضاف الناقـة إليه فـقال: ﴿نَاقَةَ اللَّهِ وَسُقْيَاهَا﴾ [الشمس: مـن الآية١٣] وقال الأشاعرة: كـلام الله هو المعنى القائم بنفسه وخلق أصواتـًا سمعها جبـريل عبارة

عما في نفسه، وعلى هذا فالقرآن على مذهب الأشاعرة مخلوق، لكن قالوا: إنه عبارة عن كلام الله، والمعتزلة قالوا: هو كلام الله.

أما نحن فنقول: هذا القرآن كلام الله غير مخلوق، ونقول: ليس كلام الله هو المعنى القائم بنفسه، المعنى القائم بنفسه علم وليس بكلام حتى يتكلم به الله (عزّ وجل). إذًا هذا القرآن - الذي نسأل الله أن يجعله حجة لنا - كلام الله حقًا، تكلم به حقًا، وسمعه جبريل حقًا، ونزل به على قلب النبي (ﷺ) حقًا، فوعاه النبي (ﷺ) حتى إنه كان يتعجل أن يتابع جبريل لئلا يفوته شيء فقال الله (عزّ وجل) له: ﴿لا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ * إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ [القيامة:١٦-١٧] حيث التزم الله (تعالى) بجمعه وقرآنه ﴿فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ [القيامة: من الآية ١٨] أي قرأه جبريل، وأضاف قراءة جبريل إلى نفسه (عزّ وجل) لأن جبريل رسوله إلى محمد ،فأضاف فعل جبريل إلى نفسه لأنه هو الذي أرسله : ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ [القيامة:١٩]، التزام من الله (عزّ وجل) أوجبه على نفسه أن يجمع القرآن، وأن يقرأه جبريل على محمد ، وأن يبيّنه .

هذا القرآن الكريم له فضائل عظيمة،وممن كتب في فضائله ابن كثير - رحمه الله - رسالة سماها فضائل القرآن، وهي مفيدة . القُرآنُ حُجَّةٌ لكَ أو عَليكَ يكون حجة لك إذا قمت بما يجب له من نصيحة وقد سبق في حديث تميم الداري (ﷺ) النصيحة لله ولكتابه،وسبق هناك شرح النصيحة للكتاب فليرجع إليه .يكون القرآن حجة لك إذا نصحت له، ويكون حجة عليك إذا لم تنصح له. مثال ذلك: قول الله (تعالى): ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: من الآية٤٣] هنا رجلان: أحدهما لم يُقِم الصَلاة فيكون القرآن حجة عليه، والثاني أقام الصلاة فيكون القرآن حجة له. ورجل آخر لم يؤت الزكاة فالقرآن حجة عليه، والثاني آتى الزكاة فالقرآن حجة له.

وبهذه المناسبة أودّ أن أذكّر نفسي وإيّاكم بمسألة مهمة وهي: كلنا يتوضأ إذا أراد الصلاة،لكن أكثر الأحيان يريد الإنسان أن يقوم بشرط العبادة فقط، وهذا لا

بأس، ويحصل به المقصود، لكنْ هناك شيء أعلى وأتم:

أولاً: إذا أردت أن تتوضأ استشعر أنك ممتثل لأمر الله في قوله: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ**﴾ [المائدة: من الآية ٦] حتى يتحقق لك معنى العبادة.

ثانيًا: إذا توضأت استشعر أنك متبع رسول الله ، فإنه قال: «**مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ** ..» (١) حينئذٍ يكون الإخلاص والمتابعة .

ثالثًا: احتسب الأجر على الله (عزّ وجل) بهذا الوضوء، لأن هذا الوضوء يكفر الخطايا، فتخرج خطايا اليد مع آخر قطرة من قطرات الماء بعد غسل اليد، وهكذا البقية.

هذه المعاني الثلاثة العظيمة الجليلة أكثر الأحيان نغفل عنها، كذلك إذا أردت أن تصلي وقمت للصلاة استشعر أمر الله بقوله: ﴿**وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ**﴾ [البقرة: ٤٣] ثم استشعر أنك تابع لرسول الله حيث قال: «**صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي**» (٢) ثم احتسب الأجر، لأن هذه الصلاة كفارة لما بينها وبين الصلاة الأخرى، وهلم جرًا.

يفوتنا هذا كثيرًا ولذلك تجدنا- نسأل الله أن يعاملنا بعفوه - لا نصطبغ بآثار العبادة كما ينبغي وإلا فنحن نشهد بالله أن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، ولكن مَنْ مِنَ الناس إذا صلى تغير فكره ونهته صلاته عن الفحشاء

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (١/ ٧١) (٢٣) باب الوضوء ثلاثًا ثلاثًا «ح» (١٥٨) ، ومسلم في «صحيحه» (٣) باب صفة الوضوء وكماله «ح» (٢٢٦).

(٢) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (٥/ ٢٣٣١) (١٧) باب الدعاء بعد الصلاة «ح» (٥٩٧٠).

والمنكر؟! اللهم إلا قليل، لأن المعاني المقصودة مفقودة. قوله: كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو أي كل الناس يخرج مبكرًا في الغدوة في الصباح وهذا من باب ضرب المثل. فَبَائِعٌ نَفْسَهُ أي الغادي يبيع نفسه، ومعنى يبيع نفسه أنه يكلفها بالعمل، لأنه إذا كلفها بالعمل أتعب النفس فباعها. ينقسم هؤلاء الباعة إلى قسمين: معتق وموبق، ولهذا قال: فَمُعْتِقُهَا أَو مُوبِقُهَا فيكون بيعه لنفسه إعتاقًا إذا قام بطاعة الله كما قال الله (عزّ وجل): ﴿**وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ**﴾ [البقرة: من الآية٢٠٧] يشتري نفسه أي يبيع نفسه ابتغاء مرضاة الله (عزّ وجل)، فهذا الذي باع نفسه ابتغاء مرضاة الله وقام بطاعته قد أعتقها من العذاب والنار. والذي أوبقها هو الذي لم يقم بطاعة الله (عزّ وجل) حيث أمضى عمره خسرانًا، فهذا موبق لها أي مهلك لها.

لما قسم النبي (ﷺ) الناس بالنسبة للقرآن إلى من يكون القرآن حجة له، ومن يكون حجة عليه ذكر أن العمل أيضًا قد يكون على الإنسان وقد يكون للإنسان، فيكون للإنسان إذا كان عملاً صالحًا، ويكون عليه إذا كان عملاً سيئًا. وانظر إلى هذا الحديث: كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَائِعٌ نَفْسَهُ يتبين لك أن الإنسان لا بد أن يعمل إما خيرًا وإما شرًا.

من فوائد هذا الحديث:

١ ـ الحث على الطهور الحسي والمعنوي، وجه ذلك أنه قال: الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيْمَانِ

٢ ـ أن الإيمان يتبعض، فبعضه فعل وبعضه ترك، وهو كذلك.

٣ ـ فضيلة حمد الله (عزّ وجل) حيث قال: إنها تملأ الميزان.

٤ ـ إثبات الميزان، والميزان جاء ذكره في القرآن عدة مرات، جاء ذكره مجموعًا وذكره مفردًا فقال الله (عزّ وجل): ﴿**وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ**﴾ [الأنبياء: ٤٧] وقال (تعالى): ﴿**فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ**﴾ [القارعة: ٦]

وجاء ذكره في السنة صريحًا في قوله : **«كَلِمَتَان خَفِيفَـتَان عَلى اللسان، ثَقِيلَتَان في الميزَان، حَبِيبَتَان إلى الرَّحمَن: سُبحَانَ الله وَ بَحَمَده سُبحَانَ اللهَ العَظيمَ»** (١) وكذلك في هذا الحديـث. وهذا الميزان هل هو حسي أو معنوي؟ قـالت المعتزلة: إنه معنوي ، وهو كناية عن إقامة العدل. والقول الصحيح: إنه حسي، له كفتان وله لسـان، توزن به الأعمـال الصالحـة والسيـئة. وهنا يرد إشكال: كـيف يوزن العمل وهو ليس بجسم، وكيف الحمد تملأ الميزان وهي ليست بجسم؟

والجواب عن كل هذا سهل، وهو: أن الله (عزّ وجل) قادر على أن يجعل الأعمـال أجسامًـا والمعاني أجسـامًا، فإنه على كل شيء قـدير (عزّ وجل)، ألم يثبت عن النبي (ﷺ) **«أنه أخبر أن البـقرة وآل عمران تأتيـان يوم القيامة كـأنهما غمامتان أو غيايتـان تظلان صاحبهما»** (٢)، وهما عمل، لكن الله على كل شيء قدير. أليس قد ثبت عن النبي (ﷺ) **«أن الموت يؤتى به يوم القيـامة على صورة كبش فيوقف بين الجنة والنار ويقال: يا أهل الجنة فيطلعون ويشرئبون، فيقال: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، هذا الموت، يقال: يا أهل النار، فيطلعون ويشرئبون، ويقـال: هل تعرفـون هذا؟ فيـقولون:نعم، هـذا الموت ، ثم يذبح بين الجنة والنار ويقـال: يا أهل الجنة خلود ولا مـوت، يا أهل النار خلود ولا مـوت»** (٣)، والموت معنوي.

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيـحه» (٦/ ٢٣٥٢) (٦٥) باب فضل التسبيح «ح» (٦٠٥٢)، ومسلم في «صحيحه» (٤/ ٢٠٧٢) «ح» (٢٦٩٤).

(٢) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» (١/ ٥٥٣) (٤٢) باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة «ح» (٨٠٤).

(٣) **صحيح.**

خرجـه البخاري في «صـحيحـه» (٢٢١) باب وأنذرهم يوم الحسـرة «ح» (٤٤٥٣) ، ومسلم في «صحيحه» (٤/ ٢١٨٨) «ح» (٢٨٤٩).

فالمهم أن نقول: إن الميـزان يوم القيامة حسي، حقيـقي، توزن به الأعمال، فمن ثقلت موازينه فأولئك هم المفلحون، ومن خفت موازينه فقد خسروا أنفسهم

٥ ـ فضيلة الجمع بين سـبحان الله والحمد لله لقوله سُبـحَانَ الله وَ الحَمدُ لله تَملآن مَـا بَينَ السَمَاءِ وَ الأَرضِ ووجـه ذلك أن الجمع بينهمـا جمع بين نفي العيوب والنقائص وإثبات الكمالات. ففي سُـبحَانَ الله نفي العيوب والنقائص، وفي الحَمدُ لله إثبات الكمالات.

٦ ـ أن الصلاة نور ويتفرع على هذا: الحـث على كثرة الصلاة. ولكن يرد علينا أن كـثيـرًا من المصلين وكثـيرًا من الصلوات من المصلـي الواحد لا يشـعر الإنسان بأنها نور، فـما الجواب؟ الجواب أن نقـول: إن كلام الرسول (ﷺ) حق لا إشكال فيه، لكن عـدم استنارة القلب لخلل في السبب أو وجـود مانع. فمن خلط صلاته برياء فهنا خلل في السـبب، لأنه لم يخلص. ومن صلى لكن قلبه يتجول يمينًا وشـمالاً فهنا مانع يمنع من كـمال الصلاة فلا تحصل النتـيجة، وقس على هذا كل شيء رتب الشرع عليـه حكمًا وتخلف فاعلم أن ذلك إمـا لوجود مانع، أو لاختلال سبب، وإلا فكلام الله (عزّ وجل) حق وكلام رسوله حق.

٧ ـ الحث على الصدقة، لقوله: الصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ.

٨ ـ أن بذل المحبـوب يدل على صدق البـاذل، والمحبوب الـذي يُبذَل في الصدقة هو المال.

٩ ـ الحث على الصبر وأنه ضياء وإن كان فيه شيء من الحرارة، لكنه ضياء ونور لقوله: وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ.

١٠ ـ أن حامل القـرآن إما غانم وإمـا غارم، وليس هناك مـرتبة لا له ولا عليه، إمـا للإنسان وإمـا على الإنسان، ويتـفرع على هذه الفـائدة: أن يحاسب الإنسان نـفسه هل عـمل بالقـرآن فيكون حـجة له، أو لا، فيـكون حجة عـليه فليستعتب.

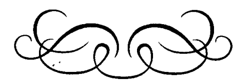
١١ ـ عظمة القرآن وأنه لن يضيع هكذا سـدىً، بل إما للإنسان وإما على الإنسان.

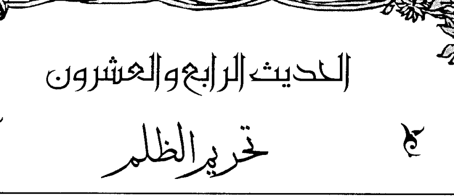
١٢ ـ بيان حال الناس وأن كـل الناس يعملون من الصباح، وأنهم يبـيعون أنفسـهم، فمن باعهـا بعمل صالح فـقد أعتـقها، ومن باعـها بعمل شيء فـقد أوبقها.

١٣ ـ أن الحرية حـقيقـة هي القيام بطاعـة الله (عزّ وجل)، وليس إطلاق الإنسان نفسه ليعمل كل شيء أراده، قال ابن القيم - رحمه الله - في النونية:

هربوا من الرق الذي خلقوا له وبلوا برق النفس والشيطان

فكل إنسان يفر من عبادة الله فإنه سيبقى في رق الشيطان .





عَنْ أبي ذرٍّ الغِفَارِي رضي الله عنه عَن النبي (ﷺ) فيما يرْوِيه عَنْ ربِّه عزَّ وجل أنَّهُ قَالَ: يَا عِبَادِيْ إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِيْ وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلا تَظَالَمُوْا، يَا عِبَادِيْ كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلاَّ مَنْ هَدَيْتُهُ فَاسْتَهْدُوْنِي أَهْدِكُمْ، يَاعِبَادِيْ كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلاَّ مَنْ أَطْعَمْتُهُ فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ، يَا عِبَادِيْ كُلُّكُمْ عَارٍ إِلاَّ مَنْ كَسَوْتُهُ فَاسْتَكْسُوْنِيْ أَكْسُكُمْ، يَا عِبَادِيْ إِنَّكُمْ تُخْطِئُوْنَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوْبَ جَمِيْعًا فَاسْتَغْفِرُوْنِيْ أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِيْ إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوْا ضَرِّيْ فَتَضُرُّوْنِيْ وَلَنْ تَبْلُغُوْا نَفْعِي فَتَنْفَعُوْنِيْ، يَا عِبَادِيْ لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوْا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِيْ مُلْكِي شَيْئًا. يَا عِبَادِيْ لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوْا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِيْ لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوْا فِيْ صَعِيْدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُوْنِيْ فَأَعْطَيْتُ كُلَّ وَاحِدٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِيْ إِلاَّ كَمَا يَنْقُصُ المِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ البَحْرَ، يَا عِبَادِيْ إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيْهَا لَكُمْ ثُمَّ أُوَفِّيْكُمْ إِيَّاهَا فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللهَ وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلاَ يَلُوْمَنَّ إِلاَّ نَفْسَهُ. رواه مسلم.

(١) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» «ح» (٢٢٣).

الشرح:

قوله فيمَا يَرْويَهُ الرواية نقل الحديث عَنْ ربِّه أي عن الله (عزّ وجل)، وهذا الحديث يسمى عند المحدثين قدسيًا، والحديث القدسي: كل ما رواه النبي (ﷺ) عن ربه (عزّ وجل). لأنه منسوب إلى النبي (ﷺ) تبليغًا، وليس من القرآن بالإجماع، وإن كان كل واحد منهما قد بلغه النبي (ﷺ) أمته عن الله (عزّ وجل). وقد اختلف العلماء رحمهم الله في لفظ الحديث القدسي: هل هو كلام الله (تعالى)، أو أن الله (تعالى) أوحى إلى رسوله معناه، واللفظ لفظ رسول الله ؟ على قولين: القول الأول: إن الحديث القدسي من عند الله لفظه ومعناه، لأن النبي (ﷺ) أضافه إلى الله (تعالى)، ومن المعلوم أن الأصل في القول المضاف أن يكون بلفظ قائله لا ناقله، لا سيما أن النبي (ﷺ) أقوى الناس أمانةً وأوثقهم روايةً. القول الثاني: إن الحديث القدسي معناه من عند الله ولفظه لفظ النبي (ﷺ) ، وذلك لوجهين:

الوجه الأول: لو كان الحديث القدسي من عند الله لفظًا ومعنى؛ لكان أعلى سندًا من القرآن؛ لأن النبي (ﷺ) يرويه عن ربه (تعالى) بدون واسطة؛ كما هو ظاهر السياق، أما القرآن فنزل على النبي (ﷺ) بواسطة جبريل عليه السلام؛ كما قال (تعالى): ﴿**قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ**﴾ [النحل: من الآية١٠٢]، وقال: ﴿**نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الأَمِينُ * عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ * بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ**﴾ [الشعراء: ١٩٣-١٩٥].

الوجه الثاني: أنه لو كان لفظ الحديث القدسي من عند الله؛ لم يكن بينه وبين القرآن فرق؛ لأن كليهما على هذا التقدير كلام الله (تعالى)، والحكمة تقتضي تساويهما في الحكم حين اتفقا في الأصل، ومن المعلوم أن بين القرآن والحديث القدسي فروق كثيرة: منها: أن الحديث القدسي لا يتعبد بتلاوته، بمعنى أن الإنسان لا يتعبد الله (تعالى) بمجرد قراءته؛ فلا يثاب على كل حرف منه عشر حسنات، والقرآن يتعبد بتلاوته بكل حرف منه عشر حسنات.

ومنها: أن الله (عزّ وجل) تحدى أن يأتي الناس بمثل القرآن أو آية منه، ولم يرد مثل ذلك في الأحاديث القدسية.

ومنها: أن القرآن محفوظ من عند الله (عزّ وجل)؛ كما قال سبحانه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (الحجر: ٩) ؛ والأحاديث القدسية بخلاف ذلك؛ ففيها الصحيح والحسن، بل أضيف إليها ما كان ضعيفًا أو موضوعًا، وهذا وإن لم يكن منها لكن نسب إليها وفيها التقديم والتأخير والزيادة والنقص. ومنها: أن القرآن لا تجوز قراءته بالمعنى بإجماع المسلمين، أما الأحاديث القدسية؛ فعلى الخلاف في جواز نقل الحديث النبوي بالمعنى والأكثرون على جوازه. ومنها: أن القرآن تشرع قراءته في الصلاة، ومنه ما لا تصح الصلاة بدون قراءته، بخلاف الأحاديث القدسية. ومنها: أن القرآن لا يمسّه إلا طاهر على الأصح، بخلاف الأحاديث القدسية. ومنها: أن القرآن لا يقرؤه الجنب حتى يغتسل على القول الراجح، بخلاف الأحاديث القدسية. ومنها: أن القرآن ثبت بالتواتر القطعي المفيد للعلم اليقيني، فلو أنكر منه حرفًا أجمع القراء عليه؛ لكان كافرًا، بخلاف الأحاديث القدسية؛ فإنه لو أنكر شيئًا منها مدعيًا أنه لم يثبت؛ لم يكفر، أما لو أنكره مع علمه أن النبي (ﷺ) قاله؛ لكان كافرًا لتكذيبه النبي (ﷺ) .

وأجاب هؤلاء عن كون النبي (ﷺ) أضافه إلى الله، والأصل في القول المضاف أن يكون لفظ قائله بالتسليم أن هذا هو الأصل، لكن قد يضاف إلى قائله معنى لا لفظًا؛ كما في القرآن الكريم؛ فإن الله (تعالى) يضيف أقوالاً إلى قائليها، ونحن نعلم أنها أضيفت معنى لا لفظًا، كما في قصص الأنبياء وغيرهم، وكلام الهدهد والنملة؛ فإنه بغير هذا اللفظ قطعًا.

وبهذا يتبين رجحان هذا القول، وليس الخلاف في هذا كالخلاف بين الأشاعرة وأهل السنة في كلام الله (تعالى)؛ لأن الخلاف بين هؤلاء في أصل كلام الله (تعالى)؛ فأهل السنة يقولون: كلام الله (تعالى) كلام حقيقي مسموع

يتكلم سبحانه بصوت وحرف، والأشاعرة لا يثبتون ذلك، وإنما يقولون: كلام الله (تعالى) هو المعنى القائم بنفسه، وليس بحرف وصوت، ولكن الله (تعالى) يخلق صوتًا يعبّر به عن المعنى القائم بنفسه، ولا شك في بطلان قولهم، وهو في الحقيقة قول المعتزلة، لأن المعتزلة يقولون القرآن مخلوق، وهو كلام الله، وهؤلاء يقولون: القرآن مخلوق، وهو عبارة عن كلام الله، فقد اتفق الجميع على أن ما بين دفتي المصحف مخلوق.

ثم لو قيل في مسألتنا - الكلام في الحديث القدسي -: إن الأولَى ترك الخوض في هذا؛ خوفًا من أن يكون من التنطّع الهالك فاعله، والاقتصار على القول بأن الحديث القدسي ما رواه النبي (ﷺ) عن ربه وكفى؛ لكان ذلك كافيًا، ولعله أسلم والله أعلم.

نداءٌ من الله (عزّ وجل) أبلغنا به أصدق المخبرين وهو محمد . وقوله: يَا عِبَادِي يشمل كل من كان عابدًا بالعبودية العامة والعبودية الخاصة. **إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي** أي منعته مع قدرتي عليه، وإنما قلنا: مع قدرتي عليه لأنه لو كان ممتنعًا على الله لم يكن ذلك مدحًا ولا ثناءً، إذ لا يُثنى على الفاعل إلا إذا كان يمكنه أن يفعل أو لا يفعل. فلو سألنا سائل مثلاً وقال: هل يقدر الله أن يظلم الخلق؟ فالجواب: نعم، لكن نعلم أن ذلك مستحيل بخبره، حيث قال: ﴿**وَلا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا**﴾ [الكهف:٤٩]. **وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا** أي صيّرته بينكم محرمًا. **فَلا تَظَالَمُوا** هذا عطف معنوي على قوله: جَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا أي فبناء على كونه محرمًا لا تظالموا، أي لا يظلم بعضكم بعضًا. **يَا عِبَادِي كُلُّكُم ضَالٌّ** أي تائه عن الطريق المستقيم **إِلاَّ مَنْ هَدَيْتُهُ** أي علمته ووفقته، وعلمته هذه هداية الإرشاد ووفقته هداية التوفيق. **فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ** أي اطلبوا مني الهداية لا من غيري أهدكم، وهذا جواب الأمر، وهذا كقوله: ﴿**ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ**﴾ [غافر: ٦٠] . **يَاعِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلاَّ مَنْ أَطْعَمْتُهُ** أي كلكم جائع إلا من أطعمه الله، وهذا يشمل ما إذا فقد الطعام، أو وجد ولكن لم يتمكن الإنسان من

الوصول إليه، فالله هو الذي أنبت الزرع، وهو الذي أدرّ الضرع، وهو الذي أحيا الثمار، واقرأ من سورة الواقعة من قول الله (تعالى): ﴿أَفَرَأَيْتُم مَّا تُمْنُونَ * أَأَنتُمْ تَخْلُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ * نَحْنُ قَدَّرْنَا بَيْنَكُمُ الْمَوْتَ وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ * عَلَى أَن نُّبَدِّلَ أَمْثَالَكُمْ وَنُنشِئَكُمْ فِي مَا لا تَعْلَمُونَ * وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ النَّشْأَةَ الأُولَى فَلَوْلا تَذَكَّرُونَ * أَفَرَأَيْتُم مَّا تَحْرُثُونَ * أَأَنتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ * لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطَامًا فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ * إِنَّا لَمُغْرَمُونَ * بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ * أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُونَ * أَأَنتُمْ أَنزَلْتُمُوهُ مِنَ الْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ الْمُنزِلُونَ لَوْ نَشَاءُ جَعَلْنَاهُ أُجَاجًا فَلَوْلا تَشْكُرُونَ * أَفَرَأَيْتُمُ النَّارَ الَّتِي تُورُونَ* أَأَنتُمْ أَنشَأْتُمْ شَجَرَتَهَا أَمْ نَحْنُ الْمُنشِئُونَ * نَحْنُ جَعَلْنَاهَا تَذْكِرَةً وَمَتَاعًا لِّلْمُقْوِينَ * فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾ [الواقعة: ٥٨-٧٤]، تجد كيف تحدّى الله الخلق في هذه الآيات لا بالنسبة للمأكول، ولا المشروب، ولا ما يصلح به المأكول والمشروب. فكلّنا جائع إلا من أطعمه الله. كذلك أيضًا يمكن أن يوجد الطعام لكن قد لا يتمكن الإنسان منه: إما لكونه محبوسًا، أو مصابًا بمرض، أو بعيدًا عن المحل الخصب والرخاء.

فَاسْتَطْعِمُونِي أي اطلبوا مني الإطعام، وإذا طلبتم ذلك ستجدونه. **أُطْعِمْكُمْ** أطعم: فعل مضارع مجزوم على أنه جواب الأمر. **يَاعِبَادِي كُلُّكُم عَارٍ** فكلّنا عار، لأننا خرجنا من بطون أمهاتنا عراة. **إِلاَّ مَنْ كَسَوْتُهُ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ** سواء كان من فعل الإنسان كالكبير يشتري الثوب، أو من فعل غيره كالصغير يُشترى له الثوب، وربما يقال: إنه يشمل لباس الدين، فيشمل الكسوتين: كسوة الجسد الحسيّة، وكسوة الروح المعنوية.

يَاعِبَادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ أي تجانبون الصواب، لأن الأعمال إما خطأ وإما صواب، فالخطأ مجانبة الصواب وذلك إما بترك الواجب، وإما بفعل المحرّم.

وقوله: **بِاللَّيْلِ** الباء هنا بمعنى: (في) كما هي في قول الله (تعالى): ﴿وَإِنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِم مُّصْبِحِينَ * وَبِاللَّيْلِ﴾ [الصافات: ١٣٧-١٣٨] أي وفي الليل.

وأنَا أَغفرُ الذُّنُوبَ جَـميعًا أي أسترها وأتجـاوز عنها مهما كثـرت، ومهما عظمت، ولكن تحتاج إلى الاستغفار.

فَاستَغـفرُوني أَغْفر لَكُم أي اطلبوا مغفرتي، إمـا بطلب المغفرة كأن يقول: اللهم اغفـر لي، أو: أستغفر الله وأتوب إلـيه. وإما بفعل ما تكـون به المغفرة، فمن قال: سبحان الله وبحمده مائة مرة غفرت خطاياه ولو كانت مثل زبد البحر.

يَاعبَاديَ إنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُـوا ضُرِّيْ فَتَضرُّوني، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفـعي فَتَنْفَعُوني أي لن تستطيعوا أن تضروني ولا أن تنفعوني، لأن الضار والنافع هو الله (عزّ وجل) والعباد لا يستطيعون هذا، وذلك لكمال غناه عن عباده (عزّ وجل).

يَاعبَادي لَو أَنَّ أَوَّلَكُمْ وآخرَكُمْ وَإنْسَكُمْ وَجنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَتقَى قَلب رَجُل وَاحد منكُمْ مَـا زَادَ ذَلكَ في مُلكي شَيْئًا يعني لو أن كل العباد من الإنس والجن الأوليّن والآخرين كـانوا على أتقى قلب رجل مـا زاد ذلك في ملك الله شيـئًا، وذلك لأن ملكه (عزّ وجل) عام واسع لكل شيء، للتقيّ والفاجر. ووجه قوله: **مَا زَادَ ذَلكَ في مُلكي شَيئًا** أنهم إذا كانوا على أتقى قلب رجل واحـد كانوا من أولياء الله، وأولياء الله (عزّ وجل) جنوده، وجنوده يتسع بهم ملكه، كما لوكان للملك من ملوك الدنيا جنود كثيرون فإن ملكه يتسع بجنوده.

ثم قال: **يَاعبَاديَ لَو أَنَّ أَوَّلَكُمْ وآخرَكُمْ وَإنْسَكُـمْ وَجنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَفجَر قَلب رَجُل وَاحد منكُمْ مَا نَقَصَ ذَلكَ من مُلْكي شَيْئًا** ووجه ذلك: أن الفاجر عدو لله (عـزّ وجل) فـلا ينصـر الله، ومع هذا لا ينقص من ملكـه شيـئًـا لأن الله (تعالى) غني عنه.

يَاعـبَاديَ لَو أَنَّ أَوَّلَكُمْ وآخـرَكُمْ وَإنْسَكُمْ وَجنَّكُمْ قَامُـوا في صَـعيـد وَاحد فَسَأَلوني فَأَعطَيتُ كُلَّ وَاحد مَسأَلَتَهُ أي إذا قاموا في أرض واحدة منبسطة، وذلك لأنه كلما كثر الجـمع كان ذلك أقرب إلى الإجابة. **مَا نَقَصَ ذَلكَ ممَّا عنْدي إلاَّ كَمَا يَنْقُصُ المخْـيَطُ إذَا أُدْخلَ البَحرَ** وهذا من باب المبالغـة في عدم النقص، لأن

كل واحد يعلم أنك لو أدخلت المخيط وهو الإبرة الكبيرة في البحر ثم أخرجتها فإنها لا تنقص البحر شيئًا ولا تغيره، وهذا كقوله (تعالى): ﴿لا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾ [الأعراف: من الآية ٤٠]. إذ من المعلوم أن الجمل لايمكن أن يدخل في سم الخياط، فيكون هذا مبالغة في عدم دخولهم الجنة.

كذلك هنا من المعلوم أن المخيط لو أدخل في البحر لم ينقص شيئًا، فكذلك لو أن أول الخلق وآخرهم وإنسهم وجنهم سألوا الله (عزّ وجل) وأعطى كل إنسان مسألته مهما بلغت فإن ذلك لاينقص ما عنده إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل البحر، ومن المعلوم أن المخيط إذا أدخل البحر لاينقص البحر شيئًا، وفي الحديث الصحيح عن النبي (ﷺ) أنه قال: «يَدُ الله مَلأى سحَّاءَ أي كثيرة العطاء اللَّيلَ والنَّهارَ أي في الليل والنهار أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَـوَاتِ وَالأَرض فَإِنَّهُ لَمْ يَغِضْ أي لم ينقص مَا فِي يَمِينِه»(١).

يَاعِبَادِيَ إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ هذه جملة فيها حصر طريقه: (إنما) أي ما هي إلا أعمالكم **أُحْصِيهَا لَكُمْ** أي أضبطها تمامًا بالعدّ لا زيادة ولا نقصان، لأنهم كانوا في الجاهلية لا يعرفون الحساب فيضبطون الأعداد بالحصى، وفي هذا يقول الشاعر:

ولستُ بالأكثر منهمْ حصى ... وإنّما العزّة للكاثرِ

يعني أن عددكم قليل، وإنما العزة للغالب في الكثرة.

ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا أي في الدنيا والآخرة، وقد يكون في الدنيا فقط، وقد يكون في الآخرة فقط. قد يكون في الدنيا فقط: فإن الكافر يجازى على عمله

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (٤/ ١٧٢٤) (١٧٤) باب قوله: وكان عرشه على الماء «ح» (٤٤٠٧).

الحسن لكن في الدنيـا لا في الآخرة، والمؤمن قد يؤخر له الثـواب في الآخرة، وقد يجازى به في الدنيا وفـي الآخرة، قال الله (تعالى): ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ﴾ [الشورى: ٢٠].

وقال (عزّ وجل): ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ﴾ [الاسراء: من الآية ١٨] وقال (عزّ وجل): ﴿وَمَنْ أَرَادَ الآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا﴾ [الإسراء: ١٩]. إذًا فالتـوفية تكون في الدنيا دون الآخرة للكافر، أما المؤمن فتكون في الدنيا والآخرة جميعًا، أو في الآخرة فقط.

فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللهَ أي من وجد خيـرًا من أعماله فليحـمد الله على الأمرين: على توفيقه للعمَل الصالح، وعلى ثواب الله له. **وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ** أي وجد شـرًا أو عقـوبة **فَلا يَلُومَنَّ إِلاَّ نَفْسَهُ** لأنه لم يُظلم، واللوم: أن يشعـر الإنسان بقلبـه بأن هذا فعل غـير لائق وغيـر مناسب، وربما ينطق بذلك بلسانه.

من فوائد هذا الحديث:

١ ـ رواية النبي (ﷺ) عن ربه (عزّ وجل)، وهـذا أعلى مراتب السند، لأن غاية السند: إما الرب (عزّ وجل) وهذا في الأحاديث القدسية، وإما النبي (ﷺ) وهذا في الأحاديث المرفوعـة، وإما عن الصحابة وهذا في الأحـاديث الموقوفة، وإما عن التـابعين ومن بعدهم وهذا في الأحاديث المقطوعـة. فإذا روينا أثرًا عن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) فنسميه موقوفـًا لأنه صحابي، وإذا روينا أثرًا عن مجاهد - رحمه الله - فنسميه مقطوعًا لأنه تابعي.

٢ ـ إن أحسن مـا يقال في الحديث القـدسي: إنه ما رواه النبي (ﷺ) عن ربه (عزّ وجل)، ونقتـصر عليهذا ولا نبحث هل هو من قـول الله لفظًا ومعنى،

أو من قول الله معنى ومن لفظ النبي (ﷺ) ، لأن هذا فيه نوع من التكلّف وقد نهينا عن التكلّف، ونهينا عن التنطّع وعن التعمّق.

٣ ـ إثبات القول لله (عزّ وجل) وهذا كثير في القرآن الكريم، وهو دليل على ما ذهب إليه أهل السنة من أن كلام الله يكون بصوت، إذ لا يطلق القول إلا على المسموع. فإن قال قائل: أليس الله (تعالى) يقول: ﴿**وَيَقُولُونَ فِي أَنفُسِهِمْ لَوْلا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ**﴾ [المجادلة: من الآية٨] وهذا قول يقولونه بقلوبهم؟ فالجواب: بلى، لكن هذا القول مقيد ﴿**وَيَقُولُونَ فِي أَنفُسِهِمْ**﴾ وأما إذا أطلق القول فالمراد به ما يُسمع.

٤ ـ أن الله (تعالى) قادر على الظلم لكنه حرّمه على نفسه لكمال عدله، وجه ذلك: أنه لو كان غير قادر عليه لم يثن على نفسه بتحريم الظلم لأنه غير قادر.

٥ ـ أن من صفات الله ما هو منفي مثل الظلم، ولكن اعلم أنه لايوجد في صفات الله (عزّ وجل) نفي إلا لثبوت ضده، فنفي الظلم يعني ثبوت العدل الكامل الذي لا نقص فيه.

٦ ـ أن لله (عزّ وجل) أن يحرم على نفسه ما شاء لأن الحكم إليه، فنحن لا نستطيع أن نحرم على الله لكن الله يحرم على نفسه ما شاء، كما أنه يوجب علينفسه ما شاء. اقرأ قول الله (تعالى): ﴿**قُل لِّمَن مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ قُل لِّلَّهِ كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ**﴾ [الأنعام: من الآية١٢] وكتب (عزّ وجل) عنده: «**إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي**»[1] . فلو سألنا سائل: هل يحرم على الله شيء، وهل يجب على الله شيء؟

فالجواب: أما إذا كان هو الذي أوجب على نفسه أو حرم فنعم، لأن له أن

(١) **صحيح.**
خرجه البخاري في «صحيحه» (٦/ ٢٧٠٠) «ح» (٦٩٨٦).

يحكم بما شاء. وأما أن نحرم بعقولنا على الله كذا وكذا، أو أن نوجب بعقولنا على الله كذا وكذا فلا، فالعقل لايوجب ولايحرم، وإنما التحريم والإيجاب إلى الله (عزّ وجل).

قال ابن القيم - رحمه الله - في النونية:

ما للعباد عليه حقٌّ واجبٌ هو أوجبَ الأجرَ العظيم الشانِ
كلاَّ ولا عملٌ لديه ضائعٌ إن كانَ بالإخلاصِ والإحسانِ

والإحسان يعني المتابعة.

٧ ـ إطلاق النفس على الذات لقوله: عَلَى نَفْسِيْ والمراد بنفسه ذاته (عزّ وجل)، كما قال (تعالى): ﴿**وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ**﴾ [آل عمران: من الآية٢٨] وليس النفس صفة كسائر الصفات: كالسمع والعلم والقدرة، فالنفس يعني الذات، فقوله: ﴿**وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ**﴾ يعني ذاته، وقوله هنا: **عَلَى نَفْسِي** يعني على ذاتي، وكلمة النفس أصوب من كلمة ذات لكن شاع بين الناس إطلاق الذات دون إطلاق النفس، ولكن الأصل العربي: النفس.

٨ ـ أن الله (تعالى) حرّم الظلم بينما فقال: **وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا** وهذا يشمل ظلم الإنسان نفسه وظلم غيره، لكن هو في المعنى الثاني أظهر لقوله: **فَلا تَظَالَمُوا** أي فلا يظلم بعضكم بعضًا، وإلا فمن المعلوم أن الظلم يكون للنفس ويكون للغير، قال الله (تعالى): ﴿**وَلَكِنْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ**﴾ [هود: من الآية١٠١]، ومدار الظلم على النقص كما قال الله (تعالى): ﴿**كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِمْ مِنْهُ شَيْئًا**﴾ [الكهف: ٣٣].

ويدور على أمرين:

إما منع واجب للغير، وإما تحميله ما لا يجب عليه. مثال الأول: أن تمنع شخصًا من دين عليك فلا توفّيه، أو تماطل به، لقول النبي (ﷺ): «مطل

الغَنِيِّ ظُلْمٌ»[١]. ومثـال الثاني: كأن تدعي عليـه دينًا وتأتي بشهادة زور فـيُحكم لك به، فهـذا ظلم. فإن قـال قائل: هل يستـثنى من قوله: فَـلا تَظَالَمُوا شيء؟ الجواب: لا يستـثنى. فإن قال: أليس يجوز لنا أن نأخذ أمـوال الكفار المحاربين؟ فالجـواب: بلى، لكن هذا ليس بظلم، لأنه أبيح لنا هذا. فإن قـال قائل: وهل يحل لنا أمـوال المعـاهدين؟فـالجـواب: لا يحلّ لنا أمـوال المعـاهدين ولا دمـاء المعاهدين، حـتى إن النبي (ﷺ) قال: «**مَنْ قَتَلَ مُعَـاهَدًا لَم يَرِحْ رَائحَةَ الجَنَّة**»[٢] نسـأل الله العافـية. وبهـذا نعرف عـدوان وظلم وضلال أولئك المغـرورين الذين يعـتدون على أمـوال الكفـار المعاهـدين سواء كـان الكافـر عندك في بلدك وهو معاهد، أو أنت في بلده، فإننا نسمع من بعض الشباب الذين في بلاد الكفر من يقول: إنه لا بأس أن نفـسد أموال هؤلاء الكفـار، فتجدهم يعـتدون على أنوار الشوارع، ويعتـدون على المتاجر، ويعتدون على السيـارات وهذا حرام عليهم - سـبحـان الله - قـوم احتـضنوكم وأنتم في عـهدهم وليـسـوا هم في عهـدكم فتخونون، هذا أشـد ما يكون تشويهًا للإسلام وقدحًـا في الإسلام. والقدح هنا والتشويه ليس لـلإسلام في الواقع لكن لهؤلاء الذين ينتسـبون للإسلام، ولذلك يجب أن نعلم أن أموال المعـاهدين محتـرمة سواء كانوا مـعاهدين عندك أو أنت عندهم، فلا يحل الاعتداء عليهم لأنه ظلم.

٩ ـ أن الإنسان ضال إلا من هدى الله، ويتفرع على هذه الفائدة: أن تسأل الله الهداية دائمًا حتى لا تضلّ.

---

(١) **صحيح.**

خرجـه البخـاري في «صحيحـه» (٢/٧٩٩) (٤٣) كتـاب الحوالات (١) باب في الحـوالة «ح» (٢١٦٦)، ومسلم في «صحيحه» (٢/١١٩٧) (٧) باب تحريم مطل الغني «ح» (١٥٦٤).

(٢) **صحيح.**

خـرجه البـخاري في «صـحيـحه» (٣/١١٥٥) (٥) باب إثـم من قتل مـعاهدًا بغـير جُـرم «ح» (٢٩٩٥).

فإن قال قائل: هنا إشكال وهو أن النبي (ﷺ) أخبر أن كل مولود يولد على الفطرة [١] ، وهنا يقول: كلكم ضال؟

فالجواب: أن النبي (ﷺ) قال: «**كُلُّ مَولُود يُولَدُ عَلَى الفطرَة لكن قال: أَبَوَاه يُهَوِّدَانه، أَو يُنَصِّرَانه، أَو يُمَجِّسَانه**» وهنا يخاطِبُ (عزّ وجل) المكَلّفين الذين قد تكون تَغَيرت فطرتهمَ إلى ما كان عَلَيه آباؤهم، فهم ضلالٌ حتى يهديهم الله (عزّ وجل).

١٠ ـ الحثّ على طلب العلم، لقوله: **كُلُّكُم ضَالٌ** ولاشكّ أن طلب العلم من أفضل الأعمال، بل قد قال الإمام أحمد - رحمه الله -: العلم لا يعدله شيء لمن صحت نيته لا سيما في هذا الزمن الذي كثر فيه الجهل، وكثر فيه الظن وأفتى من لا يستحق أن يفتي، فطلب العلم في هذا الزمان متأكد.

١١ ـ أن لا تطلب الهداية إلا من الله لقوله: **فَاستَهدُوني أَهدكُم**.

ولكن الهداية نوعان: هداية التوفيق وهذه لا تطلب إلا من الله، إذ لا يستطيع أحد أن يهديك هداية التوفيق إلا الله (عزّ وجل). وهداية الدلالة: وهذه تصحّ أن تطلبها من غير الله ممن عنده علم بأن تقول: يافلان أفتني في كذا، أي اهدني إلى الحق فيه. هل نقول إن قوله: **فَاستَهدُوني** يدل على أن المراد هداية التوفيق، أو نقول إنه يشمل الهدايتين، وهداية الدلالة تكون باتباع الوسائل التي جعلها الله (عزّ وجل) سببًا للعلم؟ الجواب: الثاني، أي العموم.

١٢ ـ أن العباد في الأصل جياع، لأنهم لا يملكون أن يخلقوا ما تحيى به الأجساد كما في سورة الواقعة: ﴿**أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ * أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ**

(١ ، ٢) **صحيح**.

خرجه البخاري في «صحيحه» (٤/١٦٥٥) (٦٠) باب وإني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم «ح» (٤٢٧٤)، ومواضع أخر من صحيحه، ومسلم في «صحيحه» (٤/٢٠٤٧) «ح» (٢٦٥٨).

الزَّارِعُونَ * لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطَامًا فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ * إِنَّا لَمُغْرَمُونَ * بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ * أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُون * أَأَنْتُمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ الْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ الْمُنْزِلُونَ لَوْ نَشَاءُ جَعَلْنَاهُ أُجَاجًا فَلَوْلا تَشْكُرُونَ * أَفَرَأَيْتُمُ النَّارَ الَّتِي تُورُونَ﴾ [الواقعة: ٦٣-٧١] فالأصل أن الإنسان قاصر جائع إلا من أطعمه الله، ويتفرع على هذه الفائدة قوله: **فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ** أي اسألوني الطعام أطعمكم، وعليه فلا تلجأ في طلب الرزق إلا من الله (عزّ وجل).

١٣. وقوله: اسْتَطْعِمُوني يشمل سؤال الله (عزّ وجل) الطعام، ويشمل السعي في الرزق وابتغاء فضل الله (عزّ وجل) كما قال (تعالى) في سورة الجمعة: ﴿**فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾ [الجمعة: ١٠]. وقال (تعالى): ﴿**هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ ذَلُولاً فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ**﴾ [الملك: ١٥] وإلا فمن المعلوم أن السماء لا تمطر ذهبًا ولا درهمًا ولا خبزًا، بل لابد من السعي.

١٤ ـ أن الأصل في الإنسان العري حتى يكسوه الله (عزّ وجل)، وسبق شرح أنه في الأصل العري الحسي، وقد يراد به المعنوي أيضًا، وذلك لأن الإنسان خرج من بطن أمه عاريًا ولا يكسوه إلا الله (عزّ وجل) بما قدره من الأسباب .

١٥ ـ كرم الله (عزّ وجل) حيث يعرض على عباده بيان حالهم وافتقارهم إليه، ثم يدعوهم إلى دعائه (عزّ وجل) حتى يزيل عنهم ما فيهم من الفقر والحاجة.

١٦-أن بني آدم خطاء، أي كثير الخطأ، كما قال الله (عزّ وجل): ﴿**وَحَمَلَهَا الأنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولاً**﴾ [الأحزاب: من الآية٧٢]

١٧-أنه مهما كثرت الذنوب والخطايا فإن الله (تعالى) يغفرها، لكن يحتاج

أن يستغفر الإنسان، ولهذا قال: **فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ** وقد سبق في الشرح أن الاستغفار يكون على وجهين: الوجه الأول: طلب المغفرة باللفظ بأن يقول: اللهم اغفر لي، أو أستغفر الله. الوجه الثاني: طلب المغفرة بالأعمال الصالحة التي تكون سببًا لذلك كقوله : «**مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ الله وبِحَمْدِه في اليوم مائَةَ مَرة غُفِرَت خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَت مثْلُ زَبَد البَحْرِ**»[1].

١٨-أن الله (تعالى) يغفر الذنوب جميعًا، وهذا لمن استغفر ، لقوله (عزّ وجل) **فَاسْتَغْفِرُونِيْ** أما من لم يستغفر فإن الصغائر تكون مكفرة بالأعمال الصالحة لقول النبي (ﷺ): «**الصلَوات الخَمسُ وَالجُمُعَة إلى الجُمُعَة ورَمَضَان إلى رَمَضَان مُكَفِّرَاتٌ لمَا بينَهُنَّ مَا اجتَنَبَ الكَبَائر**»[2] ، وأما الكبائر فلا بد لها من توبة خاصة، فلا تكفرها الأعمال الصالحة،أما الكفر فلا بد له من توبة بالإجماع. فالذنوب على ثلاثة أقسام: قسم لا بد فيه من توبة بالإجماع وهو الكفر. والثاني: ما تكفره الأعمال الصالحة وهو الصغائر. والثالث: ما لا بد له من توبة- على خلاف في ذلك- لكن الجمهور يقولون: إن الكبائر لا بد لها من توبة.

١٩-كمال سلطان الله (عزّ وجل) وغناه عن خلقه، لقوله (عزّ وجل): **إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّيْ ... وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِيْ** وذلك لكمال سلطانه (عزّ وجل) وكمال غناه، فكأنه (تعالى) قال: إنما طلبت منكم الاستغفار من الذنوب لا لحاجتي لذلك ولا لتضرري بمعاصيكم ولكن المصلحة لكم.

٢٠ ـ أن محل التقوى والفجور القلب، لقوله: **عَلَى أَتقَى قَلب رَجُلٍ وَاحد منكُمْ عَلَى أَفجَرِ قَلب رَجُلٍ وَاحد منكُمْ** ويشهد لهذا قول النبي (ﷺ):

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (٥/٢٣٥٢) (٦٥) باب فضل التسبيح «ح» (٦٠٤٢).

(٢) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» (١/٢٠٩) (٥) باب الصلوات الخمس والجمعة ... «ح» (٢٣٣).

«أَلاَ وَإِنَّ في الجَسَدِ مُضغَةَ إِذَا صَلُحَت صَلُحَ الجَسَـد كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَت فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّه» (١) ويتفـرع على هذا: أنه يجب علينا أن نعـتني بالقلب وننظر أين ذهب، وأين حلّ حتى نُطَهِّرهُ ونصفيه.

٢١ ـ كمـال غنى الله (عزّ وجـل) وسعة غناه، لـقوله: يَا عِبـادِيَ لَو أَنَّ أَوَّلَكُم وَآخِرَكُم وَ إِنـسكُم وَ جِنكُم قَامُوا في صَـعِيـدٍ وَاحد . . . فهذا يدل على سعة غنى الله (عزّ وجل) وسعة كرمه وجوده.

٢٢ ـ أنه يظهر أن اجـتمـاع الناس في مكان واحد أقـرب إلى الإجابة من تفرقهم، ولهذا أمروا أن يجتمعوا في مسجد واحد في الجمعة، وأن يجتمعوا في مصلى العيـد وفي الاستسقاء، وأن يـجتمعوا في عـرفات في مكان واحد، لأن ذلك أقرب إلى الإجابة.

٢٣ ـ جواز المبالغة بالقول ،لقوله: إلا كَمَا يَنقُصُ المخيطُ إِذَا أُدخِلَ البَحرَ وهذا له نظير كمـا في قوله (تعالى): ﴿لا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾ [الأعراف: من الآية ٤٠].

٢٤ ـ أن الله (عزّ وجل) يحـصي أعمال العـباد، أي يضبطها بالعـدد فلا ينقص أحدًا شيئًـا، قال الله (تعالى): ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨] وهذا على سبيل المبـالغة، فلو عَمِلَ أدنى من مثقـال الذرة لرآه، لكن لما كانت الذرة من أصغر المخـلوقات مما تضرب به العرب المثل في الصغر قال: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧].

٢٥ ـ أن الله (عزّ وجل) لا يظلم أحدًا شيئًـا، بل من عمل عملاً وجده، لقوله: ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا.

(١) صحيح.

خرجه البخاري في «صحيحه» (١/٢٨) (٣٧) باب فضل من استبرأ لدينه «ح» (٥٢)، ومسلم في (٣/١٢١٩) (٢٠) باب أخذ الحلال وترك الشبهات «ح» (١٥٩٩).

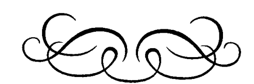
٢٦ ـ وجـوب الحمـد لله (عـزّ وجل) على من وجـد خيـرًا، وذلك من وجهـين: الأول: أن الله (عزّ وجل) يسـره حتى عـمله. الثاني: أن الله (تعـالى) أثابه.

٢٧ ـ جواز تحدث الإنسـان عن نفسه بصيغـة الغائب، لقوله: فَمَن وَجَدَ خَيرًا فَليَحمد الله دون أن يقال: فمن وجد خيرًا فليحمدني، والعدول عن ضمير المتكلم إلى أن تكون الصيغة للغائب من باب التعظيم، كما يقول الملك مثلاً وهو يأمر: يقول لكم الملك افـعلوا كذا وكذا، فهو أبلغ مما لو قـال: أقول لكم افعلوا كذا وكذا.

٢٨ ـ أن من تخلف عن العمل الصالح ولم يجد الخير فاللوم على نفسه.

فإن قال قائل: كيف يكون اللوم على نفسي وأنا لم يقدر لي هذا؟

فالجواب: أنك حين فعلت المعصية أو تركت الواجب لم تكن تعلم أنه قُدرَ لك هذا، فـالعاصي يقـدم على المعصيـة وهو لا يعلم أنهـا كتبت عـليه إلا إذا عملها، وكذلك تارك الواجب لا يعلـم أنه كتب عليه ترك الواجب إلا إذا تركه، وإلا فلا يعلم، فاللوم عليك، فالرسل بلغت والقرآن حجة ومع ذلك تركت هذا كله، فاللوم عليك أنت ، والله الموفق.



الحديث الخامس والعشرون

ذهب أهل الدثور بالأجور

عَنْ أبي ذَرٍّ رضي الله عنه أيضًا أَنَّ أُنَاسًا مِنْ أَصحَابِ رَسُولِ الله قالوا للنَّبي يَارَسُولَ الله: ذَهَبَ أَهلُ الدثور بالأجور، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: **أَوَ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللهُ لَكُمْ مَا تَصَّدَّقُونَ؟ إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةً وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةً وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ وَأَمْرٌ بِالمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ** قَالُوا: يَا رَسُولَ الله أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: **أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ وِزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الحَلالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ**. رَوَاهُ مُسْلِمٌ[1]

(١) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» (٢/٦٩٧) (١٦) باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف «ح» (١٠٠٥).

الشرح:

قوله: **أَنَ أُنَاسًا** هؤلاء هم الفقراء قالوا للنبي **ذَهَبَ أَهلُ الدثور** أي الأموال الكثيرة **بالأُجور** أي الثواب عليها، وليس قصدهم بذلك الحسد، ولا الاعتراض على قدر الله، لكن قصدهم لعلهم يجدون أعمالاً يستطيعونها يقومون بها تقابل ما يفعله أهل الدثور.

يُصَلونَ كَمَا نُصَلي،ويَصومُونَ كَمَا نَصوم، ويَتَصَدَّقونَ بفُضُول أَموَالِهم يعني ولا نتصدق لأنه ليس عندنا شيء، فكيف يمكن أن نسبقهم أو نكون مثلهم، هذا مراد الصحابة (ﷺ) وليس مرادهم قطعًا الاعتراض على قدر الله (عزّ وجل)، ولا أن يحسدوا هؤلاء الأغنياء.

قال النبي (ﷺ) : **أَوَلَيسَ قَد جَعَلَ اللهُ لَكُم مَا تَصَّدَّقونَ بِه ؟!** الجواب: بلى، ثم بيّنَ لهم فقال: **إنَ بكُلِّ تَسبيحَة صَدَقَةً** أي إذا قلت: سبحان الله فهي صدقة. **وبكُلِّ تكبيرَة صَدَقَةً** إذا قلت الله أكبر فهذه صدقة. **وبكُلِّ تَحميدَة صَدَقَةً** إذا قلت الحمد لله فهذه صدقة . **وبكُلِّ تَهليلَة صَدَقَةً** إذا قلت لا إله إلا الله فهي صدقة. **وأَمرٌ بالمَعروف صَدَقَةٌ** إذا أمرت من رأيته مقصرًا في شيء من الطاعات فهي صدقة. **ونَهيٌ عَن مُنكَرٍ صَدَقَةٌ** إذا رأيت شخصًا على منكر ونهيته فهي صدقة .هذه الأشياء التي ذكرها النبي (ﷺ) وقال: إنها صدقة يستطيعها هؤلاء الفقراء، فأنتم املئوا الزمن من التسبيح والتكبير والتهليل والتحميد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وكلها صدقات . والأغنياء يمكن أن لا يتصدقون كل يوم، وإذا تصدقوا باليوم لا يستوعبون اليوم بالصدقة ، فأنتم قادرون على هذا.

ولما قرر النبي (ﷺ) هذا اقتنعوا (ﷺ) لكن لما قال: **وَفي بُضعِ أَحَدكُم صَدَقَةٌ** أي أن الرجل إذا أتى أهله فله بذلك صدقة، قالوا: يا رسول الله أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر ؟ استفهامًا وليس اعتراضًا، لكن يريدون أن يعرفوا وجه ذلك، كيف يأتي الإنسان أهله وشهوته ويقال إنك مأجور؟! أي أن

الإنسان قد يستبعد هذا ولكن النبي (ﷺ) بيَّن لهم وجه ذلك فقال: **أَرَأَيتُم لو وَضَعَهَا في حَرَام أَكَانَ عَلَيه وزر؟** والجواب: نعم يكون عليه وزر لو وضعها في حرام. **قال فَكَذَلكَ إذَا وَضَعَهَا في الحَلال كَانَ لَهُ أَجرٌ** فاستغنى عن الحرام فكان مأجورًا بهذا، وهذا ما يسمى عند العلماء بقياس العكس، أي إذا ثبت هذا ثبت ضده في ضده.

من فوائد هذا الحديث:

١ ـ مسارعة الصحابة (ﷺ) وتسابقهم إلى العمل الصالح، لأن هؤلاء الذين جاؤوا يقولون للرسول (ﷺ): إنه ذهب أهل الدثور بالأجور لا يريدون الحسد، لكن يريدون أن يفتح لهم النبي (ﷺ) بابًا يدركون به هذا السبق.

٢ ـ أن الصحابة (ﷺ) يستعملون أموالهم فيما فيه الخير في الدنيا والآخرة، وهو أنهم يتصدقون.

٣ ـ أن الاعمال البدنية يشترك فيها الغني والفقير، لقولهم: **يُصَلونَ كَمَا نُصَلي، ويَصومُونَ كَمَا نَصوم** وهو كذلك، وقد يكون أداء الفقير أفضل وأكمل من أداء الغني.

٤ ـ أن النبي (ﷺ) فتح للفقراء أبوابًا من الخير، لقوله: **أَوَلَيسَ قَد جَعَلَ اللهُ لَكُم مَا تَصَّدَّقونَ** به وذكر الأبواب.

٥ ـ تقرير المخاطب بما لا يمكنه إنكاره، لقوله: أَوَلَيسَ قَد جَعَلَ اللهُ لَكُم مَا تَصَدَّقونَ به لأن هذا أبلغ في إقامة الحجة عليه.

٦ ـ أن ما ذكره النبي (ﷺ) من الأعمال كله صدقة، لكن هذه الصدقة منها واجب، ومنها غير واجب، ومنها متعد، ومنها قاصر حسب ما سنذكره. قال: «**إنَّ بكُلِّ تَسبيحَة صَدَقَةً، وبكُلِّ تكبيرَةٍ صَدَقَةً، وبكُلِّ تحميدَة صَدَقَةً، وبكُلِّ تَهليلَة صَدَقَةً**» هذا كله قاصر ومنه واجب، ومنه غير واجب.

فالتكبير منه واجب ومنه غير واجب، فتكبير الصلوات واجب، وتكبير

أذكار الصلاة بعدها مستحب، وهكذا يقال في التسبيح والتهليل.

وَأَمرٌ بالمَعروف صَدَقَةٌ، وَنَهيٌ عَن مُنكَر صَدَقَةٌ هذا من الواجب، لكن الأمر بالمعـروف تـارة يكون واجبًا وجـوب عـين على من قـدر عليــه ولم يوجـد غيـره، وكذلك النهي عن المنكر، وتارة يكون واجب كـفاية لمن قـدر عليه ولكن هناك من يقوم مقامه، وتارة يكون مستـحبًا وذلك في الأمر بالمعروف المستحب، والنهي عن المنكر المكروه إن صح أن يطلق عليه اسم منكر.

والأمر بالمعروف لا بد فيه من شرطين:

الشرط الأول: أن يكون الآمر عالمًا بأن هذا معـروف، فإن كان جاهلاً فإنه لا يجوز أن يتكلم، لأنه إذا أمر بما يجهل فقد قال على الله (تعالى) ما لا يعلم.

الشرط الثاني: أن يعلم أن هذا المأمور قـد ترك المعروف، فإن لم يعلم تركه إياه فليسـتفصل، ودليل ذلك أن رجـلاً دخل يوم الجمعـة والنبي (ﷺ) يخطب فجلس، فقال له: أصلـيت؟ قال: لا، قال: قم فصل ركعتين وتجوز فـيهما [(١)] فلم يأمره بصلاة ركـعتين حتى سأله هل فعلهـما أولا، فلا بد أن تعلم أنه تارك لهذا المعروف.

والنهي عن المنكر كذلك لا بد فيه من شروط:

الشرط الأول: أن تعلم أن هذا منكر بالدليل الشرعي، لا بالذوق ولا بالعادة ولا بالغيرة ولا بالعاطفة، وليس مـجرد أن ترى أنه منكر يكون منكرًا، فقد ينكر الإنسان ما كان معروفًا.

الشرط الثاني: أن تعلم أن هذا المخـاطب قد وقع في المنكر، فإن لم تعلم

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيـحه» (١/ ٣١٥) (٣٠) باب إذا رأى الإمام رجلاً جاء وهو يخطب أمره أن يصلي ركعـتين «ح» (٨٨٨)، ومسلم في «صـحيحـه» (٢/ ٥٩٦) (١٤) باب التحيـة والإمام يخطب «ح» (٨٧٥).

فـلا يجـوز أن تنهى، لأنك لو فـعلت لـعـد ذلك منك تسـرعًـا ولأكل الناس عرضك، بل لا بد أن تعلم أن ما وقع فيه منكر، مثال ذلك:

رأيت رجلاً في البلد يأكل ويشرب في رمضـان ولنقل في المسجد الحرام، فليس لك أن تنكر عليه حتـى تسأله هل هو مسافر أم لا؟ لأنه قد يكون مـسافرًا والمسافر يجوز له أن يأكل ويشرب فـي رمضان، فلا بد أن تعلم أن هذا المخاطب قد وقع في هذا المنكر.

الشرط الثالث: أن لا يزول المنكر إلى مـا هو أعظم، فإن زال المنكر إلى ما هو أعظم كان إنكاره حرامًا، لأن إنكاره يعني أننا حولناه مما هو أخف إلى ما هو أشد.

وتحت هذه المسألة أربعة أقسام:

القسم الأول: أن يزول المنكر بالكلية .

القسم الثاني: أن يخف.

القسم الثالث: أن يتحول إلى منكر مثله.

القسم الرابع: أن يتحول إلى منكر أعظم.

فـإذا كان إنكار المنكر يزول فـلا شك أن الإنكار واجب. وإذا كـان يخف فالإنكار واجب، لأن تخفيف المنكر أمر واجب. وإذا كـان يتحول إلى ما هو مثله فمحل نظر، هل يُرجَّح الإنكار أو لا، فقد يرجح الإنكار لأن الإنسان إذا تغيرت به الأحـوال وانتـقـل من شيء إلى شيء ربما يكون أخـف، وقـد يكون الأمـر بالعكس بحيث يكون بقاؤه على ما هو عـليه أحسن من نقله لأنه إذا تعود التنقل انتقل إلى منكرات أخرى. وإذا كان يتحول إلى ما هو أعظم فالإنكار حرام. فإذا قال قائل :علل أو دلل لهـذه الأقسام؟ فنقول: أما إذا كـان إنكاره يقتضي زواله فوجوبه ظاهر لقـول الله (تعالى): ﴿عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: من الآية٢]

وقوله: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران: من الآية١٠٤] وقول النبي (ﷺ): «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالمَعروف وَتَنهَوُنَّ عَن المُنكَر وَلَتَأْخُذنَّ عَلى يَدِ الظَّالِم وَلَتَأْطُرُنَّهُ عَلى الحَقِّ أَطرًا**»[1] وذكر الحديث وعيدًا شديدًا.

أما إذا كان الإنكار يؤدي إلى تخفيفه فالتعليل أن تخفيف الشر واجب، وقد يقال: إن الأدلة السابقة دليل على هذا، لأن هذا الزائد منكر يزول بالإنكار فيكون داخلاً فيما سبق.

أما إذا كان يتحول إلى ما هو أنكر فإن الإنكار حرام، ودليل ذلك قول الله (عزّ وجل): ﴿وَلا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: من الآية١٠٨] فنهى عن سب آلهة المشركين مع أنه أمر واجب، لأن سب آلهتهم يؤدي إلى سب من هو منزه عن كل نقص وهو الله (عزّ وجل)، فنحن إذا سببنا آلهتهم سببنا بحق، وهم إذا سبوا الله سبوه عدوًا بغير حق.

---

(١) **ضعيف.**

خرجه أبو المحاسن الحنفي في «معتصر المختصر» ط. عالم الكتب ـ مكتبة المتنبي «بيروت ـ القاهرة» (٢/ ٣٩١) باب في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» برقم (١٨٢٢) بلفظ: «**إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل كان الرجل يلقى الرجل فيقول: يا هذا! اتق الله، ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك، ثم يلقاه من الغد فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده، فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض، كلا! والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه على الحق أطرا أو ليضربن بقلوب بعضكم على بعض ثم يلعنكم كما لعنهم**»، ولكن صح عن النبي (ﷺ) قوله: «**والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابًا من عنده، ثم لتدعنه فلا يستجيب لكم**» حسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٠٧٠).

ويذكر عن شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - أنه مر مع صاحب له على قوم من التتر يشربون الخمر ويفسقون، ولم ينههم شيخ الإسلام عن هذا فقال له صاحبه: لماذا لا تنهاهم؟ وكان - رحمه الله - ممن عرف بإنكار المنكر، فقال: لو نهيت هؤلاء لقاموا إلى بيوت الناس ونهبوها وانتهكوا أعراضهم، وهذا أعظم مما هم عليه الآن - فانظر للفقه في دين الله (عزّ وجل)-

وَفي بُضع أَحَدكُم صَدَقَةٌ هذه الصدقة قد تكون من الواجب تارة، ومن المستحب تارة. إذا كان الإنسان يخاف على نفسه الزنى إن لم يأت أهله صار من الصدقة الواجبة، وإلا فهو من الصدقة المستحبة.

وظاهر قوله: وَفي بُضع أَحَدكُم صَدَقَةٌ أن ذلك صدقة وإن كان على سبيل الشهوة لا على سبيل الانكفاف عن الحرام، لأنه إذا كان على سبيل الانكفاف عن الحرام فالأمر واضح أنه صدقة ، لأنه يدفع الحرام بالمباح،لكن إذا كان لمجرد الشهوة فظاهر الحديث أن ذلك صدقة، وله وجه، ومن الوجوه: الأول: أن الإنسان مأمور أن لا يمنع نفسه ما تشتهي إذا كان ذلك في غير معصية الله لقول النبي (ﷺ): «إنَّ لنَفسكَ عَليكَ حَقًا»[1]. والثاني: أنه إذا أتى أهله فقد أحسن إلى أهله، لأن المرأة عندها من الشهوة ما عند الرجل، فهي تشتهي الرجل كما يشتهيها، فإذا أتاها صار محسنًا إليها وصار ذلك صدقة.

٧ ـ أن الصحابة (ﷺ) لا يتركون شيئًا مشكلاً إلا سألوا عنه، لقولهم أَيأتي أَحَدنَا شَهوتَهُ وَيَكون لَهُ فيهَا أَجر . وبه نعلم أن كل شيء لم يسأل عنه الصحابة مما يُظن أنه من أمور الدين فإن السؤال عنه بدعة، لأنه لو كان من دين الله لقيض الله من يسأل عنه حتى يتبين.

(١) **صحيح.**

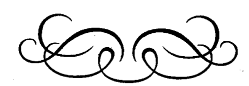
خرجه أبو داود في «سننه» (٢/٤٨) «ح» (١٣٦٩)، والترمذي في «سننه» (٤/٦٠٨) «ح» (٢٤١٣)، والحاكم في «المستدرك» (٤/٦٧) «ح» (٦٩٠٠)، وأحمد في «مسنده» (٦/٢٦٨) «ح» (٢٦٥٣١)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٩٤٦).

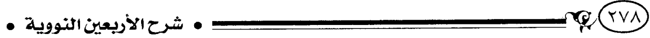
ومن ذلك: لما حدث النبي (ﷺ) عن الدجال أن أول يوم من أيامه كسنة، قالوا يا رسول الله هذا اليوم الذي كسنة يكفينا فيه صلاة واحدة فقال لاَ، اقدروا لَهُ قَدرَهُ فكل شيء يحتاج إليه الناس في دينهم فإما أن يصدر من النبي (ﷺ) ابتداءً، وإما أن يُسأل عنه، ومالم يرد عن النبي (ﷺ) ابتداءً ولا جوابًا لسؤال وهو مما يتعلق بالدين فالسؤال عنه بدعة. ومن ذلك ما يفعله بعض المتنطعين في أسماء الله وصفاته، أو بعض المتنطعين فيما جاء الخبر عنه من أحوال يوم القيامة، نقول لهؤلاء: إنكم مبتدعة، أو نقول على الأقل إن هذا بدعة، لأنه قد يكون السائل لا يريد أن يبتدع فنقول: هذا السؤال بدعة وإن كنا لا نصف السائل بأنه مبتدع. فقد يكون العمل بدعة وفاعله ليس بمبتدع لأنه لا يعلم، أو لتأويل أو ما أشبه ذلك.

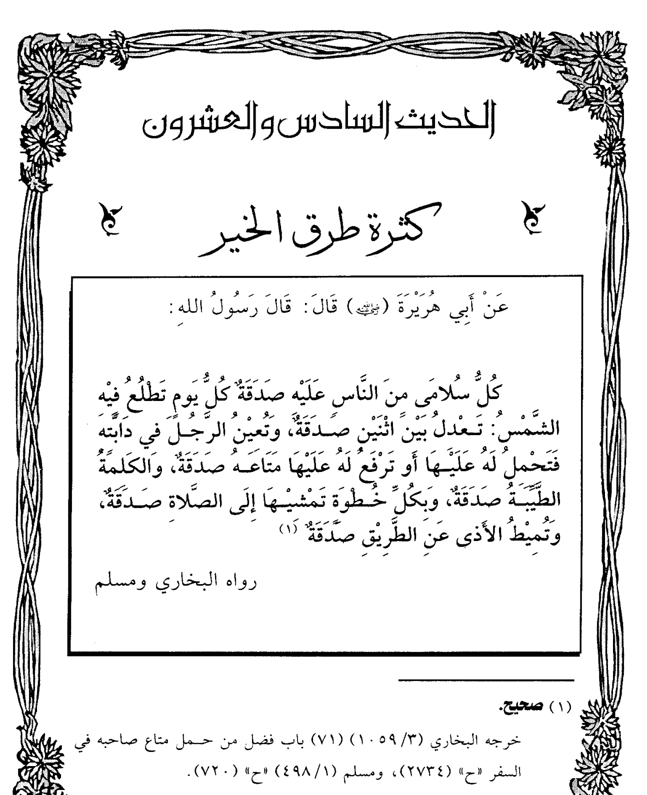
٨ ـ حسن تعليم النبي (ﷺ) حيث ضرب المثل الذي يقتنع به المخاطب، وهذا من حسن التعليم أن تقرب الأمور الحسيّة بالأمور العقلية، وذلك في قوله: أَرَأَيتُمْ لَو وَضَعَهَا فِي الحَرامِ أَكَانَ عَلَيْهِ وِزرٌ، فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الحَلالِ كَانَ لَهُ أَجرٌ

٩ ـ أن القياس حجة، فقياس الموافقة كثير جدًا ولا إشكال فيه بأن تقيس هذا الشيء على هذا الشيء في حكم من الأحكام يجب هذا قياسًا على هذا، ويحرم هذا قياسًا على هذا. لكن قياس العكس صحيح أيضًا، لأن النبي (ﷺ) قاس هذا القياس قياس عكس، يعني فإذا كانت الشهوة الحرام وزرًا فالشهوة الحلال أجر، وهذا واضح.

١٠ ـ أن الاكتفاء بالحلال عن الحرام يجعل الحلال قربة وصدقة، لقوله: وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ والله الموفق.







الحديث السادس والعشرون

كثرة طرق الخير

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ﷺ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ:

كُلُّ سُلامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلُّ يوم تَطْلُعُ فِيْهِ الشَّمْسُ: تَعْدلُ بَيْنَ اثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وتُعِينُ الرَّجُلَ في دَابَّته فَتَحْمِلُ لَهُ عَلَيْهَا أَو تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالكَلمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خُطْوَة تَمْشِيْهَا إِلى الصَّلاة صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الأَذى عَنِ الطَّرِيْقِ صَدَقَةٌ[١]

رواه البخاري ومسلم

---

(١) **صحيح**.

خرجه البخاري (٣/١٠٥٩) (٧١) باب فضل من حمل متاع صاحبه في السفر «ح» (٢٧٣٤)، ومسلم (١/٤٩٨) «ح» (٧٢٠).

الشرح:

السلامى هي المفاصل، وقيل: العظام، والمعنى واحد لا يختلف، لأن كل عظم مفصول عن الآخر بفاصل فإنه يختلف عنه في الشكل، وفي القوة، وفي كل الأمور وهذا من تمام قدرة الله (عزّ وجل) فليس الذراع كالعضد، وليست الأصابع كالكف، فكل ما فصل عن غيره من العظام فله ميزة خاصة، ولذلك كان على كل سلامى صدقة. وجاء في صحيح مسلم [١] أن السلامى ثلاثمائة وستون مفصلاً، هكذا جاء في الحديث، والطب الحديث يوافق هذا - سبحان الله - مما يدل على أن رسالة النبي (ﷺ) حق.

وقوله: **كُلُّ سُلامَى منَ النَّاسِ عَلَيْه صَدَقَةٌ** (كل سلامى) مبتدأ، و(من الناس) بيان لـ: (كل) أو: لـ (سلامى)، (عليه صدقة) مبتدأ وخبر (كل) والمعنى: كل مفصل عليه صدقة. وقوله: **كُلُّ يوم تَطْلُعُ فيه الشَّمسُ** يعني كل يوم يصبح على كل عضو من أعضائنا صدقة، أي ثلاثمائة وستون في اليوم، فيكون في الأسبوع ألفين وخمسمائة وعشرين. لكن من نعمة الله أن هذه الصدقة عامة في كل القربات، فكل القربات صدقات، وهذا شيء ليس بصعب على الإنسان، ما دام كل قربة صدقة فما أيسر أن يؤدي الإنسان ما يجب عليه.

ثم قال: **تَعْدلُ بَيْنَ اثنَيْن صَدَقَة** تعدل أي تفصل بينهما إما بصلح وإما بحكم، والأولى العدل بالصلح إذا أمكن ما لم يتبين للرجل أن الحكم لأحدهما، فإن تبين أن الحكم لأحدهما حرم الصلح، وهذا قد يفعله بعض القضاة، يحاول أن يصلح مع علمه أن الحق مع المدعي أو المدعى عليه، وهذا محرم لأنه بالإصلاح لا بد أن يتنازل كل واحد عما ادعاه فيحال بينه وبين حقه.

---

(١) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» (٢/٦٩٨)، (١٦) باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، «ح» (١٠٠٧).

إذًا العدل بين اثنين بالصلح أو بالحكم يكون صدقة، لكن إن علم أن الحق لأحدهما فلا يصلح، بل يحكم بالحق.

وَتُعِيْنُ الرَّجُلَ فِي دَابَّته أي بعيره مـثلاً **تَحْمِلُهُ عَلَيْهَـا** إذا كان لا يستطيع أن يركب تحمله أنت وتضعه على الرحل هذا صدقة **أَو تَحْمِلُ لَهُ عَلَيْـهَا مَتَاعَهُ** متاعه ما يتمـتع به في السفر من طعام وشراب وغـيرهما، تحمله على البـعير وتربطه، هذا صـدقة. **وَالكَلِمَـةُ الطَّيِّبَـةُ صَدَقَـةٌ** أي كلمـة طيبة سـواء طيبـة في حق الله كالتـسبيح والتكبـير والتهليـل، أو في حق الناس كحسن الخلق صـدقة. **وَبِكُلِّ خُطوَة تَخْطُوهَا إِلَى الصَّلاة صَدَقَة** سواء بعدت المسافـة أم قصرت، وإذا كان قد تطهر في بيـته وخرج إلى الصلاة لا يخرجـه إلا الصلاة لم يخط خطوة إلا رفع الله له بها درجة، وحطّ عنه بهـا خطيئة. فيكتسب شـيئين: رفع الدرجة، وحطّ الخطيئة.

وقد استحب بعض العلماء - رحمهم الله - أن يقارب الإنسان خطواته إذا ذهب إلى المسجد، ولكن هذا اسـتحباب في غير موضـعه، ولا دليل عليه، لأن النبي (ﷺ) لما أخبـر أن بكل خطوة يخطوها إلى الصلاة صدقـة لم يقل: فليدن أحدكم خطواته، ولو كان هذا أمـرًا مقصودًا مشـروعًا لبيّنه النبي (ﷺ) . ولكن لا يباعـد الخطا قصدًا ولا يدنيهـا قصدًا، بل يمشي على عادته. وهذا نظـير قول بعضهم: يستـحب لمن دخل المسجد أن ينوي الاعتكاف مدة لبثه فـيه ليحصل له انتظار الصلاة والاعتكاف، مثال ذلك:

حضر الإنسان إلى المسـجد الجامع في الساعة الواحدة يوم الجـمعة، قالوا: ينبغي أن ينوي الاعتكاف مدة لبثه فـيه ليحصل له ثواب الاعتكاف وثواب انتظار الصلاة، وهذا في غير محلّه ولاصحـة له. لأنه لو كان هذا أمرًا محبوبًا إلى الله ومـشروعًـا في الإسلام لبـينه النبي (ﷺ) ، وقـد تكلم على ثواب من راح في الساعة الأولى، ثم الثانية، ثم الثالثة، ثم الرابعة ، ثم الخامسة ولم يقل للناس: انووا الاعتكاف مدة لبثكم في المسجد.

فهـذا مما يستـحسنه بعض العلمـاء، ولكن لا يتفطن أن استـحـباب شيء يتقرب به الإنسان إلى الله (عزّ وجل) بدون أصل يعتبر بدعة لا صحة له. ثم إن الاعـتكاف المشروع الذي يُطلب من الإنـسان ويقـال اعتكف هو الاعـتكاف في العشر الأواخر من رمضان فـقط، فلا يقال للإنسان اعتكف في أي وقت إلا في هذه العشر.

والدليل على هذا: أن النبي (ﷺ) اعتكف العشر الأول من رمضان يتحرى ليلة القدر، ثم اعـتكف العشر الأوسط، ثم قـيل له: إنها في العشـر الأواخر. فاعتكف العشر الأواخر [1]، ولم يعد إلى اعتكاف العشر الأول ولا الأوسط في العام القادم مع أنه قد فعله، وكان النبي (ﷺ) إذا فعل شيئًا أثبته.

فـدل هذا على أن الاعتكاف غـير مـشروع في غـير العـشر الأواخـر من رمضـان، ثم إن سبب الاعـتكاف هو تحـرّي ليلة القدر، وليلة القـدر تكون في العشر الأواخـر من رمضان. فالعـبادات محددة شرعًـا، ولا تكون عبادة إلا إذا وافقت الشـريعة في سـتة أمـور، وقد سبـق ذكرها. **وَتُمِيطُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ** أي تزيل الأذى وهو ما يؤذي المارة من حجـر أو زجاج أو قاذورات فأي شيء يؤذي المارين إذا أميط عن طريقهم فإنه صدقة.

من فوائد هذا الحديث:

١ ـ وجوب الـصدقة عـلى كل إنسان كل يوم تطلع فـيه الشـمس عن كل عضو من أعضائه، لأن قوله: عَلَيهِ صَدَقَة وعلى للوجوب، ووجه ذلك: أن كل إنسان يصبح سليـمًا يجب عليه أن يشكر الله (عزّ وجل)، سليمًـا في كفه، في ذراعه، في عضده، في ساقه، في فخذه، في كل عـضو من أعضائه عليه نعمة من الله (عزّ وجل) فليشكرها.

---

(١) **صحيح.**
خرجه مسلم في «صحيحه» (٢/ ٨٢٥) «ح» (١١٦٧).

فإن قال قائل: قد يكون في إحصاء ذلك صعوبة؟

فالجواب: أنه صح عن النبي (ﷺ) أنه يجزئ من ذلك - أي بدلاً عنه، لأن (من) هنا بدليّة بمعنى بدل ذلك - ركعتان يركعهما من الضحى [(١)]، فإذا ركعت ركعتين من الضحى صار الباقي نفلاً وتطوعًا. ويؤخذ من هذه الرواية: أنه ينبغي للإنسان أن يداوم على ركعتي الضحى، وجه ذلك: أنها تأتي بدلاً عن هذه الصدقات أي بدلاً عن ثلاثمائة وستين صدقة، وهذا القول هو الراجح: أنه تسن المداومة على ركعتي الضحى. ووقتها: من ارتفاع الشمس قيد رمح في رأي العين، إلى قبيل الزوال يعني بعد طلوع الشمس بنحو ثلث ساعة إلى قبيل الزوال بعشر أو خمس دقائق، وآخر الوقت أفضل. وأقلها ركعتان وأكثرها لا حد له، فصلِّ ما شئت فأنت على خير.

٢ - أن الشمس هي التي تدور على الأرض، فيأتي النهار بدل الليل، لقوله: **تَطْلُعُ فِيْهِ الشَّمْسُ** وهذا واضح أن الحركة حركة الشمس، ويدل لهذا قول الله (تعالى): **﴿وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ تَزَاوَرُ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَتْ تَقْرِضُهُمْ ذَاتَ الشِّمَالِ﴾** [الكهف: من الآية١٧] أربعة أفعال مضافة إلى الشمس، وقال (تعالى) عن سليمان: **﴿فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾** [ص: ٣٢]. أي الشمس (بِالْحِجَابِ) أي بالأرض، وقال النبي (ﷺ) لأبي ذرٍّ (رضي الله عنه) حين غربت الشمس: «**أَتَدْرِيْ أَيْنَ تَذْهَبُ**؟» قَالَ: اللهُ وَرَسُوْلُهُ أَعْلَمُ [(٢)] فأضاف الذهاب إليها أي إلى الشمس.

---

(١) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» (١/٤٩٨) «ح» (٧٢٠).

(٢) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» (١/١٣٨) «ح» (١٥٩) بلفظ: عن أبي ذر أن النبي (ﷺ) قال يومًا: «**أتدرون أن تذهب هذه الشمس؟**» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «**إن هذه تجري حتى تنتهي إلى مستقرها تحت العرش فتخر ساجدة فلا تزال كذلك حتى يقال لها ارتفعي ارجعي من حيث** =

أفبعد هذا يمكن أن نقول: إن الأرض هي التي تدور، ويكون في دورانها اختلاف الليل والنهار؟ لا يمكن إلا إذا ثبت عندنا ثبوتًا قطعيًا نستطيع به أن نصرف ظاهر النصوص إلى معنى يطابق الواقع، فإذا ثبت فالقرآن والسنة لا يخالف الواقع، ولكن كيف نتصرف مع هذه الأفعال التي ظاهرها أن الشمس هي التي تدور؟ نتصرف فنقول: تطلع في رأي العين، لأنك أنت مثلاً واقف في السطح أو في البر ترى الشمس تطلع وترتفع في رأي العين، نقول هذا: إذا ثبت قطعًا ثبوتًا حسيًا أن اختلاف الليل والنهار يكون بدوران الأرض، وهذا إلى الآن لم نصل إليه، فيجب إبقاء النص على ما هو عليه. فإذا قال قائل: كيف يتصور الإنسان أن الكبير يدور على الصغير، لأنك إذا نسبت الأرض إلى الشمس فليست بشيء، أي صغيرة. نقول: إن الذي أدار الكبير على الصغير هو الله (عزّ وجل)، وهو على كل شيء قدير، ولا مانع. فهذا ما نعتقده حول هذه المسألة، ومع ذلك لو قال قائل: هل الدلالة قطعية؟

فالجواب: الدلالة ليست قطعية، بل ظنية، ونحن علينا أن نعمل بالدليل الظني الذي هو ظاهر النص حتى يُعارض بدليل قطعي، ولا يجوز أن نقول: إن دلالة الآية والحديث على دوران الشمس على الأرض قطعية، لأنه ربما يأتي الوقت الذي نقطع بأن اختلاف الليل والنهار بدوران الأرض، وحينئذ نقول بالمحال، لأن تعارض الدليلين القطعيين محال، إذ تعارضهما يقتضي انتفاء أحدهما، ومادمنا نقول إنهما قطعيان فلا يمكن أن ينتفيا.

= جئت فترجع فتصبح طالعة من مطلعها ثم تجري حتى تنتهي إلى مستقرها تحت العرش فتخر ساجدة ولا تزال كذلك حتى يقال لها: ارتفعي ارجعي من حيث جئت فترجع فتصبح طالعة من مطلعها ثم تجري لا يستنكر الناس منها شيئًا حتى تنتهي إلى مستقرها ذاك تحت العرش، فيقال لها: ارتفعي أصبحي طالعة من مغربك، فتصبح طالعة من مغربها» فقال رسول الله (ﷺ) : «أتدرون متى ذاكم؟ ذاك حين لا ينفع نفسًا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرًا».

وإذا تقــرر بالدليل القطعي أن الأرض هي التي تدور فـقـد يستـدل لذلك مستـدلّ بقوله (تعالى): ﴿وَأَلْقَى فِي الأَرْضِ رَوَاسِيَ أَن تَمِيدَ بِكُمْ﴾ [النحل: من الآية١٥] تميـد أي تضطرب، قـالوا: وانتفـاء الاضطراب يدل على وجـود أصل الحركة، كمـا أن قوله (تعالى) : ﴿لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: من الآية١٠٣] يدل على ثبـوت رؤية الله حـيث نفى الأخـص، ونفي الأخص يدل على ثبـوت الأعم ولكن إلى الآن لم نصل إلى القطع بأن اختلاف الليل والنهار يكون بدوران الأرض لا بدوران الشمس.

٣ ـ فضيلة العدل بين الاثنين، وقد حث الله (عزّ وجل) على الصلح فقال (تعالى): ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الأَنفُسُ الشُّحَّ﴾ [النساء: ١٢٨]. فالصلح خير، والعدل بين الخصمين في الحكم واجب.

٤ ـ الحث على معونة الرجل أخاه، لأن معونته إياه صدقة، سواء في المثال الذي ذكره الرسول (ﷺ) أو في غيره. المثـال الذي ذكره هو: أن يعينه في دابته فيحـمله عليها أو يرفع له عليها مـتاعه، ولكنْ هناك أمثال كـثيرة ومن ذلك: لو وجدت إنسانًا على الطريق وطلب منك أن تحمـله إلى البلد وحملته، فإنه يدخل في هذا من باب أولى. ولكن هل يجب عليك أن تحمله، أو لا يجب؟ الجواب: إن كان في مهلكة وأمنت منه وجب عليك أن تحـمله وجوبًا لإنقاذه من الهلكة، والمهلكة إمـا لقلة الماشي فيهـا، أو لأن فيـها قطاع طريق ربما يقـضون على هذا الرجل. فإن لم تأمن من هذا الرجل فلا يلزمك أن تحمله، مثل أن تخاف من أن يغتالك أو يحول مسيرك إلى اتجاه آخر بالقوة فلا يلزمك لقول النبي (ﷺ) : «لاَ ضَرَرَ وَلاَ ضِرَارَ»(١).

(١) **صحيح.**

خرجه ابن ماجة في «سننه» (٢/ ٧٨٤) (١٧) باب من بنى في حقه ما يضر بجاره «ح» (٢٣٤٠)، ومالك في «الموطأ» (٢/ ٧٤٥) (٢٦) باب القضاء في المرفق «ح» (١٤٢٩)، وأحمد في «مسنده»=

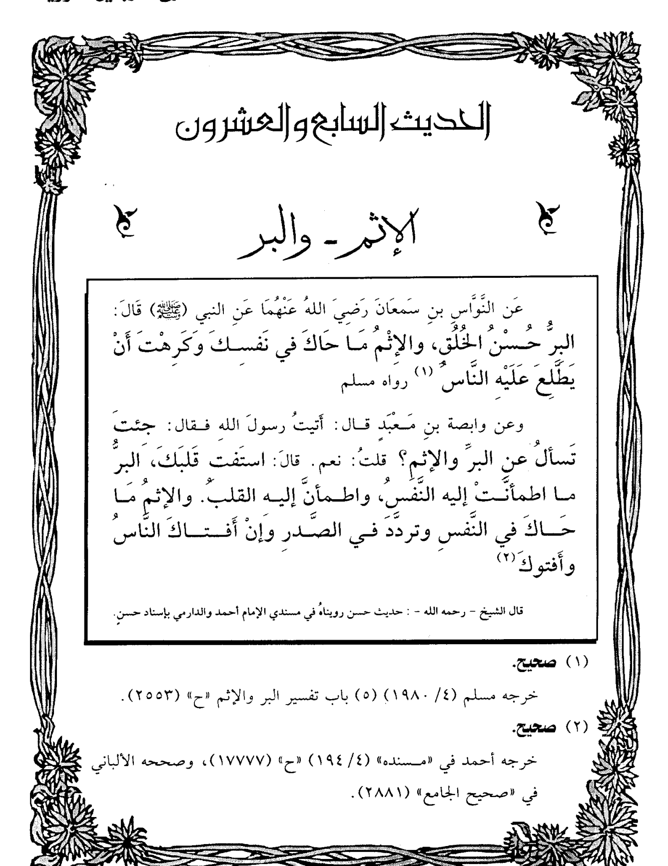
إذًا معنى الحديث الحث على معونة إخوانك المسلمين حتى في غير المثال الذي ذكره النبي (ﷺ) ، وكلما كان أخوك أحوج إلى معونتك كانت المعونة أفضل، وكلما كانت المعونة أنفع لأخيك كانت أفضل. وليس من هذا النوع أن تعين زميلك في وقت الاختبار على معرفة الجواب الصحيح، ويقال: هذا منكر وخيانة للأمانة، وأنت لو فعلت فقد أعنته على منكره فلا يجوز.

٥ ـ الحث على الكلمة الطيبة لقوله: وَالكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ والله لا أطيب من كلام الله (عزّ وجل) القرآن، كل كلمة في القرآن فهي صدقة. والكلمة الطيبة تكون طيبة في أسلوبها، وفي موضوعها، وفي إلقائها، وفي نواح أخرى، فإذا رأيت شخصًا وتكلمت معه بكلام طيب مثل: السلام عليكم، حياكم الله، صبحكم الله بالخير فهذه كلمة طيبة لكن بشرط أن لا يكون ذلك مُملاً بمعنى أن تبقى معه مدة وأنت تقول مثل هذا الكلام، لأنه إذا كان مُملاً انقلب إلى غير طيب، ولكل مقام مقال. المهم القاعدة: كل كلمة طيبة فهي صدقة.

٦ ـ أن إزالة الأذى عن الطريق صدقة، وبقياس العكس نقول: وضع الأذى في الطريق جريمة وأذية، ويتفرع على هذه الفائدة: إذا كان إماطة الأذى عن الطريق الحسّي صدقة فإماطة الأذى عن الطريق المعنوي أبلغ وذلك ببيان البدع والمنكرات وغيرها، والمنكرات كسفاسف الأخلاق من الدعارة واللواط وشرب الخمر والدخان وغيرها، فبيان هذه الأشياء لئلا يمارسها الناس تعتبر صدقة وأعظم من إماطة الأذى عن الطريق الحسي. ومن إماطة الأذى عن الطريق المعنوي قتل داعية الفساد، لكنه ليس إلينا بل إلى ولي الأمر.

٧ ـ أن كل ما يقرب إلى الله (عزّ وجل) من عبادة وإحسان إلى خلقه فإنه صدقة، وما ذكره النبي (ﷺ) فهو أمثلة على ذلك. والله الموفق.

= (٣١٣/١) «ح» (٢٨٦٧)، والحاكم في «المستدرك» (٦٦/٢) «ح» (٢٣٤٥) ، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٥١٧).



الحديث السابع والعشرون

الإثم - والبر

عَن النَّوَّاسِ بنِ سَمعَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النبي (ﷺ) قَالَ: البِرُّ حُسْنُ الخُلُق، والإِثْمُ مَا حَاكَ في نَفسِكَ وكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ (١) رواه مسلم

وعن وابصة بنِ مَعْبَدٍ قال: أتيتُ رسولَ الله فقال: جئتَ تَسألُ عنِ البرِّ والإثمِ؟ قلتُ: نعم. قالَ: استفت قَلبَكَ، البرُّ ما اطمأنَّتْ إليه النَّفسُ، واطمأنَّ إليه القلبُ. والإثمُ ما حَاكَ في النَّفسِ وتردَّدَ في الصَّدرِ وإنْ أَفتاكَ النَّاسُ وأَفتوكَ (٢)

قال الشيخ - رحمه الله -: حديث حسن رويناهُ في مسندي الإمام أحمد والدارمي بإسناد حسنٍ.

(١) **صحيح.**

خرجه مسلم (٤/ ١٩٨٠) (٥) باب تفسير البر والإثم «ح» (٢٥٥٣).

(٢) **صحيح.**

خرجه أحمد في «مسنده» (٤/ ١٩٤) «ح» (١٧٧٧٧)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٨٨١).

الشرح:

قوله: البِـرُّ أي الذي ذكره الله (تعالى) في القرآن فـقال: ﴿**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى**﴾ [المائدة: من الآية٢] والبرّ كلمة تدلّ على كثرة الخير.

حُسْنُ الخُلُقِ أي حسن الخلق مع الله، وحـسن الخلق مع عباد الله، فـأما حسن الخلق مع الله فأن تتلقى أحكامه الشـرعية بالرضا والتسليم، وأن لا يكون في نفسك حـرج منها ولا تضيق بها ذرعًـا، فإذا أمرك بالصلاة والزكـاة والصيام وغيرها فإنك تقابل هذا بصدر منشرح.

وأيضًـا حسن الخلق مع الـله في أحكامه القـدرية، فـالإنسان ليس دائمًـا مسرورًا، حيث يأتيـه ما يحزنه في ماله أو في أهله أو في نفسه أو في مجـتمعه والذي قـدر ذلك هو الله (عـزّ وجل) فتكون حـسن الخلق مع الله، وتقـوم بما أمرت به وتنزجر عما نهيت عنه. أمـا حسن الخلق مع الناس فقد سبق أنه: بذل الندى، وكف الأذى، والصبر على الأذى، وطلاقة الوجه. هذا هو البر، والمراد به البر المطلق، وهناك بر خاص كـ: برّ الوالدين مثلاً، وهو الإحسان إليهما بالمال والبدن والجاه وسائر الإحسان. وهل يدخل بر الوالدين في قوله: حُسْنُ الخُلُقِ ؟

فالجواب: نعم يدخل، لأن بر الوالدين لا شك أنه خلق حسن محمود كل أحد يحمد فاعله عليه.

وَالإِثْمُ هو ضد البر لأن اللـه (تعالى) قال: ﴿**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِـرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ**﴾ [المائدة: من الآية٢] فما الإثم؟

الإِثْمُ مَـاحَاكَ فِي نَفْـسِكَ أي تردد وصرت منه في قلق **وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ** لأنه محل ذمٍّ وعَـيب، فتـجدك مـترددًا فيـه وتكره أن يطلع الناس عليكَ. وهذه الجملة إنما هي لمن كان قلبـه صافيًا سليمًا، فـهذا هو الذي يحوك في نفسه مـا كان إثمًا ويكره أن يطلع عليه الناس. أما المتمـردون الخارجون عن طاعة الله الذين قست قلوبهم فـهؤلاء لا يبالون، بل ربما يتبجـحون بفعل المنكر

والإثم، فالكلام هنا ليس عامًا لكل أحد بل هو خاص لمن كان قلبه سليمًا طاهرًا نقيًا، فإنه إذا همَّ بإثم وإن لم يعلم أنه إثم من قبل الشرع تجده مترددًا يكره أن يطلع الناس عليه، وهذا ضابط وليس بقاعدة، أي علامة على الإثم في قلب المؤمن.

من فوائد هذا الحديث:

١ - أن النبي (ﷺ) أعطي جوامع الكلم، يتكلم بالكلام اليسير وهو يحمل معاني كثيرة، لقوله: **البرُّ حُسْنُ الخُلُق** كلمة جامعة مانعة.

٢ - الحث على حسن الخلق، وأنك متى أحسنت خلقك فإنك في بر. فإن قال قائل: وهل البر ينافي الغضب لله (عزّ وجل)، يعني لو غضبت على إنسان وشددت عليه فهل ذلك ينافي البر وحسن الخلق؟ الجواب: إن ذلك لا ينافي حسن الخلق، بل هذا من حسن الخلق لأن المقصود به التربية والتوجيه، فهو من حسن الخلق، ولهذا كان النبي (ﷺ) لا ينتقم لنفسه، لكن إذا انتهكت محارم الله (عزّ وجل) كان أشد الناس فيها.

٣ - أن المؤمن الذي قلبه صاف سليم يحوك في نفسه الإثم وإن لم يعلم أنه إثم، بل يتردد فيه، لقوله: **والإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِك** وهو يخاطب النواس بن سمعان وأمثاله، وموقف الإنسان إذا حاك في نفسه شيء، هل هو إثم أوغير إثم أن يدع هذا حتى يتبيّن، لقول النبي (ﷺ): «**دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لايَرِيبُكَ**»[1] ولا تتجاسر فتقع في الشبهات، ومن وقع في الشبهات فقد وقع في الحرام[2] كما ثبت ذلك عن النبي (ﷺ).

٤ - أن الرجل المؤمن يكره أن يطلع الناس على آثامه، لقوله: **وكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ** أما الرجل الفاجر المتمرد فلا يكره أن يطلع الناس على آثامه، بل من الناس من يفتخر ويفاخر بالمعصية كما يوجد من الفسقة الذين يذهبون إلى

(١، ٢) **صحيح**. تقدما.

بلاد كلها فجور وخمور ثم يأتي مفتخرًا فيتحدث أنه فجر بكم امرأة، وأنه شرب كم كأسًا من الخمر فتكون السيئة عنده حسنة، ويكون مستهترًا بأحكام الله (عزّ وجل). ومثل هذا يستتاب فإن تاب وإلا قتل، لأن هذا من أعظم السخرية بدين الله (عزّ وجل)، يأتي يتبجح بما وصفه الله بأنه فاحشة كالزنى ويأتي يتبجح بشرب من لعن النبي (ﷺ) شاربه، فأين الدين وأين الإيمان؟ وإذا عومل مثل هذا بما يستحق ارتدع كثير من الناس عن مثل هذه الأمور. والله المستعان.

عَنْ وَابِصَةَ الأَسَدِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ لا أَدَعَ شَيْئًا مِنَ الْبِرِّ وَالإِثْمِ إِلا سَأَلْتُهُ عَنْهُ وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَسْتَفْتُونَهُ فَجَعَلْتُ أَتَخَطَّاهُمْ قَالُوا: إِلَيْكَ يَا وَابِصَةُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ قُلْتُ: دَعُونِي فَأَدْنُوَ مِنْهُ، فَإِنَّهُ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ أَنْ أَدْنُوَ مِنْهُ قَالَ: دَعُوا وَابِصَةَ، ادْنُ يَا وَابِصَةُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثًا قَالَ: فَدَنَوْتُ مِنْهُ حَتَّى قَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ: يَا وَابِصَةُ أُخْبِرُكَ أَوْ تَسْأَلُنِي قُلْتُ: لا، بَلْ أَخْبِرْنِي فَقَالَ: جِئْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْبِرِّ وَالإِثْمِ فَقَالَ: نَعَمْ فَجَمَعَ أَنَامِلَهُ فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِهِنَّ فِي صَدْرِي وَيَقُولُ: يَا وَابِصَةُ اسْتَفْتِ قَلْبَكَ وَاسْتَفْتِ نَفْسَكَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ الْبِرُّ مَا اطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَالإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ.

قوله: جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ البِرِّ؟ قُلْتُ: نَعَمْ هذه جملة خبرية في ظاهرها ولكنها استفهامية في معناها، فمعنى: جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ البِرِّ يعني أجئت تسأل عن البر؟ والجملة الخبرية تأتي بمعنى الاستفهام كثيرًا قال الله (عزّ وجل): ﴿أَمِ اتَّخَذُوا آلِهَةً مِنَ الأَرْضِ هُمْ يُنْشِرُونَ﴾ [الأنبياء: ٢١]. فجملة: ﴿هُمْ يُنْشِرُونَ﴾ جملة استفهامية حذفت منها همزة الاستفهام، والتقدير: أهم ينشرون حتى يتخذوهم آلهة، ولهذا ينبغي للقارئ أن لا يصل قوله: ﴿هُمْ يُنْشِرُونَ﴾ بقوله: ﴿أَمِ اتَّخَذُوا آلِهَةً مِنَ الأَرْضِ هُمْ يُنْشِرُونَ﴾ بل يقول: ﴿أَمِ اتَّخَذُوا آلِهَةً مِنَ الأَرْضِ﴾ ﴿هُمْ يُنْشِرُونَ﴾ حتى يتبيّن المعنى، لأنك لو وصلت لظن السامع أنها صفة لـ: آلهة.

فإن قال قائل: كيف وقع في قلب النبي (ﷺ) أن هذا الرجل جاء يسأل عن البر؟فالجواب: قضايا الأعيان لا يسأل عنها، هذه قضية عين يحتمل أن النبي (ﷺ) بلغه أن وابصة (رضي الله عنه) يسأل عن البر، فلما أتى إليه قال له: جِئتَ تَسْأَلُني عَنِ البِرِّ ويحتمل أن هذا من فراسة النبي (ﷺ)، فالمهم: أن قضايا الأعيان يصعب جدًا أن يدرك الإنسان أسبابها.

قُلْتُ: نَعَم، قَالَ: اسْتَفْتِ قَلْبَكَ أي اسأل، والاستفتاء طلب الإفتاء وهو بمعنى الخبر، لأن الإفتاء إخبار عن حكم شرعي. فأحاله النبي (ﷺ) على قلبه.

البِرُّ مَا اطمَأَنَّ إِلَيْهِ القَلْبُ وَاطْمَأَنَّت إِلَيْهِ النَّفسُ اطمأن: يعني استقر، ومنه الحديث: «**ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا**»[1] أي تستقر، فما استقر إليه القلب ورضي به وانشرح به واطمأنت إليه النفس أيضًا لا تحدثك نفسك بالخروج عنه، فهذا هو البر، ولكن لمن قلبه سليم ونيته صادقة. أما من ليس كذلك فقلبه لا يطمئن للبر ولا تطمئن إليه نفسه، ولهذا تجده إذا شرع في البر يضيق ذرعًا ويسرع هربًا حتى كأنه مطرود، لكن المؤمن يطمئن قلبه وتطمئن نفسه إلى البر.

وَالإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ أي تردد فيها **وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ** يعني في القلب، لأنه قال: **البِرُّ مَا اطمأنّت إِلَيْهِ النَّفْسُ وَاطمَأَنَّ إِلَيْهِ القَلْبُ**.

وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتوكَ هذا من باب التوكيد، يعني حتى لو أفتاك وأفتاك وأفتاك فلا ترجع إلى فتواهم ما دام قلبك لم يطمئن ولم يستقر فلا تلتفت للفتوى.

من فوائد هذا الحديث:

١ - حسن خلق النبي (ﷺ) حيث يتقدم للسائل بما في نفس السائل

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (١/٢٦٣) «ح» (٧٢٤) وموضع آخر، ومسلم في «صحيحه» (١/٢٩٨) «ح» (٣٩٧).

ليستريح ويطمئن لقوله: **جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ البِرِّ** ؟

٢ ـ جواز حذف همزة الاستفهام إذا دل عليها الدليل، لكن هذا ليس حكمًا شرعيًا إنما هو حكم لغوي.

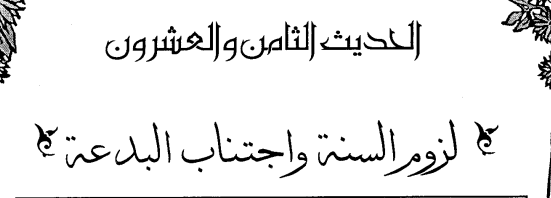
٣ ـ أن (نعم) جواب لإثبات ما سُئِلَ عنه، فقول وابصة (ﷺ) (نعم) أي جئت أسأل عن البر، ولهذا لو أجاب الإنسان بها من سأله عن شيء فمعناها إثبات ذلك الشيء.

٤ ـ جواز الرجوع إلى القلب والنفس لكن بشرط أن يكون هذا الذي رجع إلى قلبه ونفسه ممن استقام دينه، فإن الله (عزّ وجل) يؤيد من علم الله منه صدق النية.

٥ ـ أن الصوفية وأشباههم استدلوا بهذا الحديث على أن الذوق دليل شرعي يُرجع إليه، لأنه قال: **استَفت قَلبَكَ** فما وافق عليه القلب فهو بر. فيقال: هذا لا يمكن، لأن اللهَ (تعالىَ) أنكر على من شرعوا دينًا لم يأذن به الله، ولا يمكن أن يكون ما أنكره الله حقًا أبدًا . ثم إن الخطاب هنا لرجل صحابي حريص على تطبيق الشريعة،فمثل هذا يؤيده الله (عزّ وجل) ويهدي قلبه حتى لا يطمئن إلا إلى أمر محبوب إلى الله (عزّ وجل).

٦ ـ أن لا يغترّ الإنسان بإفتاء الناس لا سيما إذا وجد في نفسه ترددًا، فإن كثيرًا من الناس يستفتي عالمًا أو طالب علم فيفتيه ثم يتردد ويشك، فهل لهذا الذي تردد وشك أن يسأل عالمًا آخر؟ الجواب: نعم، بل يجب عليه أن يسأل عالمًا آخر إذا تردد في جواب الأول.

٧ ـ أن المدار في الشريعة على الأدلة لا على ما اشتهر بين الناس، لأن الناس قد يشتهر عندهم شيء ويفتون به وليس بحق، فالمدار على الأدلة الشرعية والله الموفق.



عَن أبي نَجيحٍ العِربَاضِ بنِ سَارِيَةَ (ﷺ) قَالَ: وَعَظَنا رَسُولُ الله مَوعِظَةً وَجِلَت منهَا القُلُوبُ وَذَرَفَت منهَا العُيُون. فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ الله كَأَنَّهَا مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ فَأَوصِنَا، قَالَ:

أُوْصِيكُمْ بِتَقْوَى الله (عز وجل) وَالسَّمعِ وَالطَّاعَة وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلافًا كَثِيرًا؛ فَعَلَيكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدينَ المَهْدِيِّينَ عَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذ وإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ فإِنَّ كُلَّ مُحدثة بدعة، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ(١)

رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

(١) **صحيح.**

خرجه الترمذي في «سننه» (٥/ ٤٤) (١٦) باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع «ح» (٢٦٧٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، والحاكم في «المستدرك» (١/ ١٧٤) «ح» (٣٢٩)، وقال: هذا حديث صحيح، ليس له علة، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٥٤٩).

الشرح:

قوله: **وَعَظَنا** الوعظ: التذكير بما يلين القلب سواء كانت الموعظة ترغيبًا أو ترهيبًا، وكان النبي (ﷺ) يتخول أصحابه بالموعظة أحيانًا. وقوله: **وَجِلَت منها القُلُوبُ** أي خافت منها القلوب كما قال الله (تعالى): ﴿**الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ**﴾ [الأنفال: من الآية٢]. **وَذَرَفَت منها العُيون** أي ذرفت الدموع، وهو كناية عن البكاء. فَقُلْنَا يَا رَسُول الله: كَأنَّها أي هذه الموعظة مَوعِظَةَ مُوَدِّع وذلك لتأثيرها في إلقائها، وفي موضوعها، وفي هيئة الواعظ لأن كل هذا مؤثر، حتى إننا في عصرنا الآن تسمع الخطيب فيلين قلبك ويخاف، وتبكي، فإذا سمعته مسجلاً لم تتأثر، فتأثير المواعظ له أسباب منها: الموضوع، وحال الواعظ، وانفعاله. قَالَ **أوصيكُم بتَقوَى الله** (عزّ وجل) هذه الوصية مأخوذة من قول الله (تعالى): ﴿**وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ**﴾ [النساء: من الآية١٣١] فتقوى الله رأس كل شيء. ومعنى التقوى: طاعة الله بامتثال أمره واجتناب نهيه على علم وبصيرة. ولهذا قال بعضهم في تفسيرها: أن تعبد الله على نور من الله، ترجو ثواب الله، وأن تترك ما حرم الله، على نور من الله، تخشى عقاب الله.

وقال بعضهم:

خل الذنوب صغيرها وكبيرها ذاك التقى

واعمل كماش فوق أرض الشوك يحذر ما يرى

لاتحقرن صغيرة إن الجبال من الحصى

وَالسَّمعُ والطَّاعَة أي لولاة الأمر بدليل قوله وَإن تَأمَّر عَليكُم والسمع والطاعة بأن تسمع إذا تكلم، وأن تطيع إذا أمر، وسيأتي إن شاء الله في بيان الفوائد حكم هذه الجملة العظيمة، لكن انظر أن النبي (ﷺ) خصها بالذكر بعد ذكر التقوى مع أن السمع والطاعة من تقوى الله لأهميتها ولعظم التمرد عليها.

وإن تأمَّر عليكم أي صار أميرًا عبد أي مملوكًا.

فإنَّه من يعش منكم أي تطول به الحياة **فسيرى** والسين هنا للتحقيق **اختلافًا كثيرًا** في العقيدة، وفي العمل، وفي المنهج، وهذا الذي حصل، فالصحابة (ﷺ) الذين عاشوا طويلاً وجدوا من الاختلاف والفتن والشرور ما لم يكن لهم في الحسبان. ثم أرشدهم إلى ما يلزمونه عند هذا الاختلاف، فقال: **فعليكم بسنتي** أي الزموا سنتي، والمراد بالسنة هنا: الطريقة التي هو عليها، فلا تبتدعوا في دين الله (عزّ وجل) ما ليس منه، ولا تخرجوا عن شريعته. **وسُنَّة الخُلَفَاء الرَاشدين** الخلفاء الذين يخلفون رسول الله في أمته، وعلى رأسهم أبو بكر الصديق (ﷺ).

فإن أبا بكر الصديق (ﷺ) هو الخليفة الأول لهذه الأمة، نص النبي (ﷺ) على خلافته نصًا يقرب من اليقين، وعامله بأمور تشير إلى أنه الخليفة بعده. مثال ذلك: أتته امرأة في حاجة لها فوعدها وعدًا، فقالت: يا رسول الله إن لم أجدك؟ قال: «**ائت أَبَا بَكر**»[١] وقال: «**يأبَى اللهُ ورَسُولُهُ والمؤمنونَ إلا أَبَا بَكر**»[٢] وأمر أن تسد جميع الأبواب المشرَّعة على المسجد إلا باب أبي بكر[٣]،

---

(١) **صحيح.**

خرجه أحمد في «فضائل الصحابة» ط. مؤسسة الرسالة بيروت (١/ ٣٨٤) «ح» (٥٧٩).

(٢) **صحيح.**

خرجه أبو داود في «سننه» (٤/ ٢١٥) (١٢) باب في استخلاف أبي بكر «ح» (٤٦٦٠)، وأحمد في «مسنده» (٤/ ٣٢٢) «ح» (١٨٩٢٦)، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ٧٤٣) (٣٢٣) ذكر عبد الله ابن زمعة بن الأسود «ح» (٦٧٠٢)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» برقم (٢٤).

(٣) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (١/ ١٧٨) «ح» (٤٥٥)، ومسلم في «صحيحه» (٤/ ١٨٥٤) «ح» (٢٣٨٢) (٤٤) كتاب فضائل الصحابة.

وجعله خليفتــه في الصلاة بالمسلمين حين مرض [١] ،وهذه إمامة صغـرى،يشير بذلك إلى أنه يتولى الإمامة الكبرى،وجعله أمـيرًا على الحجيج في السنة التاسعة خلفًا عنه. فهو الخليفة بالنص الذي يقرب من اليقين.

ثم الخليفة من بعـده عمر بن الخطاب (ﷺ) لأنه أولى الناس بالخلافة بعد أبي بكر الصديق (ﷺ) فإنهما صاحبا رسول الله وكان كثيرًا ما يقول: ذهبت أنا وأبو بكر وعمر، وجئت أنا وأبو بكر وعمر ،فرأى أبو بكر (ﷺ) أن أحق الناس بالخلافة عمر (ﷺ). وخلافة عمر (ﷺ) ثابتة شرعًا لأنها وقعت من خليفة،ثم صارت الخلافة لعثمان (ﷺ) بمشورة معروفة رتـبها عمر (ﷺ)، ثم صارت بعد ذلك لعلي (ﷺ) هؤلاء هم الخلفاء الراشـدون لا إشكال فيهم. وقـوله: المهديين صفــة مؤكـدة لما سبق، لأنه يلزم من كـونهم راشدين أن يكونوا مـهديين، إذ لا يمكن رشد إلا بهداية،وعليه فـالصفة هنا ليست صفة احتراز ولكنهـا صفة توكيد وبيان علة،يعني أنهم رشدوا لأنهم مهديون.

عَضُّوا عَلَـيهَا أي على سنتي وسنة الخلفاء بالنَّوَاجِـذِ وهي أقصى الأضراس ومن المعلوم أن السنة ليست جسمًا يؤكل، لكن هذا كناية عن شدة التمسك بها، أي أن الإنسان يتمسك بهذه السنة حتى يعض عليها بأقصى أضراسه.

وَإِيَّاكُم لما حث على التمسك بالسنة حذر من البدعة.

وَإِيَّاكُم وَمُحدَثَاتِ الأُمور أي اجتنبوها،والمراد بالأمور هنا الشؤون، والمراد بالشؤون شؤون الدين،لا المحدثات في أمور الـدنيا،لأن المحدثات في أمور الدنيا منها ما هو نافع فـهو خير،ومنهـا ما هو ضار فهو شـر،لكن المحدثات في أمور الدين كلها شـر، ولهذا قال : **فَإِنَّ كُلَّ مُحـدَثَةٍ بِدعَة** لأنها ابتدعت وأنشئت من جديد.

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري «ح» (٦٣٣)، ومسلم «ح» (٤١٨). ومواضع أخر في الصحيحين.

كُل بِدعَة ضَلالَة أي كل بدعة في دين الله (عزّ وجل) فهي ضلالة .

من فوائد هذا الحديث:

١ ـ مشروعية الموعظة، ولكن ينبغي أن تكون في محلها، وأن لا يكثر فيُمل، لأن الناس إذا ملوا؛ ملوا الواعظ والموعظة، وتقاصرت هممهم عن الحضور، ولهذا كان النبي (ﷺ) يتخول أصحابه بالموعظة، وكان بعض الصحابة يعظ أصحابه كل يوم خميس، يعني في الأسبوع مرة .

٢ ـ أنه ينبغي للواعظ أن تكون موعظته مؤثرة باختيار الألفاظ الجزلة المثيرة وهذا على حسب الموضوع، فإن كان يريد أن يعظ الناس لمشاركة في جهاد أو نحوه فالموعظة تكون حماسية، وإن كان لعمل الآخرة فإن الموعظة تكون مرققة للقلوب .

٣ ـ أن المخاطب بالموعظة إذا كانت بليغة فسوف يتأثر لقوله: **وَجِلَت مِنهَا القُلُوبُ، وَ ذَرَفَت مِنهَا العُيونُ** .

٤ ـ أن القلب إذا خاف بكت العين، وإذا كان قاسيًا، نسأل الله (عزّ وجل) أن يبعدنا وإياكم من قسوة القلب، لم تدمع العين .

٥ ـ أنه جرت العادة أن موعظة المودع تكون بليغة مؤثرة، لأن المودع لن يبقى عند قومه حتى يكرر عليهم الموعظة فيأتي بموعظة مؤثرة يُذكر بها بعد ذلك لقولهم: **كَأَنَّهَا مَوعِظَةُ مودِّعٍ** .

٦ ـ طلب الإنسان من العالم أن يوصيه، لقولهم رضي الله عنهم فَأَوصِنَا .

ولكن هل هذا يكون بدون سبب، أو إذا وجد سبب لذلك؟

الظاهر الثاني: بمعنى أنه ليس كلما قابلت أحدًا تقول: أوصني، فإن هذا مخالف لهدي الصحابة فيما يظهر، لكن إذا وجد سبب كإنسان قام وعظ وبيَّن فلك أن تقول أوصنا وأما بدون سبب فلا، ومن ذلك السفر، أي إذا أراد الإنسان

أن يسافر وقال مثلاً للعالِم أوصني، فهذا مشروع.

٧ ـ أن أهم ما يوصى به العبد تقوى الله (عزّ وجل) لقوله: **أُوصيكُم بتَقوَى الله**.

٨ ـ فضيلة التقوى حيث كانت أهم وأولى وأول ما يوصى به العبد.

٩ ـ وصية النبي (ﷺ) بالسمع والطاعة لولاة الأمور، والسمع والطاعة لهم واجب بالكتاب والسنة، قال الله (تعالى): ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ**﴾ [النساء: من الآية ٥٩] فجعل طاعة أولي الأمرَ في المرتبة الثالثة ولكنه لَم يَأت بالفعل (أطيعوا) لأن طاعة ولاة الأمور تابعة لطاعة الله (تعالى) ورسوله، ولهذا لو أمر ولاة الأمور بمعصية الله (عزّ وجل) فلا سمع ولا طاعة.

وظاهر الحديث وجوب السمع والطاعة لولي الأمر وإن كان يعصي الله (عزّ وجل) إذا لم يأمرك بمعصية الله (عزّ وجل)، لأن النبي (ﷺ) قال: «**اسمَع وأَطِع وإن ضَرَبَ ظَهرَكَ وأَخَذَ مَالَكَ**»[1] وضرب الظهر وأخذ المال بلا سبب شرعي معصية لا شك، فلا يقول الإنسان لولي الأمر: أنا لا أطيعك حتى تطيع ربك، فهذا حرام، بل يجب أن يطيعه وإن لم يطع ربه.

أما لو أمر بالمعصية فلا سمع ولا طاعة، لأن رب ولي الأمر ورب الرعية واحد (عزّ وجل)، فكلهم يجب أن يخضعوا له (عزّ وجل)، فإذا أمرنا بمعصية الله قلنا: لا سمع ولا طاعة.

---

(١) **حسن.**

خرجه أبو عوانة في «مسنده» ط. دار المعرفة بيروت (٤/ ٤٢٠) «ح» (٧١٦٨) بلفظ: «**فإن رأيت في الأرض يومئذ لله خليفة فالزمه وإن نهك ظهرك وأخذ مالك، وإن لم تجد يومئذ خليفة فاهرب حتى تموت عاضًا بأصل شجرة**»، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٧/ ٤٤٧)، وأحمد في «مسنده» (٥/ ٤٠٣) «ح» (٢٣٤٧٣)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» برقم (٢٩٩٥).

١٠ - ثبوت إمرة العبد، لقوله: **وَإِن تَأَمرَ عَلَيكُم عَبدٌ** ولكن هل يلزم طاعة الأمير في كل شيء، أو فيما يتعلق بالحكم؟ الجواب: الثاني، أي فيما يتعلق بالحكم ورعاية الناس، فلو قال لك الأمير مثلاً: لا تأكل اليوم إلا وجبتين. أو ما أشبه ذلك فلم يجب عليك أن توافق إلا أنه يحرم عليك أن تنابذ، بمعنى أن تعصيه جهارًا لأن هذا يفسد الناس عليه.

١١ - وجوب طاعة الأمير وإن لم يكن السلطان، لقوله: **وَإِن تَأَمرَ عَلَيكُم** ومعلوم أن الأمة الإسلامية من قديم الزمان فيها خليفة وهو السلطان، وهناك أمراء للبلدان، وإذا وجبت طاعة الأمير فطاعة السلطان من باب أولى. وهنا سؤال يكثر: إذا أمَّر الناس عليهم أميرًا في السفر، فهل تلزمهم طاعته؟

فالجواب: نعم، تلزمهم طاعته، وإذا لم نقل بذلك لم يكن هناك فائدة من تأميره، لكن طاعته فيما يتعلق بأمور السفر لا في كل شيء، إلا أن الشيء الذي لا يتعلق بأمور السفر لا تجوز منابذته فيه، مثال ذلك: لو قال أمير السفر: اليوم كل واحد منكم يلبس ثوبين لأنه سيكون الجو باردًا. فهنا لا تلزم طاعته، لكن لا تجوز منابذته بمعنى: لا يجوز لأحد أن يقول لن ألبس ثوبين، لأن مجرد منابذة ولاة الأمور تعتبر معصية.

١٢ - ظهور آية من آيات النبي (ﷺ) في قوله: **فَإِنَّهُ مَن يَعِش مِنكُم فَسَيَرَى اختِلافًا كَثيرًا** فقد وقع الأمر كما أخبر به النبي (ﷺ). فإن قيل: وهل يمكن أن نطبق هذه الجملة في كل زمان، بمعنى أن نقول: من يعش منكم فسيرى اختلافًا كثيرًا؟

فالجواب: لا نستطيع أن نطبقها في كل زمان، لكن الواقع أن من طال عمره رأى اختلافًا كثيرًا. كان الناس فيما سبق أمة واحدة، حزبًا واحدًا، ليس هناك تشتت ولا تفرق ثم اختلفوا، في بلادنا هذه كان الناس منقادين لأمرائهم، منقادين لعلمائهم حتى إن الرجل يأتي مع خصمه إلى القاضي وهو يرى أن الحق له

فيحكم القاضي عليه، ثم يذهب مطمئن القلب مستريحًا، وإذا قيل له: يا فلان كيف غلبك خصمك؟ قال: الشرع يُخْلفُ. والآن الأمر بالعكس، تجد الخصم إذا حُكِم عليه والحكم حق ذهب يماطل، ويطالب برفع المعاملة للتمييز، ومجلس القضاء الأعلى وإن كان يرى الحق عليه وليس له لكن يريد أن يضر بصاحبه، والاختلاف الآن وقع، أخص مثلاً أفكار الناس لا تكاد تحصيها، منهم من فكره إلحاد، ومنهم من فكره دون ذلك، ومنهم من فكره سيء في الأخلاق، ومنهم من دون ذلك.

١٣ ـ وجوب التمسك بسنة النبي (ﷺ) عند الاختلاف، لقوله: **فَعَلَيكُم بِسنَّتي** والتمسك بها واجب في كل حال لكن يتأكد عند وجود الاختلاف.

١٤ ـ أنه يجب على الإنسان أن يتعلم سنة النبي (ﷺ) ، وجه ذلك: أنه لا يمكن لزومها إلا بعد علمها وإلا فلا يمكن.

١٥ ـ أن للخلفاء سنة متبعة بقول النبي (ﷺ) ، وعلى هذا فما سنه الخلفاء الراشدون أُعتبر سنة للرسول (ﷺ) بإقراره إياهم، ووجه كونه أقره أنه أوصى باتباع سنة الخلفاء الراشدين. وبهذا نعرف سفه هؤلاء القوم الذين يدعون أنهم متبعون للسنة وهم منكرون لها، ومن أمثلة ذلك:

قالوا: إن الأذان الأول يوم الجمعة بدعة، لأنه ليس معروفًا في عهد النبي (ﷺ) إنما هو من سنة عثمان (رضي الله عنه)، فيقال لهم: وسنة عثمان (رضي الله عنه) هل هي هدر أو يؤخذ بها ما لم تخالف سنة الرسول (ﷺ) ؟ الجواب: الثاني لا شك، عثمان (رضي الله عنه) لم يخالف الرسول (ﷺ) في إحداث الأذان الأول، لأن السبب الذي من أجله أحدثه عثمان (رضي الله عنه) ليس موجودًا في عهد النبي (ﷺ) ، ففي عهد النبي (ﷺ) كانت المدينة صغيرة، متقاربة، لا تحتاج إلى أذان أول، أما في عهد عثمان (رضي الله عنه) اتسعت المدينة وكثر الناس وصار منهم شيء من التهاون فاحتيج إلى أذان آخر قبل الأذان الذي عند مجيء الإمام.

وهذا الذي فعله عثمان (رضي الله عنه) حق وسنة النبي (ﷺ) ، ثم إن له أصلاً من سنة النبي (ﷺ) وهو أنه في رمضان كان يؤذن بلال وابن أم مكتوم (رضي الله عنه)، بلال (رضي الله عنه) يؤذن قبل الفجر ،وبين النبي (ﷺ) أن أذانه لا لصــلاة الفجر ولكن ليوقظ النائم، ويرجع القائم للسحور ، فعثمان (رضي الله عنه) زاد الأذان الأول من أجل أن يقبل الناس البعيدون إلى المسجد ويتأهبوا فهو إذًا سنة من وجهين:

من جهة أن النبي (ﷺ) أمر باتباع سنة الخلفاء ورأي عثمان (رضي الله عنه) خير من رأينا. ومن جهة أخرى أن له أصلاً في سنة النبي (ﷺ) .

١٦ ـ أنه إذا كثـرت الأحزاب في الأمة فـلا تنتم إلى حزب، فقـد ظهرت طوائف من قديم الزمــان مثل الخوارج والمعتزلة والجـهمية والرافـضة،ثم ظهرت أخيرًا إخوانيون وسلفيون وتبليغيون وما أشبه ذلك، فكل هذه الفرق اجعلها على اليســار وعليك بالأمام وهو مـا أرشد إليه النـبي (ﷺ) في قوله: **عَلَيكُم بِسُنَّتي وَسُنَّةَ الخُلَفَـاء الرَاشـدين** ، ولا شك أن الواجب على جـمـيع المسلمين أن يكون مذهبهم مذهب السلف لا الانتماء إلى حزب معين يسمى السلفيين، والواجب أن تكون الأمة الإسلامية مذهبهـا مذهب السلف الصالح لا التحزب إلى من يسمى (السلفيون) فهناك طريق السلف وهناك حـزب يسمى (السلفيون) والمطلوب اتباع السلف، إلا أن الإخوة السلفـيين هم أقرب الفرق إلى الصواب ولكن مـشكلتهم كغيرهم أن بعض هذه الفرق يضلل بعضًا ويبدعه ويفسقه، ونحن لا ننكر هذا إذا كانوا مـستـحقين، لكننا ننكر مـعالجـة هذه البدع بهذه الطريـقة ، والواجب أن يجتـمع رؤساء هذه الفرق، ويقـولون: بيننا كتاب الله (عـزّ وجل) وسنة رسوله فلنتـحاكم إليـهمـا لا إلى الأهواء والآراء، ولا إلى فلان أو فـلان، فكلٌ يخطئ ويصيب مهما بلغ من العلم والعبادة ولكن العصمة في دين الإسلام.

فهـذا الحديث أرشد فـيه النبي (ﷺ) إلى سلوك طريق مسـتقيم يسلم فـيه الإنسان، ولا ينتمي إلى أي فـرقة إلا إلى طريق السلف الصالح سنة النبي (ﷺ) والخلفاء الراشدين المهديين.

١٧ ـ الحث على التمسك بسنة النبي (ﷺ) وسنة الخلفاء الراشدين تمسكًا تامًا، لقوله: عضوا عَلَيهَا بالنَّوَاجذ.

١٨ ـ التحذير من البدع، أي من محدثات الأمور، لأن (إيَّا) في قوله وَإيَّاكم معناها التحذير من محدثات الأمور لكن في الدين، أما في الدنيا إما مطلوب وإما مذموم حسب ما يؤدي إليه من النتائج.

فمثلاً: أساليب الحرب وأساليب الاتصالات،وأساليب المواصلات كلها محدثة، لم يوجد لها نوع فيما سبق، ولكن منها صالح ومنها فاسد حسب ما تؤدي إليه، فالمُحَذَّر منه المحدث في الدين عقيدة،أو قولاً،أو عملاً،فكل محدثة في الدين صغرت أو كبرت فإنها بدعة، هكذا قال النبي (ﷺ) ، فإن قال قائل: كيف نجمع بين هذه الكلية العامة الواضحة البينة: كُلُّ مُحدَثَة بدعَةٌ وبين قوله: «مَن سَنَّ في الإسلامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجرُها وأَجرُ مَن عَمِلَ بهَا إلَى يَوم القيامَة»[(١)].

فالجواب من وجهين:

الوجه الأول: أن معنى قوله : مَن سَنَّ في الإسلامِ سُنَّةً حَسَنَةً أي من ابتدأ العمل بالسنة، ويدل لهذا أن النبيَ (ﷺ) ذكره بعد أن حث على الصدقة للقوم الذين وفدوا إلى المدينة ورغب فيها، فجاء الصحابة كلٌ بما تيسر له، وجاء رجلٌ من الأنصار بصرة قد أثقلت يده فوضعها في حجر النبي (ﷺ) فقال: مَن سَنَّ في الإسلامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجرَها وأَجرُ مَن عَمِلَ بهَا إلَى يَوم القيامَة أي ابتدأ العمل سنة ثابتة، وليس أنه يأتي هو بسنة جديدة، بل يبتدئ العمل لأنه إذا ابتدأ العمل سن الطريق للناس وتأسوا به وأخذوا بما فعل.

الوجه الثاني: أن يقال: مَن سَنَّ في الإسلام سُنَّةً حَسَنَةً أي سن الوصول إلى شيء مشروع من قبل كجمع الصحابة المصاحف على مصحف واحد، فهذا

(١) **صحيح**. تقدم.

سنة حسنة لا شك، لأن المقصود من ذلك منع التفرق بين المسلمين وتضليل بعضهم بعضًا. كذلك أيضًا جمع السنة وتبويبها وترتيبها، فهذه سنة حسنة يتوصل بها إلى حفظ السنة. إذًا يُحمَل قوله: **مَن سَنَّ في الإسلام سُنَّةً حَسَنَةً** على الوسائل إلى أمور ثابتة شرعًا، ووجه هذا أننا نعلم أن كلام النبي (ﷺ) لا يتناقض، ونعلم أنه لو فُتِحَ الباب لكل شخص أو لكل طائفة أن تبتدع في الدين ما ليس منه لتمزقت الأمة وتفرقت، وقد قال الله (عزّ وجل): ﴿**إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ**﴾ [الأنعام: ١٥٩].

١٩ ـ أن جميع البدع ضلالة ليس فيها هدى، بل هي شر محض حتى وإن استحسنها من ابتدعها فإنها ليست حسنى، بل ولا حسنة لقول النبي (ﷺ): **كُلُّ بِدعَة ضَلالَة** ولم يستثنِ النبي (ﷺ) شيئًا.

وبناءً على هذا يتبين خطأ من قسم البدع إلى خمسة أقسام أو إلى ثلاثة أقسام، وأنه ليس على صواب، لأننا نعلم علم اليقين أن أعلم الناس بشريعة الله رسول الله ، وأن أنصح الخلق لعباد الله رسول الله ، وأن أفصح الخلق نطقًا محمد ، وأن أصدق الخلق خبرًا رسول الله ، أربعة أوصاف كلها مجتمعة على الأكمل في قول النبي (ﷺ) ثم يأتي مَنْ بعده ويقول: البدعة ليست ضلالة، بل هي أقسام: حسنة ، ومباحة، ومكروهة، ومحرمة، وواجبة.

سبحان الله العظيم، يعني لولا إحسان الظن بهؤلاء العلماء لكانت المسألة كبيرة، أن يقسموا ما حكم النبي (ﷺ) بأنه ضلالة إلى أقسام: حسن و قبيح. إذًا نقول: من ابتدع بدعة وقال: إنها حسنة. فإما أن لا تكون بدعة، وإما أن لا تكون حسنة قطعًا. مثال ذلك: قالوا من البدع الحسنة جمع المصاحف في مصحف واحد، ومن البدع الحسنة كتابة الحديث، ومن البدع الحسنة إنشاء الدور لطلاب العلم وهكذا.

فنقول هذه ليست بدعة، وهي حسنة لا شك لكن ليست بدعة، هذه وسيلة إلى أمر مقصود شرعًا، نحن لم نبتدع عبادة من عندنا لكن أمرنا بشيء ورأينا أقرب طريق إليه هذا العمل فعملناه. وهناك فرق بين الوسائل والذرائع وبين المقاصد، لأن جميع الأمثلة التي قالوا: إنها حسنة تنطبق على هذا، أي أنها وسائل إلى أمر مشروع مقصود. ومثال آخر قول جماعة: إن الميكرفون الذي يؤدي الصوت إلى البعيد بدعة ولا يجوز العمل به؟

فنقول: هو وسيلة حسنة ، لأنه يوصل إلى المقصود، وقد اختار النبي (ﷺ) للأذان مَنْ هو أندى صوتًا لأنه يبلغ أكثر، وقال للعباس (ﷺ) في غزوة حنين: نادي يا عباس لأنه كان صيتًا رضي الله عنه.

إذًا رفع الصوت مطلوب، وهذه وسيلة من وسائله، ولهذا لما رُكِّبَ الميكرفون (مكبّر الصوت) في المسجد - الجامع الكبير بعنيزة- أول ما ركب على زمن شيخنا عبد الرحمن بن سعدي - رحمه الله - خطب في ذلك خطبة وأثنى على الذي أتى به وهو أحد المحسنين- رحمه الله - وقال: هذا من النعمة. وصدق، وهو من النعمة لأنه وسيلة إلى أمر مقصود. كذلك أيضًا الاتصالات، الآن نتصل عن طريق الهاتف إلى أقصى العالم، فهل نقول استعمال هذا الهاتف بدعة لا تجوز؟ الجواب: لا نقول هذا، لأنه وسيلة، وقد يكون إلى خير أو إلى شر. فعلى كل حال: يجب أن نعرف الفرق بين ما كان غاية وما كان ذريعة.

يوجد أناس أحدثوا أذكارًا يذكرون الله فيها على هيئات معينة، وقالوا: إن قلوبنا ترتاح إلى هذا الشيء، فهل نقول: هذا بدعة حسنة أو لا؟ الجواب: لا، لأنهم أحدثوا في دين الله ما ليس منه، فإن النبي (ﷺ) لم يتعبد الله (عزّ وجل) على هذا الوجه، وعلى هذا فقس. إذًا الواجب علينا أن نقول: سمعنا وآمنا وصدقنا بأن كل بدعة ضلالة، وأنه لا حسن في البدع تصديقًا لرسول الله ونقول: ما ادعى صاحبه أنه بدعة حسنة فهو إما أن لا يكون حسنًا وظنه حسنًا، وإما أن لا يكون بدعة، أما أن يكون بدعة وحسنًا فهذا لا يمكن، ويجب

علينا أن نؤمن بهذا عـقيدة. ولا يمكن أن نجادل أهل الباطل فـي بدعهم إلا بهذا الطريق بأن نقول: كل بدعة ضلالة. فإن قال قائل: ماذا تقولون في قول الخليفة الراشد عـمر بن الخطاب (رضي الله عنه) حين جمـع الناس في قيـام رمضان عـلى إمام واحد، وخـرج ليلة من الليالي فوجد الـناس يصلون بإمام واحد فقـال: نعمت البدعة هذه فسماها بدعة؟

أجاب بعض العلـماء بأن المراد بالبدعـة هنا البدعة الـلغوية لا الشرعـية، ولكن هذا الجواب لا يستقيم، كيف البدعة اللغوية وهي صلاة؟

والصواب أنها بدعة نسـبية بالنسبة لهجران هذا القـيام بإمام واحد، وذلك لأن النبي (ﷺ) أول من سن القـيام بإمام واحـد - أعني التراويح - فـقد صلى بأصحابه ثلاث ليـال في رمضان ثم تخلف خشيـة أن تفرض، وتُرِكَت، وأصبح الناس يأتون للمسجد يصلي الرجل وحده ، والرجلان جـميعًا،والثلاثة أوزاعًا، فرأى عمر (رضي الله عنه) بثاقب سياستـه أن يردهم إلى السنة الأولى وهي الاجتماع على إمام واحـد فجمعـهم على تميم الداري وأُبي بن كعب (رضي الله عنه) وأمرهمـا أن يصليا بالناس إحدى عشـرة ركعة ، كما كـان النبي (ﷺ) لا يزيد في رمضان ولا في غيـره على إحدى عـشرة ركعـة . فيكون قـوله: نعمت البـدعة يعني بالبـدعة النسبية، أي بالنسبة إلى أنها هجرت في آخر عهد النبي (ﷺ) وفي عهد أبي بكر الصديق (رضي الله عنه) وفي أول خلافة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه)،وإلا فنحن نؤمن بأن كل بدعة ضلالة، ثم هذه الضلالات تنقسم إلى: بدع مكفـرة، وبدع مفسقة ، وبدع يعذر فيها صاحبها.ولكن الذي يعذر صـاحبها فيها لا تخرج عن كونها ضلالة، ولكن يعذر الإنسان إذا صدرت منه هذه البدعة عن تأويل وحسن قصد.

وأضرب مثلاً بحافظين معتمدين موثوقين بين المسلمين وهما: النووي وابن حجر رحمهما الله (تعالى) .

فـالنووي : لا نشك أن الرجل ناصح، وأن له قـدم صدق في الإسـلام،

ويدل لذلك قبول مؤلفاته حتى إنك لا تجد مسجدًا من مساجد المسلمين إلا ويقرأ فيه كتاب «رياض الصالحين» وهذا يدل على القبول، ولا شك أنه ناصح، ولكنه - رحمه الله - أخطأ في تأويل آيات الصفات حيث سلك فيها مسلك المؤولة، فهل نقول: إن الرجل مبتدع؟ نقول: قوله بدعة لكن هو غير مبتدع، لأنه في الحقيقة متأول، والمتأول إذا أخطأ مع اجتهاده فله أجر، فكيف نصفه بأنه مبتدع وننفر الناس منه، والقول غير القائل، فقد يقول الإنسان كلمة الكفر ولا يكفر.

أرأيتم الرجل الذي أضل راحلته حتى أيس منها، واضطجع تحت شجرة ينتظر الموت، فإذا بالناقة على رأسه، فأخذ بها وقال من شدة الفرح: اللهم أنت عبدي وأنا ربك، وهذه الكلمة كلمة كفر لكن هو لم يكفر، قال النبي (ﷺ): «أَخطَأَ من شدَّة الفَرَح»[1] أرأيتم الرجل يكره على الكفر قولاً أو فعلاً فهل يكفر؟ الجواب: لا، القول كفر والفعل كفر لكن هذا القائل أو الفاعل ليس بكافر لأنه مكره.

أرأيتم الرجل الذي كان مسرفًا على نفسه فقال لأهله: إذا مت فأحرقوني وذرُّوني في اليمِّ - أي البحر - فوالله لئن قدر الله علي ليعذبني عذابًا ما عذبه أحدًا من العالمين[2]، ظن أنه بذلك ينجو من عذاب الله، وهذا شك في قدرة الله (عزّ وجل)، والشك في قدرة الله كفر، ولكن هذا الرجل لم يكفر. جمعه الله (عزّ وجل) وسأله لماذا صنعت هذا؟ قال: مخافتك. وفي رواية أخرى: من خشيتك، فغفر الله له.

---

(١) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» (٤/ ٢١٠٤) «ح» (٢٧٤٧).

(٢) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (٣/ ١٢٨٣) «ح» (٣٢٩٤)، ومسلم في «صحيحه» (٤/ ٢١١٠) «ح» (٢٧٥٦).

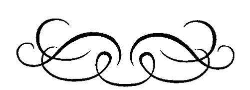
أما الحافظ الثاني: فهو ابن حجر- رحمه الله - وابن حجر حسب ما بلغ علمي متذبذب في الواقع، أحيانًا يسلك مسلك السلف، وأحيانًا يمشي على طريقة التأويل التي هي في نظرنا تحريف. مثل هذين الرجلين هل يمكن أن نقدح فيهما؟ أبدًا، لكننا لا نقبل خطأهما، خطؤهما شيء واجتهادهما شيء آخر. أقول هذا لأنه نبتت نابتة قبل سنتين أو ثلاث تهاجم هذين الرجلين هجومًا عنيفًا، وتقول: يجب إحراق فتح الباري وإحراق شرح صحيح مسلم، -أعوذ بالله- كيف يجرؤ إنسان على هذا الكلام، لكنه الغرور والإعجاب بالنفس واحتقار الآخرين. والبدعة المكفرة أو المفسقة لا نحكم على صاحبها أنه كافر أو فاسق حتى تقوم عليه الحجة، لقول الله (تعالى): ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولاً يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَى إِلاَّ وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ﴾ [القصص:٥٩]، وقال (عزّ وجل): ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً﴾ [الاسراء: من الآية ١٥] ولو كان الإنسان يكفر ولو لم تقم عليه الحجة لكان يعذب، وقال (عزّ وجل): ﴿رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: من الآية١٦٥] والآيات في هذه كثيرة. فعلينا أن نتئد وأن لا نتسرع، وأن لا نقول لشخص أتى ببدعة واحدة من آلاف السنن إنه رجل مبتدع.

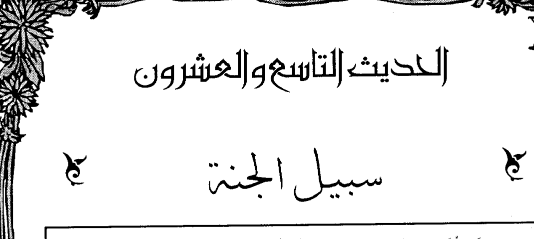
وهل يصح أن ننسب هذين الرجلين وأمثالهما إلى الأشاعرة، ونقول: هما من الأشاعرة؟ الجواب: لا، لأن الأشاعرة لهم مذهب مستقل له كيان في الأسماء والصفات والإيمان وأحوال الآخرة. وما أحسن ما كتبه أخونا سفر الحوالي عما علم من مذهبهم، لأن أكثر الناس لا يفهم عنهم إلا أنهم مخالفون للسلف في باب الأسماء والصفات، ولكن لهم خلافات كثيرة.

فإذا قال قائل بمسألة من مسائل الصفات بما يوافق مذهبهم فلا نقول: إنه أشعري. أرأيتم لو أن إنسانًا من الحنابلة اختار قولاً للشافعية فهل نقول إنه شافعي؟

الجواب: لا نقول إنه شافعي. فانتبهوا لهذه المسائل الدقيقة، ولا تتسرعوا، ولا تتهاونوا باغتياب العلماء السابقين واللاحقين، لأن غيبة العالم ليست قدحًا في شخصه فقط، بل في شخصه وما يحمله من الشريعة، لأنه إذا ساء ظن الناس فيه فإنهم لن يقبلوا ما يقول من شريعة الله، وتكون المصيبة على الشريعة أكثر. ثم إنكم ستجدون قومًا يسلكون هذا المسلك المشين فعليكم بنصحهم، وإذا وجد فيكم من لسانه منطلق في القول في العلماء فانصحوه وحذروه وقولوا له: اتق الله، أنت لم تُتَعَبَّد بهذا، وما الفائدة من أن تقول فلان فيه فلان فيه، بل قل: هذا القول فيه كذا وكذا بقطع النظر عن الأشخاص.

لكن قد يكون من الأفضل أن نذكر الشخص بما فيه لئلا يغتر الناس به، لكن لا على سبيل العموم هكذا في المجالس، لأنه ليس كل إنسان إذا ذكرت القول يفهم القائل، فذكر القائل جائز عند الضرورة، وإلا فالمهم إبطال القول الباطل، والله الموفق.





سبيل الجنة

عَنْ مُعَاذ بن جبَلٍ (رضي الله عنه) قَالَ: قُلتُ يَا رَسُولَ الله أخبرني بعَمَلٍ يُدخلُني الجَنَّةَ ويُبَاعدني من النار قَالَ: لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيْم وإنَّهُ لَيَسيْرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَيْه: تَعْبُدُ اللهَ لاَ تُشْرِكُ به شَيْئًا، وَتُقِيْمُ الصَّلاة، وَتُؤتِي الزَّكَاة، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ البَيْتَ. ثُمَّ قَالَ: أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَاب الخَيْر: الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الخَطيْئَةَ كَمَا يُطْفِئُ المَاءُ النَّارَ، وَصَلاةُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ ثُمَّ تَلا: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾[السجدة: ١٦] حَتَّى بَلَغَ: ﴿يَعْلَمُونْ﴾ [السجدة: ١٦-١٧] ثُمَّ قَالَ: أَلا أُخْبِرُكَ برَأْسِ الأَمْرِ وَعَمُوده وَذِرْوَة سَنَامه ؟ قُلْتُ: بَلَى يَارَسُولَ الله، قَالَ: رَأْسُ الأَمْرِ الإِسْلامُ وَعَمُودُهُ الصَّلاةُ وَذِرْوَةُ سَنَامه الجِهَادُ ثُمَّ قَالَ: أَلا أُخْبِرُكَ بِمِلاك ذَلكَ كُلِّه ؟ قُلْتُ: بلَى يَارَسُولَ الله. فَأَخَذَ بلسَانه وَقَالَ: كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا. قُلْتُ يَانَبيَّ الله وَإنَّا لَمُؤاخَذُونَ بمَا نَتَكَلَّمُ به ؟ فَقَالَ: ثَكلَتْكَ أُمُّكَ يَامُعَاذُ. وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَو قَالَ: عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إلاَّ حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِم[١] رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

(١) **صحيح.**

خرجه الترمذي في «سننه» (٥/ ١١) (٨) باب ما جاء في حرمة الصلاة «ح» (٢٦١٦)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥١٣٦).

الشرح:

همَمُ الصحابة (ﷺ) عالية، فلم يقل: أخبرني بعمل أكسب فيه العشرة عشرين أو ثلاثين أو ما أشبه بذلك، بل قال: **أَخبِرني بِعَمَلٍ يُدخِلُني الجَنَّةَ ويُبَاعدني من النار** ... أي يكون سببًا لدخول الجنة والبعد عن النار.

فقال النبي (ﷺ) **لَقَد سأَلت عَنْ عَظِيمٍ** أي والله عظيم، هذه هي الحياة، أن تدخل الجنة وتبتعد عن النار، هذا هو الفوز والفلاح، قال الله (عزّ وجل): ﴿فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ [آل عمران: من الآية ١٨٥] ولهذا وصفه النبي (ﷺ) بأنه عظيم، ولكن الحمد لله. **وَإِنهُ لَيَسيرٌ عَلى مَنْ يَسرهُ اللهُ عَلَيه** - اللهم يسره علينا يا رب العالمين - وصدق النبي (ﷺ) فإن الدين الإسلامي مبني على اليسر، قال الله (تعالى): ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: من الآية ١٨٥] ومبني على السمح قال النبي (ﷺ) لأصحابه وهو يبعثهم إلى الجهات: «يَسِّروا ولا تُعَسِّروا، بَشِّروا ولاَ تُنَفِّروا» (١)، «فإنَمَا بُعثتُم مُيَسِّرين ولَم تُبعَثُوا مُعَسِّرين» (٢) وقال: «إنَّ هذا الدينُ يُسر، ولَن يُشَادَّ الدينَ أَحَدٌ إلاَّ غَلَبَهُ» (٣) فهو يسير لكن لمن يسره الله عليه، ثم شرح ذلك فقال: **تَعبُدَ اللهَ** بمعنى تتذلل له بالعبادة حبًا وتعظيمًا، مأخوذ من قولهم: طريق

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (١/٣٨) (١١) باب ما كان النبي (ﷺ) يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا «ح» (٦٩)، وموضع آخر (٥/٢٢٦٩)، ومسلم في «صحيحه» (٣/١٣٥٩) «ح» (١٧٣٤).

(٢) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (١/٨٩) (٥٧) باب صب الماء على البول في المسجد «ح» (٢١٧).

(٣) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (١/٢٣) (٢٨) باب الدين يسر «ح» (٣٩).

معبد أي ممهد ومهيأ للسير عليه، لا تعبد الله وأنت تعتقد أن لك الفضل على الله، فتكون كمن قال الله فيهم ﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلامَكُمْ﴾ [الحجرات: من الآية ١٧]. هذا وهم لم يمنوا على الله (تعالى)، بل على الرسول (ﷺ) فقط، اعبد الله (تعالى) تذللاً له ومحبة وتعظيمًا، فبالمحبة تفعل الطاعات، وبالتعظيم تترك المعاصي.

لا تُشرك به شيئًا أي شي يكون حتى الأنبياء، بل الأنبياء ما جاؤوا إلا لمحاربة الشرك، فلا تشرك به شيئًا لا ملكًا مقربًا، ولا نبيًا مرسلاً، والعبادة لها شروط نذكرها إن شاء الله في الفوائد. قال: **وَتُقيم الصَلاةَ، وَتُؤتي الزكَاةَ، وَتصوم رَمَضَانَ، وَتَحُج البَيتَ** هذه أركان الإسلام الخمسة ، وقد مرت.

ثم قال: **أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى أَبوَابِ الخَير** أبواب أي مسائل، وأبواب تستعمل في الباب الذي يفتح للداخل والخارج، وتستعمل في المسائل، ومن هذا قول العلماء في مؤلفاتهم: هذا الباب في كذا وكذا. وقول المحدثين: لا يصح في هذا الباب شيء، أي لا يصح في هذه المسألة شيء. فقوله: **أَبوَابِ الخَير** أي مسائل الخير، ويجوز أن يكون المراد به الباب المعروف الذي يكون منه الدخول والخروج. **أَلا أَدُلُّكَ عَلَى أَبوَابِ الخَير** والجواب: بلى، لكن حذف للعلم به، لأنه لا بد أن يكون الجواب بلى. قال: **الصَومُ جنةٌ** أي مانع يمنع صاحبه في الدنيا ويمنع صاحبه في الآخرة. أما في الدنيا فإنه يمنع صاحبه من تناول الشهوات الممنوعة في الصوم، ولهذا يُنهى الصائم أن يقابل من اعتدى عليه بمثل ما اعتدى عليه، حتى إنه إذا سابه أحد أو شاتمه يقول: إني صائم. وأما في الآخرة فهو جُنَّةٌ من النار، يقيك من النار يوم القيامة.

والصوم: التعبد لله (تعالى) بالإمساك عن المفطرات من طلوع الفجر إلى غروب الشمس. **وَالصَّدَقَة تُطفِىء الخَطيئَة كَمَا يُطفِىء المَاءُ النَّارَ** الصدقة مطلقًا سواء الزكاة الواجبة أو التطوع، و سواء كانت قليلة أو كثيرة. تُطفِىء الخَطيئَة أي خطيئة بني آدم، وهي المعاصي.

كَمَا يُطفيء المَاءُ النَّارَ والماء يطفيء النار بدون تردد، فشبه النبي (ﷺ) الأمر المعنوي بالأمر الحسي.

وَصَلاةُ الرّجُل في جَوف اللّيل هذه معطوفة على قوله الصدقة أي وصلاة الرجل في جوف الليل تطفيء الخطيئة، وجوف الليل وسطه كجوف الإنسان. ثم تلا : ﴿**تتجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ * فَلا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾ [السجدة: ١٦-١٧] تلا أي قرأ ﴿**تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ**﴾ هذا في وصف المؤمنين، أي أنهم لا ينامون ﴿**يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا**﴾ إن ذكروا ذنوبهم خافوا، وإن ذكروا فضل الله طمعوا، فهم بين الخوف و الرجاء، ﴿**وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ**﴾ (من) هنا إما أن تكون للتبعيض والمعنى ينفقون بعضها، أو تكون للبيان، والمعنى ينفقون مما رزقهم الله (عزّ وجل) قليلاً كان أو كثيرًا ﴿**فَلا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾ [السجدة: ١٧]، استشهد النبي (ﷺ) بهذه الآية على فضيلة قيام الليل، ثم قال: **ألاَ أُخبِرُكَ بِرَأسِ الأمرِ، وَعَموده، وذروَة سنَامه** ثلاثة أشياء:

قُلتُ: بَلَى يَا رَسُولَ الله، قَالَ: **رَأسُ الأَمر الإسلام** أمر الإنسان الذي من أجله خُلِقَ، رأسه الإسلام ، أي أن يسلم لله (تعالى) ظاهرًا وباطنًا بقلبه وجوارحه. **وعَموده الصلاة** أي عمود الإسلام الصلوات ، والمراد بها الصلوات الخمس، وعمود الخيمة ما تقوم عليه، وإذا أزيل سقطت. **وذروَة سنَامه الجهَاد** في سَبيل الله ذكر الجهاد أنه ذروة السنام، لأن الذروة أعلى شيء ، وبالجهَاد يعلو الإسلام ، فجعله ذروة سنام الأمر، قال الله (تعالى): ﴿**وَلا تَهِنُوا وَلا تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ**﴾ [آل عمران: ١٣٩]. وقال (عزّ وجل): ﴿فَلا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنتُمُ الأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ﴾ [محمد: ٣٥].

وقوله: الجهاد يعني في سبيل الله (عزّ وجل) والجهاد في سبيل الله بينه النبي (ﷺ) أتم بيان، فقد سئل عن الرجل يقاتل حمية، ويقاتل شجاعة،

ويقاتل ليرى مكانه، أي ذلك في سبيل الله؟ فقال: «مَن قَاتَلَ لتَكونَ كَلمَةُ الله هي العُلْيَا فَهوَ في سَبيلِ الله»[١] فهو لم يجب عن الثلاثة التي سئل عنها بل ذكر عبارة عامة، فقال: مَن قَاتَلَ لتَكون كَلمَةُ الله هي العُلْيَا فَهوَ في سَبيلِ الله ثم قال: أَلاَ أُخبِرُكَ بمَلاَك ذَلكَ كُله ملاكَ الشيء ما يملك به، والمعنى ما تملك به كل هذا. قُلتُ: بَلَى يَا رَسُول الله، قَالَ: فَأخذ بلسانه وَقَالَ: كُفَّ عَلَيكَ هَذَا أخذ النبي (ﷺ) بلسان نفسه وقال: كُفَّ عَليكَ هَذَا أي لا تطلقه في القيل والقال، وقد تقدم قوله: مَنْ كَانَ يُؤمنُ بالله وَاليَوم الآخر فَليَقُل خَيرًا أَو ليَصمُت فلا تتكلم إلا بخير. قُلتُ: يَا نَبيَّ الله وَإنَّا لَمؤاخذُونَ بما نَتَكَلَّم به الجملة خبرية لكنها استفهامية والمعنى: أإنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ يعني أن معاذًا (رضي الله عنه) تعجب كيف يؤاخذ الإنسان بما يتكلم به.

فقال النبي (ﷺ) حثًا على أن يفهم: ثَكلَتكَ أُمُّكَ يَا مُعَاذ أي فقدتك، وهذه الكلمة يقولها العرب للإغراء والحث، ولا يقصدون بها المعنى الظاهر، وهو أن تفقده أمه، لكن المقصود بها الحث والإغراء. وقال بعض العلماء: إن هذه الجملة على تقدير شرط والمعنى: ثكلتك أمك يا معاذ إن لم تكف لسانك، ولكن المعنى الأول أوضح وأظهر، وأنها تدل على الإغراء والحث، ولهذا خاطبه بالنداء فقال: يا معاذ.

وَهَل يَكُبُّ النَّاسَ في النار عَلى وجُوههم، أو قَالَ: عَلَى منَاخرهم هذا شك من الراوي إلا حَصائدُ أَلسنَتهم أي ما يحصدون بألسنتهم من الأقوال. لما قال هذا الكلام اقتنع معاذ (رضي الله عنه) وعرف أن ملاك الأمر كف اللسان، لأن اللسان قد يقول الشرك، وقد يقول الكفر، وقد يقول الفحشاء، فهو ليس له حد.

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (١/٥٨) (٤٥) باب من سأل وهو قائم عالمًا جالسًا «ح» (١٢٣) ومواضع أخر (٣/ ١٠٣٤)، (٣/ ١١٣٧)، (٦/ ٢٧١٤)، ومسلم في «صحيحه» (٣/ ١٥١٢) (٤٢) باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله «ح» (١٩٠٤).

من فوائد هذا الحديث:

١- حرص الصحابة (ﷺ) على العلم، ولهذا يكثر منهم سؤال النبي (ﷺ) عن العلم . ولكن هل سؤالهم (ﷺ) لمجرد أن يعلموا بالحكم، أو لأجل أن يطبقوه؟ الجواب: الثاني، عكس ما يفعله بعض الناس اليوم ،حيث يسأل ليعرف الحكم فقط، ثم هو بالخيار إن شاء فعل وإن شاء لم يفعل، وهذا غلط،بل اجعل غايتك من العلم العمل به دون الاطلاع على أقوال الناس. ولهذا تجد بعض الناس يسأل هذا العالم وبعد أن يعرف ما عنده، يذهب يسأل عالمًا آخرًا وثالثًا ورابعًا، لأنه لا يريد العمل بالعلم،بل يريد الاطلاع فقط، وهذا غلط،لا تسأل عن العلم إلا لهدف واحد وهو العمل

٢ ـ علو همة معاذ بن جبل (ﷺ) حيث لم يسأل عن أمور الدنيا، بل عن أمور الآخرة،حيث قال: أَخْبِرنِي عَنْ عَمَلٍ يُدخِلُني الجَنَّةَ ويُبَاعِدُنِي مِنَ النَّار وجدير به (ﷺ) أن يكون بهذه المنزلة العالية، لأنه أحد فقهاء الصحابة (ﷺ)، ولأن النبي (ﷺ) بعثه إلى اليمن داعيًا ومفتيًا وحاكمًا، فهو (ﷺ) من أفقه الصحابة.

٣ ـ إثبات الجنة والنار، والإيمان بهما أحد أركان الإيمان الستة كما سبق.

٤ ـ أن العمل يدخل الجنة ويباعد عن النار، لأن النبي (ﷺ) أقره على هذا. وهنا يقع إشكال وهو: أن النبي (ﷺ) قال: «**لَنْ يَدْخُلَ أَحَدٌ الجَنَّةَ بعَمَله قَالُوا: وَلاَ أَنْتَ يَارَسُولَ الله ؟ قَالَ: وَلاَ أَنَا إلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنيَ اللهُ برَحْمَته**» (١) فكيف يُجمع بين هذا الحديث وبين النصوص الأخرى الدالة على أن الإنسان يدخل الجنة بعمله؟

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (٥/٢١٤٧) «ح» (٥٣٤٩)، وموضع آخر (٥/٢٣٧٣) ، ومسلم في «صحيحه» (٤/٢١٦٩) (١٧) باب لن يدخل أحد الجنة بعمله، بل برحمة الله (تعالى) «ح» (٢٨١٦).

أجاب العلماء - رحمهم الله، فقهاء الإسلام، أطباء القلوب والأبدان، ممن علمهم الله ذلك - فقالوا: الباء لها معنيان: تارة تكون للسببية، وتارة تكون للعوض. فإذا قلت: بعت عليك هذا الكتاب بدرهم، فهذه للعوض. وإذا قلت: أكرمتك بإكرامك إياي، فهذه للسببية. فالمنفي هو باء العوض، والمثبت باء السببية. فقالوا: معنى قول النبي (ﷺ) : لَنْ يَدْخُلَ أَحَدٌ الجَنَّةَ بِعَمَلِه أي على أن ذلك معاوضة، لأنه لو أراد الله (عزّ وجل) أن يعاوض العباد بأعمالهم وجزائهم لكانت نعمة واحدة تقضي على كل ما عمل، وأضرب مثلاً بنعمة النَّفَس، نعمة النفس هذه نعمة عظيمة لا يعرف قدرها إلا من ابتلي بضيق النفس، واسأل من ابتلوا بضيق النفس ماذا يعانون من هذا، والرجل الصحيح الذي ليس مصابًا بضيق النفس لا يجد كلفة في التمتع بهذه النعمة، فتجده يتنفس وهو يتكلم، ويتنفس وهو يأكل ولا يحس بشيء. هذه النعمة لو عملت أي عمل من الأعمال لا تقابلها، لأن هذه نعمة مستمرة دائمًا، بل نقول: إذا وفقت للعمل الصالح فهذا نعمة قد أضل الله (عزّ وجل) عنها أممًا، وإذا كان نعمة احتاج إلى شكر، وإذا شكرت فهي نعمة تحتاج إلى شكر آخر، ولهذا قال الشاعر:

إذا كانَ شكري نعمةَ الله نعمةً عليَّ ... لهُ في مثلها يجب الشكرُ
فكيفَ بلوغُ الشُّكرِ إلاَّ بفضله وإن ... طالت الأيام واتّصل العمرُ

٥ - أن هذا السؤال الذي صدر من معاذ (رضي الله عنه) سؤال عظيم، لأنه في الحقيقة هو سر الحياة والوجود، فكل موجود في هذه الدنيا من بني آدم أو من الجنّ غايته إما الجنة وإما النار، فلذلك كان هذا السؤال عظيمًا.

٦ - أن هذا وإن كان عظيمًا فهو يسير على من يسره الله عليه.

٧ - أنه ينبغي للإنسان أن يسأل الله (تعالى) التيسير، أن ييسر أموره في دينه ودنياه، لأن من لم ييسر الله عليه فإنه يصعب عليه كل شيء.

٨ - ذكر أركان الإسلام الخمسة، في قوله: تَعْبُدَ اللهَ لا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا،

وَتُقِيمَ الصّلاةَ، وَتُؤتِي الزّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ البَيْتَ ولم يذكر الرسالة، لأن عبادة الله تتضمن الرسالة، إذ لا يمكن أن يعبد الإنسان ربه إلا بما شرع نبيه.

٩ - أن أغلى المهمّات وأعلى الواجبات عبادة الله وحده لا شريك له، أي التوحيد.

١٠ - فضل النبي (ﷺ) في التعليم حيث يأتي بما لم يتحمله السؤال لقوله: أَلا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الخَيْرِ وهذا من عادته أنه إذا دعت الحاجة إلى ذكر شيء يضاف إلى الجواب أضافه، مثال ذلك: سُئل عن ماء البحر أنتوضأ به؟ فقال النبي (ﷺ) في البحر: «**هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الحلُّ مَيتَتُهُ**»[1] الطهور ماؤه هذا جواب السؤال و الحل ميتته زائد، لكن لماكان الناس في البحر يحتاجون إلى الأكل بين لهم أن ميتته حلال. وقد عاب قوم شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - وقالوا: إنه إذا سئل عن المسألة أتى بمسائل كثيرة، فأجاب عن ذلك بعض تلاميذه وقال: إن هذا من جوده وكرمه في بذل العلم، واستشهد بقول النبي (ﷺ) في البحر: **هوَ الطَّهُورُ ماؤُهُ الحلُّ مَيتَتُهُ** وهو لم يسأل إلا عن الوضوء بماء البحر.

١١ - أن الصوم جنة، وسبق معناها في الشرح، وبناء على هذا فمن لم يكن صومه جنة له فإنه ناقص، ولهذا يحرم على الإنسان تناول المعاصي في حال الصوم. ولكن هل المعاصي تبطل الصوم أو لا؟

فالجواب: إن كان هذا المحرم خاصًا بالصوم أفسد الصوم، وإن كان عامًا

---

(١) **صحيح**.

خرجه أبو داود في «سننه» (١/ ٢١) (٤١) باب الوضوء بماء البحر «ح» (٨٣)، والترمذي في «سننه» (١/ ١٠١) (٥٢) باب ما جاء في ماء البحر أنه طهور «ح» (٦٩) ، والنسائي في «سننه» (١/ ٥٠) (٤٧) باب ماء البحر «ح» (٥٩) ، وابن ماجة في «سننه» (١/ ١٣٦) (٣٨) باب الوضوء بماء البحر «ح» (٣٨٦)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٠٤٨).

لم يفسده. مثال الأول: يحرم على الصائم الأكل والشرب، فلو أكل أو شرب فسد صومه، كما يحرم على الصائم وغيره الغيبة وهي «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَه»[1] فلو اغتاب الصائم أحدًا تحرم غيبته لم يفسد صومه، لأن هذا النهي لايختص بالصوم. هذه القاعدة عند جمهور أهل العلم، وقال بعض أهل العلم: إذا أتى الصائم بما يحرم ولو على سبيل العموم فسد صومه، واستدل بقول النبي (ﷺ): «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَولَ الزُّورِ وَالعَمَلَ به وَالجَهْلَ فَلَيْسَ لله حَاجَةٌ في أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ»[2] لكن ما ذهب إليه الجمهور أصح، والحديث إنما أراد النبي (ﷺ) به أن يبين الحكمة من الصوم، لا أن يبين فساد الصوم بقول الزور والعمل بالزور والجهل.

١٢ - أن الصدقة تطفئ الخطيئة، ففيه الحث على الصدقة فإذا كثرت خطاياك فأكثر من الصدقة فإنها تطفئ الخطيئة، وقد قال النبي (ﷺ): «كُلُّ امْرِئٍ في ظِلِّ صَدَقَته يَوْمَ القِيَامَة»[3] وقال النبي (ﷺ): «سبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ في ظِلِّه يَوْمَ لَا ظِلَّ إلاَّ ظِلُّهُ: إمَامٌ عَادِلٌ،.. إلى أنْ قَالَ: وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَة فَأَخْفَاهَا حَتَّى لاتَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ»[4] ومعنى الحديث: أنه في يوم القيامة ليس هناك

(١) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» (٤/ ٢٠٠١) (٢٠) باب تحريم الغيبة «ح» (٢٥٨٩).

(٢) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (٥/ ٢٢٥١) (٥١) باب قول الله (تعالى) : ﴿واجتنبوا قول الزور﴾ «ح» (٥٧١٠)، وأيضًا (٨) باب من لم يدع قول الزور والعمل به في الصوم «ح» (١٨٠٤).

(٣) **صحيح.**

الحديث صحيح بلفظ: «**كل امرئ في ظل صدقته حتى يقضى بين الناس**» خرجه أحمد في «مسنده» (٤/ ١٤٧) «ح» (١٧٣٧١) ، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٧٦) «ح» (١٥١٧)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٥١٠)، وضعف الألباني الحديث بلفظ: «**إن الصدقة لتطفئ عن أهلها حر القبور وإنما يستظل المؤمن يوم القيامة في ظل صدقته**» (١٤٨٨).

(٤) **صحيح.** تقدم.

شجر ولا مغارات ولا جبال ولا بناء يستظل به الناس إلا الظل الذي يخلقه الله (عزّ وجل) فيظل به عباده، وهو إما ظل العرش كما قيل به، أو غيره. المهم أنه لا يجوز أن نعتقد أن المعنى: ظل الله (تعالى) نفسه، فإن الله (تعالى) نور السموات والأرض، وحجابه النور، والظل يقتضي ثلاثة أشياء: مُتَظَلَّلٌ عَنْهُ، وَظِلٌّ، وَمُظَلَّلٌ. والأعلى منها المظلل عنه، ولا يمكن أن يكون فوق الله (تعالى) شيء، بأن يكون الله (تعالى) هو الوسط بين الشمس وبين العباد، فهذا شيء مستحيل. وليس هذا من باب التأويل كما قيل به، لأن جوابنا على هذا من وجهين: الوجه الأول: أن التأويل إذا دل عليه الدليل فلا مانع منه، فها هم السلف أولوا المعيّة بالعلم خوفًا بأن يُظن أن المعيّة بالذات في نفس الأرض.

وأول الفقهاء قول الله (عزّ وجل): ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل:٩٨] بأن المراد إذا أردت أن تقرأ. فالتأويل الذي دل عليه الدليل ليس تحريفًا، بل هو تفسير الكلام. الوجه الثاني: أن التأويل المذموم هو التحريف، بأن يصرف الكلام عن ظاهره إلى معنى يخالف الظاهر بلا دليل.

١٣ ـ أن الخطيئة فيها شيء من الحرارة لأنه يعذب عليها الإنسان بالنار، والماء فيه شيء من البرودة، ولهذا شبه النبي (ﷺ) ذلك بالماء يطفىء النار.

١٤ ـ حسن تعليم النبي (ﷺ)، وما أكثر ما يمر علينا حسن تعليمه صلوات الله وسلامه عليه، لأن حسن تعليمه من تمام تبليغه وذلك بقياس الأشياء المعنوية على الأشياء الحسية، كما في قوله: تُطْفِئُ الخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ المَاءُ النَّارَ.

١٥ ـ الحث على صلاة الليل، وبيان أنها تطفئ الخطايا كما يطفئ الماء النار.

١٦ ـ استدلال النبي (ﷺ) بالقرآن مع أن القرآن أنزل عليه، لكن القرآن يستدل به لأن كلام الله (تعالى) مقنع لكل أحد، ولهذا تلا هذه الآية: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ﴾ [السجدة: من الآية١٦].

فإن قال قائل: لم يذكر في الحديث أنه استعاذ بالله من الشيطان الرجيم، وقد قال الله (تعالى): ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ (النحل: ٩٨) فالجواب: أن هذه الآية لا يراد بها التلاوة، وإنما يراد بها الاستدلال، والآية الكريمة: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ﴾ يعني للتلاوة، وأحاديث كثيرة من هذا النوع يُذكر فيها الاستشهاد بالآيات، ولا يذكر فيها الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم.

مسألة: كثير من الأخوة إذا أراد أن يقرأ قال: قال الله (عزّ وجل) أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١]. وهذا تخليط، لأنه إذا قال: قال الله (تعالى): أعوذ بالله من الشيطان الرجيم. أدخل: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم في مقول القول، وهذا غلط، وإذا كان ولا بد أن تقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم. فقلها قبل، أي قل: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، قال الله (تعالى)...، ولكن الذي مرّ علينا كثيرًا أن ما قصد به الاستدلال فإنه لا يتعوّذ فيه بخلاف ما قصد فيه التلاوة، والآية ظاهرة: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨].

١٧ ـ فضيلة أولئك القوم الذين تتجافى جنوبهم عن المضاجع، لأنهم يشتغلون بالصلاة يدعون ربهم خوفًا وطمعًا، وليس الذين تتجافى جنوبهم عن المضاجع في اللهو واللغو والحرام، فإن هؤلاء بقاؤهم ساهرين إما مكروه، وإما محرّم حسب ما يشتغلون به.

١٨ ـ ومن فوائد الآية التي استشهد بها النبي (ﷺ): أنه ينبغي للإنسان أن يكون عند دعوة الله (عزّ وجل) خائفًا راجيًا، لقوله: ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [السجدة: من الآية١٦]. والمراد دعاء العبادة ودعاء المسألة، فأنت إذا عبدت الله كن خائفًا راجيًا، تخاف أن لايقبل منك، كما قال الله (عزّ وجل): ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ [المؤمنون: من الآية٦٠] أي خائفة أن لا يقبل منها، ولكن أحسن الظن بالله.

وأيضًا: كن راجيًا ربك (عزّ وجل) حتى تسير إلى الله بين الخوف والرجاء. وهذه مسألة اختلف فيها أرباب السلوك: هل الأولى أن يغلب الإنسان جانب الرجاء، أو الأولى أن يغلب جانب الخوف، أو يجعلهما سواء؟

فقال الإمام أحمد - رحمه الله-: ينبغي أن يكون خوفه ورجاؤه واحدًا، فأيهما غالب هلك صاحبه. وقال بعض أهل العلم: ينبغي عند الموت أن يغلب جانب الرجاء، وفي حال الصحة يغلب جانب الخوف، قال: لأن النبي (ﷺ) قال: «**لا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إلاَّ وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بالله**» [1] أما في حال الصحة فيغلب جانب الخوف لأجل أن يحمله خوفه على الاستقامة. وقال بعض أهل العلم: في حال فعل الطاعة يغلب جانب الرجاء، وفي حال الهمّ بالمعصية يغلب جانب الخوف، وهذا حسن.

ووجه الأول أنه في حال الطاعة يغلب جانب الرجاء هو أنه يقول: إن الذي منَّ عليَّ بهذه الطاعة سيمنُّ عليَّ بقبولها، فيجعل منّة الله (تعالى) عليه بها دليلاً على منّة الله (تعالى) عليه بقبولها، ويغلب جانب الرجاء، ويقول: قمت بما أمرت به وأرجو من الله الثواب. أما إذا همّ بالمعصية فيغلب جانب الخوف لئلا يقع في المعصية، وهذا القول من حيث المعنى أحسن الأقوال، لكن مع ذلك لا نحكم به على كل فرد، إذ قد يعرض للإنسان حالات يغلب فيها الرجاء وحالات يغلب فيها الخوف، لكن نحن نتكلم عن الخوف والرجاء من حيث هما، لا باعتبار كل واحد من الناس.

١٩ ـ ومن فوائد الحديث في ضمن الآية: فضيلة الإنفاق مما رزق الله العبد. وهل المراد الرزق الطيب أو مطلق الرزق؟ الآية مطلقة، ولكن من اكتسب مالاً محرّمًا، أو أنفق مالاً محرّمًا فلا مدح له، كمن سرق مالاً ثم ذهب يتصدق

---

(١) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» (٤/٢٢٠٦) «ح» (٢٨٧٧).

به، فلا يستقيم. أو تصدق بخنزير فلا يستقيم. وعلى هذا يكون المراد بالرزق في الآية الرزق الطيب.

٢٠ - ومن فوائد الحديث: أن رأس الأمر - أي أمر الدنيا والآخرة- الإسلام. والإسلام هو ما بعث به النبي (ﷺ) ، إذ بعد بعثته لا إسلام إلا ما كان على شريعته، وعلى هذا فلو سألك سائل: هل اليهود مسلمون؟ هل النصارى مسلمون؟ فالجواب: أن اليهود في حال قيام شريعة التوراة إذا اتبعوها فهم مسلمون، وكذلك النصارى في حال قيام الإنجيل إذا اتبعوه فهم مسلمون، ولهذا في القرآن الكريم ذكر الإسلام لهؤلاء وهؤلاء. وأما بعد بعثة النبي (ﷺ) فإن كل من كفر به ليس بمسلم حتى لو قال: أني أسلمت.

٢١ - أن الصلاة عمود الدين، والعمود لا يستقيم البناء إلا به. ويتفرّع على هذا: أن من ترك الصلاة فهو كافر، لأن العمود إذا سقط لم يستقم البناء، وهذا القول هو القول الراجح الذي دل عليه كتاب الله، وسنة رسوله ، وأقوال الصحابة (ﭫ) حتى حكي هذا القول إجماعًا من الصحابة، وهو مقتضى النظر والقياس، إذ كيف يمكن لمؤمن بالله واليوم الآخر أن يحافظ على ترك الصلاة؟ لا يمكن هذا أبدًا. وقد كتبنا في هذا رسالة موجزة - والحمد لله - لكنها تضمنت ذكر الأدلة على كفر تارك الصلاة والجواب عن قول من يقول: إنه لا يكفر.

وليس عند من يقول إنه لا يكفر دليل، إلا نصوصًا عامة تخص بنصوص كفر تارك الصلاة، أو نصوص قيدت بما لا يمكن مع هذا القيد أن يترك الصلاة، أو نصوص قيدت بقيود لا يمكن معها ترك الصلاة. المهم على كل حال هذه الرسالة ينبغي لكل إنسان أن يقرأها متجردًا عن الهوى، وفي ظني أنه لو شاع هذا القول بين الناس لارتدع كثير من الناس عن ترك الصلاة، وأما إذا قيل: ترك الصلاة فسق من الفسوق فكثير من الناس لا يبالي أن يكون فاسقًا أو مستقيمًا. ويرى بعض أهل العلم من السابقين واللاحقين أن ترك صلاة واحدة حتى يخرج وقتها بلا عذر كفر.

ولكن الذي أرى: أنه لا يكفر إلا إذا ترك الصلاة نهائيًا.

٢٢ ـ أن الجهاد ذروة سنام الإسلام، والذروة هو الشيء العالي، لأنه إذا استقام الجهاد فمقتضاه أن المسلمين تكون كلمتهم هي العليا، وهذا ذروة السنام. ولكن يقيد هذا الإطلاق بما إذا كان الجهاد في سبيل الله (عزّ وجل) يتعيّن؛ لأن النبي (ﷺ) سئل عن الرجل يقاتل حمية - أي حمية لقومه وعصبية - ويقاتل شجاعة - أي لأنه شجاع، والشجاع يحب القتال، ويقاتل ليرى مكانه، وفي لفظ: ويقاتل رياءً، أيُّ ذلك في سبيل الله؟ فعدل النبي (ﷺ) عن هذا كله وقال: «**مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيْلِ**»[1] اللهِ هذا الميزان.

ولذلك نجد الذين قاتلوا حميّة ممن ينتسبون للإسلام لم ينجحوا، ولن ينجحوا، فماذا حصل من قتال العرب لليهود؟ حصل الفشل، وحصلت الهزيمة لأنهم لا يقاتلون لتكون كلمة الله هي العليا، بل يقاتلون: للقومية العربية، هذه القومية حصل بسببها من المفاسد بأن دخل فيهم النصارى واليهود العرب ما دام مناط الحكم هو العروبة، كما دخل فيهم الشيوعيون وغيرهم إذا كانوا عربًا، ولا يعقل أن يهوديًا أو نصرانيًا أو شيوعيًا يقاتل لحماية الإسلام. وخرج الملايين من المسلمين من غير العرب وصار في نفوسهم شيء وقالوا: لماذا تخرجوننا من القتال؟ ولهذا صارت الهزيمة والفشل الذي ليس بعده استرداد للعزة والعلو، وإلا قد يكون هزيمة يبتلي الله بها كما حصل في أحد ولكن استردّ المسلمون عزهم وعلوّهم. أما نحن فلن نزال في أرجوحة، كان الناس في عنفوان العروبة - كما يقولون- عندهم ثلاث لاءات يسمّونها اللاءات الثلاث: لا صلح، لا سلام، ولا استسلام. والآن يهود براك الخبيث جاء بخمس لاءات، والعرب الآن يلهثون وراءهم يطلبون الصلح، ولكنه ليس بحاصل إلا على ثروات العرب، وربما دمائهم أيضًا. فالمهم: أن الجهاد المحمود المفروض على ا لمسلمين هو: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا.

---

(١) تقدم.

٢٣ ـ أن ملاك هذا كله كف اللسان، لقول النبي (ﷺ): أَلا أُخْبِرُكَ بِملاكِ ذَلِكَ كُلِّه .

٢٤ ـ خطورة اللسان، فاللسان من أخطر ما يكون، فإن الإنسان ربما يتكلم بالكلمة من غضب الله لا يلقي لها بالاً يهوي بها في النار كذا وكذا، سنوات، وهو لم يلق لها بالاً، يتكلم بكلمة الكفر لا يلقي لها بالاً فيكفر ويرتد - والعياذ بالله -. والغيبة الآن ملأت المجالس إلا ما شاء الله، وهي من آفات اللسان. والكذب من آفات اللسان، والسبّ مقابلة وجهًا لوجه من آفات اللسان، والنميمة من آفات اللسان، فإذا حفظ الإنسان لسانه حفظه الله (عزّ وجل)، ولهذا جاء في الحديث: «**مَنْ يَضْمَنُ لي مَابَيْنَ لَحيَيْه وفَخذَيْه أَضمَنُ لَهُ الجَنَّةَ**»[1] أي من كفَّ عن الزنا وعن القول المحرّم فإنه يدخل الجنة.

٢٥ ـ التعليم بالقول وبالفعل، لقوله: أَخَذَ بلِسَانه وَقَالَ: كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا ولم يقل: كفّ عليك لسانك، بل أخذ بلسانه وقال: كَفَّ عليك هذا، لأنه إذا حصل الفعل رأت العين وانطبعت الصورة في القلب بحيث لا ينسى، والمسموع ينسى لكن المرئي لا ينسى، بل يبقى في صفحة الذهن إلى ما شاء الله (عزّ وجل).

ولهذا كان الصحابة (ﷺ) أحيانًا يعلمون الناس بالفعل، ومن ذلك لما سئل أمير المؤمنين عثمان (ﷺ) عن وضوء النبي (ﷺ)، دعا بماء وتوضأ أمام الناس، حتى يفقهوا ذلك بالفعل.

٢٦ ـ أن الصحابة (ﷺ) لا يبقون في نفوسهم إشكالاً ولا قلقًا، بل يسألون عنه حتى ينكشف الأمر، قال معاذ (ﷺ): وإنَّا لمؤاخذون بما نتكلّم به؟ وهذا إشكال يرد، لأن الإنسان إذا كان مؤاخذًا بما يتكلّم به فما أكثر المؤاخذة

(١) **صحيح.**
خرجه البخاري في «صحيحه» (٥/ ٢٣٧٦) (٢٣) باب حفظ اللسان «ح» (٦١٠٩).

لكثرة الكلام فأجابه النبي (ﷺ) .

ومن هنا نأخذ فائدة عظيمة وهي: أن ما لم يسأل عنه الصحابة (ﷺ) ولم يرد في الكتاب والسنة من مسائل الاعتقاد فالواجب الكفّ عنها، فإذا سألك إنسان عن شيء في الاعتقاد، سواء في أسماء الله، أو صفات الله أو أفعال الله، أو في اليوم الآخر أو غيره ولم يسأل عنه الصحابة فقل له: هذا بدعة، لو كان خيرًا لسبقونا إليه لأنهم - والله - أحرص منا على العلم، وأشد منا خشية لله (تعالى).

٢٧ - جواز إطلاق القول الذي لا يقصد وإنما يدرج على اللسان، لقوله: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَامُعَاذُ هذه الكلمة دعاء، لكنها تجري على الألسن لقصد الحث لا للدعاء، وهي موافقة للقاعدة الشرعية، وهي أن الله (تعالى) لا يؤاخذ باللغو كما قال الله (تعالى): ﴿لا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الأَيْمَانَ﴾ [المائدة: من الآية٨٩] وفي الآية الأخرى: ﴿لا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [البقرة: من الآية٢٢٥] وعلى هذا فما يجري على اللسان من الأيمان لا يؤاخذ به الإنسان، فمثلاً: دائمًا يقول لك صاحبك: هل ستذهب إلى فلان؟ فتقول: لا والله لن أذهب إليه، ثم تذهب، فلا كفارة عليك، لأن هذا جرى على اللسان بلا قصد، فما لا يعقد عليه القلب فإنه ليس بشيء، ولا يؤاخذ به الإنسان.

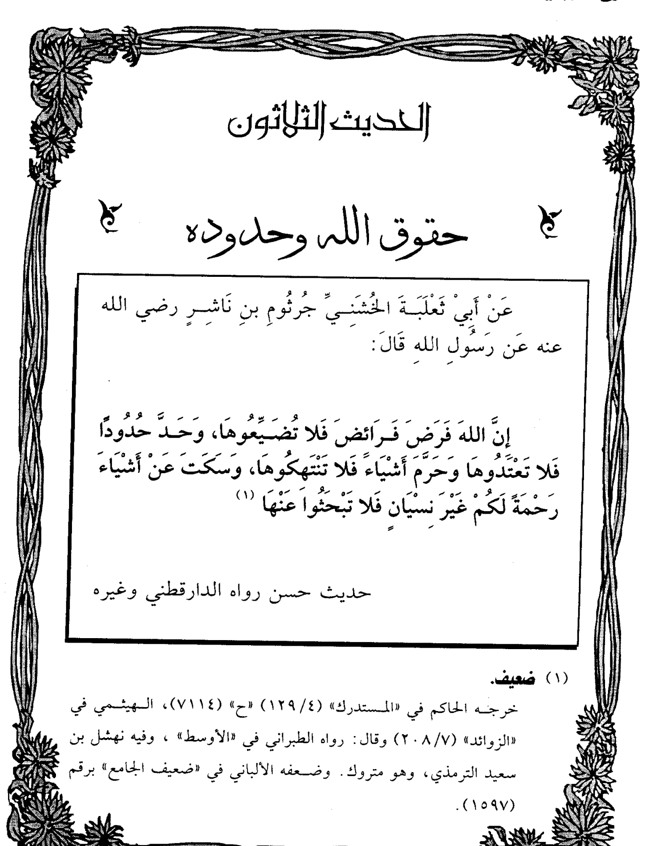
٢٨ - أن أهل النار - والعياذ بالله - قد يكبون في النار على وجوههم، لقوله: وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِم أوقال: عَلَى مَنَاخِرِهِم وهذا اختلاف لفظ والمعنىواحد، لأن المنخر في الوجه، واسمع قول الله (عزّ وجل): ﴿أَفَمَن يَتَّقِي بِوَجْهِهِ سُوءَ الْعَذَابِ﴾ [الزمر: من الآية٢٤] العادة أن الإنسان يتقي العذاب بيده، لكن أهل النار - أجارنا الله منها بمنّه وكرمه - لا يستطيعون، تلفح وجوههم النار، يتقي بوجهه سوء العذاب وهذا دليل على كمال الإهانة، لأن الوجه محل الإكرام، فإذا أهين إلى هذا الحد فهذا غاية ما يكون من الذلّ،

قال الله (تعالى): ﴿وَتَرَاهُمْ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا خَاشِعِينَ مِنَ الذُّلِّ يَنْظُرُونَ مِنْ طَرْفٍ خَفِيٍّ﴾ [الشورى: من الآية٤٥].

٢٩ - الحذر من إطلاق اللسان، وقد مرّ علينا في الأحاديث السابقة مَنْ كَان يُؤمِنُ بالله وَاليَومِ الآخرِ فَلْيَقُلْ خَيرًا أَو لِيَصْمُتْ والله لو سرنا على هذا لسلمنا من أشياء كثيرة، وما أكثر ما يقول الإنسان شيئًا ثم يندم في الحال، لكن الكلمة إذا خرجت فهي كالرصاصة تخرج من البندق، لا يمكن ردّها، لكن ما دامت في قلبك يمكنك أن تتحكّم فيها.

٣٠ - تحرّي ما نقل في الحديث مز أ ال رسول الله حيث قال: عَلَى وُجُوهِهِم أو مَنَاخِرِهِم وهذا يدلّ على الأمانة التامّة في نقل الأحاديث. ولله الحمد.





الحديث الثلاثون

حقوق الله وحدوده

عَنْ أَبِيْ ثَعْلَبَـةَ الخُشَنِـيِّ جُرْثُومِ بنِ نَاشِـرٍ رضي الله عنه عَن رَسُولِ اللهِ قَالَ:

إِنَّ اللهَ فَرَضَ فَـرَائِضَ فَلا تُضَـيِّعُوهَا، وَحَـدَّ حُدُودًا فَلا تَعْتَدُوهَا وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلا تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيَانٍ فَلا تَبْحَثُوا عَنْهَا [١]

حديث حسن رواه الدارقطني وغيره

(١) **ضعيف.**

خرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/١٢٩) «ح» (٧١١٤)، الهيثمي في «الزوائد» (٢٠٨/٧) وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» ، وفيه نهشل بن سعيد الترمذي، وهو متروك. وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» برقم (١٥٩٧).

الشرح:

فَرَضَ أي أوجب قطعًا، لأنه من الفرض وهو القطع.

فَرَائِضَ ولا نقول: (فرائضًا) لأنها اسم لا ينصرف من أجل صيغة منتهى الجموع.

فَرَضَ فَرَائِضَ مثل الصلوات الخمس، والزكاة، والصيام، والحج، وبر الوالدين، وصلة الأرحام، وما لا يحصى.

فَلا تُضَيِّعُوهَا أي تهملوها فتضيع ، بل حافظوا عليها.

وَحَدَّ حُدودًا فَلا تَعتَدوها الحد في اللغة المنع، ومنه الحد بين الأراضي لمنعه من دخول أحد الجارين على الآخر، وفي الاصطلاح قيل: إن المراد بالحدود الواجبات والمحرمات. فالواجبات حدود لا تُتعدى، والمحرمات حدود لا تقرب.

وقال بعضهم: المراد بالحدود العقوبات الشرعية كعقوبة الزنا، وعقوبة السرقة وما أشبه ذلك. ولكن الصواب الأول، أن المراد بالحدود في الحديث محارم الله (عزّ وجل) الواجبات والمحرمات، لكن الواجب نقول: لا تعتده أي لا تتجاوزه، والمحرم نقول: لا تقربه، هكذا في القرآن الكريم لما ذكر الله (تعالى) تحريم الأكل والشرب على الصائم قال: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّه فَلا تَعْتَدُوهَا﴾ [البقرة: من الآية٢٢٩] ولما ذكر العدة وما يجب فيها قال: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّه فَلا تَقْرَبُوهَا﴾ [البقرة: ١٨٧].

وَحَرَّمَ أَشيَاء (أشياء) منصوبة بدون تنوين لوجود ألف التأنيث الممدودة. فَلا تَنتَهِكوهَا أي فلا تفعلوها، مثل: الزنا، وشرب الخمر، والقذف، وأشياء كثيرة لا تحصى. **وَسَكَتَ عَنْ أَشيَاء رَحمَةً لَكُمْ غَيرَ نسيَان فَلا تَبحَثوا عَنهَا** سكت عن أشياء أي لم يحرمها ولم يفرضها. قال: سكت بمعنى لم يقل فيها شيئًا ، ولا أوجبها ولا حرمها. وقوله: غَيْرَ نسيَان أي أنه (عزّ وجل) لم يتركها ناسيًا ﴿وَمَا كانَ رَبُّكَ نَسيًا﴾ [مريم: من الآية٦٤] ولكن رحمة بالخلق حتى لا يضيق

عليهم. فَلا تَبحَثوا عَنهَا أي لا تسألوا، مأخوذ من بحث الطائر في الأرض، أي لا تُنَقِّبُوا عنها، بل دعوها.

الفوائد من هذا الحديث:

١- إثبات أن الأمر لله (عزّ وجل) وحده، فهو الذي يفرض، وهو الذي يوجب، وهو الذي يحرم، فالأمر بيده، لا أحد يستطيع أن يوجب مالم يوجبه الله، أو يحرم مالم يحرمه الله، لقوله: إنَّ اللهَ فَرَضَ فَرَائض ... وقَالَ: وَحَرمَ أَشيَاء فإن قال قائل: هل الفرض والواجب بمعنى واحد، أو الفرض غير الواجب؟ فالجواب: أما من حيث التأثيم بترك ذلك فهما واحد. وأما من حيث الوصف: هل هذا فرض أو واجب؟ فقد اختلف العلماء- رحمهم الله- في هذا، فقال بعضهم: الفرض ما كان دليله قطعيًا، والواجب ما كان دليله ظنيًا. وقال آخرون: الفرض ما ثبت بالقرآن، والواجب ما ثبت بالسنة. وكلا القولين ضعيف، والصواب: أن الفرض والواجب بمعنى واحد، ولكن إذا تأكد صار فريضة، وإذا كان دون ذلك فهو واجب، هذا هو القول الراجح في هذه المسألة.

٢ ـ أن الدين الإسلامي ينقسم إلى فرائض ومحرمات.

٣ ـ وجوب المحافظة على فرائض الله (عزّ وجل)، مأخوذ من النهي عن إضاعتها، فإن مفهومه وجوب المحافظة عليها.

٤ ـ أن الله (عزّ وجل) حد حدودًا، بمعنى أنه جعل الواجب بينًا والحرام بينًا: كالحد الفاصل بين أراضي الناس، وقد سبق في حديث النعمان بن بشير (ﷺ) أن الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات.

٥ ـ تحريم تعدي حدود الله، لقوله: فَلاَ تَعتَدوهَا. وانظر كيف كرر الله (عزّ وجل) النهي عن التعدي إلى حدود الله في مسألة الطلاق، يتبين لك أهمية النكاح عقدًا وإطلاقًا.

٦ ـ أنه لا يجوز تجاوز الحد في العقوبات، فالزاني مثلاً إذا زنا وكان بكرًا فإنه يجلد مائة جلدة ويغرّب عامًا، ولا يجوز أن نزيد على مائة جلدة، ونقول يجلد مائة وخمسين مثلاً، فإن هذا محرم. فإن قال قائل: إذا اقتصرنا على مائة جلدة ربما يكثر الزنا، وإذا زدنا يقل؟ فالجواب: أأنتم أعلم أم الله؟ وما دام الله (عزّ وجل) فرض مائة جلدة فلا نتجاوزها، بالإضافة إلى تغريب عام على خلاف بين العلماء في ذلك، هل يغرب أو لا، لأنه ثبت بالسنة، والخلاف في هذا معروف. ومن هنا نعرف أن عقوبة شارب الخمر ليست حدًا، ولا يمكن أن نقول: إنها حد فلو كانت حدًا ما تجاوزها عمر والصحابة (ﷺ)، ثم هناك دليل آخر من نفس القضية، لما استشار عمر الصحابة (ﷺ)، قال عبد الرحمن بن عوف: يا أمير المؤمنين أخف الحدود ثمانون، ويعني بذلك حد القذف. ولو كانت عقوبة شارب الخمر حدًا لكان أخف الحدود أربعين، وهذا شيء واضح، لكن - سبحان الله - الفقهاء - رحمهم الله - يرونه حدًا، وعند التأمل يتبين أن القول بأنه حد ضعيف، ولا يمكن لعمر (ﷺ) ولا لغيره أن يتجاوز حد الله (عزّ وجل).

٧ ـ وصف الله (عزّ وجل) بالسكوت، هذا من تمام كماله (عزّ وجل)، أنه إذا شاء تكلم وإذا شاء لم يتكلم.

٨ ـ أنه يحرم على الإنسان أن ينتهك محارم الله (عزّ وجل)، لقوله: حَرَّمَ أَشيَاء فَلا تَنتَهِكُوهَا. وطرق التحريم كثيرة، منها: النهي، ومنها: التصريح بالتحريم، ومنها: ذكر العقوبة على الفعل، ولإثبات التحريم طرق.

٩ ـ أن ما سكت الله عنه فلم يفرضه، ولم يحده، ولم ينه عنه فهو الحلال، لكن هذا في غير العبادات، فالعبادات قد حرم الله (عزّ وجل) أن يشرع أحد الناس عبادة لم يأذن بها الله (عزّ وجل)، فتدخل في قوله: حَرَّمَ أَشيَاء فَلاَ تَنتَهِكُوهَا. ولهذا نقول: إن من ابتدع في دين الله ما ليس منه من عقيدة أو قول أو عمل فقد انتهك حرمات الله، ولا يقال هذا مما سكت الله (عزّ وجل) عنه،

لأن الأصل في العبادات المنع حتى يقوم دليل عليها، وغير ذلك الأصل فيه الإباحة، فما سُكتَ عنه فهو مباح. وحينئذ نذكر مسألة يكثر السؤال عنها، ربما نعرف حكمها من هذا الحديث: يسأل بعض الناس ولا سيما النساء: هل يجوز للإنسان أن يزيل شعر الساق، أو شعر الذراع أو لا يجوز؟

فالجواب: الشعور ثلاثة أقسام:

الأول : ما نهي عن إزالته.

الثاني : ما أمر بإزالته.

الثالث: ما سكت عنه.

فأما ما أمر بإزالته فمعروف: كالعانة والإبط للرجال والنساء والشارب بالنسبة للرجال ، فهذا مأمور بإزالته، لكن الشارب لا يؤمر بإزالته نهائيًا كالحلق مثلاً، حتى إن الإمام مالك- رحمه الله - قال: ينبغي أن يؤدب من حلق شاربه، لأن الحديث «**أحفوا الشوارب**»[1].

والثاني: ما نهي عن إزالته كشعر اللحية بالنسبة للرجال، فإن النبي (ﷺ) أمر بإعفائها وقال: خَالفُوا المَجوسَ[2] خَالفُوا المُشركينَ[3] فلا يحل لأحد أن يحلق لحيته، بل ولا أن ينقص منها على القول الراجح حتى لو زادت على القبضة. وأما إجازة الفقهاء - رحمهم الله - قص ما زاد على القبضة واستدلالهم بفعل ابن عمر (رضي الله عنه) ، فهذا رأي لكنه مخالف لظاهر الحديث.

وابن عمر (رضي الله عنه) ليس يقص ما زاد على القبضة في كل السنة، إنما يفعل ذلك إذا حج أو اعتمر فقط، وهذا فرق بين ما شغف به بعض الناس وقالوا: إن ابن عمر (رضي الله عنه) يرى جواز أخذ ما زاد على القبضة.

(١، ٢، ٣) **صحيح**.

خرجه مسلم في «صحيحه» (١/ ٢٢٢) «ح» (٢٥٩).

وكأنه - والله أعلم - رأى أن هذا من كمال التقصير أو الحلق. ومع ذلك فرأيه (رضي الله عنه) غير صواب، فالصواب فيما قاله النبي (ﷺ). والعجب أن ابن عمر (رضي الله عنه) ممن روى حديث الأمر بإعفاء اللحية وهو يفعله، لكن نعلم أن ابن عمر (رضي الله عنه) عنده من العبادة ما فات كثيرًا من الناس إلا أنه تأول، والمتأول مجتهد إن أصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر.

القسم الثالث: بقية الشعور التي ليس فيها أمر ولا نهي، فقال بعض الناس: إن أخذها حرام، لقول الله (تعالى) عن إبليس: ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾ [النساء: من الآية١١٩] هذا يستثنى منه ما أمر بإزالته كالختان وما أشبه ذلك. قالوا: وهذا مغير لخلق الله، بينما كان ساقه فيه الشعر أو ذراعه فيه الشعر أصبح الآن ليس فيه شعر. ولا شك أن هذا القول والاستدلال وجيه، لكن إذا رأينا أن النبي (ﷺ) قسم الأشياء إلى ثلاثة أقسام قلنا: هذا مما سكت عنه، لأنه لو كان ينهى عنه لألحق بما نهي عنه، وهذه قرينة تمنع أن يكون هذا من باب تغيير خلق الله (عزّ وجل) أو يقال: هو من التغيير المباح. والذي نرى في هذه المسالة: أن الشعر يبقى ولا يحلق ولا يقص، اللهم إلا إذا كثر بالنسبة للنساء حتى شوه الخلقة، فالمرأة محتاجة إلى الجمال والتجمل، فلا بأس. وأما الرجال فيقال: كلما كثر الشعر دلّ ذلك على قوة الرجل.

١٠ ـ أنه لا ينبغي البحث عما سكت الله (تعالى) عنه ورسوله. وهل هذا النهي في عهد الرسالة، أم إلى الآن؟ في هذا قولان للعلماء منهم من قال: هذا خاص في عهد الرسالة، لأن ذلك عهد نزول الوحي، فقد يسأل الإنسان عن شيء لم يُحرم فيحرم من أجله، أو عن شيء لم يجب فيوجب من أجله، كما سأل الأقرع بن حابس النبي (ﷺ) حين قال النبي (ﷺ): «**إنَّ اللهَ فَرَضَ عَلَيكُم الحَجَّ**» فقام الأقرع وقال: يا رسول الله أفي كل عام؟ وهذا سؤال في غير محله، اللهم إلا إذا كان الأقرع بن حابس أراد أن يزيل الوهم الذي قد يعلق في أفهام بعض الناس، فالله أعلم بنيته، لكن النبي (ﷺ) قال: «**لَو قُلتُ**

نَعَم لَوَجَبَت وَمَا استَطَعتُم، الحَجَّ مَرَةً فَمَا زَادَ فَهُوَ تَطَوع» [١] ، من أعظم الناس جرمًا من يسأل عن شيء لم يحرم فيحرم من أجل مسألته، أو لم يوجب فيوجب من أجل مسألته. أما بعد عهد الرسالة فلا بأس أن يبحث الإنسان.

ولكن الصواب في هذه المسألة أن النهي حتى بعد عهد الرسالة إلا أنه إذا كان المراد بالبحث الاتساع في العلم كما يفعله طلبة العلم، فهذا لا بأس به، لأن طالب العلم ينبغي أن يعرف كل مسألة يحتمل وقوعها حتى يعرف الجواب، وأما إذا لم يكن كذلك فلا يبحث، بل يمشي على ما كان عليه الناس. ومن ذلك: البحث عن اللحوم وعن الأجبان وعما يرد إلى البلاد من بلاد الكفار فلا تبحث، ولا تقل: هل هذا حلال أو حرام؟ ولهذا قال ابن عمر (ﷺ) لما سئل عن اللحم في السوق، ما كان من لحم في سوقنا فسوف نشتريه ولا نسأل.

كذلك أيضًا لا نبحث عن مسائل الغيب ونتعمق فيها، ولا نبحث في صفات الله (عزّ وجل) عن كيفيتها، لأن هذا من التعمق، ولا نأتي بمعضلات المسائل التي فيها: أرأيت إن كان كذا، ولو كان كذا، ولو كان كذا كما يوجد من بعض طلبة العلم الآن، يوجد أناس يفرضون مسائل ليست واقعة ولن تقع فيما يظهر، ومع ذلك يسألون ، وهم ليسوا في مكان البحث، بل يسألون سؤالاً عامًا، فهذا لا ينبغي. ومن ذلك أيضًا :ما كان الناس قد عاشوا عليه لا تبحث عنه إلا إذا علمت أنه حرام، فيجب بيان الحكم .من ذلك : الذين قالوا: إن أذان الجمعة الثالث الذي زاده عثمان رضي الله عنه هذا بدعة لا يجوز، فنقول لهم: أين الدليل؟ ثم يأتي إنسان آخر، ويقول : ليس بين أذان الجمعة الأول والثاني إلا دقائق، فنقول له: من الذي قال لك ابحث عن هذا؟ فالناس من أزمنة كثيرة تتوالى عليهم العلماء والأذان الأول يكون قبل الثاني بخمس وأربعين دقيقة أو ستين دقيقة، والناس يمشون على هذا، فلا تبحث، دع الناس على ما هم عليه.

(١) **صحيح**.

خرجه مسلم في «صحيحه» (٢/ ٩٧٥) (٧٣) باب فرض الحج مرة في العمر «ح» (١٣٣٧).

ثم لو فرض أنه ثبت أن بين الأذان الثاني والأول في زمن عثمان رضي الله عنه خمس أو عشر دقائق، فالوقت اختلف الآن، كانت المدينة صغيرة أقل من قرية من قرانا اليوم، أما اليوم فتباعدت الأقطار حيث يحتاج الإنسان أن يأتي من أقصى المدينة إلى المسجد إلى وقت، فليقدم الأذان الأول بحيث يتأهب الناس ويحضرون. أشياء كثيرة من هذا النوع، ولكن هذا الحديث ميزان فلا تَبحَثُوا عَنهَا.

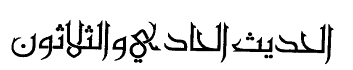
١١ - إثبات رحمة الله (عزّ وجل) في شرعه، لقوله: رَحمَةً بِكُم وكل الشرع رحمة، لأن جزاءه أكثر بكثير من العمل، فالحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة، ومع ذلك فالله (عزّ وجل) خفف عن العباد، وسكت عن أشياء كثيرة لم يمنعهم منها ولم يلزمهم بها.

١٢ - انتفاء النسيان عن الله (عزّ وجل)، لقوله غَيرَ نسيَان وقد جاء ذلك في القرآن الكريم، فقال الله (عزّ وجل): ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤] وقال موسى (ﷺ) لفرعون لما سأله ما بال القرون الأولى: ﴿قَالَ عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لا يَضِلُّ رَبِّي وَلا يَنسَى﴾ [طه: ٥٢]. فإن قال قائل: ما الجواب عن قول الله (تعالى): ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: من الآية٦٧] فأثبت لنفسه النسيان؟ فالجواب: أن المراد: النسيان هنا نسيان الترك، يعني تركوا الله فتركهم. فهؤلاء تعمدوا الشرك وترك الواجب، ولم يفعلوا ذلك نسيانًا. إذًا: (نَسُوا اللَّهَ) أي تركوا دين الله (فَنَسِيَهُمْ) أي فتركهم.

أما النسيان الذي هو الذهول عن شيء معلوم فهذا لا يمكن أن يوصف الله (عزّ وجل) به، بل يوصف به الإنسان، لأن الإنسان ينسى، ومع ذلك لا يؤاخذ بالنسيان لأنه وقع بغير اختيار.

١٣ - حسن بيان النبي (ﷺ) حيث ساق الحديث بهذا التقسيم الواضح البين والله أعلم.

الحديث الحادي والثلاثون



الزهد الحقيقي

عَنْ أبي العَبَاس سَعْـد بن سَهل السَّاعدي رضي الله عنه قَـالَ: جَـاءَ رَجُلٌ إلَى النبي (ﷺ) فَـقَالَ: يَا رَسُـول الله: دُلَّني عَلَى عَـمَلٍ إذَا عَـمِلْتُـهُ أَحَـبَّني اللهُ، وأَحـبَّني النَاسُ؟ فَقَالَ:

ازهَد في الدُّنيَا يُحِبَّكَ اللهُ ، وازهَد فـيمَا عِندَ النَّاسِ يُحِبَّكَ النَّاسُ (١)

حديث حسن رواه ابن ماجة وغيره بأسانيد حسنة.

(١) **صحيح.**

خرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/٣٤٨) «ح» (٧٨٧٣)، وقـال: حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه، وابن ماجة في «سننه» (٢/١٣٧٣) «ح» (٤١٠٢) (٣٧) كتاب الزهد (١) باب الزهد في الدنيا، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٩٢٢).

الشرح:

قوله جَـاءَ رَجُلٌ لم يعين اسمه، ومـثل هذا لا حاجة إليـه، ولا ينبغي أن نتكلف بإضاعة الوقت في معرفة هذا الرجل، وهذا يأتي في أحاديث كثيرة، إلا إذا كان يترتب على معرفته بعينه اختلاف الحكم فلا بد من معرفته. وقوله: دُلني عَلَى عَـمَلٍ إذَا عَـملتُهُ أَحَـبَّني الله، وأَحـبَّني النَّاس هذا الرجل طـلب حاجـتين عظيمتين، أولهمـا محبة الله (عزّ وجل) والثانية مـحبة الناس. فدله النبي (ﷺ) على عمل معين محدد، فقال: ازهَد في الدُّنيَا والزهد في الدنيا الرغبة عنها، وأن لا يتناول الإنسـان منهـا إلا ما ينـفعـه في الآخـرة، وهو أعلى من الورع، لأن الورع: ترك ما يضر من أمور الدنيا ، والزهد: ترك مالا ينفع في الآخرة، وترك ما لا ينـفع أعلى من ترك ما يضـر، لأنه يدخل في الزهد الطبقـة الوسطى التي ليس فيها ضرر ولا نفع، فالزهد يتجنب مالا نفع فيه، وأما الورَع فيفعل ما أبيح له، لكن يترك ما يضره.

وقوله: يُحبكَ الله هو بالجـزم على أنه جواب : ازهَد . والدنيا: هي هذه الدار التي نحن فيـها، وسّمـيت بذلك لوجهين: الوجـه الأول: دنيا في الزمن. الوجه الثاني: دنيا في المرتبة.

فهي دنيا في الزمن لأنـها قبل الآخرة، ودنيا في المرتبـة لأنها دون الآخرة بكثير جدًا، قال النبي (ﷺ) :**«لَمَوضعُ سوط أَحَدكُم فِي الجَنَّة خَيرٌ منَ الدُّنيَا وَمَا فيهَا»**[1] وقال النبي (ﷺ): **«ركعَتَا الفَـجرِ خَيرٌ منَ الدُّنيَا وَمَـا فيهَا»**[2] إذًا الدنيا ليست بشيء.

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (٥/٢٣٥٨) «ح» (٦٠٥٢).

(٢) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» (١/٥٠١) «ح» (٧٢٥).

ولذلك لا تكاد تجد أنه يمر عليك شهر أو شهران أو أكثر إلا وقد أصبت بالسرور ثم أعقبه حزن، وما أصدق وصف الدنيا في قول الشاعر:

فيوم علينا ويوم لنا ويوم نساء ويوم نسر

وقوله: وازهَد فيمَا عندَ النَاس يُحِبكَ النَّاس أي لا تتطلع لما في أيديهم، ارغب عما في أيدي الناس يحبك الناس، وهذا يتضمن ترك سؤال الناس أي أن لا تسأل الناس شيئًا، لأنك إذا سألت أثقلت عليهم، وكنت دانيًا سافلاً بالنسبة لهم، فإن اليد العليا المعطية خير من اليد السفلى الآخذة.

من فوائد هذا الحديث:

١ علو همم الصحابة (ﷺ)، فلا تكاد تجد أسئلتهم إلا لما فيه خير في الدنيا أو الآخرة أو فيهما جميعًا. وهنا السؤال: هل الصحابة (ﷺ) إذا سألوا مثل هذا السؤال يريدون أن يطلعوا فقط، أو يريدون أن يطلعوا ويعملوا؟ الجواب: الثاني، بخلاف كثير من الناس اليوم -نسأل الله أن لايجعلنا منهم- يسألون ليطلعوا على الحكم فقط لا ليعملوا به، ولذلك تجدهم يسألون عالمًا ثم عالمًا ثم عالمًا حتى يستقروا على فتوى العالم التي توافق أهواءهم، ومع ذلك قد يستقبلونها بنشاط وقد يستقبلونها بفتور.

٢ ـ إثبات محبة الله (عزّ وجل)، أي أن الله (تعالى) يحب محبة حقيقية. ولكن هل هي كمحبتنا للشيء؟ الجواب: لا، حتى محبة الله لنا ليست كمحبتنا لله، بل هي أعلى وأعظم، وإذا كنا الآن نشعر بأن أسباب المحبة متنوعة، وأن المحبة تتبع تلك الأسباب وتتكيف بكيفيتها فكيف بمحبة الخالق؟!! لا يمكن إدراكها. الآن نحب الأكل، ونحب من الأكل نوعًا نقدمه على نوع، وكذلك يقال في الشرب، ونحب الجلوس إلى الأصحاب، ونحب الوالدين، ونحب النساء، فهل هذه المحبات في كيفيتها وحقيقتها واحدة؟ الجواب: لا، تختلف. فمحبة الخالق (عزّ وجل) لنا ليست كمحبتنا إياه، بل هي أعظم وأعظم، لكنها

حقـيقيـة. زعم أهل التعطيل الذين حكموا عـلى الله بعقولهم وقـالوا: ما وافق عـقـولنا من صـفات الـله (تعـالى) أثبتـناه وما لا فـلا، ولهـذا قـاعـدتهم في هذا، يقولون: ما أقرته عقولنا من صفات الله أقررناه، وما خالف عقولنا نفيناه، وما لم توافقه ولم تخالفه فأكثرهم نفاه وقالوا: لا يمكن نثبته حتى يشهد العقل بثبوته، وبعضـهم توقف فـيه. وأقربهـم إلى الورع الذين توقفـوا ومع ذلك فلم يسلكوا سبـيل الورع، إذ سبيل الورع أن نثـبت ما أثبته الله (تعـالى) لنفسه مطلقـًا، سواء أدركته عقـولنا أم لا، وأن ننفي ما نفاه الله (تعالى) عن نفسه مطلقًا، سـواء أثبتته عقولنا أو لا، وما لم ترد عقولنا بإثباته أو نفيه نثبته إن أثبته الله (تعالى) لنفسه، وننفيه إن نفاه الله (تعالى) عن نفسه. وعلى هذا فـمحبة الله (تعالى) للعباد ثابتة بالقرآن والسنة وإجـماع السلف الصالح، قـال الله (تعالى): ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة: من الآية٥٤] وقال (عزّ وجل): ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: من الآية ٤] ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا﴾ (الصف: ٤) وآيات متعددة.

فيقول أهل العـقل الذين حكموا على الله بعقولهم: محـبة الله يعني إثباته على العمل. فنقول: الإثابة على العمل أليس مـن لازمها المحبة؟ لأنه لا يمكن أن يثيب على عمل إلا وهو يحبـه، إذ العقل لا يمكن أن يحكم بأن أحدًا يثبت على عمل وهو لا يحب العمل، العقل ينفي هذا، فـإذا رجعنا إلى العقل صار العقل دليلاً علـيه. وحينئـذ يجب أن نثبت المحـبة بدون واسطة، فنقـول: هي محـبة حقيقـية. فلو أنكروا المحبة وقالوا: إن الله لا يحب فقـد كذبوا القرآن، ولذلك نقول: إنكار حقيقة الصفات إن كان إنكار تكذيب وجحد فهو كفر، وإن كان إنكار تأويل فهذا فيه تفصيل:

١- إن كان للتأويل مساغ لم يكفـر، لكنه خالف طريق السلف، فيكون بهذا الاعتبار فاسقًا مبتدعًا.

٢ ـ وإن كان التأويل لا مساغ له لم يقـبل منه أبدًا، ولهذا قال العلماء في

الأيمان لو قال شخص: والله لا أشتري الخبز، وذهب واشترى خبزًا، فقلنا له: عليك كفارة، فقال: لا، أنا أردت بالخبز الثوب، فلا يقبل منه، لأن هذا ليس له مساغ في اللغة.

لكن لو قال: والله لا أنام إلا على فراش ثم خرج إلى الصحراء ونام عليها، وقلنا له: حنثت لأنك لم تنم على فراش، قال: أردت بالفراش الأرض كما قال الله (عزّ وجل): ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ فِرَاشًا﴾ (البقرة: من الآية٢٢) فإنه يقبل، لأن هذا سائغ. وعلى كل حال: طريق السلامة، وطريق الأدب مع الله، وطريق الحكمة أن نثبت لله ما أثبته لنفسه، سواء أدركته عقولنا أم لم تدركه، وأن ننفي ما نفاه الله عن نفسه سواء أدركته عقولنا أم لم تدركه، وأن نسكت عما سكت الله عنه.

٣ ـ أن الإنسان لا حرج عليه أن يطلب محبة الناس، أي أن يحبوه، سواء كانوا مسلمين أو كفارًا حتى نقول: لا حرج عليه أن يطلب محبة الكفار له، لأن الله (عزّ وجل) قال: ﴿لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ﴾ [الممتحنة: من الآية٨] ومن المعلوم أنه إذا برهم بالهدايا أو الصدقات فسوف يحبونه، أو عدل فيهم فسوف يحبونه، والمحذور أن تحبهم أنت، ولهذا جاء في الحديث وإن كان ضعيفًا أن النبي (ﷺ) إذا أقبل على البلد قال: اللَّهمَّ حَبِّبْنَا إِلَى أَهْلِهَا، وَحَبِّب صَالِحِي أَهْلِهَا إِلَيْنَا، فلما أراد المحبة الصادرة منه قال: صَالِحِي أَهْلِهَا ولما أراد المحبة الصادرة من الناس قال: حَبِّبْنَا إِلَى أَهْلِهَا مطلقًا.

٤ ـ فضيلة الزهد في الدنيا، ومعنى الزهد: أن يترك ما لا ينفعه في الآخرة. وليس الزهد أنه لا يلبس الثياب الجميلة، ولا يركب السيارات الفخمة، وإنما يتقشف ويأكل الخبز بلا إدام وما أشبه ذلك، ولكن يتمتع بما أنعم الله عليه، لأن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده، وإذا تمتع بالملاذ على هذا الوجه صار نافعًا له في الآخرة، ولهذا لا تغتر بتقشف الرجل ولبسه رديء

الثياب، فربَّ حية تحت القش، ولكن عليك بعمله وأحواله.

٥ ـ أن الزهد مرتبته أعلى من الورع، لأن الورع ترك ما يضر، والزهد ترك ما لا ينفع في الآخرة.

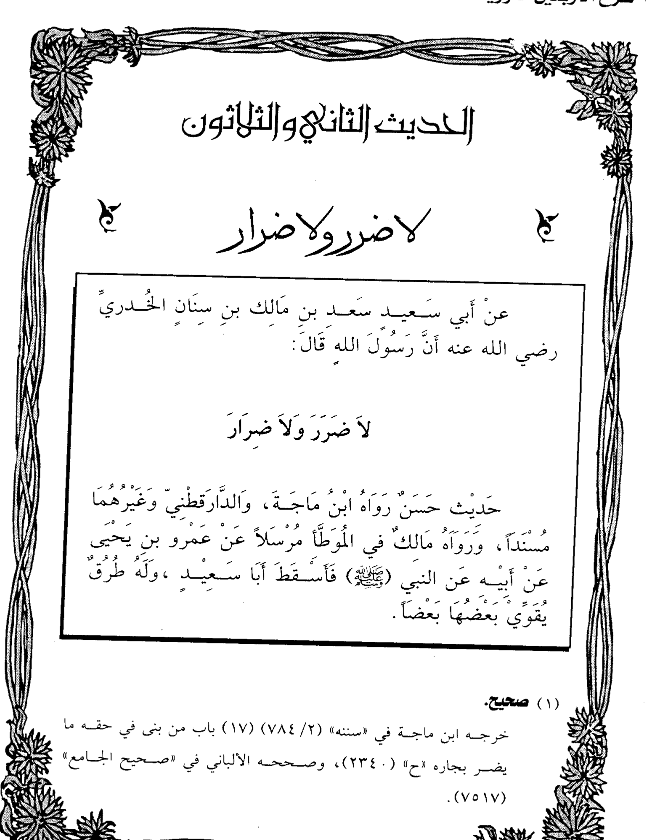
٦ ـ أن الزهد من أسباب محبة الله (عزّ وجل) لقوله ازهَد في الدنيا يُحبكَ اللهُ ومن أسباب محبة الله للعبد وهو أعظم الأسباب: اتباع النبي (ﷺ) لقوله (تعالى): ﴿**قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ**﴾ (آل عمران: ٣١)

٧ ـ الحث والترغيب في الزهد فيما عند الناس، لأن النبي (ﷺ) جعله سببًا لمحبة الناس لك، وهذا يشمل أن لا تسأل الناس شيئًا، وأن لاتتطلع وتعرِّض بأنك تريد كذا. مثال الأول: أن ترى مع شخص من الناس ما يعجبك من قلم أو ساعة، وتقول يا فلان: هذه ساعة طيبة، ألا تهديها عليَّ، فإن الهدية تذهب السخيمة، وتهادوا تحابوا، وأتي بالمواعظ من أجل أن يأخذ الساعة، لكن إذا كان هذا ذكيًا قال: وأنت أيضًا أهدي عليَّ ساعتك ويأتي له بالنصوص. أقول: إن سؤال الناس ما عندهم لا شك أنه من أسباب إزالة المحبة والمودة، لأن الناس يستثقلون هذا ويستهجنون الرجل ويستذلونه، واليد العليا خير من اليد السفلى. مثال ثان: أن تعرض بأنك تريده كأن تقول: ما شاء الله هذا القلم الذي معك ممتاز، ليتني أحصل على مثله، وهذا كأنك تقول له: أعطني إياه. فمثل هذا عليك أن تردعه، إذا طلب منك هذا فقل له: ابحث عنه في السوق، لأنني لا أحب أن الناس تدنو أنفسهم إلى هذا الحد، دع نفسك عزيزة ولا تستذل. ولكن هنا مسألة: إذا علمت أن صاحبك لو سألته لسره ذلك، فهل تسأله؟ الجواب: نعم، لأن النبي (ﷺ) لما رأى اللحم على النار قال: ألم أرَ البرمة على النار قالوا: يا رسول الله: هذا لحم تصدق به على بريرة، فقال: **هو لها صدقة، ولنا هدية**[1]، لأننا نعلم علم اليقين أن بريرة رضي الله عنها سوف تسر، فإذا علمت أن سؤالك يسر صاحبك فلا حرج والله الموفق.

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري «ح» (١٤٢١)، ومسلم «ح» (١٠٧٤).



الحديث الثاني والثلاثون

لا ضرر ولا ضرار

عنْ أبي سَعيد سَعد بن مَالك بن سِنَانٍ الخُدريِّ رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:

لاَ ضَرَرَ وَلاَ ضِرَارَ

حَديْث حَسَنٌ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَـةَ، وَالدَّارَقطْنيّ وَغَيْرُهُمَا مُسْنَداً، وَرَوَاهُ مَالكٌ في المُوَطَّأ مُرْسَلاً عَنْ عَمْرو بنِ يَحْيى عَنْ أبيْـه عَن النبي (ﷺ) فَأَسْـقَطَ أَبَا سَـعِيْـدٍ ،ولَهُ طُرُقٌ يُقَوِّيْ بَعْضُهَا بَعْضاً.

(١) **صحيح.**

خرجه ابن ماجة في «سننه» (٢/ ٧٨٤) (١٧) باب من بنى في حقه ما يضر بجاره «ح» (٢٣٤٠)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٥١٧).

الشرح:

لاَ ضَرَرَ الضرر معروف، والضرر يكون في البدن ويكون في المال، ويكون في الأولاد، ويكون في المواشي وغيرها.

ولا ضرار أي ولا مضارة والفرق بين الضرر والضرار:

أن الضرر يحصل بدون قصد، والمضارة بقصد، ولهذا جاءت بصيغة المفاعلة.

مثال ذلك: رجل له جار وعنده شجرة يسقيها كل يوم، وإذا بالماء يدخل على جاره ويفسد عليه، لكنه لم يعلم، فهذا نسمية ضررًا.

مثال آخر: رجل بينه وبين جاره سوء تفاهم، فقال : لأفعلن به ما يضره، فركب موتورًا له صوت كصوت الدركتر عند جدار جاره وقصده الإضرار بجاره، فهذا نقول مضار.

والمضار لا يرفع ضرره إذا تبين له بل هو قاصده، وأما الضرر فإنه إذا تبين لمن وقع منه الضرر رفعه.

وهذا الحديث أصل عظيم في أبواب كثيرة، ولا سيما في المعاملات: كالبيع والشراء والرهن والارتهان، وكذلك في الأنكحة يضار الرجل زوجته أو هي تضار زوجها، وكذلك في الوصايا يوصي الرجل وصية يضر بها الورثة.

فالقاعدة: متى ثبت الضرر وجب رفعه، ومتى ثبت الإضرار وجب رفعه مع عقوبة قاصد الإضرار.

من ذلك مثلاً: كانوا في الجاهلية يطلق الرجل المرأة فإذا شارفت انقضاء العدة راجعها، ثم طلقها ثانية فإذا شارفت انقضاء العدة راجعها، ثم طلقها ثالثة ورابعة، لقصد الإضرار، فرفع الله (تعالى) ذلك إلى حد ثلاث طلقات فقط.

مثال آخر: رجل طلق امرأته ولها أولاد منه، حضانتهم للأم إلا إذا تزوجت، والمرأة تريد أن تتزوج ولكن تخشى إذا تزوجت أن يأخذ أولاده، فتجده يهددها ويقول: إن تزوجتي أخذت الأولاد، وهو ليس له رغبة في الأولاد

ولا يريدهم، ولو أخذهم لأضاعهم لكن قصده المضارة بالمرأة بأن لا تتزوج، فهذا لا شك أنه حرام وعـدوان عليهـا، ولو تزوجت وأخذ أولادها منهـا مع قيامـها بواجب الحضانة ورضا زوجهـا الثاني بذلك، لكن قال: أريد أن أضارها، ونعرف أنه إذا أخذهم لم يهتم بهم، بل ربما يدعهم تحت رعاية ضرة أمهم، يعني الزوجة الثانية، وما ظنك إذا كان أولاد ضرتها تحت رعايتها سوف تهملهم، وسوف تقدم أولادها عليهم، وسوف تـهينهم، ولكنه أخذهم للمضـارة، فهذا لا شك أنه من المحرم.

مـثال آخـر: رجل أوصى بعـد موته بنصف مـاله لرجل آخـر من أجل أن ينقص سـهام الورثـة، فهـذا محـرم عليـه مع أن للورثة أن يبطلوا مـا زاد على الثلث.

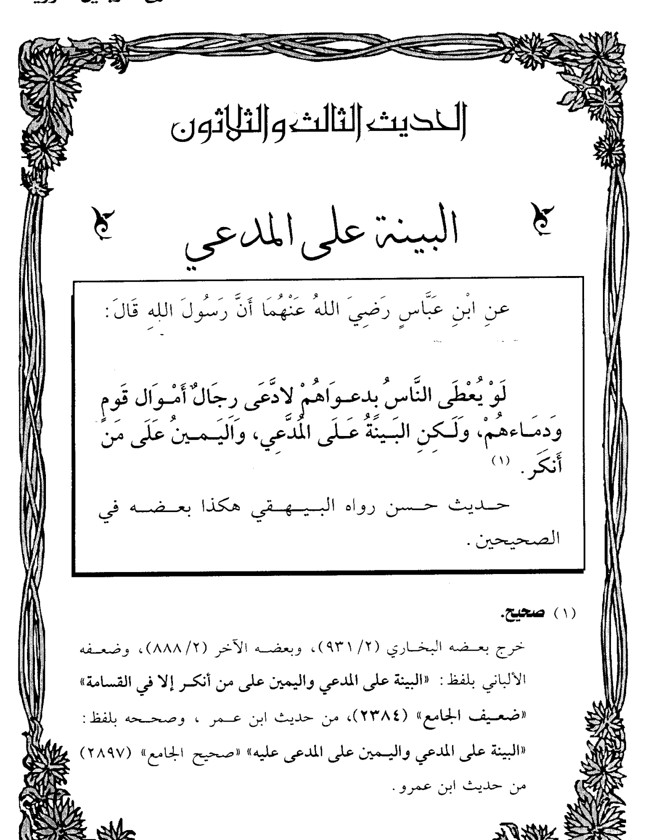
مثـال آخر: رجل له ابن عم بعـيد لا يرثه غـيره، فـأراد أن يضاره وأوصى بثلث ماله مضارة لابن العم البعيد أن لا يأخذ المال، فهذا أيضًا حرام.

ولو سرنا على هذا الحديث لصلحت الأحوال، لكن النـفوس مجبولة على الشح والعدوان، فـتجد الرجل يضـار أخاه، وتجده يحـصل منه الضرر ولا يرفع الضرر.

يقـول المؤلف - رحمـه الله - حديث حـسن رواه ابن ماجـه والدارقطني وغيرهما مسندًا أي متصل السند. وقوله ورواه مالك في الموطأ مرسلاً عن عمرو بن يحـيى عن أبيه عن النبي (ﷺ) فـأسقط أبا سـعيـد والحديث إذا سـقط منه الصـحابي سـمي مرسـلاً، ولكن النووي- رحمـه الله- قال: وله طرق يـقوي بعضـها بعـضًا ولا شك أنه إذا تعـددت طرق الحديث وإن كـان كل طريق على انفراده ضعيفًا فإنه يقوى، ولهذا قال الشاعر:

لا تخاصم بواحد أهل بيت   فضعيفان يغلبان قويًا

هذا الحديث يعـتبر قـاعدة من قواعد الشـريعة، وهي أن الشريعـة لا تقر الضرر، وتنكر الإضرار أشد وأشد والله الموفق.



الحديث الثالث والثلاثون

البينة على المدعي

عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ قَالَ:

لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدعـوَاهُمْ لادَّعَى رِجَالٌ أَمْـوَالَ قَومٍ وَدمَـاءهُمْ، ولَـكِنِ البَـيِّنَةُ عَـلَى المُدَّعِي، وَاليَـمـينُ عَلَى مَنْ أَنكَرَ. (١)

حـديث حـسن رواه البـيـهـقي هكذا بعـضـه في الصحيحين.

(١) **صحيح.**

خرج بعـضه البخـاري (٢/ ٩٣١)، وبعضـه الآخر (٢/ ٨٨٨)، وضعـفه الألباني بلفظ: **«البينة على المدعي واليمين على من أنكـر إلا في القسامة»** **«ضعـيف الجامع»** (٢٣٨٤)، من حديث ابن عـمر ، وصحـحه بلفظ: **«البينة على المدعي واليـمين على المدعى عليه»** «صحيح الجامع» (٢٨٩٧) من حديث ابن عمرو.

الشرح:

قوله: لَو يُعطَى المعطي هو من له حق الإعطاء كالقاضي مثلاً والمصلح بين الناس.

وقوله : بِدَعوَاهُم أي بادعائهم الشيء، سواء كان إثباتًا أو نفيًا.

مثال الإثبات: أن يقول: أنا أطلب فلانًا ألف ريال.

ومثال النفي: أن ينكر ما يجب عليه لفلان، مثل أن يكون في ذمته ألف ريال لفلان، ثم يدعي أنه قضاها، أو ينكر أن يكون له عليه شيء.

لادعى هذا جواب لَو .

لادعَى رِجَال المراد بهم الذين لا يخافون الله (تعالى)، وأما من خاف الله (تعالى) فلن يدعي ما ليس له من مال أو دم، أَموَال قَوم أي بأن يقول هذا لي، هذا وجه.

ووجه آخر أن يقول: في ذمة هذا الرجل لي كذا وكذا ، فيدعي دينًا أو عينًا.

وَدمَاءهُم بأن يقول: هذا قتل أبي، هذا قتل أخي وما أشبه ذلك، أو يقول: هذَا جرحني، فإن هذا نوع من الدماء.

فلو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال أموال قوم ودماءهم، لأن كل إنسان لا يخاف الله (عزّ وجل) لا يهمه أن يدعي الأموال والدماء.

وَلَكِن البَيِّنَةُ البينة: ما يبين به الحق، وتكون في إثبات الدعوى عَلَى المُدَعي وَاليَمين أيَ دفع الدعوى عَلَى مَنْ أَنكَر .

فهنا مدعٍ ومدعى عليه، والمدعي : عليه البينة، والمدعى عليه: عليه اليمين ليدفع الدعوى.

وَاليَمين عَلَى مَنْ أَنكَر أي من أنكر دعوى المدعي.

هذا الحديث أصل عظيم في القضاء، وهو قاعدة عظيمة في القضاء ينتفع بها القاضي وينتفع بها المصلح بين اثنين وما إلى ذلك.

من فوائد هذا الحديث:

١ ـ أن الدعوى تكون في الدماء والأموال، لقوله أَموَال قَوم وَدمَاءهُم وهو كذلك، وتكون في الأموال الأعيان، وفي الأموال المنافع، كأن يدعي أن هذا أجره بيته لمدة سنة فهذه منافع، وتكون أيضًا في الحقوق كأن يدعي الرجل أن زوجته لا تقوم بحقه أو بالعكس، فالدعوى بابها واسع، لكن هذا الضابط، وذكر المال والدم على سبيل المثال، وإلا قد يدعي حقوقًا أخرى.

٢ ـ أن الشريعة جاءت لحماية أموال الناس ودمائهم عن التلاعب.

٣ ـ أن البينة على المدعي، والبينة أنواع منها: الشهادة، قال الله (تعالى): ﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ [البقرة: من الآية٢٨٢].

ومن البينة : ظاهر الحال فإنها بينة، مثال ذلك: رجل ليس عليه عمامة يلحق رجلاً عليه عمامة وبيده عمامة ويقول: يا فلان أعطني عمامتي. فالرجل الذي ليس عليه عمامة معه ظاهر الحال، لأن الملحوق عليه عمامة وبيده عمامة ولم تَجرِ العادة بأن الإنسان يحمل عمامة وعلى رأسه عمامة.

فالآن شاهد الحال للمدعي، فهو أقوى، فنقول في هذه الحال: الذي ادعى أن العمامة التي في يد الهارب له هو الذي معه ظاهر الحال، لكن لا مانع من أن نحلفه بأنها عمامته.

كذلك أيضًا لو اختلف الزوجان في أواني البيت، فقالت الزوجة: الأواني لي، وقال الزوج: الأواني لي. فننظر حسب الأواني: إذا كانت من الأواني التي يستعملها الرجال فهي للزوج، وإذا كانت من الأواني التي يستعملها النساء فهي للزوجة، وإذا كانت صالحة لهما فلا بد من البينة على المدعي.

فإذًا القرائن بينة، وعليه فالبينات لا تختص بالشهود.

ومن العمل بالقرائن قصة سليمان عليه السلام، فإن سليمان عليه السلام مرت به امرأتان معهما ولد، وكانت المرأتان قد خرجتا إلى البر فأكل الذئب ولد

الكبرى، واحتكمتا إلى داود عليه السلام، فقضى داود عليه السلام بأن الولد للكبيرة اجتهادًا منه، لأن الكبيرة قد تكون انتهت ولادتها والصغيرة في مستقبل العمر.

فخرجتا من عند داود عليه السلام وكأنهما - والله أعلم - في نزاع، فسألهما سليمان عليه السلام فأخبرتاه بالخبر، فدعا بالسكين وقال: سأشق الولد نصفين، أما الكبيرة فوافقت، وأما الصغيرة فقالت: الولد ولدها يا نبي الله، فقضى به للصغيرة، لأن هنا بينة وهي القرينة الظاهرة التي تدل على أن الولد للصغيرة لأنها أدركتها الشفقة وقالت: كونه مع كبيرة ويبقى في الحياة أحب إلي من فقده الحياة، والكبيرة لا يهمها هذا، لأن ولدها قد أكله الذئب.

كذلك قصة يوسف عليه السلام مع امرأة العزيز لما قال الحاكم: **﴿إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ * وَإِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ * فَلَمَّا رَأَى قَمِيصَهُ قُدَّ مِنْ دُبُرٍ قَالَ إِنَّهُ مِنْ كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ﴾** [يوسف: ٢٦-٢٨].

ومن ذلك أيضًا: امرأة ادعت على زوجها أن له سنة كاملة لم ينفق، والرجل يُشاهد وهو يأتي للبيت بالخبز والطعام وكل ما يحتاجه البيت، وليس في البيت إلا هو وامرأته، وقال هو: إنه ينفق فالظاهر مع الزوج، فلا نقبل قولها وإن كان الأصل عدم الإنفاق لكن هنا ظاهر قوي وهو مشاهدة الرجل يدخل على بيته بالأكل والشرب وغيرهما من متطلبات البيت.

في القسامة: القسامة أن يدعي قوم قتل لهم قتيل بأن القبيلة الفلانية قتلته، وبين القبيلتين عداوة، فادعت القبيلة التي لها القتيل أن هذه القبيلة قتلت صاحبهم وعينت القاتل أنه فلان، فهنا مدعي ومدعىً عليه، المدعي أولياء المقتول، والمدعى عليه القبيلة الثانية.

فإذا قلنا: البينة على المدعي واليمين على من أنكر وقلنا البينة ليست الشاهد، بل ما أبان الحق اختلف الحكم.

ولو قلنا إن البينة الشاهد لقلنا للمُدَّعين هاتوا بينة على أن فلانًا قتله وإلا فلا شيء لكم، ولكن السنة جاءت على خلاف هذا، جاءت بأن المُدَّعين يحلفون خمسين يمينًا على هذا الرجل أنه قتل صاحبهم، فإذا حلفوا فهو كالشهود تمامًا، فيأخذونه برمته ويقتلونه.

وهذه وقعت في عهد النبي (ﷺ) وقضى بها هكذا، على أنه إذا حلف خمسون رجلاً من أولياء المقتول فإنهم يستحقون قتل المدعي عليه، وهذا هو الحق، وإن كان بعض السلف والخلف أنكر هذا وقال: كيف يُحكم لهم بأيمانهم وهم مدعون.

فيقال: السنة هنا مطابقة تمامًا للواقع، لأن مع المُدَّعين قرينة تدل على أنهم قتلوا صاحبهم وهي العداوة، فهذا القتيل رؤي عند القبيلة الأخرى المدعى عليها، ولا نقول: هاتوا شهودًا، لأن قرينة الحال أقوى من الشهود.

فإذا قال قائل: لماذا كررت الأيمان خمسين يمينًا؟

فالجواب: لعظم شأن الدماء، فليس من السهل أن نقول احلف مرة واقتل المدعى عليه.

فإن قال قائل: كيف يحلف أولياء المقتول على شخص معين وهم لا يدرون عنه؟

فالجواب: أننا لا نسلم أنهم لا يدرون عنه، فربما يكونون شاهدوه وهو يقتل صاحبهم، وإذا سلمنا جدلاً أو حقيقة أنهم لم يشاهدوه فلهم أن يحلفوا عليه بناء على غلبة الظن وتتم الدعوى، والحلف بناء على غلبة الظن جائز.

ولذلك القسامة قال عنها بعض العلماء: إنها تخالف القياس من ثلاثة أوجه:

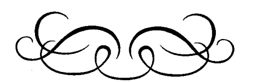
الوجه الأول: أن الأيمان صارت في جانب المُدَّعين، والأصل أن اليمين في جانب المنكر.

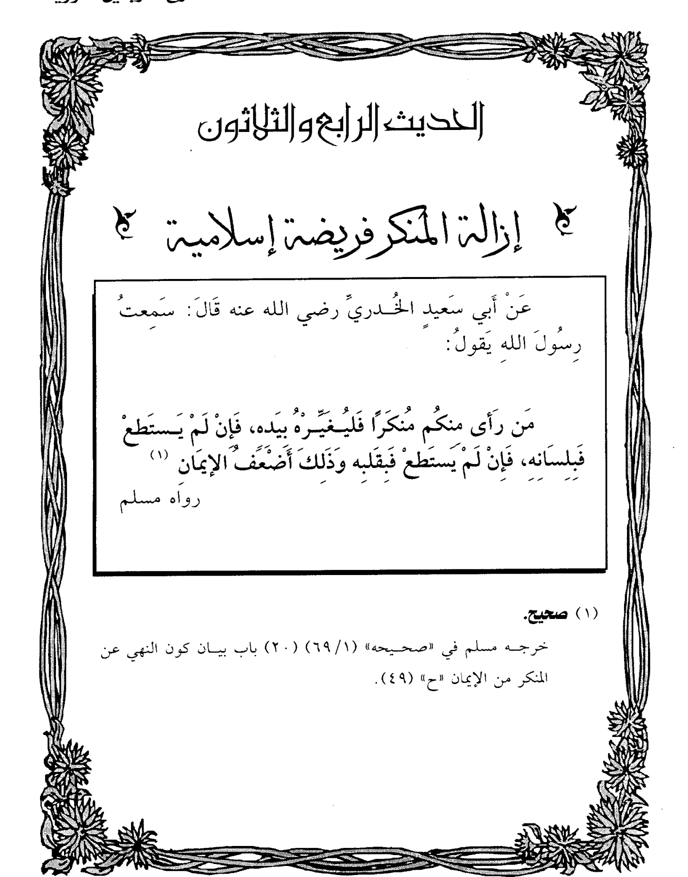
الوجه الثاني: أنها كررت إلى خمسين يمينًا.

الوجه الثالث: أن أولياء المقتول يحلفون على شخص قد لا يكونون شاهدوا قتله.

وسبق الجواب عن هذا، وأن القسامة مطابقة تمامًا للقواعد الشرعية.

٤ ـ فيه أنه لو أنكر المنكر وقال لا أحلف فـإنه يقضي عليه بالنكول، ووجه ذلك أنه إذا أبى أن يحلف فقد امتنع مما يجب عليـه، فيحكم عليه بالنكول، والله أعلم.





الحديث الرابع والثلاثون

إزالة المنكر فريضة إسلامية

عَنْ أَبي سَعيد الخُدريّ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعتُ رسُولَ الله يَقولُ:

مَن رأى منكُم مُنكرًا فليُغيِّرهُ بيَده، فَإنْ لَمْ يَستَطعْ فَبلسَانه، فَإنْ لَمْ يَستَطعْ فَبقَلبه وَذَلكَ أَضْعَفُ الإيمَان [(١)]

رواه مسلم

(١) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» (١/٦٩) (٢٠) باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان «ح» (٤٩).

الشرح:

مَنْ اسم شرط جازم، ورأى: فعل الشرط، وجملة فَلْيُغَيِّرْه بِيَدِه جواب الشرط.

وقوله: مَنْ رَأَى هل المراد من علم وإن لم يرَ بعينه فيشمل من رأى بعينه ومن سمع بأذنه ومن بلغه خبر بيقين وما أشبه ذلك، أو نقول: الرؤيا هنا رؤية العين، أيهما أشمل؟

الجواب: الأول، فيحمل عليه، وإن كان الظاهر الحديث أنه رؤية العين لكن ما دام اللفظ يحتمل معنى أعم فليحمل عليه.

وقوله: **مُنْكَرًا** المنكر: هو ما نهى الله عنه ورسوله، لأنه ينكر على فاعله أن يفعله.

فَلْيُغَيِّرْهُ أي يغير هذا المنكر بيده.

مثاله: من رأى مع شخص آلة لهو لا يحل استعمالها أبدًا فيكسرها.

وقوله: **مُنْكَرًا** لا بد أن يكون منكرًا واضحًا يتفق عليه الجميع، أي المنكر والمنكر عليه، أو يكون مخالفة المنكر عليه مَبنية على قول ضعيف لا وجه له.

أما إذا كان من مسائل الاجتهاد فإنه لا ينكره.

فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أي إن لم يستطع أن ينكره بيده **فَبِلِسَانِه** أي فلينكره بلسانه ويكون ذلك: بالتوبيخ، والزجر وما أشبه ذلك، ولكن لا بد من استعمال الحكمة، كما سيأتي في الفوائد إن شاء الله، وقوله **بِلِسَانِه** هل نقيس الكتابة على القول؟

الجواب: نعم، فيغير المنكر باللسان، ويغير بالكتابة، بأن يكتب في الصحف أو يؤلف كتبًا يبين المنكر.

فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِه أي فلينكر بقلبه، أي يكرهه ويبغضه ويتمنى أن لم يكن. **وَذَلِكَ** أي الإنكار بالقلب **أَضْعَفُ الإِيْمَانِ** أي أضعف مراتب الإيمان في هذا الباب أي في تغيير المنكر.

من فوائد هذا الحديث:

١ - أن النبي (ﷺ) ولى جميع الأمة إذا رأت منكرًا أن تغيره، ولا يحتاج أن نقول: لا بد أن يكون عنده وظيفة، فإذا قال أحد: من الذي أمرك أو ولاك؟ يقول له؟ النبي (ﷺ) لقوله **مَنْ رَأَى مِنْكُمْ**.

٢ - أنه لا يجوز إنكار المنكر حتى يتيقن المنكر، وذلك من وجهين: الوجه الأول: أن يتيقن أنه منكر. والوجه الثاني: أن يتيقن أنه منكر في حق الفاعل، لأن الشيء قد يكون منكرًا في حد ذاته، لكنه ليس منكرًا بالنسبة للفاعل.

مثال ذلك: الأكل والشرب في رمضان، الأصل أنه منكر، لكن قد لا يكون منكرًا في حق رجل بعينه: كأن يكون مريضًا يحل له الفطر، أو يكون مسافرًا يحل له الفطر.

٣ - أنه لا بد أن يكون المنكر منكرًا لدى الجميع، فإن كان من الأمور الخلافية فإنه لا ينكر على من يرى أنه ليس بمنكر، إلا إذا كان الخلاف ضعيفًا لا قيمة له، فإنه ينكر على الفاعل، وقد قيل:

وليس كل خلاف جاء معتبرًا إلا خلافًا له حظ من النظر

فلو رأيت رجلاً أكل لحم إبل وقام يصلي، فلا تنكر عليه، لأن المسألة خلافية، فبعض العلماء يرى أنه يجب الوضوء من أكل لحم الإبل، وبعضهم لا يرى هذا، لكن لا بأس أن تبحث معه وتبين له الحق.

ولو رأيت رجلاً باع عشرة ريالات من الورق بأحد عشر، فهل تنكر عليه أو لا تنكر؟

الجواب: لا أنكر، لأن بعض العلماء يرى أن هذا جائز، وأنه لا ربا في الأوراق، لكني أبين له في المناقشة أن هذا منكر، وعلى هذا فقس.

فإن قال قائل: ما موقفنا من العوام، لأن طالب العلم يرى هذا الرأي فلا

ننكر عليه، لكن هل نقول للعوام اتبعوا من شئتم من الناس؟

الجواب: لا، العوام سبيلهم سبيل علمائهم، لأنه لو فتح للعامي أن يتخير فيما شاء من أقوال العلماء لحصلت الفوضى التي لا نهاية لها، فنقول: أنت عامي في بلد يرى علماؤه أن هذا الشيء حرام، ولا نقبل منك أن تقول: أنا مقلد للعالم الفلاني أو العالم الفلاني.

وهل قوله: **فَلْيُغَيِّرْهُ بيده** على إطلاقه، بمعنى أنه مع القدرة يغير على كل حال؟

الجواب: لا، إذا خاف في ذلك فتنة فلا يغير، لأن المفاسد يدرأ أعلاها بأدناها، كما لو كان يرى منكرًا يحصل من بعض الأمراء، ويعلم أنه لو غير بيده استطاع، لكنه يحصل بذلك فتنة: إما عليه هو، وإما على أهله، وإما على قرنائه ممن يشاركونه في الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهنا نقول: إذا خفت فتنة فلا تغير، لقوله (تعالى): ﴿**وَلا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ**﴾ [الأنعام: من الآية١٠٨].

٤ ـ أن اليد هي آلة الفعل، لقوله: فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ لأن الغالب أن الأعمال باليد، ولذلك تضاف الأعمال إلى الأيدي في كثير من النصوص، مثل قوله: ﴿**فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ**﴾ [الشورى: من الآية ٣٠] والمراد: بما كسبتم بأيديكم أو أرجلكم أو أعينكم أو آذانكم.

٥ ـ أنه ليس في الدين من حرج، وأن الوجوب مشروط بالاستطاعة، لقوله: **فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِه** وهذه قاعدة عامة في الشريعة.

قال الله (تعالى): ﴿**فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ**﴾ [التغابن: من الآية١٦].

وقال (عزّ وجل): ﴿**لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا**﴾ [البقرة: من الآية٢٨٦].

وقال النبي (ﷺ) «**مَا نَهَيتُكُم عَنهُ فَاجتَنبوهُ، وَمَا أَمَرتُكُم بِهِ فَأتوا مِنهُ مَا استَطَعتُم**» (١) وهذا داخل في الإطار العام أن الدين يسر.

٦ - أن الإنسان إذا لم يستطع أن يغير باليد ولا باللسان فليغير بالقلب، وذلك بكراهة المنكر وعزيمته على أنه متى قدر على إنكاره بلسانه أو يده فعل.

فإن قال قائل: هل يكفي في إنكار القلب أن يجلس الإنسان إلى أهل المنكر ويقول: أنا كاره بقلبي؟

فالجواب: لا، لأنه لو صدق أنه كاره بقلبه ما بقي معهم ولفارقهم إلا إذا أكرهوه، فحينئذ يكون معذورًا.

٧ - أن للقلب عملاً، لقوله: **فَإِن لَم يَستَطِع فَبِقَلبِهِ** عطفًا على قوله: **فَليُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ** وهو كذلك.

فالقلب له قول وله عمل، قوله عقيدته، وعمله حركته بنية أو رجاء أو خوف أو غير ذلك.

٨ - أن الإيمان عمل ونية، لأن النبي (ﷺ) جعل هذه المراتب من الإيمان، والتغيير باليد عمل، وباللسان عمل، وبالقلب نية، وهو كذلك، فالإيمان يشمل جميع الأعمال، وليس خاصًا بالعقيدة فقط، لقول النبي (ﷺ): «**الإِيمَانُ بِضعٌ وَسَبعُونَ شُعبَة، أو قال: وَستونَ شُعبَة، أعلاهَا: قَولُ لاَ إِلهَ إلا الله، وأدناهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عَن الطَرِيق**» (٢) فقول: لا إله إلا الله قول لسان، وإماطة الأذى عن الطريق فعل الجوارح والحياء وهذا عمل قلب من الإيمان ولا حاجة أن نقول ما يدور الآن بين الشباب وطلبة العلم: هل الأعمال من كمال الإيمان أو من صحة الإيمان؟

(١) **صحيح**.

خرجه مسلم في «صحيحه» (٢/ ٩٧٥) (٧٣) باب فرض الحج مرة في العمر «ح» (١٣٣٧).

(٢) **صحيح**.

خرجه مسلم في «صحيحه» (١/ ٦٣) (١٢) باب بيان عدد شعب الإيمان ... «ح» (٣٥).

فهـذا السؤال لا داعي له،أي إنسان يسألـك ويقول: هل الأعمال شـرط لكمال الإيمان أو شرط لصحة الإيمان؟

نقـول له: الصحـابة (ﷺ) أشـرف منك وأعلم منك وأحـرص منك على الخير،ولم يسألوا الرسول (ﷺ) هذا السؤال، إذًا يسعك ما يسعهم.

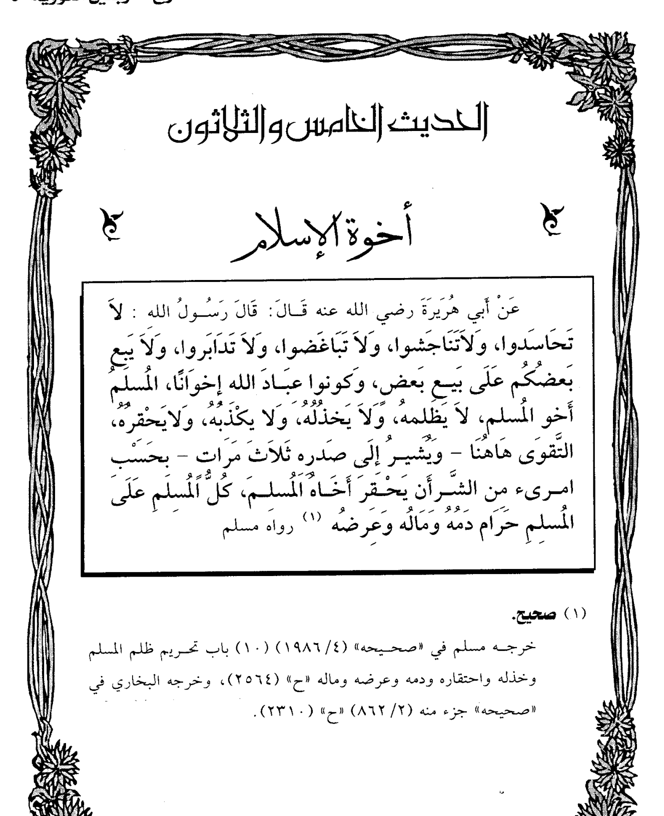
إذا دلّ الدليل على أن هذا العمل يخرج به الإنسان من الإسلام صار شرطًا لصحة الإيمان، وإذا دلّ دليل على أنه لا يخرج صار شرطًا لكمال الإيمان وانتهى الموضوع، أما أن تحاول الأخذ والرد والنزاع، ثم مَنْ خالفك قلت:هذا مرجىء. ومن وافقك رضيت عنه، وإن زاد قلت، هذا من الخوارج، وهذا غير صحيح.

فلذلك مـشـورتـي للشـبـاب ولطلاب العلم أن يدعـوا البـحث في هذا الموضوع، وأن نقول: ما جعله الله (تعالـى) ورسوله شرطًا لصحة الإيمان وبقائه فهو شرط، وما لا فلا ونحسم الموضوع .

فإن قال قائل: قوله: فَلْيُغَيِّرهُ بِيَدِهِ هل هذا لكل إنسان؟

فالجـواب:ظاهر الحديث أنه لكل إنسان رأي المنـكر، ولكن إذا رجعنا إلى القواعد العامة رأينا أنه ليس عامًـا لكل إنسان في مثل عصرنا هذا، لأننا لو قلنا بذلك لكان كل إنسان يرى شيئًا يعتـقده منكرًا يذهب ويغيره وقد لا يكون منكرًا فتحصل الفوضى بين الناس.

نعم راعي البيت يستطيع أن يغيـر بيده،لأنه هو راعي البيت،كما أن راعي الرعـية الأكبـر أو من دونه يسـتطيع أن يغيـر باليد .وليـعلم أن المراتب ثلاث: دعوة، أمر، تغـيير، فالدعوة أن يقوم الداعي في المسـاجد و في أي مكان يجمع الناس ويبين لهم الشـر ويحذرهم منه ويبـين لهم الخيـر ويرغبـهم فيـه. .والآمر بالمعـروف والناهي عن المنكر هو الذي يأمر الناس ويقـول: افعلوا ، أو ينـهاهم ويقول لهم : لا تفـعلوا . ففيه نوع إمـرة. والمغير هو الذي يغيـر بنفسه إذا رأى الناس لم يستجيبوا لدعوته ولا لأمره ونهيه،والله الموفق.



الحديث الخامس والثلاثون

أخوة الإسلام

عَنْ أَبي هُرَيرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله : لاَ تَحَاسَدَوا، وَلاَتَنَاجَشوا، وَلاَ تَبَاغَضوا، وَلاَ تدَابَروا، وَلاَ يَبِع بَعضُكُم عَلَى بَيـعِ بَعض، وَكونوا عبَادَ الله إخوَانًا، المُسلم أَخو المُسلم، لاَ يَظلمهُ، وَلاَ يَخذُلُهُ، وَلا يكْذَبهُ، وَلايَحْقرهُ، التَّقوَى هَاهُنَا - وَيُشيرُ إِلَى صَدره ثَلاَثَ مَرات - بحَسْب امرِىء من الشَّرأن يَحْقرَ أَخَاهُ المُسلمَ، كُلُّ المُسلمِ عَلَى المُسلِمِ حَرَام دَمُهُ وَمَالُه وَعِرَضُه [1] رواه مسلم

(١) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» (٤/١٩٨٦) (١٠) باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله «ح» (٢٥٦٤)، وخرجه البخاري في «صحيحه» جزء منه (٢/٨٦٢) «ح» (٢٣١٠).

الشرح:

قوله: **لا تَحَاسَدوا** أي لا يحسد بعضكم بعضًا.

وما الحسد؟

قال بعض أهل العلم: الحسد تمني زوال نعمة الله (عزّ وجل) على الغير، أي أن يتمنى أن يزيل نعمته على الآخر، سواء كانت النعمة مالاً أو جاهًا أو علمًا أو غير ذلك.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية- رحمه الله - الحسد: كراهة ما أنعم الله به على الغير وإن لم يتمن الزوال.

ومن المعلوم أن من لازم الكراهة أن يتمنى الزوال، لكن كلام الشيخ-رحمه الله - أدق، فمجرد ما تكره أن الله أنعم على هذا الرجل بنعمة فأنت حاسد.

وَلا تَنَاجَشوا أي لا ينجش بعضكم على بعض، وهذا في المعاملات، ففي البيع المناجشة: أن يزيد في السلعة وهو لا يريد شراءها، لكن يريد الإضرار بالمشتري أو نفع البائع، أو الأمرين معًا .

مثال ذلك: عرضت سلعة في السوق فسامها رجل بمائة ريال، هذا الرجل السائم تعدى عليه رجل آخر وقال: بمائة وعشرة قصده الإضرار بهذا السائم وزيادة الثمن عليه، فهذا نجش.

ورجل آخر رأى رجلاً يسوم سلعة وليس بينه وبين السائم شيء، لكن السلعة لصديق له، فأراد أن يزيد من أجل نفع صديقه البائع، فهذا حرام ولا يجوز.

ورجل ثالث: أراد الإضرار بالمشتري ونفع البائع فهذا أيضًا حرام.

قال: **وَلا تَبَاغَضوا** أي لا يبغض بعضكم بعضًا ، والبغضاء لا يمكن تعريفها. لفظها: كالمحبة والكراهة، والمعنى: لا تسعوا بأسباب البغضاء.

وإذا وقع في قلوبكم بغض لإخوانكم فاحرصوا على إزالته وقلعه من القلوب.

وَلا تَدَابَروا إما في الظهور بأن يولي بعضكم ظهر بعض، أو لا تدابروا في الرأي، بأن يتجه بعضكم ناحية والبعض الآخر ناحية أخرى.

وَلاَ يَبِع بَعضُكُم عَلَى بَيعِ بَعض مثال ذلك: رأيت رجلاً باع على آخر سلعة بعشرة، فأتيت إلى المشتري وقلت: أناً أعطيك مثلها بتسعة، أو أعطيك خيرًا منها بعشرة، فهذا بيع على بيع أخيه، وهو حرام.

وَكونوا ـ عِبَادَ الله ـ إخوانًا أي صيروا مثل الإخوان، ومعلوم أن الإخوان يحب كل واحد منهم لأخيه ما يحب لنفسه.

وقوله: **عِبَادَ الله** جملة اعتراضية، المقصود منها الحث على هذه الإخوة.

ثم قال: المُسلِمُ أَخو المُسلِمِ أي مثل أخيه في الولاء والمحبة والنصح وغير ذلك.

لاَ يَظلمهُ أي لا ينقصه حقه بالعدوان عليه، أو جحد ما له، سواء كان ذلك في الأمور المالية، أو في الدماء، أو في الأعراض، في أي شيء.

وَلاَ يَخذُلُهُ أي لا يهضمه حقه في موضوع كان يحب أن ينتصر له.

مثاله: أن يرى شخصًا مظلومًا يتكلم عليه الظالم، فيقوم هذا الرجل ويزيد على الذي يتكلم عليه ولا يدافع عن أخيه المخذول، بل الواجب نصر أخيه ولا يكذبه أي لا يخبره بالكذب، الكذب القولي أو الفعلي.

مثال القولي: أن يقول حصل كذا وكذا وهو لم يحصل.

ومثال الفعلي: أن يبيع عليه سلعة مدلسة بأن يظهر هذه السلعة وكأنها جديدة، لأن إظهاره إياها على أنها جديدة كأنه يقول بلسانه هي جديدة، فلا يحل له أن يكذبه لا بالقول ولا بالفعل.

وَلاَ يَحْقِرُهُ أي لا يستصغره، ويرى أنه أكبر منه، وأن هذا لا يساوي شيئًا.

ثم قال: التَّـقوى هَاهُنا يعني تقوى الله (عـزّ وجل) في القلب وليست في اللسان ولا في الجوارح، وإنما اللسان والجوارح تابعان للقلب.

وَيُشيرُ إلَـى صَدره ثَلاثَ مرَار يعني قال: التـقوى هاهنا، التـقوى هاهنا، التقوى هاهنا، تأكيدًا لكون القلب هو المدبر للأعضاء.

ثم قال: **بحَسب امرُىءٍ منَ الشَّرِّ** الباء هذه زائدة، وحسب بمعنى كاف **وأَن يَحْقِرُهُ** مبتدأ والتقدير حقر أخيـه كاف في الشر، وهذه الجملة تتعلق بقوله: **وَلا يحَـقِرُهُ** أي يكفي الإنسـان من الإثم أن يحقر أخـاه المسلم، لأن حقـران أخيك المسلم ليس بالأمر الهين.

كُل المُسلم عَلَى المُسلم حَرَام ثم فسر هذه الكلية بقوله: **دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرضُهُ** يعني أنه لا يجوز انتهاك دم الإنسان ولا ماله ولا عرضه، كله حرام.

من فوائد هذا الحديث:

١ ـ أن هذا الحـديث العظيم ينبـغي للإنسان أن يسـير عـليه في مـعاملتـه إخوانه، لأنه يتضمن توجيهات عالية من النبي (ﷺ).

٢ ـ تحريم الحسد لقوله **لاَ تَحَاسَدوا.**

وهل النهي عن وقوع الحسد من الجانبين ، أو من جانب واحد؟

الجواب: من جانب واحد، يعني لو فرضـنا إنسانًا يريد أن يحسد أخاه وذاك قلبه سليم لا يحسـد صار هذا حرامًا، فيكون التفاعل هنـا في قوله لا تَحَاسَدوا ليس من شرطه أن يكون من الجـانبين، كما إذا قلت: لا تقاتلوا يكون الـقتال من الجانبين.

فإن قال قائل: ما يرد على القلب أحيـانًا من محبة كون الإنسان أعلى من أخيه، فهل يدخل في الحسد؟

فالجـواب: لا، لأن الرجل لم يكره نعـمـة الله (عزّ وجل) على هذا العبد، لكن أحب أن يفوقه، وهذا شيء طبيعي، ولذلك لما ألقى النبي (ﷺ) على أصحابه السؤال: أن من الشجر شجرة مثالها مثل المؤمن، كلهم لم يعرفوها، ذكروا أشياء من الشجر لكنها لم تكن إياه، وابن عمر رضي الله عنهما يقول: وقع في قلبي أنها النخلة، ولكني أصغر القوم فلم أتكلم، قال أبوه: وددت أنك قلت هذا [١]، لأنه إذا قالها تفوق على الحاضرين.

فإن وقع في قلبه حسد لشخص ولكنه يدافعه ولم يعتد على الشخص، فهل يؤاخذ به؟

الجواب: لا يؤاخذ، لكنه ليس في حال الكمال، لأن حال الكمال أن لا تحسد أحدًا، وأن ترى نعمة الله (عزّ وجل) على غيرك كنعمته عليك، لكن الإنسان بشر قد يقع في قلبه أن يكره ما أنعم الله به على هذا الشخص من علم أو مال أو جاه أو ما أشبه ذلك، لكنه لا يتحرك ولا يسعى لإضرار هذا المحسود، فنقول: هذا ليس عليه شيء، لأن هذا أمر قد يصعب التخلص منه، إلا أنه لو لم يكن متصفًا به لكان أكمل وأطيب للقلب، وفي الحديث: «**إِذَا ظَنَنتَ فَلاَ تُحَقق، وَإِذَا حَسَدتَ فَلاَ تَبغِ**» [٢].

فمن الناس من إذا حسد بغى فتجده مثلاً يتكلم في الشخص المرموق عند الناس الذي يعتبر رمزًا للإنفاق في سبيل الله وفي الصدقات، ثم يأخذ بمدحه ويقول: لكنه يتعامل بالربا، فإذا قال هذه الكلمة معناها أنه أهبط ميزانه عند الناس، وهذا حسد ببغي والعياذ بالله.

---

(١) **صحيح**.

خرجه البخاري في «صحيحه» (١/ ٣٤) «ح» (٦١)، ومسلم (٤/ ٢١٦٤) (١٥) باب مثل المؤمن مثل النخلة «ح» (٢٨١١).

(٢) **ضعيف**.

خرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٦/ ١٢٥)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٢٥٢٧).

وكذلك مع العلماء، وأكثر ما يكون الحسد بين المتفقين في مهنة، كالحسد بين العلماء، والحسد بين التجار، والحسد بين أهل الصنائع، هذا الغالب، وإلا فمن المعلوم أنه لا يأتي نجار مثلاً يحسد عالمًا.

والحسد على مراتب:

الأولى: أن يتمنى أن يفوق غيره، فهذا جائز، بل وليس بحسد.

الثانية: أن يكره نعمة الله (عزّ وجل) على غيره، ولكن لا يسعى في تنزيل مرتبة الذي أنعم الله (عزّ وجل) عليه ويدافع الحسد، فهذا لا يضره، ولكن غيره أكمل منه.

الثالثة: أن يقع في قلبه الحسد ويسعى في تنزيل مرتبة الذي حسده، فهذا هو الحسد المحرم الذي يؤاخذ عليه الإنسان.

والحسد من خصال اليهود، كما قال الله (تعالى): ﴿**وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ**﴾ [البقرة: من الآية ١٠٩] قال الله (تعالى) في ذمهم ﴿**فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا**﴾ [النساء: من الآية ٥٤] والحسد يضر صاحبه لأن الحاسد لا يبقى مسرورًا- والعياذ بالله- إذ إن نعم الله على العباد تترى ولا منتهى لها، وهذا الرجل كلما رأى نعمة من الله على غيره زاد غمًّا وهمًّا.

والحسد اعتراض على قدر الله (عزّ وجل) لأنه يريد أن يتغير المقدور، ولله الحكمة فيما قدره.

والحسد في الغالب تحدث فيه معاص: كالعدوان على الغير، والمخاصمة، ونشر المعائب وغير ذلك، ولهذا يجب على المسلم أن يتجنبه كما نهى عنه النبي (ﷺ).

٣ - تحريم المناجشة ولو من جانب واحد، وسبق أن النجش في البيع: هو أن يزيد في السلعة وهو لا يريد شراءها، وضربنا لهذا أمثلة.

ولكن لو أن الرجل يزيد في السلعة من أجل أن يربح منها، بمعنى أنه لا يريدها، بل يريد الربح منها، فلما ارتفع سعرها تركها، فهل يعد هذا نجشًا؟

الجواب: لا يعد هذا نجشًا، لأن هذا له غرض صحيح في الزيادة، وهو إرادة التكسب، كما لو كان يريد السلعة، وهذا يقع كثيرًا بين الناس، تُعرَض السلعة والإنسان ليس له رغبة فيها ولا يريدها، ولكن رآها رخيصة فجعل يزيد فيها حتى إذا بلغت ثمنًا لا يرى معه أن فيها فائدة تركها، فنقول: هذا لا بأس به، لأنه لم يرد إضرار الآخرين إنما ظن أن فيها فائدة فلما رأى أن لا فائدة تركها.

٤ ـ النهي عن التباغض، وإذا نُهي عن التباغض أمر بالتحاب، وعلى هذا فتكون هذه الجملة مفيدة لشيئين:

الأول: النهي عن التباغض، وهو منطوقها.

والثاني: الأمر بالتحاب، وهو مفهومها.

ولكن إذا قال قائل: كيف نتصرف في التباغض، والبغضاء والمحبة ليست باختيار الإنسان، ولهذا لما ذكر العلماء- رحمهم الله - أن الرجل المتزوج لأكثر من واحدة يلزمه العدل قالوا: إلا في المحبة، وعللوا ذلك بأن المحبة لا يمكن السيطرة عليها وكذلك البغضاء؟

فالجواب على هذا: أن نقول: المحبة لها أسباب، والبغضاء لها أسباب، فابتعد عن أسباب البغضاء وأكثر من أسباب المحبة، فمثلاً إذا كنت أبغضت شخصًا لأنه عمل عملاً ما، فاذكر محاسنه حتى تزيل عنك هذه البغضاء، وإلا ستبقى على ما أنت عليه من بغضائه، ولهذا قال النبي (ﷺ): **«لاَ يَفرك مؤمن مؤمنَة إن كَرِهَ منهَا خُلُقًا رَضيَ منهَا خُلُقًا آخر»**[1] أي لا يبغض الرجل زوجته

---

[1] **صحيح.**
خرجه مسلم في «صحيحه» (٢/ ١٠٩١) «ح» (١٤٦٩).

لأنها أساءت في خلق واحد، بل يقارن: إن كره خلقًا منها رضي منها خلقًا آخر.

كذلك المحبة: يذكر بقلبه ما يكون سببًا لمحبة الرجل من الخصال الحميدة والآداب العالية وما أشبه ذلك.

فالبغضاء لها سبب والمحبة لها سبب، فليفعل أسباب المحبة وليتجنب أسباب البغضاء.

٥ ـ النهي عن التدابر، سواء بالأجسام أو بالقلوب.

التدابر بالأجسام بأن يولي الإنسان ظهره ظهر أخيه، لأن هذا سوء أدب، ويدل على عدم اهتمامه به، وعلى احتقاره له، ويوجب البغضاء.

والتدابر القلبي بأن يتجه كل واحد منا إلى جهة أخرى، بأن يكون وجه هذا يمين ووجه هذا شمال، ويتفرع على هذا:

وجوب الاجتماع على كلمة واحدة بقدر الإمكان، فلنقرب الهوة بيننا حتى نكون على هدف واحد، وعلى منهاج واحد، وعلى طريق واحد، وإلا حصل التدابر.

وانظر الآن الأحزاب الموجودة في الأمم كيف هم متدابرون في الواقع، كل واحد يريد أن يقع الآخر في شرك الشر، لأنهم متدابرون.

فالتدابر حرام، ولا سيما التدابر في القلوب، لما يترتب عليه من الفساد.

٦ ـ تحريم بيع الرجل على بيع أخيه، ومثاله سبق ذكره في الشرح.

وهل هذا يشمل ما كان بعد زمن الخيار، وما كان في زمن الخيار، أو خاص فيما إذا كان ذلك في زمن الخيار؟

الجواب: في هذا للعلماء قولان:

القول الأول: إن تحريم البيع على بيع أخيه إذا كان هناك خيار، لأنه إذا كان هناك خيار تمكن من فسخ البيع، وأما إذا لم يكن خيار فلا حرج.

وأضرب لهذا مثلاً: زيد باع سلعة على عمرو بمائة ريال، وجاء بكر وقال لعمرو: أنا أعطيك مثلها بتسعين ريالاً، فهل هذا حرام، سواء كان في زمن الخيار أو بعد زمن الخيار، أو خاص بزمن الخيار؟

ننظر: إذا كان البائع قد أعطى المشتري مهلة ثلاثة أيام خيار، وبكر جاء إلى عمرو في هذه المدة، وقال: أنا أعطيك مثلها بتسعين، هنا يتمكن عمرو من فسخ البيع لأنه يوجد خيار.

أما إذا لم يكن خيار بأن باع زيد على عمرو هذه السلعة بمائة ريال وتقابضا، ولا خيار بينهما، ثم جاء بكر بعد ذلك، وقال لعمرو: أنا أعطيك مثلها بتسعين ريالاً، فهل هذا حرام أو ليس بحرام؟

اختلف في هذا العلماء رحمهم الله فمنهم من قال: إن هذا حرام لعموم قوله: **وَلا يَبِع بَعضُكُم عَلَى بَيعِ بَعضٍ**، ومنهم من قال: إنه ليس بحرام، لأنه لا خيار للمشتري، فلو أراد أن يفسخ البيع ويعقد مع بكر لم يحصل له ذلك.

والصحيح أنه عام لما كان بعد زمن الخيار أو قبله، لأنه إذا كان قبل زمن الخيار فالأمر واضح بأن يفسخ البيع ويشتري من الثاني، لكن بعد زمن الخيار أيضًا لا يجوز لأنه يترتب عليه مفاسد:

أولاً: أن المشتري يكون في قلبه حقد على البائع، ويقول: هذا الرجل غلبني وخدعني.

ثانيًا: أن المشتري يندم ويقول: كيف أشتري هذا بمائة وهو بتسعين، وإدخال الندم على المسلم محرم.

ثالثًا: أنه ربما يسعى المشتري إلى إحداث عيب في السلعة، أو إلى دعوى اختلال شرط من الشروط من أجل أن يفسخ البيع.

فلذلك كان القول الراجح في هذه المسألة: إن بيع المسلم على المسلم حرام، سواء كان في زمن الخيار أو بعد زمن الخيار.

وهل يقال: إن شراء الإنسان على شراء أخيه كبيعه على بيع أخيه؟

فالجواب: نعم، إذ إن المعنى واحد، ومثال الشراء على شراء أخيه، أن يبيع زيد على عمرو سلعة بمائة، فيذهب بكر إلى زيد- البائع - ويقول: أنا أشتريها منك بمائة وعشرين، فهذا حرام لما فيه من العدوان، وإحداث العداوة والبغضاء والنزاع بين الناس.

وسبق لنا: هل هذا خاص في زمن الخيار أو هو عام؟ وبينَّا أن القول الراجح إنه عام.

٧ ـ وجوب الأخوة الإيمانية، لقوله **وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا** .

ولكن كيف يمكن أن يحدث الإنسان هذه الأخوة؟

فالجواب: أن يبتعد عن كل تفكير في مساوئ إخوانه، وأن يكون دائمًا يتذكر محاسن إخوانه، حتى يألفهم ويزول ما في قلبه من الحقد.

ومن ذلك: الهدايا، فإن الهدية تُذهِب السخيمة وتوجب المودة.

ومن ذلك: الاجتماع على العبادات ولا سيما على الصلوات الخمس والجمع والأعياد، فإن هذا يوجب المودة والأخوة، والأسباب كثيرة، والموانع كثيرة أيضًا، لكن يجب أن يدافع الموانع.

٨ ـ أن النبي (ﷺ) لما أمر أن نكون إخوانًا بيّن حال المسلم مع أخيه .

٩ ـ أن المسلم على المسلم حرام : دمه و ماله و عرضه.

١٠ ـ أنه لا يجني عليه بأي جناية تريق الدم أو بأي جناية تنقص المال، سواء كان بدعوى ما ليس له أو بإنكار ما عليه.

١١ ـ تحريم عِرض المسلم، يعني غيبته، فغيبة المسلم حرام، وهي من كبائر الذنوب كما قال ابن عبد القوي في منظومته:

وقد قيل صغرى غيبة ونميمة وكلتاهما كبرى على نص أحمد

والغيبة فسرها النبي (ﷺ) بأنها: ذكرك أخاك بما يكره في غيبته [١] فإن كان في حضوره فهو سب وليس بغيبة، لأنه حاضر يستطيع أن يدافع عن نفسه، وقد شبهها الله (عزّ وجل) بأكل لحم الميت تقبيحًا لها حتى لا يقدم أحد عليها.

واعلم أن الغيبة تختلف مراتبها باختلاف ما ينتج عنها، فغيبة الأمراء أعظم من غيبة عامة الناس، لأن غيبتهم تؤدي إلى كراهتهم، وإلى التمرد عليهم، وإلى عدم تنفيذ أوامرهم التي يجب تنفيذها، وربما تؤدي إلى الخروج المسلح عليهم، فيحصل بذلك من الشر ما الله به عليم.

كذلك أيضًا غيبة العلماء أشد من غيرهم، لأن غيبة العلماء تتضمن الاعتداء على أشخاصهم، وتتضمن الاعتداء على ما يحملونه من الشريعة، لأن الناس إذا خف ميزان العالم عندهم لم يقبلوا منه.

ولذلك أحذركم ما حذرتكم به من قبل، من أولئك القوم الذين أعتبرهم مفسدين في الأرض، فيأتون في المجالس يغتابون فلانًا وفلانًا، مع أنك لو فكرت لوجدت عندهم من العيوب أكثر مما يعيبون به هذا الشخص، احذروا هؤلاء، لا تركنوا إليهم وانبذوهم من مجالسكم نبذًا، لأنهم مفسدون في الأرض، سواء قصدوا أو لم يقصدوا، فالفساد متى حصل فصاحبه مفسد، لكن مع نية الإفساد يكون ضرره أكثر وأعظم .

كما أن التشبه بالكفار مثلاً متى حصل ولو بغير قصد التشبه ثبت حكمه، ومع نية التشبه يكون أعظم.

١٢ ـ أنه لا يحل ظلم المسلم بأي نوع من أنواع الظلم، والظلم ظلمات يوم القيامة، وقد قال النبي (ﷺ) لأصحابه: «مَنْ تَعَدُّونَ المُفلسَ فيكُم؟ قَالوا: الذي لَيسَ عنـدَهُ درهَم وَلاَ دينَار - أو وَلاَ مَتَـاع - قَـالَ: **المُفلس مَنْ يَأتي يَومَ القيامَة بِحَسَنَات أَمثَال الجبَال، فَيَأتي وَقَد ضَرَبَ هَذا، وَشَتَمَ هَذا، وَأَخَذَ مَالَ هَذا،**

---

(١) **صحيح**. تقدم.

فَيَأْخُذُ هَذا مِنْ حَسَنَاتِه، وَهَذا مِنْ حَسَنَاته،وَهَذا مِنْ حَسَنَاته، فَإِن لَمْ يَبقَ مِنْ حَسَنَاته شَيء أُخذَ منْ سَيئَاتهم فَطُرِحَ عَليه ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّار»(١).

١٣ ـ وجوب نصرة المسلم، وتحريم خذلانه، لقوله: ولَايَخْذلهُ ويجب نصر المسلم،سواء كان ظالمًا أو مظلومًا،كما قال النبي (ﷺ): «انصُر أَخَاكَ ظَالمًا أَو مَظلُومًا» قَالوا: يَا رَسُول الله! هَذا المَظلوم، فَكَيفَ نَنصُرُ الظَالمَ؟ قَالَ: «تَمنَعهُ منْ الظلم فَذلكَ نَصرُكَ إيَّاهُ»(٢) وأنت إذا منعته من الظلم فقد نصرته على نفسه، وأحسنت إليه أيما إحسان.

١٤ ـ وجوب الصدق فيما يخبر به أخاه، وأن لا يكذب عليه، بل ولا غيره أيضًا،لأن الكذب محرم حتى ولو كان على الكافرين، لكن ذكره في حق المسلم لأن السياق في ذلك.

فإن قال قائل: ما تقولون في التورية؟

فالجواب: التورية فيها تفصيل:

١ ـ إن أدت إلى باطل فهي حرام.

٢ ـ إن أدت إلى واجب فهي واجبة.

٣ ـ إن أدت إلى مصلحة أو حاجة فجائزة.

٤ ـ أن لا يكون فيها هذا ولا هذا ولا هذا،فاختلف العلماء فيها: هل تجوز أو لا تجوز؟

والأقرب أنه لا يجوز الإكثار منها، وأما فعلها أحيانًا فلا بأس لا سيما إذا أخبر صاحبه بأنه مورٍّ، لنضرب لهذا أمثالاً خمسة:

---

(١) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» (٤/١٩٩٧) «ح» (٢٥٨١).

(٢) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (٢/٨٦٣) (٥) باب أعن أخاك ظالمًا أو مظلومًا «ح» (٢٣١١).

المثال الأول في التورية المحرمة التي تؤدي إلى الباطل: تخاصم شخصان عند القاضي فقال أحدهما لي في ذمة فلان ألف ريال، فهذه دعوى، فأنكر المدعى عليه فنقول للمدعي: هات البينة. فقال: ليس عندي بينة، فإذا قال هذا توجهت اليمين على المدعي عليه، فأقسم المدعى عليه قال: والله ما له عندي شيء.

وأراد بـ (ما) اسم الموصول، اسم الموصول يعني: الذي، أي الذي له عندي شيء، وهو صحيح، أن ألف ريال شيء، فهذه تورية حرام لأنها تؤدي إلى محرم، أي أكل المال بالباطل.

ثم إن هذا الرجل لا ينجو في الآخرة، لقول النبي (ﷺ): «**يَمِينُكَ عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ بِهِ صَاحِبُكَ**» (١).

المثال الثاني: التورية الواجبة: مثل أن يسأل ظالم عن مكان شخص يريد أن يقتله، فسأل رجالاً، وقال: أتدري أين فلان؟ وهو يدري أنه في المكان الفلاني، فقال: لا أدري، وينوي لا أدري عن كل أحواله، فقال له: هل هو في هذا البيت؟ وهو يدري أنه في البيت، فقال: ليس في البيت، وينوي ليس في السطح مثلاً أو ليس في الدور الأسفل، أو ليس في الحجرة الفلانية. فهذه التورية حكمها الوجوب، لأن فيها إحياء نفس.

المثال الثالث: أن تكون التورية لمصلحة: سأل رجل عن شخص في حلقة علم فقال الحاضرون: ليس هاهنا. ويشيرون إلى شيء ليس هو فيه، بل هو في مكان آخر، فهذه مصلحة.

ويذكر أن الإمام أحمد -رحمه الله- كان في جلسة فجاء رجل يسأل عن المروذي، فقال الإمام أحمد: ليس المروذي هاهنا، وما يصنع المروذي هاهنا. وأشار

(١) **صحيح**.

خرجه مسلم في «صحيحه» (٣/ ١٢٧٤) (٤) باب يمين الحالف على نية المستحلف «ح» (١٦٥٣).

إلى يده، يعني أنه ليس في يده وهو ليس في يده، لكنه حاضر.

المثال الرابع: أن تكون التورية لحاجة: كأن يلجئك رجل في سؤال عن أمور بيتك، وأنت لا تريد أن تخبره عن أمور بيتك، فهنا تحتاج إلى التورية، فإذا قال مثلاً: أنت تفعل في بيتك كذا وكذا، وأنت لا تحب أن يطلع على هذا، فتقول: أنا لا أفعل. وتنوي لا تفعل في زمن لست تفعل فيه هذا الذي سأل عنه، فالزمن متسع فمثلاً: أنت تفعله في الضحى فتقول: أنا لا أفعل هذا يعني في الصباح والمساء، فهذه حاجة.

المثال الخامس: أن لا تكون التورية لحاجة ولا لمصلحة ولا واجب ولا حرام، فهذه مختلف فيها، فقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - لا تحل التورية، وقال إنها حرام، لأن التورية ظاهرها يخالف باطنها، إذ إن معنى التورية أن ينوي بلفظه ما يخالف ظاهره، ففيها نوع من الكذب، فيقول: إنها لا تجوز.

وفيها أيضًا مفسدة وهي: أنه إذا أطلعَ أن الأمر خلاف ما فهمه المخاطب وصف هذا الموري بالكذب وساء ظنه فيه وصار لا يصدقه، وصار هذا الرجل يلعب على الناس، وما قاله الشيخ - رحمه الله (تعالى) - قوي بلا شك.

لكن لو أن الإنسان فعل ذلك أحيانًا فأرجو أن لا يكون فيه حرج، لا سيما إن أخبر صاحبه فيما بعد، وقال: إني قلت كذا وكذا، وأريد كذا وكذا، خلاف ظاهر الكلام، والناس قد يفعلون ذلك على سبيل المزاح، مثل أن يقول لك صاحبك: متى تزورني؟ أنا أحب أن تزورني، فقلت له: بعد غد، هو سيفهم بعد غد القريب، وأنت تريد بعد غد ما لا نهاية له إلى يوم القيامة، وهذا يؤخذ من قول النبي (ﷺ) لعمر (رضي الله عنه) في صلح الحديبية لما قال للرسول (ﷺ): ألست تحدثنا أننا سنأتي البيت ونطوف به؟ قال: نعم، لكني لم أقل هذا العام وإنك آتيه ومطوف به.

وجرت لشيخنا عبد الرحمن بن سعدي - رحمه الله - قصة حول هذا الموضوع، جاءه رجل في آخر شهر ذي الحجة، أي باقي أيام على انقضاء السنة، وقال له: يا شيخ نريد وعدًا، فقال: هذه السنة لا يمكن أن أواعدك فيها، فظن المتكلم أنها اثنا عشر شهراً، فغضب، ولما رآه الشيخ غضب فقال له: لم يبق في السنة إلا عشرة أيام أو نحوها، فاقتنع الرجل، فمثل هذا لا بأس به أحيانًا لا سيما إذا أخبر صاحبه.

١٥ ـ تحريم احتقار المسلم مهما بلغ في الفقر وفي الجهل، فلا تحتقره، قال النبي (ﷺ): «**رُبَّ أَشعَثَ أَغبَرَ مَدفوعٌ بالأبواب لَو أَقسَمَ عَلَى الله لأبرَّهُ**» (١).

أشعث أغبر لا يستطيع أن ينظف نفسه، مدفوع بالأبواب لا يُفتح له، وإذا فتح له أحد عرف أنه فلان رد الباب عليه، فدفعه بالباب، يقول النبي (ﷺ): لَو أَقسَمَ عَلَى الله لأَبرَّهُ فكيف تحتقر أخاك المسلم؟!.

ولعل يومًا من الدهر يكون أعلى منك، ولهذا قال الشاعر الجاهلي:

لا تهين الفقير علك أن تركع ... يومًا والدهر قد رفعه

تركع يومًا: أي تذل، وهذا أمر مشاهد، كم من أناس كانوا فقراء في أول حياتهم لا يؤبه لهم فصاروا قادة وصاروا أغنياء.

إذًا لا تحقر أخاك المسلم، حتى لو سألته عن مسألة كلٌّ يفهمها وهو لم يفهمها لا تحتقره، فلعل الله يفتح عليه ويتعلم من العلم ما يكون به أعلم منك.

١٦ ـ أن التقوى محلها القلب، لقوله: **التَّقوَى هَاهُنَا،وَأَشَارَ إِلَى صَدرِه** يعني في قلبه.

١٧ ـ أن الفعل قد يؤثر أكثر من القول في المخاطبات، لأن النبي (ﷺ)

(١) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» (٤/ ٢٠٢٤) (٤٠) باب فضل الضعفاء والخاملين «ح» (٢٦٢٢).

بإمكانه أن يقول: التقوى في القلب، لكنه قال: التقوى هاهنا وأشار إلى صدره، لأن المخاطب يتصور هذه الصورة ويتخيلها في ذهنه، وقد مر علينا أمثلة من هذا من الصحابة وغيرهم.

١٨ ـ الرد على أولئك المجادلين بالباطل الذين إذا فعلوا معصية بالجوارح ونُهوا عنها قالوا: التقوى هاهنا ، فما جوابنا على هذا الجدلي؟

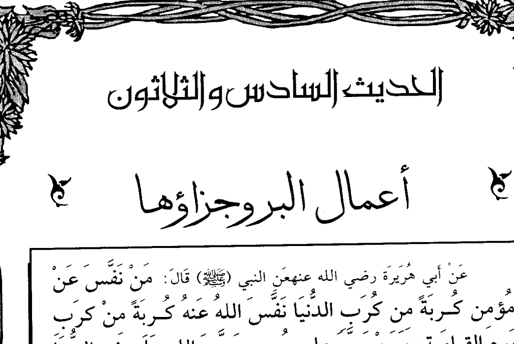
جوابنا أن نقول: لو اتقى ما هاهنا لاتقت الجوارح، لأن النبي (ﷺ) قال: «أَلا وَإِنَّ في الجَسَدِ مُضغَةً إِذَا صَلَحَت صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ،وَإذا فَسَدَت فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ أَلاَ وَهِيَ القَلبَ» (١) .

١٩ ـ عظمة احتقار المسلم، لقوله: بِحَسبِ امرئ مِنَ الشَّرِّ أَن يَحْقِرَ أَخَاهُ المُسلِم.

٢٠ ـ وجوب احترام المسلم في هذه الأمور الثلاثة: دمه وماله وعرضه، والله الموفق.



(١) صحيح. تقدم.



الحديث السادس والثلاثون

أعمال البر وجزاؤها

عَنْ أبي هُرَيرَة رضي الله عنهعَن النبي (ﷺ) قَالَ: مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤمن كُـربَةً من كُرَبِ الدُّنيَا نَفَّسَ اللهُ عَنهُ كُـربَةً منْ كرَبِ يوم القيامَـة، وَمَنْ يَسَّرَ على مُعسرٍ يَسَّـرَ الله عَلَيه في الدُّنيَا والآخرَة، ومَنْ سـتَرَ مُسلمًـا ستَرَهُ الله في الدُّنيَـا والآخرَة، وَاللهُ في عَـون العَبـد مَا كَـانَ العَبـدُ في عَون أخيـه، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يـلتَمسُ فيـه علمًا سَهَّلَ اللهُ لـهُ به طَرِيقًا إلى الجَنَّة، وَمَا اجتَمعَ قَـومٌ في بَيت منْ بيوت الله يَتلونَ كتَابَ الله وَيتدارَسونَه بَينَهُم إلا نَزلَتْ عَلَيهُم السَّـكينَة وَغَشيَتهم الرَّحمَة وحَفَتهمُ المَلائكَة وَذَكَرهُم اللهُ فيمَن عندَهُ،وَمَنْ بَطَّأَ به عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ به نَسَبُهُ[1] رواه مسلم بهذا اللفظ

صحيح.

الشرح:

قوله: مَنْ نفسَ أي وسع.

عَنْ مُؤمنٍ كُربَةً الكربة ما يكرب الإنسان ويغتم منه ويتضايق منه.

مِنْ كُرب الدنيَا أي من الكرب التي تكون في الدنيا وإن كانت من مسائل الدين، لأن الإنسان قد تصيبه كربة من كرب الدين فينفس عنه.

نَفَّسَ اللهُ عَنهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَومِ القيامَة الجزاء من جنس العمل من حيث الجنس، تنفيس وتنفيس، لكن من حيث النوع يختلف اختلافًا عظيمًا، فكرب الدنيا لا تساوي شيئًا بالنسبة لكرب الآخرة، فإذا نفس الله عن الإنسان كربة من كرب الآخرة كان ثوابه أعظم من عمله.

وقوله: **يَومِ القيامَة** هو الذي تقوم فيه الساعة، وسمي بذلك لثلاثة أمور:

الأول: أن الناس يقومون فيه من قبورهم لله (عزّ وجل)، قال الله (تعالى): ﴿**يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ**﴾ [المطففين: ٦].

الثاني: أنه تقام فيه الأشهاد، كما قال الله (تعالى): ﴿**إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الأَشْهَادُ**﴾ [غافر: ٥١]

الثالث: أنه يقام فيه العدل، لقول الله (تعالى): ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا﴾ [الأنبياء: من الآية٤٧].

وَمَنْ يَسَّرَ أي سهل.

عَلَى مُعسَرٍ أي ذي إعسار كما قال الله (تعالى): ﴿**وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ**﴾ [البقرة: من الآية ٢٨٠]. **يَسَّرَ اللهُ عَلَيه فِي الدُّنيَا وَالآخرَةَ** ويشمل هذا التيسير تيسير المال، وتيسير الأعمال، وتيسير التعليم وغير ذلك، أي نوع من أنواع التيسير. وهنا ذكر الجزاء في موضعين:

الأول: في الدنيا ، والثاني: في الآخرة.

وَمَنْ سَتَرَ مُسلِمًا أي أخفى وغطى، ومنه الستارة تخفي الشيء وتغطيه، والمقصود ستر مسلمًا ارتكب ما يعاب. إما في المروءة والخلق، وإما في الدين والعمل، سَتَرَهُ اللهُ في الدُّنيَا وَالآخِرَة .

وَاللهُ في عَونِ العَبدِ مَا كَانَ العَبدُ في عَونِ أخيه يعني أنك إذا عنت أخاك كان الله في عونك كما كنت تعين أخاك.

ويرويه بعض العوام: ما دام العبد في عون أخيه وهذا غلط، لأنك إذا قلت ما دام العبد في عون أخيه صار عون الله لا يتحقق إلا عند دوام عون الأخ، ولم يُفهم منه أن عون الله للعبد كعونه لأخيه، فإذا قال: ما دام العبد في عون أخيه عُلم أن عون الله (عزّ وجل) كعون الإنسان لأخيه. وما دام هذا اللفظ هو اللفظ النبوي فلا يعدل عنه.

وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا أي دخله ومشى فيه.

يَلتَمسُ فيه علمًا أي يطلب علمًا.

سَهَّلَ اللهُ لَهُ به طَرِيقًا إلَى الجَنَّة يعني سهل الله له هداية التوفيق بالطريق إلى الجنة، والمراد بالعلم هنا علم الشريعة وما يسانده من علوم العربية والتاريخ وما أشبه ذلك.

أما العلوم الدنيوية المحضة كالهندسة وشبهها فلا تدخل في هذا الحديث، لكن هل هي مطلوبة أو لا؟

يأتي إن شاء الله في الفوائد.

والجنة: هي الدار التي أعدها الله (تعالى) لأوليائه المتقين، فيها مالا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وأوصافها وأوصاف ما فيها من النعيم موجود في الكتاب والسنة بكثرة. وَمَا اجتَمَعَ قَومٌ في بَيتٍ مِنْ بيوت الله ما : نافية بدليل أنها جاء بعدها إلا المثبتة.

وبيوت الله هي المساجد، فإن المساجد هي بيوت الله (عزّ وجل)، كما قال الله (تعالى): ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ❊ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾ [النور: ٣٦، ٣٧].

يَتلونَ كتابَ الله أي يقرؤونه لفظًا ومعنى.

أما اللفظ فظاهر، وأما المعنى: فالبحث في معاني القرآن.

وَيَتَدارَسونَهُ بَيْنَهُم أي يدرس بعضهم على بعض هذا القرآن.

إلا نَزَلَت عَلَيهِم السَّكينَة أي طمأنينة القلب، وانشراح الصدر.

وَغَشيَتهم الرَّحمَة أي غطتهم، والرحمة هنا يعني رحمة الله (عزّ وجل).

وَحَفَّتهُم المَلائكة أي أحاطت بهم إكرامًا لهم.

وَذَكرهُم اللهُ فيمَن عنده أي أن هؤلاء القوم الذين اجتمعوا في المسجد يتدارسون كلام الله (عزّ وجل) يذكرهم الله فيمن عنده، وهذا كقوله (تعالى) في الحديث القدسي: «من ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم»(1) فإذا ذكرت الله في ملأ بقراءة القرآن أو غيره فإن الله (تعالى) يذكرك عند ملأ خير من الملأ الذي أنت فيهم.

وَمَنْ بَطَّأ به عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِع به نَسَبُهُ بطأ: بمعنى أخَّر، والمعنى: من أخره العمل لم ينفعه النسب، لقوله (تعالى): ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: من الآية١٣]

من فوائد هذا الحديث:

١-الحث على تنفيس الكرب عن المؤمنين، لقوله: مَنْ نَفَّس عَنْ مُؤمن

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (٦/ ٢٦٩٤) «ح» (٦٩٧٠).

كُرْبَةً من كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللهُ عَنهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوم القيامَة.

وهذا يشمل : كُرَب المال ، وكرب البدن، وكرب الحرب وغيرها فكل كربة تنفس بها عن المؤمن فهي داخلة في هذا الحديث.

٢ ـ أن الجزاء من جنس العمل، تنفيس بتنفيس، وهذا من كمال عدل الله (عزّ وجل) ولكن يختلف النوع، لأن الثواب أعظم من العمل، فالحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف.

٣ ـ إثبات يوم القيامة، لقوله: نَفّسَ اللهُ عَنهُ كُربَةً مِنْ كُرَبِ يَوم القيامَة.

٤ ـ أن في يوم القيامة كربًا عظيمة، لكن مع هذا والحمد لله هي على المسلم يسيرة، لقول الله (تعالى): ﴿**وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا**﴾ [الفرقان: من الآية٢٦] وقال الله (عزّ وجل): ﴿**عَلَى الْكَافِرِينَ غَيْرُ يَسِيرٍ**﴾ [المدثر: ١٠] وقال (عزّ وجل): ﴿**يَقُولُ الْكَافِرُونَ هَذَا يَوْمٌ عَسِرٌ**﴾ [القمر: ٨] أما المؤمن فإن الله (عزّ وجل) ييسره عليه ويخففه عنه والناس درجات، حتى المؤمنون يختلف يسر هذا اليوم بالنسبة إليهم حسب ما عندهم من الإيمان والعمل الصالح.

٥ ـ الحث على التيسير على المعسر، وأنه ييسر عليه في الدنيا والآخرة.

والمعسر تارة يكون معسرًا بحق خاص لك، وتارة يكون معسرًا بحق لغيرك، والحديث يشمل الأمرين: **مَنْ يَسّرَ على مُعسَرٍ يَسّرَ الله عَلَيه**.

لكن إذا كان الحق لك فالتيسير واجب، وإن كان لغيرك فالتيسير مستحب، مثال ذلك: رجل يطلب شخصًا ألف ريال، والشخص معسر، فهنا يجب التيسير عليه لقول الله (تعالى): ﴿**وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ**﴾ [البقرة: ٢٨٠] ولا يجوز أن تطلبه منه ولا أن تعرض بذلك، ولا أن تطالبه عند القاضي لقوله (تعالى) ﴿**وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ**﴾ [البقرة: من الآية٢٨٠] ومن هنا نعرف خطأ أولئك القوم الذين يطلبون المعسرين ويرفعونهم للقضاء ويطالبون بحبسهم، وأن هؤلاء- والعياذ بالله - قد عصوا الله (عزّ وجل) ورسوله فإن الله

(تعالى) يقول: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾.

فإن قال قائل: ما أكثر أهل الباطل في الوقت الحاضر الذين يدعون الإعسار وليسوا بمعسرين، فصاحب الحق لا يثق بادعائهم الإعسار؟

فنقول: نعم، الأمانات اليوم اختلفت لا شك، وقد يدعي الإعسار من ليس بمعسر، وقد يأتي بالشهود على أنه معسر، لكن أنت إذا تحققت أو غلب على ظنك أنه معسر وجب عليك الكف عن طلبه ومطالبته.

أما إذا علمت أن الرجل صاحب حيلة وأنه موسر لكن ادعى الإعسار من أجل أن يماطل بحقك فهنا لك الحق أن تطلب وتطالب، هذا بالنسبة للمعسر بحق لك.

أما إذا كان معسرًا بحق لغيرك فإن التيسير عليه سنة وليس بواجب، اللهم إلا أن تخشى أن يُساء إلى هذا الرجل المعسر ويحبس بغير حق وما أشبه ذلك، فهنا قد نقول بوجوب إنقاذه من ذلك، ويكون هذا واجبًا عليك مادمت قادرًا.

٦ ـ أن التيسير على المعسر فيه أجران: أجر في الدنيا وأجر في الآخرة.

فإن قال قائل: لماذا لم يذكر الدنيا في الأول: **مَنْ نَفّسَ عَنْ مُؤمن كُربَةً من كُرَبِ الدُنيَا نَفّسَ اللهُ عَنهُ كُربَةً مِنْ كُرَبِ يَوم القيامَة** فقط؟

قلنا: الفرق ظاهر، لأن من نفس الكربة أزالها فقط، لكن الميسر على المعسر فيه زيادة عمل وهو التيسير، وفرق بين من يرفع الضرر ومن يحدث الخير.

فالميسر محدث للخير وجالب للتيسير، والمفرج للكربة رافع للكربة فقط، هذا والله أعلم وجه كون الأول لا يجازى إلا في الآخرة، والثاني يجازى في الدنيا والآخرة.

---

٧ ـ الحث على الستر على المسلم لقوله: **وَمَنْ سَتَرَ مُسلمًا سَتَرَهُ الله في الدُّنيَا وَالآخِرَة.**

ولكن دلت النصوص على أن هذا مقيد بما إذا كان الستر خيرًا، والستر ثلاثة أقسام:

القسم الأول: أن يكون خيرًا.

والقسم الثاني: أن يكون شرًا.

والقسم الثالث: لا يدرى أيكون خيرًا أم شرًا.

أما إذا كان خيرًا فالستر محمود ومطلوب.

مثاله: رأيت رجلاً صاحب خلق ودين وهيئة- أي صاحب سمعة حسنة - فرأيته في خطأ وتعلم أن هذا الرجل قد أتى الخطأ قضاءً وقدرًا وأنه نادم، فمثل هذا ستره محمود ، وستره خير .

الثاني: إذا كان الستر ضررًا: كالرجل وجدته على معصية، أو على عدوان على الناس وإذا سترته لم يزدد إلا شرًا وطغيانًا، فهنا ستره مذموم ويجب أن يكشف أمره لمن يقوم بتأديبه، إن كانت زوجة فترفع إلى زوجها، وإن كان ولدًا فيرفع إلى أبيه، وإن كان مدرسًا يرفع إلى مدير المدرسة، وهلم جرا.

المهم: أن مثل هذا لا يستر ويرفع إلى من يؤدبه على أي وجه كان، لأن مثل هذا إذا ستر- نسأل الله السلامة- ذهب يفعل ما فعل ولم يبال.

الثالث: أن لا تعلم هل ستره خير أم كشفه هو الخير: فالأصل أن الستر خير، ولهذا يذكر في الأثر: لأن أخطىء في العفو أحب إليّ من أن أخطىء في العقوبة فعلى هذا نقول: إذا ترددت هل الستر خير أم بيان أمره خير، فالستر أولى، ولكن في هذه الحال تتبع أمره، لا تهمله، لأنه ربما يتبين بعد ذلك أن هذا الرجل ليس أهلاً للستر.

٨ ـ أن الله (تعالى) في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه، ففيه الحث على عون إخوانه من المسلمين في كل ما يحتاجون إلى العون فيه حتى في تقديم نعليه له إذا كان يشق على صاحب النعلين أن يقدمهما، وحتى في إركابه السيارة، وحتى في إدناء فراشه له إذا كان في بَرٍّ أو ما أشبه ذلك.

فباب المعونة واسع، والله (تعالى) في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه.

٩ ـ علم الله (عزّ وجل) بأمور الخلق وأنه يعلم من نفس عن مؤمن كربة، ومن يسر على معسر، ومن ستر مسلمًا، ومن أعان مسلمًا ، فالله (تعالى) عليم بذلك كله.

١٠ ـ بيان كمال عدل الله (عزّ وجل)، لأنه جعل الجزاء من جنس العمل، وليتنا نتأدب بهذا الحديث ونحرص على تفريج الكربات وعلى التيسير على المعسر، وعلى ستر من يستحق الستر، وعلى معونة من يحتاج إلى معونة، لأن هذه الآداب ليس المراد بها مجرد أن ننظر فيها وأن نعرفها، بل المراد أن نتخلق بها، فرسول الله إنما ساقها من أجل أن نتخلق بها، لا يريد منا أن نعلمها فقط، بل يريد أن نتخلق بها ولذلك كان سلفنا الصالح من الصحابة رضي الله عنهم والتابعين – رحمهم الله – يتخلقون بالأخلاق التي يعلمهم نبيهم محمد.

١١ ـ الحث على معونة أخيك المسلم، ولكن هذا مقيد بما إذا كان على بر وتقوى، لقول الله (تعالى): ﴿**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى**﴾ [المائدة: من الآية٢] أما على غير البر والتقوى فينظر:

إن كان على إثم فحرام، لقوله (تعالى): ﴿**وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ**﴾ [المائدة: من الآية٢].

وإن كان على شيء مباح فإن كان فيه مصلحة للمعان فهذا من الإحسان، وهو داخل في عموم قول الله (تعالى): ﴿**وَأَحْسِنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ**

﴿الْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: ٩٣] وإن لم يكن فيه مصلحة للمعان فإن معونته إياه أن ينصحه عنه، وأن يقول: تجنب هذا، ولا خير لك فيه.

١٢ ـ أن الجزاء من جنس العمل، بل الجزاء أفضل، لأنك إذا أعنت أخاك كان الله في عونك، وإذا كان الله في عونك كان الجزاء أكبر من العمل.

١٣ ـ الحث على سلوك الطرق الموصلة للعلم، وذلك بالترغيب فيما ذكر من ثوابه.

١٤ ـ الإشارة إلى النية الخالصة، لقوله: يَلْتَمِسُ فيه علمًا أي يطلب العلم للعلم، فإن كان طلبه رياءً وهو مما يبتغى به وجه الله (عزّ وجل) كان ذلك إثمًا عليه.

وما ذكر عن بعض العلماء من قولهم: «طلبنا العلم لغير الله فأبى أن يكون إلا لله»[1] فمرادهم أنهم في أول طلبهم لم يستحضروا نية كونه لله (عزّ وجل) ثم فتح الله عليهم ولا يظهر أنهم أرادوا أنهم طلبوا العلم رياءً، لأن هذا بعيد لا سيما في الصدر الأول.

١٥ ـ إطلاق الطريق الموصل للعلم، فيشمل الطريق الحسي الذي تطرقه الأقدام، والطريق المعنوي الذي تدركه الأفهام.

الطريق الحسي الذي تطرقه الأقدام: مثل أن يأتي الإنسان من بيته إلى مدرسته، أو من بيته إلى مسجده، أو من بيته إلى حلقة علم في أي مكان.

(١) قائل هذه العبارة هو الإمام العالم العلامة أبو حامد الغزالي (رحمه الله) فقد كان فقيرًا هو وأخوه، وكانت المدارس تُعلم العلم الشرعي، وتعطي من يتعلم بها الطعام والشراب، وتتكفل بهم، فأرادا أن يأكلا ويشربا، فذهبا إلى طلب العلم وهم صغار، ولكن تغير الحال بحمد الله. وقد صنف الغزالي كتابه «الإحياء» ، وقال فيه سلطان العلماء العز ابن عبد السلام: لو لم يؤلف في دين الله إلا الإحياء لكفى، والإحياء من أكثر الكتب تأثيرًا في النفس، ولكن يؤخذ عليه بعض المآخذ، وذلك بالنسبة لمن لم يطلب العلم، أما لطلبة العلم، فيعلمون ما فيه.

أما الذي تدركه الأفهام: فمثل أن يتلقى العلم من أهل العلم، أو يطالع الكتب، أوأن يستمع إلى الأشرطة وما أشبه ذلك.

١٦ ـ أن الجزاء من جنس العمل، فكلما سلك الطريق يلتمس فيه العلم سهل الله له به طريقًا إلى الجنة.

١٧ ـ أنه ينبغي الإسراع في إدراك العلم وذلك بالجد والاجتهاد، لأن كل إنسان يحب أن يصل إلى الجنة على وجه السرعة، فإذا كنت تريد هذا فاعمل العمل الذي يوصل إليها بسرعة.

١٨ ـ أن الأمور بيد الله (عزّ وجل)، فبيده التسهيل، وبيده ضده، وإذا آمنت بهذا فلا تطلب التسهيل إلا من الله (عزّ وجل).

١٩ ـ الحث على الاجتماع على كتاب الله (عزّ وجل)، ثم إذا اجتمعوا فلهم ثلاث حالات:

الحال الأولى: أن يقرؤوا جميعًا بفم واحد وصوت واحد، وهذا على سبيل التعليم لا بأس به، كما يقرأ المعلم الآية ثم يتبعه المتعلمون بصوت واحد، وإن كان على سبيل التعبد فبدعة، لأن ذلك لم يؤثر عن الصحابة ولا عن التابعين.

الحال الثانية: أن يجتمع القوم فيقرأ أحدهم وينصت الآخرون، ثم يقرأ الثاني ثم الثالث ثم الرابع وهلم جرًا، وهذا له وجهان:

الوجه الأول: أن يكرروا المقروء، فيقرأ الأول مثلاً صفحة، ثم يقرأ الثاني نفس الصفحة، ثم الثالث نفس الصفحة وهكذا، وهذا لا بأس به ولا سيما لحفاظ القرآن الذين يريدون تثبيت حفظهم.

الوجه الثاني: أن يقرأ الأول قراءة خاصة به أو مشتركة، ثم يقرأ الثاني غير ما قرأ الأول، وهذا أيضًا لا بأس به.

وكان علماؤنا ومشايخنا يفعلون هذا، فيقرأ مثلاً الأول من البقرة، ويقرأ

الثاني الثمن الثاني، ويقرأ الثالث الثمن الثالث وهلم جرًا، فيكون أحدهم قارئًا والآخرون مستمعين، والمستمع له حكم القارىء في الثواب، ولهذا قال الله (عزّ وجل) في قصة موسى وهارون: ﴿قَالَ قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُمَا فَاسْتَقِيمَا﴾ [يونس: من الآية ٨٩] والداعي موسى عليه السلام ، كما قال الله (تعالى): ﴿وَقَالَ مُوسَى رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلأَهُ زِينَةً وَأَمْوَالاً فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِكَ رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ الأَلِيمَ * قَالَ قَدْ أُجِيبَت دَّعْوَتُكُمَا﴾ [يونس:٨٨-٨٩] قيل: إن موسى يدعو وهارون يؤمن ، ولهذا شرع للإنسان المستمع لقراءة القارىء إذا سجد القارىء أن يسجد.

الحال الثالثة: أن يجتمعوا وكل إنسان يقرأ لنفسه دون أن يستمع له الآخرون، وهذه هو الذي عليه الناس الآن، فتجد الناس في الصف في المسجد كلٌ يقرأ لنفسه والآخرون لا يستمعون إليه.

٢٠ ـ إضافة المساجد إلى الله تشريفًا لها لأنها محل ذكره وعبادته.

والمضاف إلى الله (عزّ وجل) إما صفة، وإما عين قائمة بنفسها، وإما وصف في عين قائمة بنفسها.

الأول الذي من صفات الله (عزّ وجل) كقدرة الله وعزة الله،وحكمة الله وما أشبه ذلك.

الثاني :العين القائمة بنفسها مثل: ناقة الله، مساجد الله، بيت الله، فهذا يكون مخلوقًا من مخلوقات الله (عزّ وجل) لكن أضافه الله إلى نفسه تشريفًا وتعظيمًا.

الثالث: أن يكون عين قائمة بنفسها ولكنها في عين أخرى مثل: روح الله كما قال الله (عزّ وجل):﴿فَنَفَخْنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا﴾ [التحريم: من الآية١٢] وقال في آدم: ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي﴾ [الحجر: من الآية٢٩] فهنا ليس

المراد روح الله (عزّ وجل) نفسه، بل المراد من الأرواح التي خلقها، لكن أضافها إلى نفسه تشريفًا وتعظيمًا.

٢١ ـ أن رحمة الله (عزّ وجل) تحيط بهؤلاء المجتمعين على كتاب الله، لقوله: وَغَشِيَتهم الرَّحمَةُ أي أحاطت بهم من كل جانب كالغشاء وهو الغطاء يكون على الإنسان.

٢٢ ـ أن حصول هذا الثواب لا يكون إلا إذا اجتمعوا في بيت من بيوت الله، لينالوا بذلك شرف المكان، لأن أفضل البقاع المساجد.

٢٣ ـ تسخير الملائكة لبني آدم، لقوله: حَفَّتهم المَلائكة فإن هذا الحف إكرام لهؤلاء التالين لكتاب الله (عزّ وجل).

٢٤ ـ إثبات الملائكة، والملائكة عالم غيبي، كما سبق الكلام عليهم في شرح حديث جبريل عليه السلام.

٢٥ ـ علم الله (عزّ وجل) بأعمال العباد، لقوله: وَذَكَرَهُمُ اللهُ فيمَن عِنده جزاء لذكرهم ربهم (عزّ وجل) بتلاوة كتابهَ.

٢٦ ـ أن الله (عزّ وجل) يجازي العبد بحسب عمله، فإن هؤلاء القوم لما تذاكروا بينهم، وكان كل واحد منهم يسمع الآخر، ذكرهم الله فيمن عنده من الملائكة تنويهًا بهم ورفعة لذكرهم.

وفي الحديث الصحيح أن الله (تعالى) قال: **«أَنَا عند ظَنِّ عَبدي بي، وأَنَا مَعَهُ، إذَا ذَكَرَني في نَفسه ذَكَرتهُ في نَفسي، وإِن ذَكَرَني في مَلأ ذَكَرتهُ في مَلأ خير مِنهُم»** (١).

٢٧ ـ أن النسب لا ينفع صاحبه إذا أخره عن صالح الأعمال لقوله: مَن بطَّأَ بِه عَمَلُهُ يعني أخَّره لَم يُسرِع بِهِ نَسَبُهُ.

---

(١) **صحيح**. تقدم قريبًا.

فإن لم يبطىء به العمل وسارع إلى الخير وسبق إليه، فهل يسرع به النسب؟

فالجواب: لا شك أن النسب له تأثير وله ميزة، ولهذا نقول : جنس العرب خير من غيرهم من الأجناس، وبنو هاشم أفضل من غيرهم من قريش، كما جاء في الحديث إن الله اصطفى من بني إسماعيل كنانة، واصطفى من كنانة قريشًا، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم [١] وقال: «**خياركم في الإسلام خياركم في الجاهلية إذا فقهوا**» [٢] .

فالنسب له تأثير ، لذلك تجد طبائع العرب غير طبائع غيرهم، فهم خير في الفهم، وخير في الجلادة وخير في الشجاعة وخير في العلم ، لكن إذا أبطأ بهم العمل صاروا شرًا من غيرهم.

انظر إلى أبي لهب عم النبي (ﷺ) ماذا كانت أحواله؟

كانت أحواله أن الله (تعالى) أنزل فيه سورة كاملة ﴿**تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ (١) مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ (٢) سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ (٣) وَامْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ (٤) فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ**﴾ [المسد: ١-٥].

٢٨ ـ أنه ينبغي للإنسان أن لا يغتر بنسبه وأن يهتم بعمله الصالح حتى ينال به الدرجات العلى والله الموفق.



(١) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» (٤/ ١٧٨٢) (٤٣) كتاب الفضائل (١) باب فضل نسب النبي (ﷺ) «ح» (٢٢٧٦).

(٢) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» «ح» (٣١٩٤).



الحديث السابع والثلاثون

كرم الله وفضله

عَن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النبي (ﷺ) فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وتَعَالى أَنَّهُ قَالَ:

إنَّ الله كَتَبَ الحَسَنَات وَالسَّيِّئَات ثُمَّ بَيَّنَ ذَلك؛ فَمَنْ هَمَّ بحَسَنَة فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ عنْدَهُ حَسَنَةً كَاملَةً،وَإنْ هَمَّ بهاَ فَعَملَهَا كَتَبَهَا اللهُ عنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَات إلَى سَبْعَمائَة ضَعْف إلَى أَضْعَاف كَثيْرَة. وَإنْ هَمَّ بسَيِّئَة فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ عنْدَهُ حَسَنَةً كَاملَةً،وَإنْ هَمَّ بهاَ فَعَملَهَا كَتَبَهَا اللهُ سَيِّئَةً وَاحدَةً

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحَيْهِمَا بِهَذِهِ الحُرُوْفِ.

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري (٥/ ٢٣٨٠) (٣١) باب من هم بحسنة أو بسيئة «ح» (٦١٢٦) ، ومسلم في «صحيحه» (١/ ١١٨) «ح» (١٣١).

الشرح:

قوله فيمَا يَرويهِ عَنْ رَبِّه يسمى هذا الحديث عند العلماء حديثًا قدسيًا.

قوله كَـتَبَ أي كتب وقوعها وكتب ثوابها، فهي واقعة بقضاء الله وقدره المكتوب في اللوح المحفوظ، وهي أيضًا مكتوب ثوابها كما سيبين في الحديث.

أما وقوعها: ففي اللوح المحفوظ.

وأما ثوابها: فبما دل عليه الشرع.

ثُمَ بَيَّنَ ذَلك أي فصله.

فَمَن هم بِحَسَنة فَلَم يَعـمَلهَا كَتَبَهَـا اللهُ عندَهُ حَسَنَةً كَاملَةً والمهم هنـا ليس مـجرد حـديثَ النفسِ، لأن حديث النفس لا يَـكتب للإنسانَ ولا عليـه، ولكن المراد عزم على أن يفعل ولكن تكاسل ولم يفعل، فيكتبها الله حسنة كاملة.

فإن قيل: كيف يثاب وهو لم يعمل؟

فالجواب: يثاب على العزم ومع النية الصادقة تكتب حسنة كاملة.

وأعلم أن من هم بالحسنة فلم يعملها على وجوه:

الوجه الأول: أن يسـعى بأسبابها ولكـن لم يدركها، فهـذا يكتب له الأجر كاملاً، لقـول الله (تعالى): ﴿**وَمَنْ يَخْرُجْ منْ بَيْـته مُهَاجـرًا إلَى اللَّه وَرَسُوله ثُمَّ يُدْركْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّه**﴾ [النسَاء: مَن الآيَة ١٠٠].

وكذلك الإنسـانَ يسعى إلى المسـجد ذاهبًـا يريد أن يصلي صلاة الفـريضة قائمًـا ثم يعجز أن يـصلي قائمًا فـهذا يكتب له أجر الـصلاة قائمًـا، لأنه سعى بالعمل ولكنه لم يدركه.

الوجه الثـاني: أن يهم بالحسنة ويـعزم عليهـا ولكن يتركـها لحسـنة أفضل منها، فـهذا يثـاب ثواب الحسنة العليـا التي هي أكمل، ويثـاب على همه الأول للحسنة الدنيا، ودليل ذلك أن رجلاً أتى إلى النبي (ﷺ) حين فتح مكة، وقال: يا رسول الله إني نذرت إن فتح الله عليك مكة أن أصلي فـي بيت المقدس؟ فقال: صَلِّ هَاهُنَا فكرر عليه ، فقال له شَأنُكَ إذًا فهذا انتقل من أدنى إلى أعلى.

الوجه الثالث: أن يتركها تكاسلاً، مثل أن ينوي أن يصلي ركعتي الضحى، فقرع عليه الباب أحد أصحابه وقال له: هيا بنا نتمشى، فترك الصلاة وذهب معه يتمشى، فهذا يثاب على الهم الأول والعزم الأول، ولكن لا يثاب على الفعل لأنه لم يفعله بدون عذر، وبدون انتقال إلى ما هو أفضل.

وَإِن هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا تكتب عشر حسنات - والحمد لله - ودليل هذا من القرآن قول الله (تعالى): ﴿**مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلا يُجْزَى إِلاَّ مِثْلَهَا وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ**﴾ [الأنعام: ١٦٠].

كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ هذه العشر حسنات كتبها الله على نفسه ووعد به وهو لا يخلف الميعاد.

إلى سَبعمَائة ضعف وهذا تحت مشيئة الله (تعالى)، فإن شاء ضاعف إلى هذا، وإن شاء لم يضاعف.

إلى أضعَاف كَثيرة يعني أكثر من سبعمائة ضعف.

قال: **وَإِن هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَم يَعمَلهَا كَتَبَهَا اللهُ عِندَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً** جاء في الحديث: لأنهُ إِنَّمَا تَرَكَهَا مِّن جَرائي أي من أجلي، فتكتب حسنة كاملة، لأنه تركها لله.

واعلم أن الهم بالسيئة له أحوال:

الحال الأولى: أن يهم بالسيئة أي يعزم عليها بقلبه، وليس مجرد حديث النفس، ثم يراجع نفسه فيتركها لله (عزّ وجل)، فهذا هو الذي يؤجر، فتكتب له حسنة كاملة، لأنه تركها لله ولم يعمل حتى يكتب عليه سيئة.

الحال الثانية: أن يهم بالسيئة ويعزم عليها لكن يعجز عنها بدون أن يسعى بأسبابها: كالرجل الذي أخبر عنه النبي (ﷺ) أنه قال: ليت لي مثل مال فلان فأعمل فيه مثل عمله وكان فلان يسرف على نفسه في تصريف ماله، فهذا يكتب عليه سيئة، لكن ليس كعامل السيئة، بل يكتب وزر نيته، كما جاء في الحديث بلفظه: فَهوَ بنِيَّتِه، فَهُمَا في الوزرِ سواء.

الحال الثالثة: أن يهم بالسيئة ويسعى في الحصول عليها ولكن يعجز، فهذا يكتب عليه وزر السيئة كاملاً، دليل ذلك: قول النبي (ﷺ): «**إِذَا التَقَى المُسلمَان بسيفَيهمَا فَالقَاتل وَالمَقتول في النَّار**» قَالَ: يَا رَسُول الله هَذَا القَاتلُ، فَمَا بَالُ المَقتُول؟ أي لماذا يكون في النار- قَالَ: «**لأَنَّهُ كَانَ حَريصًا عَلَى قَتلِ صَاحبه**»[1] فكتب عليه عقوبة القاتل.

ومثاله: لو أن إنسانًا تهيأ ليسرق وأتى بالسلم ليتسلق، ولكن عجز، فهذا يكتب عليه وزر السارق، لأنه هم بالسيئة وسعى بأسبابها ولكن عجز.

الحال الرابعة: أن يهم الإنسان بالسيئة ثم يعزف عنها لا لله ولا للعجز، فهذا لا له ولا عليه، وهذا يقع كثيرًا، يهم الإنسان بالسيئة ثم تطيب نفسه ويعزف عنها، فهذا لا يثاب لأنه لم يتركها لله، ولا يعاقب لأنه لم يفعل ما يوجب العقوبة.

وعلى هذا فيكون قوله في الحديث: **كَتَبَهَا عندَهُ حَسَنَةً كَاملَةً** أي إذا تركها لله (عزّ وجل).

وَإِن هَمَّ بهَا فَعَملَهَا كَتَبَهَا اللهُ سَيئَةً وَاحدةً، ولهذا قال الله (عزّ وجل): ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسه الرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: من الآية٥٤] وقال الله (تعالى) في الحديث القدسي: «إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي»[2] وهذا ظاهر من الثواب على الأعمال، والجزاء على الأعمال السيئة.

قال النووي - رحمه الله -:

فانظر يا أخي وفقنا الله وإياك إلى عظيم لطف الله (تعالى)، وتأمل هذه الألفاظ.

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (١/ ٢٠) (٢١) باب وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا «ح» (٣١)، ومواضع أخر، ومسلم في «صحيحه» (٤/ ٢٢١٤) «ح» (٢٨٨٨).

(٢) **صحيح**

خرجه البخاري في «صحيحه» (٦/ ٢٧٠٠) «ح» (٦٩٨٦).

وقوله: عندَهُ إشارة إلى الاعتناء بها.

وقوله: كَامِلَةً للتأكيد وشدة الاعتناء بها.

وقال في السَيئة التي هم بها ثم تركها كَـتَبَهَا اللهُ عِندَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً فأكدها بكاملة وإن عملها كتبها سيئة واحدة، فأكد تقليلها بواحدة، ولم يؤكدها بكاملة، فلله الحمد والمنة، سبحانه لا نحصي ثناءً عليه، وبالله التوفيق.

هذا تعليق طيب من المؤلف - رحمه الله - .

من فوائد هذا الحديث:

١ ـ رواية النبي (ﷺ) عن ربه، وما رواه عن ربه في الأحاديث القدسية: هل هو من كلام الله (عزّ وجل) لفظًا ومعنى، أو هو كلام الله معنى واللفظ من الرسول (ﷺ)؟

اختلف المحدثون في هذا على قولين، والسلامة في هذا أن لا تتعمق في البحث في هذا، وأن تقول: قال النبي (ﷺ) فيما يرويه عن ربه (عزّ وجل) وكفى، وتقدم الكلام على ذلك.

٢ ـ إثبات كتابة الحسنات والسيئات وقوعًا وثوابًا وعقابًا، لقوله إن الله كتب الحسنات والسيئات.

٣ ـ إن الحسنات الواقعة والسيئات الواقعة قد فرِغ منها وكتبت واستقرت.

ولكن ليس في هذا حجة للعاصي على معاصي الله، لأن الله (تعالى) أعطاه سمعًا وبصرًا وفهمًا وأرسل إليه الرسل، وبيّن له الحق وهو لا يدري ماذا كُتِبَ له في الأصل، فكيف يقحم نفسه في المعاصي، ثم يقول: قد كتبت عليَّ، لماذا لم يعمل بالطاعات ويقول: قد كتبت لي؟!!

فليس في هذا حجة للعاصي على معصيته:

أولاً: للدليل الأثري، وثانيًا: للدليل النظري.

أما الأثري: فإن النبي (ﷺ) لما قال للصحابة: «مَا مِنكُم مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ كُتِبَ مَقعَدُهُ مِنَ الجَنة وَالنَّار قَالوا: يَا رَسُول الله أَفَلا نَدع العَمَلَ وَنَتَّكِلَ عَلَى الكتَابِ

الأول ؟ قَالَ: لاَ، اعمَلوا فَكل ميـسر لمَا خُلقَ لَهُ» [١] هذا دليل، يعني لا تعتـمد على شيء مكتوب وأنت لا تدري عنه اعمَلوا فَكل ميـسر لمَا خُلقَ لَهُ، أَمَّا أَهلُ السعَـادَة فَيُيَسَّـرونَ لعَمَلِ أهلِ السَّعَـادَة، وأَمَا أَهلُ الشَّقَـاوَة فَيُيَسَّـرونَ لعَمَلِ أهلِ الشَّقَـاوَة، ثُمَ تَلاَ قَولَهُ تَـعالَى: ﴿**فَـأَمَّا مَنْ أَعْطَى واتَّقَـى * وَصَدَّقَ بالْحُسْنَى * فَسَنُيَـسِّرُهُ للْيُـسْرَى * وأَمَّا مَنْ بَخلَ وَاسْتَغْنَى * وكَذَّبَ بالْحُسْنَى * فَسَنُيَـسِّرُهُ للْعُسْرَى**﴾ [الليل: ٥-١٠].

فهذا دليل أثري، أمر النبي (ﷺ) بقطع الاتكال على ما كتب وأن نعمل.

أما الدليل النظري العقلي فيقال لهذا الرجل: ما الذي أعلمك أن الله كتبك مسيئًا؟ هل تعلم قبل أن تعمل الإساءة؟

الجواب: لا، كلنا لا نعلم المقـدور إلا إذا وقع، فلا حجة عقليـة ولا حجة أثرية.

٤ ـ إثبـات أفعـال الله (عزّ وجل) لقـوله: كَـتَبَ وسواء قلنا إنه أمـر بأن يكتب، أو كتب بنفسه (عزّ وجل).

وهذه المسألة اخـتلف فيهـا الناس، وليس هذا موضع ذكر الاخـتلاف، لأن كلامنا على شرح الحديث.

والذي عليه أهل السنة والجماعة: أن صفات الـله (عزّ وجل): فعلية متعلقة بمشيئته، وذاتية لازمة لله.

٥ ـ عناية الله (عـزّ وجل) بالخلق حيث كـتب حسناتهم وسـيئـاتهم قدرًا وشرعًا.

٦ ـ أن التفصيل بعد الإجمـال من البلاغة، يعني أن تأتي بقول مجمل ثم تفصله، لأنـه إذا أتى القول مجـملاً تطلعت النفس إلى بيـان هذا المجمل، فـيأتي

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخـاري في «صحيحه» (١/٤٥٨) (٨١) باب موعظة المحـدث عند القبر «ح» (١٢٩٦)، ومسلم في «صحيحه» (٢٦٤٧).

التفصيل والبيان واردًا على نفس مشرئبة مستعدة، فيقع منها موقعًا يكون فيه ثبات الحكم.

٧ ـ فضل الله (عزّ وجل) ولطفه وإحسانه أن من هم بالحسنة ولم يعملها كتبها الله حسنة، والمراد بالهم: العزم، لا مجرد حديث النفس، لأن الله (تعالى) عفا عن حديث النفس لا للإنسان ولا عليه.

وسبق شرح أحوال من هم بالحسنة ولم يعملها فليرجع إليه.

٨ ـ مضاعفة الحسنات، وأن الأصل أن الحسنة بعشر أمثالها، ولكن قد تزيد إلى سبعمائة ضعف، إلى أضعاف كثيرة.

ومضاعفة ثواب الحسنات تكون بأمور ، منها:

الأول: الزمان، مثاله: قول النبي (ﷺ) في العشر الأول من ذي الحجة **«مَا منْ أَيَّام العَمَلُ الصَّالحُ فيْهنَّ أَحَبُّ إِلَى الله منْ هَذه الأَيَّام العَشر»** قالوا: ولاَ الجهَادُ في سَبيلِ الله، قَالَ: **«وَلا الجهَادُ في سَبَيلِ الله»**(١) هذا عظم ثواب العمل بالزمن.

ومن ذلك قوله (تعالى): (لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ منْ أَلْف شَهْرٍ) (القدر: ٣)

الثاني: باعتبار المكان، ثبت عن النبي (ﷺ) أنه قال: **«صَلاَةٌ في مَسجدي هَذا أفضَلُ منْ أَلف صَلاَة فيمَا سواهُ إلاَّ مَسجد الكَعبَة»**(٢).

الثالث: باعتبار العمل فقد قال الله (تعالى) في الحديث القدسي **«مَا تَقَرَّبَ إلَيَّ عَبْدِيْ بِشَيْءٍ أَحَبُّ إلَيَّ مَمَّا افتَرَضْتُ عَلَيْه»**(٣) فالعمل الواجب أفضل من التطوع.

---

(١) **صحيح.**
خرجه البخاري في «صحيحه» «ح» (٩٢٦).

(٢) **صحيح.**
خرجه البخاري في «صحيحه» (١/٣٩٨) «ح» (١١٢٣)، ومسلم في «صحيحه» (٢/١٠١٢) «ح» (١٣٩٤).

(٣) تقدم.

الرابع: باعتبار العامل قال النبي (ﷺ) لخالد بن الوليد وقد وقع بينه وبين عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنهما- «**ما وقع لاَ تَسبوا أَصحَابي،فوالذي نَفسي بيَده لَو أَنفَقَ أَحَدُكُم مثلَ أُحُد ذَهبًا مَا بَلَغَ مَد أَحَدكُمَ ولاَ نصيفَهُ**» [١] .

وهناك وجوه أخرى في المفاضلة تظهر للمتأمل و متدبر الأدلة.

أيضًا يتفاضل العمل بالإخلاص، فلدينا ثلاثة رجال: رجل نوى بالعمل امتثال أمر الله (عزّ وجل) والتقرب إليه،وآخر نوى بالعمل أنه يؤدي واجبًا، وقد يكون كالعادة، والثالث نوى شيئًا من الرياء أو شيئًا من الدنيا.

فالأكمل فيهم: الأول، ولهذا ينبغي لنا ونحن نقوم بالعبادة أن نستحضر أمر الله بها، ثم نستحضر متابعة الرسول (ﷺ) فيها،حتى يتحقق لنا الإخلاص والمتابعة.

٩ - أن من هم بالسيئة ولم يعملها كتبها الله حسنة كاملة، وقد مر التفصيل في ذلك أثناء الشرح، فإن هم بها وعملها كتبها الله سيئة واحدة.

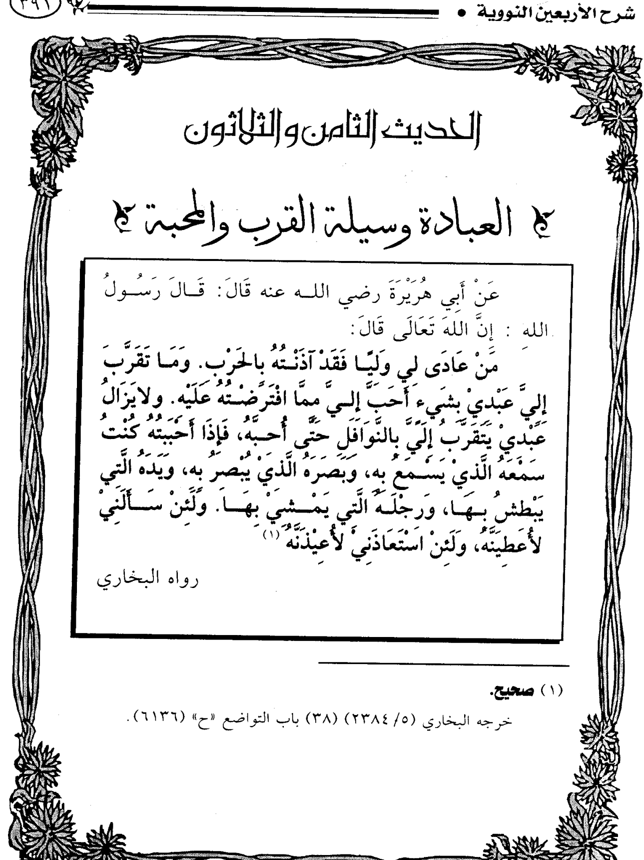
ولكن السيئات منها الكبائر والصغائر،كما أن الحسنات منها واجبات وتطوعات ولكلٍ منهما الحكم والثواب المناسب، والله الموفق.



(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (٣/١٣٤٣) «ح» (٣٤٧٠)، ومسلم في «صحيحه» (٤/١٩٦٧) (٥٤) باب تحريم سب الصحابة «ح» (٢٥٤٠).





الحديث الثامن والثلاثون

العبادة وسيلة القرب والمحبة

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله : إِنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ:

مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ. وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ. وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا. وَلَئِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ[1]

رواه البخاري

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري (٥/ ٢٣٨٤) (٣٨) باب التواضع «ح» (٦١٣٦).

الشرح:

هذا حديث قدسيّ كالذي سبقه، وقد تكلمنا على ذلك.

قوله: مَنْ عَادَى لي وَلِيًّا أي اتخذه عدوًا له، ووليُّ الله (عزّ وجل) بيَّنه الله (عزّ وجل) في القرآن، فقال: ﴿أَلا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٢-٦٣].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله- من كان مؤمنًا تقيًا كان لله وليًا أخذه من الآية: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٣]

فَقَدْ هذا جوابَ الشرط آذَنْتُهُ بالحَرْبِ أي أعلنت عليه الحرب، وذلك لمعاداته أولياء الله.

وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِيْ بِشَيءٍ أَحَبَّ إِلِيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ ولكن الفرائض تختلف كما سنبين إن شاء الله في الفوائد، إنما جنس الفرائض أحب إلى الله من جنس النوافل.

وَلاَ يَزَالُ عَبْدِيْ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ. لا يزال: هذا من أفعال الاستمرار، أي أنه يستمر يتقرب إلى الله (تعالى) بالنوافل حتى يحبه الله (عزّ وجل)، و (حتى) هذه للغاية، فيكون من أحباب الله.

فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِيْ يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِيْ يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِيْ بِهَا

قوله: كُنْتُ سَمْعَهُ من المعلوم أن الحديث ليس على ظاهره، لأن سمع المخلوق حادث ومخلوق وبائن عن الله (عزّ وجل)، فما معناه إذن؟

قيل: معناه أن الإنسان إذا كان وليًا لله (عزّ وجل) وتذكر ولاية الله حفظ سمعه، فيكون سمعه تابعًا لما يرضي الله (عزّ وجل).

وكذلك يقال في بصره، وفي: يده، وفي: رجله.

وقيل: المعنى أن الله يسدده في سمعه وبصره ويده ورجله، ويكون المعنى: أن يُوفَّق هذا الإنسان فيما يسمع ويبصر ويمشي ويبطش. وهذا أقرب، أن المراد:

تسديد الله (تعالى) العبد في هذه الجوارح.

وقوله: وَلَئِنْ سَأَلَنِيْ لأَعْطِيَنَّهُ هذه الجملة تضمنت شرطًا وقسمًا، السابق فيهما القسم، ولهذا جاء الجواب للقسم دون الشرط، فقال: لأَعْطِيَنَّهُ.

وقد قال ابن مالك - رحمه الله- :

واحذفْ لدى اجتماع شرط وقسم جوابَ ما أخّرت فهو ملتزم

يعني إذا اجتمع شرط وقسم فاحذف جواب المتأخر، ويكون الجواب للمتقدم، فهنا الجواب للمتقدم الذي هو القسم لأنه أتى مقرونًا باللام.

وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي أي طلب مني أن أعيذه فأكون ملجأ له لأعِيذَنَّهُ فذكر السؤال الذي به حصول المطلوب، والاستعاذة التي بها النجاة من المرهوب، وأخبر أنه سبحانه و(تعالى) يعطي هذا المتقرب إليه بالنوافل ماسأل، ويعيذه مما استعاذ.

من فوائد هذا الحديث:

١ ـ أن معاداة أولياء الله من كبائر الذنوب، لقوله: فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ وهذه عقوبة خاصة على عمل خاص، فيكون هذا العمل من كبائر الذنوب.

٢ ـ إثبات أولياء الله (عزّ وجل)، ولا يمكن إنكار هذا لأنه ثابت في القرآن والسنة، ولكن الشأن كل الشأن تحقيق المناط، بمعنى: من هو الولي؟ هل تحصل الولاية بالدعوى أو تحصل بهيئة اللباس؟ أو بهيئة البدن؟

الجواب: لا، فالولاية بينها الله (عزّ وجل) بقوله: ﴿**الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ**﴾ [يونس: ٦٣] فمن كان مؤمنًا تقيًا كان لله وليًا.

واعلم أن ولاية الله (عزّ وجل) نوعان: عامة وخاصة.

فالعامة: ولايته على الخلق كلهم تدبيرًا وقيامًا بشؤونهم، وهذا عام لكل أحد، للمؤمن والكافر، والبر والفاجر، ومنه قوله (تعالى): ﴿**حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لا يُفَرِّطُونَ * ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلاهُمُ الْحَقِّ**﴾ [الأنعام: ٦١-٦٢].

وولاية خاصة: وهي ولاية الله (عزّ وجل) للمتقين، قال الله (عزّ وجل): ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ (البقرة: من الآية٢٥٧) فهذه ولاية خاصة وقال الله (عزّ وجل): ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٢-٦٣].

فإن قال قائل: هل في ثبوت ولاية الله (تعالى) لشخص أن يكون واسطة بينك وبين الله في الدعاء لك وقضاء حوائجك وما أشبه ذلك؟

فالجواب: لا، فالله (تعالى) ليس بينه وبين عباده واسطة، وأما الجاهلون المغرورون فيقولون: هؤلاء أولياء الله وهم واسطة بيننا وبين الله. فيتوسلون بهم إلى الله أولاً ثم يدعونهم من دون الله ثانيًا.

٣ - إثبات الحرابة لله (عزّ وجل)، لقوله: آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ وقد ذكر الله (تعالى) ذلك في الربا أيضًا فقال: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [البقرة: من الآية٢٧٩]، وذكر ذلك أيضًا في عقوبة قطاع الطريق: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ [المائدة: من الآية٣٣].

٤ - إثبات محبة الله وأنها تتفاضل، لقوله: وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْته عَلَيْهِ .

٥ - أن الأعمال الصالحة تقرب إلى الله (عزّ وجل)، والإنسان يشعر هذا بنفسه إذا قام بعبادة الله على الوجه الأكمل من الإخلاص والمتابعة وحضور القلب أحس بأنه قَرُبَ من الله (عزّ وجل). وهذا لايدركه إلا الموفقون، وإلا فما أكثر الذين يصلون ويتصدقون ويصومون، ولكن كثيرًا منهم لايشعر بقربه من الله، وشعور العبد بقربه من الله لاشك أنه سيؤثر في سيره ومنهجه.

٦ - أن أوامر الله (عزّ وجل) قسمان: فريضة، ونافلة. والنافلة: الزائد عن الفريضة، ووجه هذا التقسيم قوله: وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ

مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْه. ولايَزَالُ عَبْدِيْ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ .

٧ ـ تفاضل الأعمال من حيث الجنس كما تتفاضل من حيث النوع. فمن حيث الجنس: الفرائض أحب إلى الله من النوافل. ومن حيث النوع: الصلاة أحب إلى الله مما دونها من الفرائض، ولهذا سأل ابن مسعود رضي الله عنه رسول الله : أي الأعمال - أو العمل - أحب إلى الله؟ فقال: «**الصَّلاةُ عَلَى وَقْتِهَا**» (١).

فالأعمال تتفاضل في أجناسها، وتتفاضل أجناسها في أنواعها، بل وتتفاضل أنواعها في أفرادها. فكم من رجلين صليا صلاة واحدة واختلفت مرتبتهما ومنزلتهما عند الله كما بين المشرق والمغرب.

٨ ـ الحثّ على كثرة النوافل، لقوله (تعالى) في الحديث القدسي: وَلاَيَزَالُ عَبْدِيْ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ .

٩ ـ أن كثرة النوافل سبب لمحبة الله (عزّ وجل)، لأن: (حتى) للغاية، فإذا أكثرت من النوافل فأبشر بمحبة الله لك.

ولكن اعلم أن هذا الجزاء والمثوبة على الأعمال إنماهو على الأعمال التي جاءت عليوفق الشرع، فما كل صلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، وما كل نافلة تقرّب إلى الله (عزّ وجل)، أقول هذا لاتيئيسًا ولكن حثًّا على إتقان العبادة وإكمال العبادة، حتى ينال العبد الثواب المرتب عليها في الدنيا والآخرة.

ولذلك كثير من الناس يصلّون الصلوات الخمس والنوافل ولايحس أن قلبه نفر من المنكر، أو نفر من الفحشاء، هو باقٍ على طبيعته. لماذا هل هو لنقص الآلة، أو لنقص العامل؟

الجواب: لنقص العامل.

١٠ ـ أن الله (تعالى) إذا أحب عبدًا سدده في سمعه وبصره ويده

---

(١) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» (١/ ٩٠) «ح» (٨٥).

ورجله، أي في كل حواسه بحيث لايسمع إلا ما يرضي الله (عزّ وجل)، وإذا سمع انتفع، وكذلك أيضًا لايطلق بصره إلا فيما يرضي الله وإذا أبصر انتفع، كذلك في يده: لايبطش بيده إلا فيما يرضي الله، وإذا بطش فيما يرضي الله انتفع، وكذلك يقال في الرِّجل.

١١ ـ أن الله (تعالى) إذا أحب عبدًا أجاب مسألته وأعطاه ما يسأل وأعاذه مما يكره، فيحصل له المطلوب ويزول عنه المرهوب.

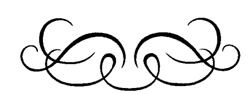
يحصل له المطلوب في قوله: وَلَئِنْ سَأَلَنِيْ لأُعْطِيَنَّهُ ويزول المرهوب في قوله: وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لأُعِيذَنَّهُ .

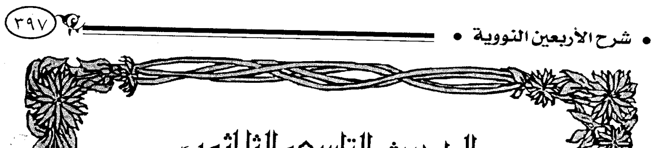
فإن قال قائل: هل هذا على إطلاقه، أي أنه إذا سأل الإنسان أي شيء أجيب مادام متصفًا بهذه الأوصاف؟

فالجواب: لا، لأن النصوص يقيد بعضها بعضًا، فإذا دعا بإثم، أو قطيعة رحم، أو ظلمًا لإنسان فإنه لايستجاب له، حتى وإن كان يكثر من النوافل، حتى وإن بلغ هذه المرتبة العظيمة وهي: محبة الله له فإنه إذا دعا بإثم، أو قطيعة رحم، أو ظلم فإنه لايستجاب له، لأن الله (عزّ وجل) أعدل من أن يجيب مثل هذا.

١٢ ـ كرامة الأولياء على الله (تعالى) حيث كان الذي يعاديهم قد آذنه الله بالحرب.

١٣ ـ أن معاداة أولياء الله من كبائر الذنوب، لأن الله (تعالى) جعل ذلك إذنًا بالحرب. والله أعلم.





الحديث التاسع والثلاثون

رفع الحرج في الإسلام

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:

إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ. (١)

حديث حسن رواه ابن ماجه والبيهقي وغيرهما.

---

(١) **صحيح.**

خرجه البيهقي في «الكبرى» (٧/ ٣٥٦) «ح» (١٤٨٧١)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٧٣١).

الشرح:

النووي -رحمه الله- في هذا الكتاب يتساهل كثيرًا، فيورد أحاديث ضعيفة وربما يحسّنها هو لأنه من الحفاظ، وابن رجب - رحمه الله- في كتابه: (جامع العلوم والحكم) يتعقّبه كثيرًا، ولذلك يحسن منا أن نعلّق على المتن ببيان درجة الحديث، لكن الغالب أن ما يذكره من الأحاديث الضعيفة في هذا الكتاب أن له شواهد يرتقي بها إلى درجة الحسن.

هنا يقول المؤلف - رحمه الله -: رواه ابن ماجه والبيهقي وغيرهما فلو أخذنا كلامه على العموم،لكان رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي لدخول هؤلاء في قوله: وغيرهما لكن هذا ليس بوارد، لأنه من عادتهم إذا ذكروا المخرجين الذين دون درجة الصحيحين ثم قالوا: وغيرهما فالمراد ممن هودونهما أو مثلهما، لا يريدون أن يدخل من هو أعلى منهما، لأنه لو أرادوا من هو أعلى منهما لعيب على من ذكر الدون وأحال على الأعلى، وهذا واضح، لأن الواجب أن يذكر الأعلى ثم يقال: وغيره.

قوله: إنَّ اللهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِيْ اللام هنا للتعليل، أي تجاوز من أجلي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه.

والخطأ: أن يرتكب الإنسان العمل عن غير عمد.

والنسيان: ذهول القلب عن شيء معلوم من قبل.

والاستكراه: أن يكرهه شخص على عمل محرم ولا يستطيع دفعه، أي: الإلزام والإجبار.

وهذه الثلاثة أعذار شهد لها القرآن الكريم.

أما الخطأ والنسيان فقد قال الله (عزّ وجل): ﴿**رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا**﴾ [البقرة: من الآية٢٨٦] وقال الله (عزّ وجل): ﴿**وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ**﴾ [الأحزاب: من الآية٥].

وأما الإكراه: فقال الله (عزّ وجل): ﴿**مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ**

أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦].

فرفع الله (عزّ وجل) حكم الكفر عن المكرَه، فما دون الكفر من المعاصي من باب أولى لاشك.

إذًا هذا الحديث مهما قيل في ضعفه فإنه يشهد له القرآن الكريم كلام رب العالمين.

من فوائد هذا الحديث:

١ - سعة رحمة الله (عزّ وجل) ولطفه بعباده حيث رفع عنهم الإثم إذا صدرت منهم المعصيةعلى هذه الوجوه الثلاثة، ولو شاء الله لعاقب من خالف أمره على كل حال.

٢ - أن جميع المحرّمات في العبادات وغير العبادات إذا فعلها الإنسان جاهلاً أو ناسيًا أو مكرهًا فلاشيء عليه فيما يتعلق بحق الله، أما حق الآدمي فلا يعفى عنه من حيث الضمان، وإن كان يُعفى عنه من حيث الإثم.

فجميع المحرّمات يرفع حكمها بهذه الأعذار وكأنه لم يفعلها ولايستثنى من هذا شيء، فلنضرب أمثلة:

• رجل تكلّم في الصلاة يظن أن هذا الكلام جائز، فلا تبطل صلاته لأنه جاهل مخطئ ارتكب الإثم عن غير قصد، وهذا فيه نص خاص وهو: أن معاوية بن الحكم رضي الله عنه دخل مع النبي (ﷺ) في صلاة، فسمع عاطسًا عطس فحمد الله، فقال له معاوية رضي الله عنه: يرحمك الله، فرماه الناس بأبصارهم، أي جعلوا ينظرون إليه نظر إنكار فقال: واثكل أمّياه - كلمة توجع - فجعلوا يضربون على أفخاذهم يسكّتونه فسكت، فلمّا انتهت الصلاة دعاه من كان بالمؤمنين رؤوفًا رحيمًا محمد، قال معاوية: فبأبي هو وأمي ما رأيت معلمًا أحسن تعليمًا منه، ماكهرني، ولاشتمني، ولاضربني، وإنما قال: «**إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ إِنَّمَا هِيَ التَّكْبِيرُ وَالتَّسْبِيحُ وَقِرَاءَةُ**

القُرآن»(١) .

وجه الدلالـة من هذا الحديث: أنه لم يأمـره بالإعادة، ولو كـانت الإعادة واجبة عليه لأمره بها كما أمر الذي لايطمئن في صلاته أن يعيد صلاته.

مثـال آخر: رجل يصلي، فاستـأذن عليه رجل - أي قرع الباب - فـقال: تفضّل، نسي أنه في صلاة، فلاتبطل صلاته لأنه ناسٍ ولم يتعمّد الإثم.

مثـال ثالث: رجل أكره على أن يأكل في نهار رمـضان فأكل، فلا يفـسد صومه لأنه مكره،لكن يشترط في الإكراه أن يكون المكره قادرًا على تنفيذ ما أكره به، أما إذا كـان غير قادر مـثل أن يقول لشخص: يافلان كل هذا التـمر وإن لم تأكل ضربتك، أو قيـدتك وهو أضعف من الصائم، والصائم يـستطيع أن يأخذه بيد واحدة ويقذفه، فهذا ليس بإكراه لأنه قادر على التخلّص.

مثال رابع: صـائم أكل يظن الشمس غربت ثم تبيّن أنهـا لم تغرب، كمن سمع أذانًا وظنه أذان بـلده فأكل ثم تبيّن أنه لم يؤذن فـيه ولم تغـرب الشمس، فليس عليه قـضاء لأنه جاهل إذ لو علم أن الشمس باقـية لم يأكل، ولو ضُرب عليهذا لم يأكل، فظن أن الشمس غربت بسماع هذا الأذان فأكل فلا شيء عليه.

وقد جـاء النص في هذه المسألة بعـينها، فـقد روت أسمـاء بنت أبي بكر رضي الله عنهـما أنهـم أفطروا في يوم غيم على عـهـد النبي (ﷺ) ثم طلعت الشـمس ، إذًا هم أفطروا قـبل أن تغـرب الـشمـس ولم يأمـرهم النبي (ﷺ) بالقضـاء، ولو كان القضاء واجـبًا عليهم لأمرهم به لوجـوب الإبلاغ عليه، ولو أمرهم به لكان من الشـريعة، وإذا كان من الشريعـة فالشريعة مـحفوظةلا بد أن تنقل إلينا ولم تنقل، فدل هذا على أنه لا يجب عليهم القضاء.

ومن العلمـاء من قال: إنه يجب القـضاء في هذه الحـال استنادًا إلـى قول بعض الفقهاء.

(١) **صحيح.**

خرجه مسلم في «صحيحه» (١/ ٣٨١) «ح» (٥٣٧).

وموقفنا من هذا القول أن نقول: إن الله (تعالى) قال: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾ [النساء: من الآية٥٩] وقال (تعالى): ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: من الآية١٠] وحينئذ لايبقى لأحد كلام.

مثال خامس: رجل جامع زوجته في نهار رمضان وهو يعلم أن الجماع حرام، لكن لايعلم أن فيه كفارة، فهذا تلزمه الكفارة لأن هذا الرجل غير معذور، حيث انتهك حرمة رمضان وهو يعلم أن ذلك حرام فتلزمه الكفارة، ولهذا ألزم النبي (ﷺ) المجامع في نهار رمضان بالكفارة مع أنه لايعلم، وقصة هذا الرجل:

أنه أتى إلى النبي (ﷺ) وقال: يارسول الله هلكت؟ فقال: «مَا الَّذِي أَهْلَكَكَ؟» قال: أتيتُ أهلي في رمضان وأنا صائم، فقال: «أَعْتِقْ رَقَبَةً»، قال: لاأقدر، فقال: «صُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟» قال: لا أستطيع، فقال: «أَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا؟» قال: ليس عندي - فكل خصال الكفارة لايستطيعها- فجلس الرجل فأتي بمكتل فيه تمر - أي زنبيل- فقال النبي (ﷺ): «خُذْ هَذَا تَصَدَّقْ بِهِ»، قال: يارسول الله: أعلى أفقر مني، والله ما بين لابتيها أهل بيت أفقر مني؟ فضحك النبي (ﷺ) حتى بدت أنيابه ثم قال: «أَطْعِمْهُ أَهْلَكَ»[(١)].

الشاهد من هذا الحديث: أن النبي (ﷺ) أوجب عليه الكفارة مع أنه كان لا يدري أن فيه كفارة.

مثال سادس: رجل زنى يحسب أن الزنى حلال لأنه عاش في غير بلاد الإسلام وهو حديث عهد بإسلام، فلا حدَّ عليه لأنه جاهل حيث أسلم حديثًا ولم يدر أن الزنا حرام، فقوله مقبول.

لكن لو قال رجل عاش بين المسلمين: إنه لا يدري أن الزنا حرام، فإنه لا

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (٢/ ٦٨٤) (٣٠) باب إذا جامع في رمضان... «ح» (١٨٣٤).

يقبل ويقام عليه الحدّ.

مثال سابع: رجل زنى وهو يعلم أن الزنى حرام، لكن لا يدري أن الزاني المحصن عليه الرجم، وقال: إنه لو علم أن عليه الرجم ما زنى، فإنه يرجم.

إذًا الجهل بما يترتب على الفعل ليس بعذر، إنما العذر إذا جهل الحكم.

ذكرنا أولاً أن هذا في حق الله، أما في حق المخلوق فلا يسقط الضمان وإن سقط الإثم، مثال ذلك: رجل اجتر شاة ظنها شاته فذكّاها وأكلها، فتبيّن أنها لغيره، فإنه يضمنها لأن هذا حق آدمي، وحقوق الآدمي مبنية على المشاحة، ويسقط عنه الإثم لأنه غير متعمّد لأخذ مال غيره.

ومثال آخر: رجل أكره على قتل إنسان وقال له المكره: إما أن تقتل فلانًا أو أقتلك، وهو يقدر أن يقتله، فقتله، فإن القاتل المكره يقتل، لأن حق الآدمي لا يعذر فيه بالإكراه.

فإذا قال: أنا أعلم أنني إذا لم أقتل الرجل قتلني ؟

فنقول: هل لك الحق أن تبقي نفسك بإهلاك غيرك؟ ليس لك حق. ولذلك إذا ارتفع قتل هذا المكره عنك فإننا لانرفع عنك القتل بمقتضى الشريعة الإسلامية.

مثال ثالث: جاء رجل قوي شديد وأخذ شخصًا بالغًا عاقلاً وأمسك به وضرب به إنسانًا حتى مات المضروب، فإنه لايضمن لأنه ليس له تصرف،فهذا كالآلة فالضمان على الذي أمسكه وضرب به المقتول.

فهذا الحديث عام في كل حق لله (عزّ وجل) من المحظورات، أما المأمورات فإنها لايسقط أداؤها وقضاؤها،فلابد أن تُفعل. ولكن يسقط الإثم في تأخيرها بعذر.

فلو أن رجلاً أكل لحم إبل وهو على وضوء ولم يعلم أن أكل لحم الإبل ناقض للوضوء، فصلى، فيلزمه أن يعيد الوضوء والصلاة، وذلك لأن الواجب يمكن تداركه مع الجهل، وأما المحرم لايمكن تداركه لأنه فعله وانتهى منه.

فعلى هذا نقول: إذا ترك واجبًا فلابد من فعله، ويدل لهذا: أن النبي (ﷺ) قال: «**مَنْ نَامَ عَنْ صَلاة أَوْ نَسِيَهَا فَلْيُصلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا**» [١] فعذره عن التأخير ولم يعذره عن القضاء، بل أمره بالقضاء.

أما بالنسبة للجهل: فالرجل الذي جاء وصلى ولم يطمئن في صلاته قال له النبي (ﷺ): «**ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ**» [٢] فرجع وصلى صلاة لايطمئن فيها، ثم جاء فسلم على النبي (ﷺ)، فقال: ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ثلاث مرات حتى قال المصليُ: والذي بعثك بالحق لا أحسن غير هذا فعلمني، فعلّمه [٢]، فهنا لم يعذره بالجهل لأن هذا واجب، والواجب يمكن تداركه مع الجهل فيفعل.

فإن قال قائل: هذا الرجل لم يأمره النبي (ﷺ) بإعادة ما مضى من الصلوات مع أنه صرح بأنه لايحسن غير هذا، فما الجواب وأنتم تقولون: إن الواجبات إذا كان جاهلاً يُعذر فيها بالإثم أي يسقط عنه، لكن لابد من فعلها؟

قلنا: هذه المسألة فيها خلاف بين العلماء: هل الواجبات تسقط بالجهل مطلقًا، أو يقال: تسقط بالجهل إن كان غير مقصّر، فإن كان مقصّرًا لم يعذر؟

والظاهر: أن الواجبات تسقط بالجهل مالم يمكن تداركها في الوقت، ويؤيد هذا أن الحديث الذي ذكرناه لم يأمر فيه النبي (ﷺ) هذا الرجل بقضاء ما مضى من صلاته، وأمره بقضاء الصلاة الحاضرة لأنه يمكن تداركها، ولأنه الآن هو مطالب بها، لأن وقتها باق.

---

(١) **صحيح.**

خرجه ابن الجارود في «المنتقى» (١/ ٧٠) (١١) باب النائم في الصلاة وقضاء الفوائت "ح" (٢٣٩)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢/ ١٠٠)، وأبو عوانة في «مسنده» (١/ ٣٢١) "ح" (١١٤٤)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» برقم (٦٥٧١).

(٢) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» "ح" (٧٢٤)، ومسلم في «صحيحه» (١/ ٢٩٨) "ح" (٣٩٧).

ويتفرع على هذا مسألة مهمة: كثير من البادية لا يعرفون أن المرأة إذاحاضت مبكرة لزمها الصيام، ويظنون أن المرأة لا يلزمها الصيام إلا إذا تم لها خمس عشرةسنة، وهي قد حاضت ولها إحدى عشرة سنة مثلاً،فلها خمس سنين لم تصم، فهل نلزمها بالقضاء؟

فالجواب: لا نلزمها بالقضاء، لأن هذه جاهلة ولم تقصّر،لأنه ليس عندها من تسأله، ثم إن أهلها يقولون لها:أنت صغيرة ليس عليك شيء، وكذلك لوكانت لاتصلّي.

فمثل هؤلاء نعذرهم، لأن الواجبات عمومًا لاتلزم إلا بالعلم،لقول الله (تعالى) : ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً﴾ [الإسراء: من الآية١٥] نعم إذا كان مقصرًا فنلزمه، مثل أن يقول رجل عاميٌّ لآخر مثله: يافلان يجب عليك كذا وكذا، فقال: لا يجب، قال له: اسأل العلماء، فقال: لا أسأل العلماء قال الله (عزّ وجل): ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ [المائدة: من الآية١٠١] فهذا نقول: إنه مقصّر ونلزمه.

أيضًا إذا كان الواجب الذي تركه جهلاً يتعلق به حق الغير كالزكاة مثلاً، كرجل مضى عليه سنوات وهو لا يزكّي، والمال الذي عنده زكوي، لكن لا يدري أن فيه زكاة، فنلزمه بأداء ما مضى،لأن الزكاة ليس لها وقت محدد تفوت بفواته، فلوأخرّها عمدًا إلى خمس سنوات لزمه أن يزكّي.

فهذا نلزمه بالزكاة وإن كان جاهلاً لتعلّق حق أ هل الزكاة بها وهو حق آدمي، لكن لانؤثمه لأنه كان جاهلاً.

فالمهم أن هذا الحديث مؤيَّدٌ بالقرآن الكريم كما سبق، وينبغي للإنسان أن ينظر إلى الحوادث التي تقع نسيانًا أو جهلاً أو إكراهًا نظرة حازم ونظرة راحم.

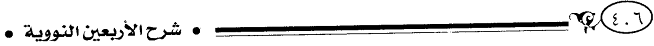
نظرة حازم: بأن يلزم الإنسان إذاعلم أن فيه تقصيرًا.

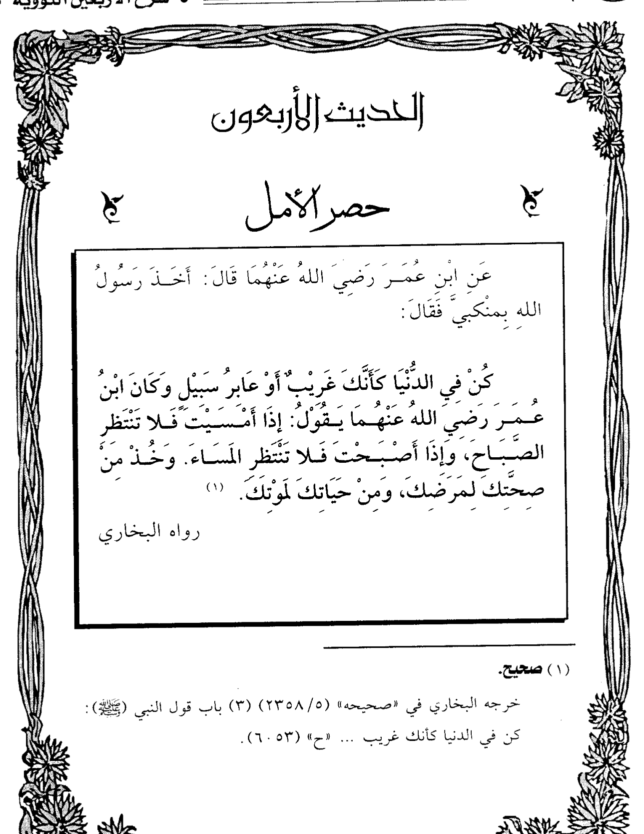
ونظرة راحم: إذا علم أنه لم يقصّر، لكنه جاهل لا يدري عن شيء.

وكان شيخنا عبد الرحمن بن سعدي - رحمه الله - يقول في المسائل

الخلافية: إذا كـان الإنسان قد فعل وانتهى فـلا تعامله بالأشد، بل انظر للأخف وعامله به، لأنه انتهى ولكن انهَـهُ أن يفعل ذلك مرّة أخرى، إذا كنت ترى أنه لا يفعل. والله الموفّق.







الحديث الأربعون

حصر الأمل

عَنِ ابْنِ عُمَـرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَخَـذَ رَسُولُ اللهِ بِمَنْكِبِيَّ فَقَالَ:

كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيْبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيْلٍ وَكَانَ ابْنُ عُـمَـرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُـمَا يَـقُوْلُ: إِذَا أَمْسَيْتَ فَـلا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَـلا تَنْتَظِرِ المَسَاءَ. وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ. [١]

رواه البخاري

---

(١) **صحيح.**

خرجه البخاري في «صحيحه» (٥/٢٣٥٨) (٣) باب قول النبي (ﷺ): كن في الدنيا كأنك غريب ... «ح» (٦٠٥٣).

الشرح:

قـوله: أَخَـذَ بِمَنْكِبَيَّ أي أمـسك بكفـتي من الأمـام. وذلك من أجل أن يستحضـر مايقوله النبي (ﷺ) وقال: كُنْ فِي الدُّنيا كَأَنَّكَ غَـرِيْبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيْلٍ فالغريب لم يتـخذها سكنًا وقرارًا، وعابر السـبيل: لم يستقر فـيها أبدًا، بل هو ماشٍ.

وعابر السـبيل أكمل زهدًا من الغـريب، لأن عابر السبـيل ليس بجالس، والغريب يجلس لكنه غريب.

كُنْ فِي الدُّنْيَـا كَأَنَّكَ غَـرِيْبٌ أَوْ عَابِرُ سَـبِيْلٍ وهذا يعني الزهد في الدنـيا، وعدم الركون إليها، لأنـه مهما طال بك العمر فإن مآلك إلى مـفارقتها. ثم هي ليـست بدار صفـاء وسرور دائمًـا، بل صفـوها محـفوف بكدرين، وسـرورها محفوف بحزنين كما قال الشاعر:

لا طيبَ للعيشِ مَادامت منغَّصةً ... لذاتُهُ بادّكارِ الموت والهَرَمِ

إذًا كيف تركن إليها؟ كنَ فيها كأنك غريب لاتعرف أحدًا ولايعرفك أحد، أوعابر سبيل أي ماشٍ لاتنوي الإقامة.

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُوْلُ: إِذَا أَمْسَيْتَ فَلا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلا تَـنْتَظِرِ المَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَـيَاتِكَ لِمَوْتِكَ. رواه البخاري.

هذه كلمات من ابن عمر رضي الله عنهما يقول:

إِذَا أَمْسَيْتَ فَلا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ والمعنى: اعمل العمل قبل أن تصبح ولا تقل غدًا أفعله، لأن منتظر الصباح إذا أمـسى يؤخر العمل إلى الصباح، وهذا غلط، فلا تؤخر عمل اليوم لغد.

وَإِذَا أَصْبَـحْتَ فَلا تَنْتَظِـرِ المَسَاءَ أي اعمل وتجـهّز، وهذا أحـد المعنيين في الأثر.

أو المعنى: إِذَا أَمْسَـيْتَ فَلا تَنْتَظِرِ الصَّـبَاح لأنك قد تموت قـبل أن تصبح.

وَإِذَا أَمْسَيْتَ فَلا تَنْتَظِرِ المَسَاء لأنك قد تموت قبل أن تمسي. وهذا في عهدنا كثير جدًا، انظر إلى الحوادث كيف نسبتها؟ تجد الرجل يخرج من بيته وهو يقول لأهله هيؤوا لي الغداء، ثم لا يتغدى، يصاب بحادث ويفارق الدنيا، أو يموت فجأة، وقد شوهد من مات فجأة. وفي هذا يقول بعضهم: (اعمل لدنياك كأنك تعيش أبدًا، واعمل لآخرتك كأنك تموت غدًا) والمعنى: الدنيا لاتهمّك، الذي لا تدركه اليوم تدركه غدًا فاعمل كأنك تعيش أبدًا، والآخرة اعمل لها كأنك تموت غدًا، بمعنى: لاتؤخر العمل.

وهذا يروى حديثًا عن النبي (ﷺ) ولكنه ليس بحديث.

وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ فالإنسان إذا كان صحيحًا تجده قادرًا على الأعمال منشرح الصدر، يسهل عليه العمل لأنه صحيح، وإذا مرض عجز وتعب، أو تعذر عليه الفعل، أو إذا أمكنه الفعل تجد نفسه ضيّقة ليست منبسطة، فخذ من الصحة للمرض، لأنك ستمرض أو تموت.

وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ الحي موجود قادر عليالعمل، وإذا مات انقطع عمله إلا من ثلاث، فخذ من الحياة للموت واستعد.

هذه كلمات نيّرات، ولو أننا سرنا على هذا المنهج في حياتنا لهانت علينا الدنيا ولم نبال بها واتخذناها متاعًا فقط.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: ينبغي للإنسان أن يجعل المال كأنه حمار يركبه، أو كأنه بيت الخلاء يقضي فيه حاجته فهذا هو الزّهد. وأكثر الناس اليوم يجعلون المال غاية فيركبهم المال، ويجعلونه مقصودًا فيفوتهم خير كثير.

من فوائد هذا الحديث:

١ - التزهيد في الدنيا وأن لايتخذها الإنسان دار إقامة، لقوله: كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيْبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيْلٍ.

٢ - حسن تعليم النبي (ﷺ) بضرب الأمثال المقنعة، لأنه لو قال: ازهد

في الدنيا ولاتركن إليها وما أشبه ذلك لم يفد هذا مثل ما أفاد قوله: كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيْبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيْلٍ .

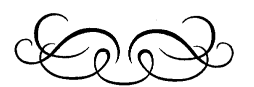
٣ ـ فعل ما يكون سببًا لانتباه المخاطب وحضور قلبه، لقوله: أَخَذَ بِمَنْكَبَيَّ ، ونظير ذلك: أن النبي (ﷺ) لما علَّمَ ابن مسعود رضي الله عنه التشهد أمسك كفه وجعله بين كفيه حتى ينتبه.

٤ ـ أنه ينبغي للعاقل مادام باقيًا والصحة متوفرة أن يحرص على العمل قبل أن يموت فينقطع عمله.

٥ ـ الموعظة التي ذكرها ابن عمر رضي الله عنهما: أن من أصبح لا ينتظر المساء، وذكرنا لها وجهين في المعنى، وكذلك من أمسى لاينتظر الصباح.

والموعظة الثانية: أن يأخذ الإنسان من صحته لمرضه، لأن الإنسان إذا كان في صحة تسهل عليه الطاعات واجتناب المحرمات بخلاف ما إذاكان مريضًا، وكذلك أيضًا أن يأخذ الإنسان من حياته لموته.

٦ ـ فضيلة عبد الله بن عمر رضي الله عنهما حيث تأثر بهذه الموعظة من رسول الله . والله أعلم.





الحديث الحادي والأربعون

علامة الإيمان

عَنْ أَبِيْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ بنِ عمْرِو بْنِ العَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ:

لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ

حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ الحُجَّةِ بِإِسْنَادٍ صَحِيْحٍ.

(١) **حسن.**

خرجه الترمذي في «نوادر الأصول في أحاديث الرسول» (٤/ ١٦٤)، وابن رجب الحنبلي في «جامع العلوم والحكم» (١/ ٣٨٦)، وقال: تصحيح هذا الحديث بعيد جدًا، وذكر وجوه علله، وابن حجر في «فتح الباري» ، وقال: أخرجه الحسن بن سفيان وغيره ورجاله ثقات، وقد صححه النووي في آخر الأربعين، وقال بمثله المناوي في «فيض القدير» (٥/ ٢٩٥)، والسيوطي في «مفتاح الجنة» (١/ ٤٧).

الشرح:

عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما من المكثرين رواية للحديث، لأنه كان يكتب، وكان أبو هريرة رضي الله عنه يغبطه على هذا، ويقول: لا أعلم أحدًا أكثر حديثًا مني عن رسول الله إلا عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، فإنه كان يكتب ولا أكتب.

يقول: لاَ يُؤمِنُ أَحَدُكُمْ يعني الإيمان الكامل.

حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ أي اتجاهه وقصده.

تَبَعًا لمَا جِئْتُ بِهِ أي من الشريعة.

قوله: حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ، رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ الحُجَّةِ بِإِسْنَادٍ صَحِيْحٍ. تعقَّب ابن رجب - رحمه الله - هذا التصحيح من المؤلف وقال: الحديث لايصح، ولذلك يحسن تتبع شرح ابن رجب - رحمه الله - ونقل تعقيبه على الأحاديث، لأن ابن رجب - رحمه الله - حافظ من حفّاظ الحديث، وهو إذا أعلّ الأحاديث التي ذكرها النووي - رحمه الله - يبيّن وجه العلة.

لكن معنى الحديث بقطع النظر عن إسناده صحيح، وأن الإنسان يجب أن يكون هواه تبعًا لما جاء به.

من فوائد هذا الحديث:

١ - تحذير الإنسان من أن يحكم العقل أو العادة مقدمًا إياها على ما جاء به الرسول (ﷺ)، وجه ذلك: نفي الإيمان عنه.

فإن قال قائل: لماذا حملتموه على نفي الكمال؟

فالجواب: أنَّا حملناه على ذلك لأنه لايصدق في كل مسألة، لأن الإنسان قد يكون هواه تبعًا لما جاء به الرسول (ﷺ) في أكثر مسائل الدين، وفي بعض المسائل لايكون هواه تبعًا، فيحمل على نفي الكمال، ويقال: إن كان هواه لايكون تبعًا لماجاء به الرسول (ﷺ) في كل الدين فحينئذ يكون مرتدًا.

٢ - أنه يجب على الإنسان أن يستدلّ أولاً ثم يحكم ثانيًا، لا أن يحكم ثم

يستدل، بمعنى أنك إذا أردت إثبات حكم في العقائد أو في الجوارح فاستدل أولاً ثم احكم، أما أن تحكم ثم تستدلّ فهذا يعني أنك جعلت المتبوع تابعًا وجعلت الأصل عقلك والفرع الكتاب والسنة.

ولهذا تجد بعض العلماء - رحمهم الله، وعفا عنهم-الذين ينتحلون لمذاهبهم يجعلون الأدلة تبعًا لمذاهبهم، ثم يحاولون أن يلووا أعناق النصوص إلى ما يقتضيه مذهبهم عليوجه مستكره بعيد، وهذا من المصائب التي ابتلي بها بعض العلماء، والواجب أن يكون هواك تبعًا لما جاء به الرسول (ﷺ).

٣ - تقسيم الهوى إلى محمود ومذموم، والأصل عند الإطلاق المذموم كما جاء ذلك في الكتاب والسنة، فكلما ذكر الله (تعالى) اتباع الهوى فهو على وجه الذم، لكن هذا الحديث يدلّ على أن الهوى ينقسم إلى قسمين:

محمود: وهو ما كان تبعًا لما جاء به الرسول (ﷺ).

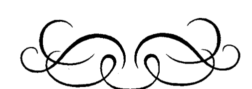
ومذموم: وهو ماخالف ذلك.

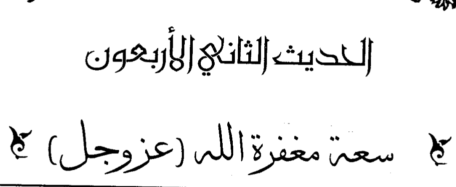
وعند الإطلاق يحمل على المذموم، ولهذايقال: الهدى، ويقابله الهوى.

٤ - وجوب تحكيم الشريعة في كل شيء، لقوله: لِمَا جِئْتُ به والنبي (ﷺ) جاء بكل ما يصلح الخلق في معادهم ومعاشهم، قال الله (تعالى): ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: من الآية٨٩].

فليس شيء يحتاج النَّاس إليه في أمور الدين أو الدنيا إلا بيّنه - والحمد لله - إما بيانًا واضحًا يعرفه كل أحد، وإما بيانًا خفيًا يعرفه الراسخون في العلم.

٥ - أن الإيمان يزيد وينقص كما هو مذهب أهل السنة والجماعة. والله أعلم.





سعة مغفرة الله (عز وجل)

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله يَقُولُ: قَالَ اللهُ تَعَالَى: **يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلا أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاء ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ، يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيْتَنِي لاَ تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً** (١)

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

---

(١) **حسن.**

خرجه الترمذي في «سننه» (٥/٥٤٨) «ح» (٣٥٤٠)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٣٣٨).

الشرح:

هذا حديث قدسي وقد سبق تعريفه.

قوله: مَا دَعَوتَني (ما) هنا شرطية، وفعل الشرط: (دعا) في قوله: دَعَوتَني وجواب الشرط: غَفَرْتُ.

وإذا أردت أن تعرف: (ما) الشرطية فاجعل بدلها: (مهما) فلو قلت: مهما دعوتني ورجوتني غفرت لك صحّ.

مَا دَعَوتَنِيْ الدعاء ينقسم إلى قسمين: دعاء مسألة، ودعاء عبادة.

فدعاء المسألة أن تقول: يا رب اغفر لي. ودعاء العبادة أن تصلي لله

فنحتاج الآن إلى دليل وتعليل على أن العبادة تسمّى دعاءً؟

الدليل: قول الله (تعالى): **﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾** (غافر: ٦٠) فقال: (ادْعُونِي) ثم قال: (يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي) فسمى الدعاء عبادة، وقد جاء في الحديث: أَنَّ «**الدُّعَاءَ هُوَ العِبَادَةُ**»(١) ووجهه ظاهر جدًا، لأن داعي الله متذلل لله (عزّ وجل) منكسر له، قد عرف قدر نفسه، وأنه لايملك لها نفعًا ولاضرًا. أما كيف كانت العبادة دعاءً: فلأن المتعبّد لله داعٍ بلسان الحال، فلو سألت المصلي لماذا صلى لقال: أرجو ثواب الله، إذًا فهو داعٍ بلسان الحال، وعليه فيكون قوله: مَا دَعَوتَنِيْ وَرَجَوتَنِي يشمل دعاء العبادة ودعاء المسألة، ولكن لاحظ القيد في قوله: وَرَجَوتَنِيْ فلا بد من هذا القيد، أي أن تكون داعيًا لله راجيًا إجابته، وأما أن

---

(١) **صحيح.**

خرجه أبو داود في «سننه» (٢/٧٦) (٣٥٩) باب الدعاء «ح» (١٤٧٩)، والترمذي في «سننه» (٥/٢١١) «ح» (٢٩٦٩)، وقال: حسن صحيح، وابن ماجة في «سننه» (٢/١٢٥٨) (٣٤) كتاب الدعاء (١) باب فضل الدعاء «ح» (٣٨٢٧)، والحاكم في «المستدرك» (١/٦٦٧) «ح» (١٨٠٢)، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٤٠٧).

تدعو الله بقلب غافل فأنت بعيد من الإجابة، فلا بد من الدعاء والرجاء.

وقوله: غَفَرْتُ لَكَ المغفرة: هي ستر الذّنب والتجاوز عنه.

عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ أي على ما كان منك من الذنوب والتقصير.

وَلاَ أُبَالِي أي لا أهتم بذلك.

يَا ابْنَ آدَمَ لَو بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ المراد بقوله: عَنَانَ السَّمَاء أي أعلى السماء، وقيل إن عَنَانَ السَّمَاء ما عنَّ لك حين تنظر إليها، وقيل عَنَانَ السَّمَاء أي السحاب أعلاه، ولا شك أن السحاب يسمى العنان، لكن الظاهر أن المراد به (عنان السماء).

والسماء على الأرض كالقبة له جوانب وله وسط، أعلاه بالنسبة لسطح الأرض هو الوسط.

ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِيْ أي طلبت مني المغفرة، سواء قلت: أستغفر الله، أو قلت: اللهم اغفر لي. لكن لابد من حضر القلب واستحضار الفقر إلى الله (عزّ وجل).

يَا ابنَ آدَمَ إنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقِرَابِ الأَرْضِ خطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِي لاتُشْرِكُ بِيْ شَيْئًا لأَتَيْتُكَ بِقرَابِهَا مَغْفِرَةً

قوله: لَوْ أَتَيْتَنِيْ أي جئتني بعد الموت. بِقِرَابِ الأَرْضِ أي مايقاربها، إما ملئًا، أو ثقلاً، أو حجمًا، خَطَايا جمع خطيئة وهي الذنوب، ثُمَّ لَقِيْتَنِيْ لاَتُشْرِكْ بِي شَيْئًا قوله: شَيْئًا نكرة في سياق النفي تفيد العموم أي لا شركًا أصغر ولا أكبر، وهذا قيد عظيم قد يتهاون به الإنسان ويقول: أنا غير مشرك وهو لايدري، فحبُّ المال الذي يلهي عن طاعة الله، من الإشراك لقول النبي (ﷺ): «تَعِسَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ ،تَعِسَ عَبْدُ الخَمِيْصَةِ، تَعِسَ عَبْدُ الخَمِيْلَةِ»[١] فسمى النبي (ﷺ) من كان هذا همّه: عبدًا لها.

---

(١) صحيح.

خرجه البخاري في «صحيحه» (٣/ ١٠٥٧) «ح» (٢٧٣٠).

لأَتَيْتُكَ بِقِرَابِهَا مَغْفِـرَةً وهذا لاشكّ من نعمة الله وفضله، بأن يأتي الإنسان ربه بملء الأرض خطايا ثم يأتيه (عزّ وجل) بقرابها مغـفرة، وإلا فمقتضى العدل أن يعاقبه على الخطايا، لكنه جل وعلا يقول بالعدل ويعطي الفضل.

من فوائد هذا الحديث:

١ ـ شرف بني آدم حيث وجه الله إليه الخطاب بقوله يَا ابْنَ آدَمَ ولاشك أن بني آدم فـضّلوا على كثـير ممن خلقـهم الله (عزّ وجل) وكـرّمهم اللـه سبحـانه و(تعالـى)، قال الله (تبارك وتـعالى) ﴿وَلَقَدْ كَـرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُـمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَـحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّـيِّبَـاتِ وَفَضَّلْنَاهُـمْ عَلَى كَثِـيرٍ مِـمَّنْ خَلَقْنَا تَفْـضِيـلاً﴾ (الاسراء: ٧٠)

٢ ـ أن كلمة (ابن) أو: (بني) أو ما أشبه ذلـك إذا أضيفت إلى القبيلة أو إلى الأمة تشمل الذكـور والإناث، وإذا أضيفت إلى شيء محصـور فهي للذكور فقط. وهي هنا في الحديث مضافة إلى الأمة كلها، حيث قال: يَا ابنَ آدَمَ فيشمل الذكور والإناث.

ويتفرّع عـلى هذه المسألة: لو قال قائل: هذا البـيت وقف على بني صالح وهو واحد، فيشمل الذكور فقط، لأنهم محصورون، أما لو قال: هذا وقف على بني تميم شمل الذكور والإناث.

٣ ـ أن من دعا الله ورجاه فإن الله (تعالى) يغفر له.

٤ ـ أنه لا بد مع الدعاء من رجاء، وأما القلب الغافل اللاهي الذي يذكر الدعاء عليوجه العادة فليس حريًا بالإجابة، بخلاف الذكر كالتسبيح والتهليل وما أشبه ذلك، فهذا يُعطى أجرًا به، ولكنه أقل مما لو استحضر وذكر بقلبه ولسانه.

والفرق ظاهر، لأن الداعي محتـاج فلا بد أن يستحضر في قلبـه ما احتاج إليه، وأنه مفتقر إلى الله (عزّ وجل).

٥ ـ إثبات صفات النفي التي يسميهـا العلماء الصفات السلبية، لقوله: وَلاَ أُبَالِي فإن هذه صفة منفية عن الله (تعالى)، وهذامن قسم العقائد. وهذا كثير في

القرآن مثل قوله: ﴿لا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلا نَوْمٌ﴾ [البقرة: من الآية٢٥٥] وقوله: ﴿وَلا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: من الآية٤٩] وقوله: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لا يَمُوتُ﴾ [الفرقان: من الآية ٥٨) وهي كثيرة.

ولكن اعلم أن المراد بالصفات المنفية إثبات كمال الضد، فيكون نفي المبالاة هنا يراد به كمال السلطان والفضل والإحسان، وأنه لا أحد يعترض على الله أو يجادله فيما أراد.

٦ ـ أن الله (تعالى) يغفر الذنوب جميعًا مهما عظمت لقوله: لَو بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاء ثُمَّ استَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ وأن الإنسان متى استغفر الله (عزّ وجل) من أي ذنب كان عظَمًا وقدرًا فإن الله (تعالى) يغفره، وهذا كقوله (تعالى): ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠].

ولكن هل الاستغفار مجرّد قول الإنسان: اللهم اغفر لي، أو أستغفر الله؟

الجواب: لا، لابد من فعل أسباب المغفرة وإلا كان دعاؤه كالاستهزاء كما لو قال الإنسان: اللهم ارزقني ذرية طيبة، ولم يعمل لحصول الذرية، والذي تحصل به المغفرة التوبة إلى الله (عزّ وجل).

والتوبة: من تاب يتوب أي رجع. وهي الرجوع من معصية الله إليطاعته. ويشترط لها خمسة شروط:

الشرط الأول: الإخلاص:

والإخلاص شرط في كل عبادة، والتوبة من العبادات، قال الله (تعالى): ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة: من الآية٥] فمن تاب مراءاة للناس، أو تاب خوفًا من سلطان لا تعظيمًا لله (عزّ وجل) فإن توبته غير مقبولة.

الشرط الثاني: الندم على ما حصل:

وهو انكسار الإنسان وخجله أمام الله (عزّ وجل) أن فعل مانهي عنه، أو

ترك ما أوجب عليه.

فإن قال قائل: الندم انفعال في النفس، فكيف يسيطر الإنسان عليه؟

فالجواب: أنه يسيطر عليه إذا أشعر نفسه بأنه في خجل من الله (عزّ وجل) وحياء من الله ويقول: ليتني لم أفعل وما أشبه ذلك.

وقال بعض أهل العلم: إن الندم ليس بشرط:

أولاً: لصعوبة معرفته.

والثاني: لأن الرجل إذا أقلع فإنه لم يقلع إلا وهو نادم، وإلا لاستمر. لكن أكثر أهل العلم -رحمهم الله- على أنه لابد أن يكون في قلبه ندم.

الشرط الثالث: الإقلاع عن المعصية التي تاب منها:

فإن كانت المعصية ترك واجب يمكن تداركه وجب عليه أن يقوم بالواجب، كما لو أذنب الإنسان بمنع ا لزكاة، فإنه لابد أن يؤدي الزكاة، أو كان فعل محرمًا مثل أن يسرق لشخص مالاً ثم يتوب، فلابد أن يرد المال إلى صاحبه، وإلا لم تصح توبته

فإن قال قائل: هذا رجل سرق مالاً من شخص وتاب إلى الله، لكن المشكل كيف يؤدي هذا المال إلى صاحبه؟ يخشى إذا أدى المال إلى صاحبه أن يقع في مشاكل فيدّعي مثلاً صاحب المال أن المال أكثر، أو يتَّهَم هذا الرجل ويشيع أمره، أو ما أشبه ذلك، فماذا يصنع؟

نقول: لا بد أن يوصل المال إلى صاحبه بأي طريق، وبإمكانه أن يرسل المال مع شخص لا يتهم بالسرقة ويعطيه صاحبه، ويقول: يا فلان هذامن شخص أخذه منك أولاً والآن أوصله إليك، ويكون هذاالشخص محترمًا أمينًا بمعنى أنه لا يمكن لصاحب المال أن يقول: إما أن تعين لي من أعطاك إياه وإلا فأنت السارق، أما إذاكان يمكن فإنه مشكل.

مثال ذلك: أن يعطيه القاضي، أو يعطيه الأمير يقول: هذا مال لفلان أخذته منه، وأنا الآن تائب، فأدّه إليه. وفي هذه الحال يجب عليمن أعطاه إياه

أن يؤدّيه إنقاذًا للآخذ وردًا لصاحب المال.

فإذا قال قائل: إن الذي أخذت منه المال قد مات، فماذا أصنع؟

فالجواب: يعطيه الورثة، فإن لم يكن له ورثة أعطاه بيت المال.

فإذا قال: أنا لا أعرف الورثة، ولا أعرف عنوانهم؟

فالجواب: يتصدّق به عمن هو له، والله (عزّ وجل) يعلم هذا ويوصله إلى صاحبه. فهذه مراتب التوبة بالنسبة لمن أخذ مال شخص معصوم.

تأتي مسألة الغيبة: فالغيبة يتخلص منها إذا تاب:

من العلماء من قال: لابد أن يذهب إلى الشخص ويقول: إني اغتبتك فحللني، وفي هذا مشكلة.

ومنهم من فصّل وقال: إن علم بالغيبة ذهب إليه واستحله، وإن لم يعلم فلاحاجة أن يقول له شيئًا لأن هذا يفتح باب شرّ.

ومنهم من قال: لا يُعلمه مطلقًا، كما جاء في الحديث: «كَفَّارَةُ مَنِ اغْتَبْتَهُ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُ»[1] فيستغفر له ويكفي.

ولكن القول الوسط هو الوسط، وهو أن نقول: إن كان صاحبه قد علم بأنه اغتابه فلابد أن يتحلل منه، لأنه حتى لو تاب سيبقيفي قلب صاحبه شيء، وإن لم يعلم كفاه أن يستغفر له.

الشرط الرابع: العزم على أن لا يعود:

فلابد من هذا، فإن تاب من هذا الذنب لكن من نيته أن يعود إليه

---

(١) **ضعيف.**

خرجه العجلوني في «كشف الخفا» (٢/ ١٤٥)، وقال: رواه الخرائطي، والبيهقي في «الشعب»، والدينوري في «المجالسة»، وابن أبي الدنيا وغيرهم عن أنس مرفوعًا، وفي سنده عنبسة بن عبد الرحمن ضعيف جدًا كما في «المقاصد» ورواه الخرائطي من وجه آخر عن أنس مرفوعًا، وهو ضعيف أيضًا، وخرجه الصنعاني في «سبل السلام» (٤/ ٢٠٣)، وقال: رواه الحارث بن أبي أسامة بإسناد ضعيف، وأخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده»، والبيهقي في «الشعب» وغيرهما بألفاظ مختلفة من حديث أنس وفي أسانيدها ضعف.

متيسنحت له الفرصة فليس بتائب، ولكن لو عزم أن لا يعود ثم سوّلت له نفسه فعاد فالتوبة الأولى لا تنتقض، لكن يجب أن يجدد توبة للفعل الثاني.

ولهذا يجب أن نعـرف الفرق بين أن نقول: من الشـرط أن لا يعود، وأن نقول: من الشرط العزم على أن لايعود.

الشرط الخامس: أن تكون التوبة وقت قبول التوبة:

فإن كـانت في وقت لا تقبل فـيه لم تنفـعه، وذلك نوعـان: نوع خاص، ونوع عام.

النوع الخـاص: إذا حـضر الإنسـان أجله فـإن التـوبة لا تنفع، لقـول الله (تعالى): ﴿**لَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الآنَ**﴾ [النساء: من الآية١٨] ولما غرق فرعون قال: آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل وأنا من المسلمين فقيل له: ﴿**آلآنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ**﴾ [يونس: ٩١].

أي الآن تسلم، ومع ذلك لم ينفعه.

وأما العام: فهو طلوع الشمس من مغـربها، فإن الشمس تشرق من المشرق وتغـرب من المغرب، فـإذا طلعت من المغرب آمن الـناس كلهم، ولكن لا ينفع نفسًا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرًا.

ولهذا قال النبي (ﷺ): «**لاَ تَنْقَطِعُ الهِجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوبَةُ، وَلا تَنْقَطِعُ التَّوبَةُ حَتَّى تَخْرُجَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا**» (١).

فهذه هي شـروط التوبة، وأكثر العلماء - رحمـهم الله - يقولون: شروط التوبة ثلاثة: الندم، والإقلاع، والعزم على أن لا يعود.

ولكن ما ذكرناه أوفى وأتم، ولا بد مما ذكرناه.

---

(١) **صحيح.**

خرجـه أحمد في «مسنده» (٤/٩٩) «ح» (١٦٩٥٢)، وصححـه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٤٦٩).

٦ ـ أن الإنسان إذا أذنب ذنوبًا عظيمة ثم لقي الله لايشرك به شيئًا غفر الله له. ولكن هذا ليس على عمومه لقول الله (تعالى) : ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ (النساء: ٤٨)

فقوله هنا في الحديث: لأَتيتُكَ بِقِرَابِهَا مَغْفِرَةً هذا إذا شاء، وأما إذا لم يشأ فإنه يعاقب بذنبه.

٧ ـ فضيلة التوحيد وأنه سبب لمغفرة الذنوب، وقد قال الله (عزّ وجل): ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: من الآية٣٨] فمهما عظمت الذنوب إذا انتهى الإنسان عنها بالتوحيد غفر الله له.

٨ ـ إثبات لقاء الله (عزّ وجل)، لقوله: ثُمَّ لَقِيتَنِي لاَ تُشْرِكُ بِي شَيْئًا وقد دلّ على ذلك كتاب الله (عزّ وجل)، قال الله (تعالى): ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا وَلا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: من الآية ١١٠] وقال الله (تعالى): ﴿يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلاقِيهِ﴾ [الانشقاق: ٦].

فلا بد من ملاقاة الله (عزّ وجل)، والنصوص في هذا كثيرة، فيؤخذ من ذلك: أنه يجب على الإنسان أن يستعد لملاقاة الله، وأن يعرف كيف يلاقي الله، هل يلاقيه على حال مرضية عند الله (عزّ وجل)، أو على العكس؟ ففتّش نفسك واعرف ما أنت عليه.

ومن حسن تأليف المؤلّف - رحمه الله - أنه جعل هذا الحديث آخر الأحاديث التي اختارها - رحمه الله - المختوم بالمغفرة، وهذا يسمّى عند البلاغيين براعة اختتام.

وهناك ما يسمّى براعة افتتاح فإذا افتتح الإنسان كتابه بما يناسب الموضوع يسمونه براعة افتتاح، مثل قول ابن حجر - رحمه الله - في بلوغ المرام:

الحمد لله على نعمه الظاهرة والباطنة قديمًا وحديثًا يشير إلى أن هذا الكتاب في الحديث.

وإلى هنا ينتهي الكلام على الأربعين النووية المباركة، التي نحثُّ كل طالب علم على حفظها وفهم معناها والعمل بمقتضاها، نسأل الله (عزّ وجل) أن يجعلنا ممن سمع وانتفع إنه سميع قريب، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

محمد بن صالح العثيمين




الفهرست